إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة
للحافظ أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصيري
موافق لطبعة دار الوطن
1420هـ - 1999م
((زوائد عشرة مسانيد على الكتب الستة، وهي:
1 مسند الطيالسي 2 مسدّد 3 الحميدي 4 إسحاق بن راهويه
5 ابن أبي شيبة 6 العدني 7 عبد بن حميد 8 الحارث بن أبي أسامة
9 أحمد بن منيع 10 مسند أبي يعلى الكبير.
ورتب أحاديثها على كتب الأحكام))

(1/1)

المجلد الأول

1- كتاب الإيمان

1- باب أفضل الأعمال وأحبها إلى الله تعالى الإيمان وأنه ينجي العبد من النار
[1/1] قال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا الحسن بن موسى، ثنا ابن لهيعة، حدثني الحارث بن يزيد بن الحضرمي، عن علي بن رباح، أنه سمع جنادة بن أبي أمية يقول: سمعت عبادة بن الصامت يقول: "إن رجلا أتى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: يا نبي الله، أي العمل أفضل؟ قال: إيمان بالله وتصديق به، وجهاد في سبيله. قال: أريد أهون من ذلك. قال: السماحة والصبر. قال: أريد أهون من ذلك يا رسول الله. قال: لا تتهم الله في شيء قضاه لك "
[1/2] رواه أبو يعلى الموصلي ثنا شيبان بن فروخ، ثنا سويد- يعني أبا حاتم- حدثني عياش، عن الحارث بن يزيد، عن علي بن رباح، عن جنادة بن أبي أمية، عن عبادة بن الصامت قال: "بينما أنا عند رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذ جاء رجل فقال: يا رسول الله، أي الأعمال أفضل؟ قال: إيمان بالله، وتصديق به، وجهاد في سبيل الله، وحج مبرور، فلما ولى الرجل، قال: وأهون عليك من ذلك، قال: إطعام الطعام، ولين الكلام، والسماحة، وحسن الخلق. قال: فلما ولى الرجل، قال: وأهون عليك من ذلك. قال: لا تتهم الله في شيء قضاه عليك ".
[1/3]قال: وثنا أبو عبد الله الدورقي، ثنا العلاء بن عبد الجبار العطار، ثنا سويد أبو حاتم، حدثني عياش بن عياش... فذكر نحوه.
قلت: ورواه أحمد بن حنبل في مسنده والطبراني في معجمه بإسنادين أحدهما حسن.
[2/1] قال أبو بكر بن أبي شيبة: وثنا مالك بن إسماعيل، ثنا عبدالسلام بن حرب، عن عبدالله بن بشر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن عثمان بن عفان، عن أبي بكر الصديق- رضي الله عنه- قال: "سألت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن نجاة هذا الأمر، فقال: من قبل الكلمة التي عرضتها على عمي فردها علي فهي له نجاة".
[2/2] رواه أبويعلى الموصلي ، ثنا مسروق بن المرزبان الكوفي، ثنا عبدالسلام بن حرب، عن عبدالله بن بشر، عن الزهري، عن سعيد بن

المسيب، عن عثمان ابن عفان، قال: "لما قبض النبي - صلى الله عليه وسلم - وسوس ناس من أصحابه، فكنت فيمن وسوس، قال: فمر عمر علي فسلم علي فلم أرد عليه، فشكاني إلى أبي بكر، قال: فجاء فقال لي: سلم عليك أخوك فلم ترد عليه؟! قال: قلت: ما علمت بتسليمه، وإني عن ذلك في شغل، قال: ولم؟ قلت: قبض رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ولم أسأله عن نجاة هذا الأمر. قال: فقد سألته. فقال: فقمت إليه فاعتنقته. قال: قلت: بأبي أنت وأمي، أنت أحق بذلك. قال: قد سألته. فقال: من قبل الكلمة التي عرضتها... " فذكره.

[2/3]قلت: ورواه أحمد بن حنبل من طريق حمران، عن عثمان بن عفان سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: "إني لأعلم كلمة لا يقولها عبد حقًّا من قلبه... " فذكره بتقديم وتأخير.

وحديث عثمان بن عفان عن أبي بكر الصديق إسناده صحيح.

[3/1] قال أبوبكر بن أبي شيبة: وثنا شبابة، ثنا المسعودي، عن عبدالملك بن عمير، عن رجل من آل أبي (حثمة) ، عن الشفاء بنت عبدالله، - وكانت من المهاجرات الأول- قالت: "سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - سئل عن أفضل الأعمال قال: إيمان بالله، وجهاد في سبيل الله، وحج مبرور".

[3/2] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا الحسن بن قتيبة، ثنا المسعودي... فذكره.

[3/3] ورواه أبويعلى الموصلي: ثناسريج بن يونس أبوالحارث، ثنا عبيدة بن حميد، عن عمارة بن غزية، عن عثمان بن أبي حثمة، عن جدته الشفاء، قالت: "سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، وسأله رجل: أي الأعمال أفضل... " فذكره.

[3/4] ورواه عبد بن حميد قال: ثنا هاشم بن القاسم، ثنا المسعودي، عن عبدالملك بن أبي حثمة، عن الشفاء بنت عبدالله- وكانت من المهاجرين - قالت: "سئل النبي - صلى الله عليه وسلم - عن أفضل العمل... " فذكره.

قلت: المسعودي اختلط بأخره، وهاشم بن القاسم روى عنه بعد الاختلاط، وشبابة ابن سوار والحسن بن قتيبة لم يدر هل رويا عن المسعودي قبل الاختلاط أو بعده، فاستحقا الترك. وعثمان بن أبي حثمة مجهول لم أر من ذكره.

وله شاهد من حديث جابر بن عبدالله وغيره، وسيأتي في كتاب الحج في باب الحج المبرور.

[4/1] قال أبوبكر بن أبي شيبة وإسحاق بن راهويه: وثنا جرير بن عبدالحميد، عن منصور، عن أبي وائل، قال: "حُدثت أن أبابكر لقي طلحة بن عبيدالله قال: مالي أراك واجمًا؟ قال: كلمة سمعتها من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: إنها موجبة، فلم أسأل عنها، فقال أبوبكر: أنا أعلمها، هي: لا إله إلا الله ".

[4/2] رواه أحمد بن منيع: ثنا الحسن بن موسى الأشيب، ثنا شيبان، عن منصور، عن شقيق، قال: "لقي أبوبكر طلحة فقال: مالي أراك أصبحت واجمًا؟ قال: لا، إلا كلمة سمعتها، سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول... " فذكره.

ورواه أحمد بن حنبل في مسنده ، والنسائي في عمل اليوم والليلة من حديث مجالد، عن الشعبي، عن طلحة- وقيل: عن الشعبي، عن ابن طلحة، عن طلحة وذكروا أن القصة جرت لطلحة مع عمر بن الخطاب. وهذا الإسناد أصح من ذلك إلا أن فيه من لم يسم.
[4/3] ورواه أبويعلى الموصلي: ثنا أبوخيثمة، ثنا جرير بن عبد الحميد... فذكره.
هذا حديث رجاله ثقات، لكن قال العلائي في المراسيل: سئل ابن معين عن حديث منصور عن أبي وائل "أن أبابكر لقي طلحة... " الحديث فقال: حديث مرسل. وعدَّ الحاكم أبا وائل ممن أدرك العشرة وسمع منهم.
[4/4] قال أبويعلى: وثنا أبوخيثمة، ثنا معلى بن منصور، ثنا أبوزبيد عبثر بن القاسم، ثنا مطرف، عن عامر، عن يحيى بن طلحة قال: "رأى عمر طلحة بن عبيدالله حزينًا، فقال: ما لك؟ قال: إني سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: إني لأعلم كلمات لا يقولهن عبد عند الموت إلا نفس عنه، وأشرق لها لونه، ورأى ما يسره، فما يمنعني أن أسأله عنها إلا القدرة عليها. فقال عمر: إني لأعلم ما هي، قال: هل تعلم كلمة هي أفضل من كلمة دعا إليها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عمه عند الموت؟ قال طلحة: هي والله هي. قال عمر: لا إله إلا الله ".
هذا إسناد رجاله ثقات.
[5] قال: وثنا نافع بن خالد الطاحي، ثنا نوح بن قيس، ثنا خالد بن قيس، عن قتادة، عن رجل من خثعم قال: "أتيت النبي - صلى الله عليه وسلم - وهو في نفر من أصحابه، قال: قلت: أنت الذي تزعم أنك رسول الله؟ قال: نعم. قال: قلت: يا رسول الله، أي الأعمال أحب إلى الله؟ قال: إيمان بالله. قال: قلت: يا رسول الله، ثم مه؟ قال: ثم صلة الرحم. قال: قلت: يا رسول الله، أي الأعمال أبغض إلى الله؟ قال: الإشراك بالله. قلت: يا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ثم مه؟ قال: قطيعة الرحم. قال: قلت: يا رسول الله، ثم مه؟ قال: الأمر بالمنكر، ونهي عن المعروف ".
هذا إسناد فيه مقال، نافع ما علمته، ولم أره في شيء من كتب الجرح. والتعديل ، وباقي رجال الإسناد ثقات على شرط مسلم.
[6] قال أبويعلى الموصلي: وثنا يحيى بن أيوب، ثنا إسماعيل بن جعفر، أخبرني عمرو بن أبي عمرو، عن أبي الحويرث، عن محمد بن جبير "أن عمر مر على عثمان- رضي الله عنهما- وهو جالس في المسجد فسلم عليه، فلم يرد عليه، فدخل على أبي بكر فاشتكى ذلك إليه، فقال: مررت على عثمان فسلمت عليه فلم يرد علي، فقال: أين هو؟ قال: في المسجد قاعد. قال: فانطلقا إليه، فقال له أبوبكر: ما منعك أن ترد على أخيك حين سلم عليك؟ قال: والله ما سمعت أنه سلم حين مر علي وأنا أحدث نفسي فلم أشعر أنه سلم. فقال أبوبكر: في ماذا تحدث نفسك؟ قال: خلا بي الشيطان فجعل يلقي في نفسي أشياء ما أحب أني تكلمت بها وأن لي ما على الأرض، قلت في نفسي- حين ألقى الشيطان ذلك في نفسي-: يا ليتني سألت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : ما ينجينا من هذا الحديث الذي يلقي الشيطان في أنفسنا؟ فقال أبوبكر: فإني والله قد اشتكيت إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وسألته: ما الذي ينجينا من هذا الحديث الذي يلقي الشيطان في أنفسنا؟ فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: ينجيكم من ذلك أن تقولوا مثل الذيَ أمرت به عمي عند الموت فلم يفعل ".
هذا إسناد فيه مقال، أبوالحويرث اسمه عبدالرحمن بن معاوية الزرقي، قال

مالك: ليس بثقة. واختلف قول ابن معين فيه، فمرة وثقه، ومرة ضعفه، وقال أبوحاتم: ليس بقوي. وقال النسائي: ليس بذاك. وذكره ابن حبان في الثقات. وباقي رجال الإسناد على شرط مسلم.
[7/1] قال أبويعلى الموصلي: وثنا عبدالأعلى، ثنا يزيد بن زريع، ثنا سعيد، عن قتادة، عن مسلم بن يسار، عن حمران بن أبان "أن أبا بكر أتى عثمان- رضي الله عنهما- فسلم عليه، فرد عليه ردًّا ضعيفًا، فذكر ذلك لعمر- رضي الله عنهما - فقال: أتيت عليه فسلمت فرد عليَّ ردًّا ضعيفًا كأنه كره ما كان من أمري، قال: فلقيه، عمر- رضي الله عنه- فذكر، ذلك له فقال: أتى عليك أبوبكر فسلم عليك فرددت عليه ردًّا ضعيفًا كأنك كرهت ما كان من أمره؟ قال: لا والله ما كرهت ذلك، إنه لأحق الناس بها إنه الصديق، وإنه ثاني اتنين ولكنه آتى عليَّ وأنا أحدث بشيء سمعته من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، توفي نبي الله - صلى الله عليه وسلم - قبل أن يبين لنا قال: فقال: وما ذاك؟ قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: إني لأعلم كلمة لا يقولها عبد حقًّا من قلبه يموت على ذلك إلا حرَّمه الله- عز وجل- على النار.
قال عمر: أنا آتيك بها: شهادة أن لا إله إلا الله، وهي الكلمة التي أَلاص نبي الله - صلى الله عليه وسلم - عمه أن يقولها عند موته فأبى عليه، وهي الكلمة التي ألزمها محمد - صلى الله عليه وسلم - وأصحابه: شهادة أن لا إله إلا الله ".

هذا إسناد رجاله ثقات، وسعيد هو ابن أبي عروبة مهران أبوالفضل اليشعَر! وإن اختلط بآخره؟ فإن يزيد بن زريع روى عنه قبل الاختلاط كما أوضحته في تبيين حال المختلطين.
[7/2] رواه أحمد بن حنبل: نا عبدالوهاب الخفاف، ثنا سعيد... فذكره نحتصرًا.
[7/3] ورواه ابن حبان في صحيحه: ثنا محمد بن إسحاق بن خزيمة، ثنا محمد ابن يحيى الأزدي، ثنا عبدالوهاب بن عطاء، ثنا سعيد... فذكره.
[8]قال أبويعلى الموصلي: وثنا أبو خيثمة، ثنا يعقوب بن إبراهيم، ثنا أبي، عن صالح، عن ابن لثمهاب، حدثني رجل من الأنصار- من أهل الفقه، غير !تهم- "أنه سمع عثمان بن عفان- رضي الله عنه- يحدث أن رجالا من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حين توفي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حزنوا عليه حتى كاد بعضهم أن يوسوس، فقال عثمان: فكنت منهم، فبينا أنا جالس في ظل آطم مرَّ عليَّ عمر بن الخطاب فسلم عليَّ، فلم أشعر أنه مرَّ ولا سلم، فانطلق عمر حتى دخل على أبي بكر فقال: ألا أعجبك! مررت على عثمان فسلمت عليه فلم يرد عليَّ السلام فأقبل عمر وأبوبكر في ولاية أبي بكر حتى أتيا فسلما جميعًا ثم قال: جاءني أخوك عمر فزعم أنه مرَّ عليك فسلم فلم تردَّ عليه السلام، فما الذي حملك على ذلك؟ فقلت: ما فعلت.
فقال عمر: بلى، ولكنها عِبِّيَّتُكمْ يا بني أمية. قال عثمان فقلت: والله ما شعرت بأنك مررت ولا سلمت قال: فقال أبوبكر: صدق عثمان، ولقد شغلك عن ذلك أمر. قال: قلت: أجل. قال: فما هو؟ قال: قلت: توفى الله نبيه - صلى الله عليه وسلم - قبل أن أسأله عن نجاة هذا الأمر. قال أبو بكر: قد سألته عن ذلك. قال عثمان: فقلت: بأبي أنت وأمي أنت أحق بها. فقال أبوبكر: قلت: يا

رسول الله، ما نجاة هذا الأمر؟ فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من قِبَل الكلمة التي عَرَضْتُ على عمي فَرَدَّها فهي له نجاة.
[9] قال أبويعلى: وثنا محمد بن بشار العبدي، ثنا محمد بن، عفر، ثنا شعبة، عن أبي حمزة- جارنا- يحدث عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لمعاذ بن جبل: "اعلم أنه من شهد أن لا إله إلا الله دخل الجنة".
هذا إسناد صحيح على شرط مسلم، وأبوحمزة اسمه عبدالرحمن بن عبدالله.
[10]قال أبويعلى: وثنا أبوموسى محمد بن المثنى، ثنا بدل بن المحبر، ثنا زائدة، عن عبدالله بن محمد بن عقيل سمعت ابن عمر، عن عمر "أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أمره أن يؤذن في الناس أنه من شهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له مخلصًا دخل الجنة. فقال عمر: يا رسول الله، إذًا يتكلوا. فقال: دعهم ".
هذا إسناد ضعيف؟ لضعف عبدالله بن محمد بن عقيل.
[11] قال أبويعلى: وثنا أبوبكر، ثنا حسين بن علي، ، عن زائدة، عن ابن عقيل، عن جابر قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "ناد يا عمر في الناس: أنه من مات يعبد الله نحلصًا من قلبه أدخله الله الجنة، وحرمه على النار. قال: فقال عمر: يا رسول الله، أفلا أبشر الناس؟ قال: لا، لا يتكلوا".
قلت: عقيل هو ابن جابر بن عبدالله أخو عبدالرحمن بن جابر ومحمد بن جابر.
قال الذهبي: مجهول. وذكره ابن حبان في الثقات، وزائدة هو ابن قدامة، وحسين بن هانع لم أقف له على ترجمة ، وأبوبكر هو ابن أبي شيبة.
[12/1] قال: وثنا الحسن بن شبيب، ثنا هشيم، ثنا كوثر بن حكيم، عن نافع، عن ابن عمر، (عن عمر) عن أبي بكر الصديق قال: "قلت: يا رسول الله، ما نجاة هذا الأمر الذي نحن فيه؟ قال: من شهد أن لا إله إلا الله فهو له نجاة".
[12/2] رواه أحمد بن منيع: وثنا هشيم، ثنا كوثر بن حكيم، عن نافع، عن ابن عمر- أو عن نافع شك أحمد بن منيع- قال: قال أبوبكر: "يا رسول الله، ما النجاة من هذا الأمر؟ قال: شهادة أن لا إله إلا الله ".
قلت: كوثر بن حكيم ضعيف.
[13] قال أبويعلى الموصلي: وثنا سويد بن سعيد، ثنا سويد بن عبدالعزيز، عن ثابت ابن عجلان، عن سليم بن عامر سمعت أبابكر يقول: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "اخرج فناد في الناس؟ من شهد أن لا إله إلا الله وجبت له الجنة قال: فخرجت فلقيني عمر بن الخطاب فقال: ما لك يا أبا بكر؟ فقلت: قال لي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - اخرج فناد في الناس: من شهد أن لا إله إلا الله وجبت له الجنة. قال عمر: ارجع إلى رسول الله فإني أخاف أن يتكلوا عليها. فرجعت إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: ما ردك؟ فأخبرته بقول عمر. فقال: صدق ".
هذا الإسناد ضعيف؟ لضعف سويد بن عبدالعزيز، ضعفه أحمد وابن معين وابن سعد والنسائي وغيرهم.

2- باب بني الإسلام على خمس
[14] قال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا جرير بن عبدالحميد، عن منصور، عن سالم

بن أبي الجعد، عن عطية مولى بني عامر، عن يزيد، السكسكي قال: "قدمت المدينة فدخلت على عبدالله بن عمر فأتاه رجل فقال: يا عبدالله بن عمر، ما لك تحج وتعتمر وقد تركت الغزو في سبيل الله، ؟ فقال: ويلك، إن الإيمان بني على خمس: تعبد الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتحج البيت، وتصوم رمضان، كذلك حدثنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ثم الجهاد بعد ذلك حسن ".
هذا إسناد ضعيف؟ لجهالة التابعي والراوي عنه.
وأصله في الصحيحين والترمذي والنسائي بلفظ: "بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله... " إلى آخره دون باقيه.
[15/1] قال أبوبكر بن أبي شيبة: وثنا عبيدالله، أبنا داود الأودي، عن الشعبي، عن جرير قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: "بني الإسلام على خمسة: شهادة أن لا إله إلا الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصوم رمضان ".
[15/2] قال: وثنا معاوية، عن شيبان، عن جابر، عن عامر... فذكره.
[15/3] رواه أبويعلى الموصلي: ثنا (أبوبكر بن أبي شيبة)... فذكره.
[15/4] قلت: رواه أحمد بن حنبل: ثنا مكي، ثنا داود بن يزيد الأودي... فذكره.
[15/5] قال: وثنا هاشم، ثنا إسرائيل عن جابر... فذكره.
هذا حديث ضعيف من الطريقين، أما الطريق الأول ففيها داود الأودي، وقد ضعفه أحمد وابن معين وأبوداود والنسائي وأبوأحمد الحاكم وابن عدي والساجي وغيرهم، والطريق الثانية فيها جابر الجعفي وإن وثقه الثوري وشعبة، فقد كذبه الإمام أبوحنيفة والجوزجاني وابن عيينة، ونسبه زائدة إلى الرفض، وضعفه كثيرون.
3- باب فيمن شهد أن لا إله إلا الله
[16/1] قال مسدد: ثنا حماد، عن أيوب، عن حميد بن هلال، عن هصان بن كاهل- أو كاهل بن هصان- عن عبدالرحمن بن سمرة، عن معاذ قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (لا يموت عبد يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يرجع ذلك إلى قلب موقن إلا دخل الجنة. فقال له رجل: أنت سمعت هذا من معاذ؟ فقال: نعم أنا سمعت ذلك من معاذ يحدث عن النبي - صلى الله عليه وسلم -".
[16/2] قال: وثنا يزيد بن زريع، ثنا يونس بن عبيد، عن حميد بن هلال، عن هصان بن كاهل، سمعت عبدالرحمن بن سمرة يحدث عن معاذ قال: "ما من نفس تموت تشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يرجع ذلك إلى قلب موقن إلا غفر له. قال: قلت: أنت سمعت ذلك من معاذ؟ قال: كأن القوم عنفوني فقال: دعوه، لا تعنفوه، نعم أنا سمعته من معاذ يأثره عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ثلاث مرات ".
[17/1] قال: وثنا حماد، عن عبدالعزيز بن صهيب، عن أنس ذكر عن معاذ أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "يا معاذ بن جبل. قال: لبيك يا رسول الله- قالها ثلاثًا- قال: بشر الناس أنه من قال: لا إله إلا الله دخل الجنة"
[17/2] رواه أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا عبدالأعلى بن عبدالأعلى، عن يونس، عن حميد بن هلال، عن هصان بن كاهل- وكان أبوه كاهنًا في الجاهلية- قال: "دخلت المسجد في إمارة عثمان، قال: فإذا شيخ أبيض اللحية والرأس يحدث عن معاذ بن جبل، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: ما من نفسه تموت... " فذكر طريق مسدد الثانية.
[17/3] ورواه أحمد بن منيع: ثنا إسماعيل بن إبراهيم، ثنا يونس بن عبيد...

فذكره.
قلت: روى النسائي في عمل اليوم والليلة وابن ماجه في سننه المرفوع منه دون باقيه.
[17/4] ورواه ابن حبان في صحيحه: ثنا الفضل بن الحباب، ثنا مسدد بن مسرهد، عن ابن أبي عدي، ثنا حجاج الصواف، أخبرني حميد بن هلال، حدثني هصان بن (كاهل) قال: "جلست مجلسًا فيه عبدالرحمن بن سمرة- ولا أعرفه- فقال ثنا معاذ بن جبل قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -.. " فذكره.
[18/1] قال مسدد: وثنا يحيى، ثنا نعيم بن حكيم، حدثني أبومريم، سمعت أبا الدرداء يحدث عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "ما من رجل يشهد أن لا إله إلا الله- أو مات لا يشرك بالله شيئًا- إلا دخل الجنة، أو لم يدخل النار- قلت: وإن زنى وإن سرق، قال: وإن زنى وإن سرق، ورغم أنف أبي الدرداء".
[18/2] ورواه أبويعلى: ثنا أبوعبدالله المقدمي، ثنا يحيى... فذكره.
ورواه أحمد بن حنبل ، وسيأتي في باب الذكر. هذا إسناد رجاله ثقات، أبومريم الثقفي قاضي البصرة ذكره ابن حبان في الثقات. ونعيم بن حكيم المدائني، قال ابن معين والعجلي: ثقة. وقال النسائي: ليس بالقوي. وقال ابن خراش: صدوق لا بأس به. وذكره ابن حبان في الثقات. ويحى هو ابن سعيد القطان.
[19]، قال مسدد: وثنا يحيى، عن هلال أبي عمرو، ثنا أبوبردة، عن أبي موسى قال: "من جاء بشهادة أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمدًا عبده ورسوله حُرِّم على النار".
هذا إسناد فيه مقال، هلال لم أقف له على ترجمة ، وباقي رجال الإسناد ثقات.

---

[20]قال مسدد: وثنا بشر، ثنا الجريري، عن عبدالله بن قدامة، ثنا الأعرابي قال: "جلبت جلوبة لي مرة، إلى المدينة ففرغت من ضيعتي، فقلت: لأتين هذا الرجل فلأسمعن منه، فتلقاه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بين أبي بكر وعمر، فتبعتهم عند أعقابهم، فأتى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على رجل من اليهود ناشرًا التوراة يقرؤها؟ يعزي بها نفسه على ابن له في الموت أحسن الفتيان وأجمله، فمال إليه النبي - صلى الله عليه وسلم - وصاحباه، ومكثت معهم، فقال له رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: يا يهودي، أنشدك بالذي أنزل التوراة، تجدني في كتابك هذا صفتي ومخرجي؟ فقال برأسه هكذا، أي: لا. فقال ابنه: بلى، والذي أنزل التوراة إنه ليجدك فيها صفتك ومخرجك فأشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله. فقال: أقيموا اليهودي عن أخيكم، فأقاموا اليهودي، فوليه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - جَبَّتَهُ وكَفَّنَهُ وصَلَّى عليه ".
هذا إسناد رجاله ثقات، عبدالله بن قدامة العنبري. قال النسائي: ثقة. وذكره بن حبان في الثقات. وسعيد هو ابن إياس الجريري، وبشر هو ابن المفضل، أحد رجال الصحيحين، إلا أن الجريري اختلط بآخره؟ لكن بشر روى عنه قبل الاختلاط، ومن طريقه روى له البخاري ومسلم.
[21]قال مسدد: وثنا عبدالله بن داود، عن أم داود الوابشية، عن سلامة، قالت: "مر بي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في بدء الإسلام وأنا أرعى،

فقال: يا سلامة، بمَ تشهدين؟ قلت: أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، فتبسم ضاحكًا، فضحكت ".
هذا إسناد ضعيف، لجهالة التابعية، فلم أقف لها على ترجمة في شىء من الكتب.
[22]وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا سعيد بن أبي أيوب، عن عبدالله بن الوليد، عن أبي الربيع- رجل من أهل المدينة- عن عبدالله بن عمرو "أن أعرابيًّا أقبل على راحلته، ورسول الله - صلى الله عليه وسلم - في أصحابه، فقال: يا رسول الله، إن الله الذي له ملك السموات والأرض أرسلك إلى عباده تبشرهم بجنات لا موت فيها، وشباب لا كبر فيه، وفرح لا حزن فيه، وبأمان لاخوف فيه، ومطاعم ومشارب، ولباسهم فيها حرير، وتندرهم نارًا موقدة، يُصبّ من فوق رءوسهم الحميم، وتقطع لهم ثياب من نار، فأخبرني بخلال أعمل بهن تبلغني هذا، وتنجيني من هذا. فقال: تعبدالله وحده ولا تشرك به شيئًا، وإقام الصلاة المكتوبة، وإيتاء الزكاة المفروضة، وصيام شهر رمضان كما كتبه الله على الأمم من قبلكم، وتحج البيت. إتمامهن: وما كرهت أن يأتيه الناس إليك، فلا تأته إليهم، فقال الأعرابي: إذًا أرفض ما بين المشرق والمغرب وراء ظهري، وأعمل ما يبلغني هذا، وينجيني من هذا". هذا إسناد(.....)
[23/1] وقال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا قتيبة بن سعيد، ثنا بكر بن مضر، عن يزيد بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن سعيد بن الصلت، عن سهيل بن البيضاء، قال: "بينما نحن في سفر مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأنا رديفه، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : يا سهيل بن بيضاء- ورفع صوته مرتين أو ثلاثًا كل ذلك يجيبه سهيل- فبلغ الناس صوت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وظنوا أنه يريدهم فحبس من كان بين يديه، ولحق من كان خلفه حتى إذا اجتمعوا، قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : إنه من شهد أن لا إله إلا الله حرمه الله على النار، وأوجب له الجنة ".
[23/2] رواه عبد بن حميد: حدثني أبوبكر بن أبي شيبة... فذكره.
[23/3] وثنا يعقوب بن إبراهيم الزهري، عن أبيه، عن يزيد بن عبدالله بن أسامة بن الهاد، عن محمد بن الحارث، عن سهيل بن بيضاء مرفوعًا... فذكره.
[23/4] ورواه أبويعلى الموصلي: ثنا يحيى بن عبدالرحمن، ثنا عبدالعزيز بن محمد، عن يزيد بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن سعيد بن الصلت، عن عبدالله بن أنيس، عن سهيل بن بيضاء أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "من مات يشهد أن لا إله إلا الله دخل الجنة".
[23/5]قال: وثنا مصعب بن عبدالله الزبيري، ثنا عبدالعزيز بن محمد... فذكره.
[23/6]قلت: ورواه أحمد بن حنبل: ثنا قتيبة بن سعيد... فذكره.
ورواه ابن حبان في صحيحه من طريق حيوة بن شريح، قال: ثنا يزيد بن الهاد... فذكره.
هذا حديث رجاله ثقات، وسعيد بن الصلت المصري أبويعقوب وثقه ابن حبان، وهو بفتح السين كما ذكره البخاري وأبوحاتم، وحكى الضياء المقدسي عن ابن أبي عاصم أنه سُعيد بالضم وصوبه.
[24] قال أبوبكر بن أبي شيبة: وثنا غندر، عن شعبة، سمعت أبا حمزة- جارنا- يحدث عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "اعلم أنه من شهد أن لا إله إلا الله دخل الجنة".
هذا إسناد صحيح على شرط مسلم، وأبوحمزة اسمه عبدالرحمن بن عبدالله.

[25/1] وقال أحمد بن منيع: ثنا يزيد، أبنا هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلام أن رجلا حدثه أنه سمع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: "بخ بخ لخمس، ما أثقلهن في الميزان: سبحان الله، والحمد للّه، ولا إله إلا الله، والله أكبر، والولد الصالح يتوفى فيحتسبه والده. وخمس من لقي الله بهن مستيقنًا بها وجبت له الجنة: من شهد أن لا إله إلا النّه وأن محمدًا عبده ورسوله، وأيقن با لموت، وا لحساب، وا لجنة، والنار".
[25/2] رواه أبويعلى الموصلي: ثنا داود بن رشيد، ثنا الوليد بن مسلم، عن عبدالله بن العلاء وعبدالرحمن بن يزيد بن جابر، قالا: ثنا أبوسلام، حدثني أبوسلمى- راعي النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: "بخ بخ، خمس ما أثقلهن في الميزان: لا إله إلا الله، وسبحان الله، والحمد للّه، والله أكبر، والولد الصالح يتوفى للمرء المسلم فيحتسبه ".
قلت: ورواه النسائي في اليوم والليلة من طريق الوليد بن مسلم به.
[25/3] ورواه أحمد بن حنبل في مسنده ثنا يزيد بن هارون... فذكره.
[25/4] قال: وثنا عفان، ثنا أبان، ثنا يحيى بن أبي كثير، عن زيد عن أبي سلام، عن مولى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - "أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال... " فذكره.
هذا إسناد رجاله ثقات. وله شاهد من حديث أبي أمامة الباهلي، وسيأتي في كتاب الذكر- إن شاء الله تعالى.
[26]وقال عبد بن حميد: ثنا عبدالله بن يزيد، ثنا عبدالرحمن بن زياد، عن عبدالله بن يزيد، عن عبدالله بن عمرو أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "يؤتى برجل يوم القيامة، ثم يؤتى بالميزان، ثم يؤتى بتسعة وتسعين سجلا: كل سجل منها مد البصر فيها خطاياه وذنوبه، فتوضع في كفة الميزان، ثم يخرج له قرطاس مثل هذا- وأمسك بإبهامه على نصف أصبع- فيها: أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا عبده ورسوله فتوضع في كفة أخرى فترجح بخطاياه وذنوبه ".
قلت: عبدالرحمن بن زياد بن أنعم الأفريقي ضعيف.
رواه ابن ماجه في سننه ، والترمذي في الجامع وحسنه بغير هذا اللفظ، وابن حبان في صحيحه ، والحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم.
[27/2]وقال أبويعلى الموصلي: ثنا ابن نمير وأبوهشام، قالا: ثنا قدامة بن محمد المدني، عن مخرمة بن بكير، عن أبيه، عن أبي حرب بن زيد بن خالد الجهني، قال: أشهد على أبي أنه قال: "أمرني رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن أنادي أنه من شهد أن لا إله إلا الله دخل الجنة".
[27/2]قال: وثنا أبوخيثمة وهارون الحمال، ثنا قدامة بن محمد بن قدامة المدني، حدثني مخرمة، عن أبي حرب بن زيد بن خالد الجهني، قال: أشهد على أبي زيد ابن خالد الجهني، سمعته يقول: "أرسلني رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: بشر الناس أنه من قال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له دخل الجنة"
[27/3] قال هارون الحمالى: ثنا قدامة بن محمد الأشجعي... فذكر مثل حديث أبي خيثمة.

هذا إسناد فيه مقال، أبوحرب هذا لم يسم. قال الذهبي: مجهول. وذكره ابن حبان في الثقات. وقدامة بن محمد قال أبوحاتم: لا بأس به. وقال ابن حبان في الضعفاء: لا يجوز الاحتجاج به إذ انفرد، يروي مقلوبات. رواه النسائي في اليوم والليلة.
[28/1] قال أبويعلى الموصلي: وثنا نصر بن علي، ثنا نوح بن قيس، ثنا الأشعث الحداني، عن مكحول، عن عمرو بن عبسة، قال: "أقبل شيخ كبير يدَّعم على عصا حتى قام بين يدي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: يا رسول الله، إن لي غدرات وفجرات فهل يغفر لي؟ قال: ألست تشهد أن لا إله إلا الله؟ قال: بلى، وأشهد أنك رسول الله. قال: فقد غفر لك غدراتك وفجراتك ".
[28/2] رواه أحمد بن حنبل: ثنا سريج بن الغعمان، ثنا نوح بن قيس... فذكره.
[29] قال أبويعلى: وثنا عبدالله، ثنا عبدة، عن أبي حيان التميمي، عن حبيب بن أبي ثابت قال: "أنشد حسان بن ثابت النبي - صلى الله عليه وسلم - أبياتًا فقال:
شهدت بإذن الله أن محمدًا رسول الذي فوق السموات من عَلُ
و أن أبا يحيى ويحيى كلاهما له عمل في دينه مُتَقَبَّلُ
وأن أخا الأحقاف إذ قام فيهمُ يقوم بذات الله فيهم ويعدِلُ
فقال النبي: وأنا".
4- باب فيمن قال إني مسلم
[30] قال أبو داود الطيالسي: ثنا عمرو بن ثابت، ثنا سماك بن حرب، عمن سمع عدي بن حاتم يقول: "لما قدمت المدينة، وقد كان يبلغني أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: إني لأرجو أن يجعل الله يده في يدي، قال: فَانْطُلِقَ بي إلى رحله، وألقت لنا الجارية وسادة- أو قال: بساطًا- فجلسنا، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : أتنكر أن يقال: لا إله إلا الله، فهل من إله غير الله؟! قال: قلت: لا. قال: فتنكر أن يقال: الله أكبر، فهل شيء أكبر من الله؟! فقلت: لا. قال: فإن اليهود مغضوب عليهم، والنصارى ضلال،. قلت: فإني مسلم، قال: فرأيت وجه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - استبشر لذلك، واستنار لذلك ".

هذا إسناد ضعيف، لجهالة التابعي وعمرو بن ثابت.
رواه ابن ماجه في سننه باختصار من طريق الشعبي، عن عدي بن حاتم به.
[31] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا معاوية بن عمرو، ثنا أبوإسحاق، عن الأوزاعي، عن هارون بن رئاب قال: "بعث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بعثًا ففتح لهم، فبعثوا بشيرهم إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فبينا هو خبره بفتح الله لهم وبعدد من قتل الله منهم، قال،: فتفردت برجل منهم، فلما غشيته لأقتله، قال: إني مسلم. قال: فقتلته وقد قال: إني مسلم؟! قال: يا رسول الله، إنما قال ذلك متعوذًا. قال: فهلا شققت عن قلبه؟! قال: وكيف أعرف ذلك يا رسول الله؟ قال: فلا لسانه صدقت، ولا قلبه عرفت، إنك لقاتله، اخرج عني فلا تصاحبني. قال: ثم إن الرجل توفي فلفظته الأرض مرتين فألقي في بعض تلك الأودية".

فقال بعض أهل العلم: إن الأرض لتواري من هو أنتن منه، ولكنه موعظة.
هذا إسناد رجاله ثقات، وهو معضل، فإن هارون بن رئاب الأسيدي البصري العابد إنما روى عن التابعين عن الحسن وابن المسيب وأشباههما. والأوزاعي اسمه عبدالرحمن بن عمرو أبوعمرو. وأبوإسحاق هو عمرو بن عبدالله السبيعي اختلط بآخره، ولم يتبين حال معاوية بن عمرو هل روى عنه قبل الاختلاط أو بعده، فاستحق الترك. وله شاهد من حديث جندب بن سفيان، رواه أبوبكر بن أبي شيبة وأبويعلى الموصلي في مسنديهما بإسناد حسن، وسيأتي بطرقه في كتاب الفتن، في باب ستكون فتن كقطع الليل المظلم. وسيأتي له شواهد في كتاب الجهاد- إن شاء الله تعالى.
5- باب في الإيمان والإسلام
[32] قال مسدد: ثنا أبوعوانة، عن المغيرة، عن عامر قال: "الصبر نصف الإيمان، والشكر ثلثا الإيمان، واليقين الإيمان كله ".
[33] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا مروان الفزاري، عن أبان، ثنا الصباح بن محمد، عن مرة، عن عبدالله بن مسعود أنه سمع نبي الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: "إن الله- تعالى قسم بينكم أخلاقكم كما قسم بينكم أرزاقكم، وإن الله يعطي على (نية) الدنيا من يحب ومن لا يحب، ولا يعطي الدين إلا من يحب، فمن أعطاه الله الدين فقد أحبه، والذي نفس محمد بيده لا يسلم عبد حتى يسلم قلبه ولسانه، ولا يؤمن حتى يأمن جاره بوائقه. قلنا: يا نبي الله، وما بوائقه؟ قال: غشمه وظلمه، ولا يكسب عبد مالا حرامًا فينفق منه فيبارك له فيه، ولا يتصدق منه فيقبل منه، ولا يتركه خلف ظهره إلا كان زاده إلى النار، وإن الله- تبارك وتعالى- لا يمحو السيئ بالسيىء ولكن يمحو السيىء بالحسن، إن الخبيث لا يمحو الخبيث ".
هذا ضعيف، الصباح بن محمد أبوحازم البجلي الكوفي: مجهول. قاله الذهبي في طبقات رجال التهذيب وقال ابن حبان: كان ممن يروي الموضوعات عن الثقات. وقال العقيلي: في حديثه وهم، ويرفع الموقوف.
رواه أحمد بن حنبل في مسنده وغيره من طريق أبان بن إسحاق به.
[34/1] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا أبو الحسين عاصم بن علي ، ثنا الحكم بن فضيل ، ثنا سيار أبو الحكم عن شهر بن حوشب عن ابن عباس قال: " بينا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قاعد في الناس إذ دخل رجل يتخطى الناس حتى وضع يديه على ركبتي النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: ما الإسلام يارسول الله؟ قال الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله. قال فإذا فعلت ذلك فقد أسلمت؟ قال: نعم. قال: فما الإيمان يارسول الله؟ قال: أن تؤمن بالله، واليوم الآخر، والملائكة، والكتاب والنبيين، والحساب والميزان والحياة بعد الموت ، والقدر كله خيره وشره. قال: فإذا فعلت فقد آمنت يارسول الله؟ قال: نعم. قال: مالإحسان يارسول الله؟ قال أن تعبد الله كأنك تراه فإنك إن لا تكن تراه فإنه يراك. قال: فإذا فعلت ذلك فقد أحسنت؟ قال: نعم. قال فمتى الساعة يارسول الله ؟ قال هي في خمس لا يعلمهن إلا الله ثم تلا قوله تعالى:{ إن الله عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم ما في الأرحام..} الآية. ألا أخبرك بعلامة – أو قال: معالم ذلك، إذا رأيت العراة الجياع العالة رؤوس الناس ، ورأيت الأمة ولدت ربتها، ورأيت أصحاب البداء يتطالون في البنيان. قال: فانطلق الرجل حتى توارـ قال: عليّ الرجل، فطلب فلم يوجد، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - هذا جبريل أتاكم يعلمكم دينكم، وما أتاني في صورة إلا عرفته فيها غير مرته هذه.

[34/2] رواه أحمد بن حنبل في مسنده: ثنا النضر ، ثنا عبد الحميد، ثنا شهر... فذكره
هذا إسناد حسن، شهر بن حوشب الشامي وثقه أحمد بن حنبل وابن معين والعجلي، وقال أبوحاتم: ليس هو بدون أبي الزبير. وقال يعقوب بن شيبة: ثقة، على أن بعضهم قد طعن فيه. وقال ابن حزم: ساقط. وقال البيهقي: ضعيف. وعبدالحميد هو ابن بهرام، وثقه أحمد بن حنبل وابن المديني وابن معين، وقال النسائي: ليس به بأس. وأبوالنضر هو هاشم بن القاسم، حافظ.

---

[35] قال الحارث: وثنا يونس بن محمد، ثنا ليث- يعني ابن سعد- عن يزيد بن حبيب، عن أبي الخير أنه سمع ابن أبي رافع، يقول أن رجلا حدثه أنه سمع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول حين سأله ما الإيمان يا رسول الله؟ قال: الإيمان أن تؤمن بالله ورسوله. ثم سأله الثانية، فقال مثل ذلك، ثم سأله الثالثة، فقال: أتحب أن أخبرك ما صريح الإيمان؟ قال: ذلك أردت. قال: إن صريح الإيمان إذا أسأت أو ظلمت أحدًا: عبدك، أو أمتك، أو أحدًا من المسلمين تصدقت وصمت، هاذا أحسنت استبشرت ".
هذا إسناد فيه مقال، ابن أبي رافع إن كان هو عبدالرحمن بن رافع الراوي عن عمته سلمى وعبدالله بن جعفر، وعنه حماد بن سلمة، قال ابن معين: صالح. وإلا فما علمته، وباقي رجال الإسناد رجال الصحيحين.
[36] قال الحارث: وثنا روح، ثنا هشام بن أبي عبدالله، ثنا يحيى بن أبي كثير (عن زيد) ، عن زيد بن سلام، عن جده ممطور، عن أبي أمامة "أن رجلا سأل النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: ما الإيمان؟ قال: إذا سرتك حسنتك وساءتك سيئتك فأنت مؤمن، قال: يا رسول الله، فما الإثم؟ قال: إذا حاك في نفسك شيء فدعه ".
قلت: يزيد لم أقف له على ترجمة ، وباقي رجال الإسناد ثقات.
[37] قال الحارث: وثنا أبوالنضر، ثنا شعبة، عن الحكم، عن عروة بن النزال - أو النزال بن عروة- التميمي، أن معاذ بن وجبل، قال: "يا نبي الله، أخبرني بعمل يدخلني الجنة. قال: بخ، لقد سألت عن عظيم، وإنه ليسير (على من يسره الله) - تعالى- عليه، تعبد الله- عز وجل- ولا تشرك به شيئًا. وتقيم الصلاة المكتوبة، وتؤتي الزكاة المفروضة، ألا أدلك على رأس الأمر وعموده وذروة سنامه؟ أما رأس الأمر الإسلام، أسلم تسلم، وأما عموده فالصلاة، وأما ذروة سنامه فالجهاد في سبيل الله، أولا أدلك على أبواب الخير؟ الصلاة قربان، والصيام جنة، والصدقة طهور، وقيام العبد في جوف الليل يكفر الخطيئة. قال: وتلا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : {تتجافى جنوبهم عن المضاجع يدعون ربهم خوفًا وطمعًا ومما رزقناهم ينفقون } ألا أدلك على أملك ذلك كله؟ قال: فأقبل ركب- أو راكب- فأشار إليَّ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن أسكت، قال: فلما مضى الركب، قلت: يا رسول الله، وإنا لمؤاخذون بما نتكلم؟ قال: ثكلتك أمك، وهل يكب الناس على مناخرهم في جهنم إلا حصائد ألسنتهم ".
قلت: رواه الترمذي في الجامع وصححه، والنسائي في الكبرى ، وابن ماجه في سننه بنقص ألفاظ من طريق شقيق، عن معاذ به.

ورواه أحمد بن حنبل والبزار في مسنديهما مطولا جدًّا من طريق شهر بن حوشب، عن معاذ بن جبل به.
[38/1]وقال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا داود بن عبدالله، ثنا عبدالعزيز بن محمد، عن عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب، عن المطلب، عن أبي موسى الأشعري سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: "من عمل حسنة فسرته، وعمل سيئة فساءته فهو مؤمن ".
[38/2] قلت: رواه أحمد بن حنبل: نا قتيبة بن سعيد، نا عبدالعزيز بن محمد... فذكره.
هذا إسناد رجاله ثقات.
[39/1] وقال أبويعلى الموصلي: ثنا إبراهيم بن الحجاج السامي، ثنا حماد ابن سلمة، عن عبدالله بن المختار، عن عبدالملك بن عمير، عن عبدالله بن الزبير، عن عمر بن الخطاب أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "من ساءته سيئته، وسرته حسنته فهو مؤمن ".
[39/2]: ثنا عبدالأعلى، ثنا حماد، عن عبدالله بن المختار.
قلت: حديث عمر بن الخطاب رجاله ثقات. وله شاهد من حديث أبي موسى، رواه أحمد بن حنبل.
[40] قال أبويعلى: وثنا محمد بن جامع العطار- بصري- ثنا محمد بن عثمان، ثنا سليمان بن داود، عن رجاء بن حيوة، عن عبدالرحمن بن غنم، عن عمر بن الخطاب، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (لا يبلغ عبد صريح الإيمان حتى يدع المزاح والكذب، ويدع المراء وإن كان محقًّا).

6- باب في طعم الإيمان وحلاوته
[41/1] قال أبوداود الطيالسي: ثنا سلام، عن منصور، عن ربعي، عن علي- رضي الله عنه- عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "لا يجد عبد طعم الإيمان حتى يؤمن بالقدر كله ".
[41/2] رواه مسدد بزيادة في إسناده ومتنه فقال: ثنا أبوالأحوص، ثنا منصور بن المعتمر، عن ربعي بن حراش، عن رجل من بني أسد، عن علي قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "أربع لن يجد رجل طعم الإيمان حتى يؤمن بهن: لا إله إلا الله وحده، وأني رسول الله، بعثني بالحق، وأنه ميت، ثم مبعوث بعد الموت، ويؤمن بالقدر كله ".
[41/3] ورواه أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا أبو الأحوص... فذكر طريق مسدد (الثانية) بتمامها.
[41/4] وكذا رواه أبويعلى الموصلي: ثنا خلف البزار، ثنا أبو الأحوص... فذكره.
ورواه مسدد والترمذي أيضًا.
[42] قال أبو داود الطيالسي: وثنا شعبة، عن أبي بلج، عن عمرو بن ميمون، عن أبي هريرة سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - "من سره أن يجد طعم الإيمان فليحب العبد لا يحبه إلا للّه- عز وجل ".

هذا إسناد فيه مقال، أبوبلج- بالباء الموحدة مفتوحة، وآخره جيم- مختلف في اسمه على أقوال، ومختلف في عدالته؟ وثقه ابن معين وابن سعد والنسائي والدارقطني، وقال أبوحاتم: لا بأس به. وقال ابن حبان في الثقات: يخطئ. وقال البخاري؟ فيه نظر. وقال الجوزجاني والأزدي: كان غير ثقة. انتهى.
وباقي رجال الإسناد رجال الصحيح.
وله شاهد في الصحيحين وغيرهما من حديث أنس.
[43/1] وقال مسدد: ثنا خالد، ثنا حميد، عن أنس قال: "كان الرجل يسلم على الطمع اليسير فما يمسي حتى يكون الإسلام أحب إليه من الدنيا وما فيها".
[43/2] رواه أبويعلى الموصلي ، ثنا عبيدالله بن عمر، ثنا يزيد، بيت زريع، ثنا حميد، عن أنس بن مالك قال: "إن كان الرجل ليأتي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لشيء من الدنيا لا يسلم إلا له فما يمسي... " فذكره.
[43/3]قال: وثنا زهير، ثنا عبدالله بن بكر، ، ثنا حميد... فذكره.
قلت: إسناد حديث أنس رجاله ثقات.

7- باب ما جاء في البيعة على التوحيد
[44/1] قال مسدد: ثنا عبدالواحد، عن ليث، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: "قلنا للنبي - صلى الله عليه وسلم - أو قال النبي - صلى الله عليه وسلم -: أبايعكم على أن لا تشركوا بالله شيئًا، ولا تسرقوا، ولاتزنوا، ولا تقتلوا النفس التي حرم الله بغير حق، فمن أصاب منكم هذا فعجل له عقوبته فهو كفارة، ومن ستر عليه فأمره إلى الله، إن شاء عذبه، وإن شاء رحمه، ومن لم يصب منهن شيئًا ضمنت له الجنة".
[44/2] رواه أحمد بن منيع -: ثنا أبونصر، ثنا حماد بن سلمة، عن ليث بن أبي سليم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "هل تدرون على ما بايعتموني؟ قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: على أن لا تشركوا بالله شيئًا، ولا تسرقوا، ولا تزنوا، ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق، فمن أتى شيئًا منهن فعجلت عقوبته فهي كفارة ذنبه، ومن ستر عليه فحسابه على الله إن شاء غفر له، وإن شاء عذبه، ومن لم يواف بشيء منهن ضمنت له الجنة".
قلت: الجمهور على ضعف ليث بن أبي سليم.
[45/1] وقال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا عبدالرحيم بن سليمان، عن مجالد بن سعيد، عن عامر، عن عقبة بن عمرو قال: "وعدنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أهل العقبة يوم الأضحى ونحن سبعون رجلا- قال عقبة: إني لأصغرهم سنًّا- فأتانا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: أوجزوا في الخطبة فإني أخاف عليكم كفار قريش. فقلنا: يا رسول الله، سلنا لربك، وسلنا لأصحابك، وأخبرنا ما الثواب على الله وعليك؟ قال: أسألكم لربي أن تؤمنوا به ولا تشركوا به شيئًا، وأسألكم أن تطيعوني أهدكم سبيل الرشاد، وأسألكم لي ولأصحابي أن تواسونا في ذات أيديكم، وأن تمنعونا مما منعتم به أنفسكم، فإذا فعلتم ذلك فلكم على الله الجنة، وعليَّ. قال: فمددنا أيدينا فبايعناه ".
[45/2] رواه عبد بن حميد: وحدثني أبوبكر بن أبي شيبة.
[45/3] ورواه أحمد بن منيع: ثنا ابن أبي زائدة، حدثني أبي، عن عامر قال: "انطلق رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ومعه العباس عمه إلى السبعين من الأنصار عند العقبة تحت الشجرة، فقالت: ليتكلم متكلمكم ولايطيل الخطبة" فإن عليكم من المشركين عينًا، وإنهم إن يعلموا بكم يفضحوكم.

فقال: قائلهم- وهو أبوأمامة: سل لربك يا محمد ما شئت، ولأصحابك ما شئت، ثم أخبرنا ما لنا من الثواب إذا فعلنا ذلك؟ فقال: أسألكم لربي أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئًا، وأسألكم لنفسي ولأصحابي أن تؤونا وتنصرونا وتمنعونا مما منعتم منه أنفسكم. قالوا: فما لنا إذا فعلنا ذلك؟ قال: لكم الجنة، قالوا: فلك ذلك".
[45/4] قال: وثنا يحيى بن زكريا، أبنا مجالد، عن الشعبي، عن أبي مسعود الأنصاري مثل ذلك. قال: وكان أبومسعود أصغرهم سنًّا.
قلت: طريق ابن أبي شيبة فيه مجالد بن سعيد ضعيف، وطريق أحمد بن منيع الأولى مرسلة.
[46/1] وقال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا خالد بن مخلد، عن علي بن هاشم، عن أشعث، عن محمد بن سيرين، عن الجارود العبدي، قال: "أتيت النبي - صلى الله عليه وسلم - أبايعه وقلت له: على أني إن تركت ديني ودخلت في دينك لا يعذبني الله في الآخرة؟ قال: نعم ".
[46/2] رواه أبويعلى الموصلي: ثنا أبوبكر بن أبي شيبة.
هذا إسناد رجاله ثقات، وأشعث هو ابن عبدالله الحمراني، وعلي بن هاشم هو ابن البريد الكوفي، وخالد بن مخلد هو القطواني الكوفي أبوالهيثم.
[47/1]وقال أبويعلى الموصلى: ثنا شباب، ثنا عون بن كهمس بن الحسن، ثنا حمران بن حدير، ثنا رجل منا يقال له: مقاتل، عن قطبة بن قتادة السدوسي، قال: "أتيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقلت: يا رسول الله، ابسط يدك أبايعك على نفسي وعلى (أمي والحوصلة) ، ولو كذبت على الله لخدعك ".
[47/2]رواه الإمام أحمد بن حنبل من طريق حمران بن يزيد، عن قتادة، عن رجل من بني سدوس، عن قطبة بن قتادة قال: "بايعت النبي - صلى الله عليه وسلم -... " فذكره.

قلت: مدار إسناد حديث قطبة بن قتادة على مقاتل أبي عبدالرحمن السدوسي؟ وهو مجهول.
[48]وقال مسدد: ثنا معتمر بن سليمان، ثنا عاصم الأحول، عن عمرو بن عطية قال: "أتيت عمر فبايعته وأنا غلام على كتاب الله وسنة نبيه - صلى الله عليه وسلم - هُنَّ لنا وهن علينا، فضحك وبايعنا".
8- باب بيعة النساء
[49/1] قال الحميدي: ثنا سفيان، ثنا ابن أبي حسين، عن شهر بن حوشب، أنه سمع أسماء بنت يزيد تقول: بايعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، فقال: فيما أستطعتن،. فقلنا: يارسول الله، بايعنا. فقال: إني لا أصافحكن، إنما آخذ عليكن ما أخذ الله- عز وجل ".
[49/2] رواه أبويعلى الموصلي: ثنا زهير، ثنا عثمان بن عمر، ثنا إبراهيم بن عبدالرحمن السامي، حدثني شهر بن حوشب أنه لقى أسماء بنت يزيد قال،: فحدثتني "أنها بايعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يوم بايع النساء، قالت: فمددت يدي لأبايعه فقبض يده، وقال: لا أصافح النساء، ولكن إنما آخذ عليهن بالقول ".

[49/3] قال: وثنا (أبوكريب) ، ثنا محمد بن ربيعة، عن مستقيم بن عبدالملك، عن شهر بن حوسب، عن أسماء بنت يزيد قالت: "كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لا يصافح النساء".
هذا إسناد حسن، شهر بن حوشب مختلف فيه، وثقه أحمد بن حنبل وابن معين والعجلي ويعقوب بن شيبة، ولينه النسائي، وضعفه ابن حزم والبيهقي. وابن أبي حسين: هو عبدالله بن عبدالرحمن القرشى النوفلي، أحد رجال الصحيحين، وباقي رجال الإسناد رجال الصحيح.
[50] قال أبويعلى الموصلي: وثنا نصر بن علي، حدثتني غبطة أم عمرو عجوز من بني مجاشع، حدثتني عمتي، عن جدتي، عن عائشة قالت: "جاءت هند بنت عتبة بن ربيعة إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لتبايعه، فنظر إليها فقال: اذهبي فغيري يدك، قالت: فذهبت فغيرتها بحناء. ثم جاءت إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: أبايعك على أن لا تشركي بالله شيئًا، ولا تسرقي، ولا تزني. قالت: أو تزني الحرة؟! قال: ولا تقتلن أولادكن خشية إملاق. قالت: وهل تركت لنا أولادًا نقتلهم؟! قالت: فبايعته، ثم قالت له، وعليها سوارين،كأ ذهب: ما تقول في هذين السوارين؟ قال: جمرتين من جمر جهنم ".
[51/1]قال: وثنا أبو خيثمة، ثنا يونس بن محمد، ثنا عبدالرحمن بن عثمان بن إبراهيم بن محمد بن حاطب، حدثني أبي، عن أمِّه عائشة بنت قدامة قالت: "أنا مع أمي رائطة بنت سفيان الخزاعي والنبي - صلى الله عليه وسلم - يبايع نسوة ويقول: أبايعكن على ألا تشركن، بالله شيئًا، ولا تسرقن، ولا تزنين، ولا تقتلن أولادكن، ولاتأتين ببهتان تفترينه بين أيديكن وأرجلكن، ولا تعصين في معروف. فأطرقن، فقال لهن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: قلن نعم فيما استطعتن، قلن: نعم فيما استطعنا، وأقول معهن، وتلقني أمي قولي: نعم. فأقول: نعم".
[51/2] رواه أحمد بن حنبل: ثنا إبراهيم بن أبي العباس ويونس المعنى، قالا: ثنا عبدالرحمن يعني ابن عثمان بن إبراهيم بن محمد بن حاطب... فذكره.
قلت: عائشة بنت قدامة بن مظعون القرشية الجمحية المدنية ذكرها ابن حبان في الصحابة وقال: رأت النبي - صلى الله عليه وسلم - يقبل عمها عثمان بن مظعون وهو ميت، فإن صح ذلك فلها صحبة، وإن لم يصح فسنذكرها في التابعين، ثم ذكرها في التابعين، انتهى. ومع ذلك فالإسناد إليها فيه جهالة.
[52/1]قال أبويعلى الموصلي ، ثنا أبوخيثمة، ثنا يعقوب بن إبراهيم، ثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني سليط بن أيوب، عن أمه، عن سلمى بنت قيس- وكانت إحدى خالات رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قد صلت معه القبلتين، وكانت إحدى نساء بني عدي بن النجار- قالت: "جئت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فبايعته في نسوة من الأنصار، فلما شرط علينا ألا نشرك بالله شيئًا، ولا نسرق، ولا نزني، ولا نقتل أولادنا، ولا نأتي ببهتان نفتريه بين أيدينا وأرجلنا، ولا نعصيه في معروف. قال: ولا تغششن أزواجكن، قالت: فبايعناه، ثم انصرفنا، فقلت لامرأة منهن: ارجعي فسلي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ما غش أزواجنا؟ قالت: فسألته، قال: تأخذ ماله فتحابي به غيره ".
[52/2] قال: وثنا عبدالرحمن بن صالح الأزدي، ثنا يونس بن بكير، عن ابن إسحاق، حدثني سليط بن أيوب، عن أمه سلمى بنت قيس أم المنذر- إحدى خالات النبي - صلى الله عليه وسلم - قد صلت معه القبلتين- قالت: "بايعت النبي - صلى الله عليه وسلم - فيمن بايعه من النساء، فقالت رسول الله -

صلى الله عليه وسلم - لا تغشن أزواجكن فبايعته، فقلت لامرأة: ويحك ارجعي فسليه ما غش أزواجنا؟... " فذكره.
رواه أبوبكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل.
وسيأتي في كتاب النكاح في باب إعلان النكاح.

[52/3] قال: وثنا إبراهيم بن محمد بن عرعرة، ثنا وهب بن جرير، ثنا أبي، سمعت ابن إسحاق، عن رجل من الأنصار، عن أمه، عن أم المنذر قالت: "كنت فيمن بايع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فكان فيما أخذ علينا ألا نغش أزواجنا فلما انصرفنا عنه، قلت: ويحكن استفتين رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ما غشكن لأزواجكن؟ فرجعت ورجعت معي امرأة، فقال: أن تأخذ إحداكن ماله فتحابي به غيره ".
قلت: سليط بن أيوب الأنصاري المدني ذكره ابن حبان في الثقات، وباقي رجال الإسناد ثقات، وابن إسحاق هو محمد بن إسحاق بن يسار صاحب المغازي، وإن كان مدلسًا فقد صرح بالتحديث فزالت تهمة تدليسه.
[52/4]رواه أحمد بن حنبل: ثنا يعقوب بن إبراهيم... فذكره.
[53/1] قال أبويعلى: وثنا أبو كريب، ثنا وكيع، ثنا إسحاق بن عثمان الكلابي، ثنا إسماعيل بن عبدالرحمن بن عطية الأنصاري، حدثتني جدتي أم عطية، قالت: "لما قدم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - المدينة جمع نساء الأنصار في بيت، ثم بعث إلينا عمر، فقام فسلم، فرددنا عليه السلام، فقال: إني رسول رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إليكم، قلنا: مرحبًا برسول الله - صلى الله عليه وسلم - وبرسول رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قالت: فقال: أتبايعنني على أن لا تشركن بالله شيئًا، ولا تزنين، ولا تسرقن، ولا تقتلن أولادكن، ولا تأتين ببهتان تفترينه بين أيديكن وأرجلكن، ولا تعصين في معروف؟ قلنا: نعم. قالت: فمددنا أيدينا من داخل البيت ومد يده من خارجه... " فذكره.
هذا إسناد فيه مقال، إسماعيل بن عبدالرحمن ذكره ابن حبان في الثقات، وأخرج له هو وابن خزيمة في صحيحيهما. وإسحاق قال فيه أبوحاتم: ثقة. وقال ابن معين: صالح. وذكره ابن حبان في الثقات. ووكيع هو ابن الجراح. وأبوكريب هو محمد بن العلاء الهمداني الحافظ.
[53/2]رواه ابن حبان في صحيحه: ثنا أبوخليفة، ثنا أبوالوليد الطيالسي، ثنا إسحاق بن عثمان، ثنا إسماعيل بن عبدالرحمن بن عطية، عن جدته أم عطية قالت: "لما قدم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فذكره.
(وهو في الصحيح من حديث عمر) ، وروى أبوداود منه قطعة يسيرة.

9- باب عرى الإسلام وشرائعه وسهامه وضراوته وشرته
[54/1] قال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا محمد بن فضيل، عن ليث، عن عمرو بن مرة- زاد فيه جرير: عن معاوية بن سويد- عن البراء بن عازب قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: أوثق عرى الإيمان الحب في الله، والبغض في الله.
[54/2]رواه أحمد بن حنبل: ثنا إسماعيل، ثنا ليث... فذكره، ولفظه: كنا جلوسًا عند النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: أي عرى الإسلام أوثق؟

قالوا: الصلاة. قال: حسنة، وما هي بها. قالوا: الزكاة. قال: حسنة، وما هي بها. قالوا: صيام رمضان. قال: حسن، وما هو به. قالوا: الجهاد. قال: حسن، وما هو به، قال: إن أوثق عرى الإيمان الحب في الله والبغض في الله".
[54/3] وقد رواه أبو داود الطيالسي: ثنا جرير عن ليث.. فذكره.
ومدار طرقهم عن ليث بن أبي سليم وهو ضعيف.
[55] وقال عبد بن حميد: ثنا يزيد بن هارون، ابنا بشر بن نمير، عن القاسم عن أبي أمامة، عن علي بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هشام بن عبد مناف أنه كان يقول عن قول رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان يقول: عرى الإيمان أربع والإسلام توابع ، عرى الإيمان: أن تؤمن بالله وحده، وبمحمد - صلى الله عليه وسلم - وما جاء به وتؤمن بالله وتعلم أنك مبعوث بعد الموت وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصيام رمضان وحج البيت والجهاد في سبيل الله عز وجل.
قلت: بشر بن نمير اتفقوا على ضعفه، وقال يحيى بن سعيد: كان ركناً من أركان الكذب.
[56] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا أبو يوسف الجيزي ثنا مؤمل ثنا حماد بن زيد ثنا عمرو بن مالك النكري عن أبي الجوزاء عن ابن عباس قال حماد: ولا أعلمه إلا قد رفعه إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: عرى الإسلام وقواعد الدين ثلاثة عليهن أسس الإسلام، من ترك منهن واحدة فهو بها كافر حلال الدم: شهادة أن لا إله إلا الله، وغقام الصلاة المكتوبة وصوم رمضان.
ثم قال ابن عباس: تجده كثير المال لا يزكي، ولايزال بذلك كافراً ولا يحل دمه وتجده كثير المال لم يحج فلا يزال كافراً ولا يحل دمه.
هذا إسناد فيه مقال، أبوالجوزاء: هو أوس بن عبدالله، وثقه أبوحاتم، وأبوزرعة، والعجلي. وعمرو بن مالك النُكري- بضم النون- ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يعتبر حديثه من غير رواية ابنه عنه، يخطئ ويغرب. وحماد بن زيد مشهور.
ومؤمل هو ابن إسماعيل، مولى آل عمر، وثقه ابن معين وإسحاق بن راهويه، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن سعد: ثقة كثير الخطأ. وكذا قال الدارقطني. (وأبويوسف هو يعقوب بن سفيان الفسوي). قال النسائي ومسلمة بن القاسم: لا بأس به. وذكره ابن حبان في الثقات.

---

[57]قال أبويعلى الموصلي: وثنا عبدالواحد بن غياث، ثنا حماد بن سلمة، عن بديل بن ميسرة، عن عبدالله بن شقيق، عن رجل من بلقين قال: "أتيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهو بوادي القرى، فقلت: يا رسول الله، ما أمرت به؟ قال: أمرت أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئًا، وأن تقيموا الصلاة، وتؤتوا الزكاة. فقلت: يا رسول الله، من هؤلاء؟ فقال: المغضوب عليهم- يعني اليهود- فقلت: من هؤلاء؟ قال: الضالين- يعني النصارى- قلت: فلمن المغنم يا رسول الله؟ قال: للّه- عز وجل- سهم، ولهؤلاء أربعة أسهم، قال: قلت: فهل أحد أحق للمغنم من أحد؟ قال: لا، حتى السهم يأخذه أحدكم من جنبه فليس بأحق به من أحد".
هذا إسناد رجاله ثقات. عبدالواحد بن غياث المِرْبَدِي- بكسر الميم وسكون

الراء وفتح الباء الموحدة- قال أبوزرعة: صدوق. وقال الخطيب: كان ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات، وباقي رجال الإسناد على شرط مسلم.
[58] وقال إسحاق بن راهويه: أبنا عبيدالله بن موسى، أبنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن سعيد، بن وهب الهمداني قال؟ "قدم علينا معاذ بن جبل فقال: إني رسول رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إليكم أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئًا، وأن تطيعوني لا آلوكم خيًرا، وأن المصير إلى الله، وإلى الجنة والنار، إقامة لا ظعن، وخلود فلا موت ".
هذا إسناد صحيح.
[59/1]وقال أبوبكر بن أبي شيبة، ثنا محمد بن بشر، ثنا زكريا، ثنا عطية، عن أبي سعيد، عن النبي - صلى الله عليه وسلم -: "من مات لا يشرك بالله شيئًا دخل الجنة".
[59/2] رواه عبد بن حميد: ثنا عبدالله بن يزيد، ثنا عبدالرحمن بن زياد، عن عبدالله بن راشد، مولى عثمان بن عفان، سمعت أبا سعيد الخدري يقول: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "إن بين يدي الرحمن للوحًا فيه ثلاثمائة وخمسة عشر شريعة، يقول الرحمن: وعزتي وجلالي لا يأتيني عبد من عبادي لا يشرك بي شيئًا فيه واحدة منكن إلا دخل الجنة".
[59/3]ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة وأبويعلى الموصلي قالا: ثنا أبوعبدالرحمن المقرئ، ثنا عبدالرحمن بن زياد بن أنعم، ثنا عبدالله بن راشد مولى، عثمان بن عفان، سمعت أبا سعيد الخدري يقول: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - :"إن بين يدي الرحمن للوحًا فيه ثلاثمائة وخمسة عشر شريعة، يقول الرحمن: وعزتي، لا يأتيني عبد من عبادي ما لم يشرك بي، فيه واحدة منكن إلا أدخلته الجنة".
قلت: حديث أبي سعيد هذا ضعيف؟ لضعف عطية العوفي وعبدالرحمن بن زياد الأفريقي.
[60] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا يحيى بن أبي بكير، ثنا أبوجعفر، أبنا الربيع بن أنس، سمعت أنس بن مالك يقول: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "من فارق الدنيا على الإخلاص للّه وعبادته لاشريك له، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، فارقها والله عنه راض، وذلك دين الله الذي جاءت به الرسل، وبلغوا عن ربهم قبل هرج الأحاديث واختلاف الأهواء، يقول الله- عز وجل-: فإن تابوا وخلعوا الأنداد وعبادتها وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم ".
[61] قال الحارث: وثنا أبوالنضر، ثنا شيبان أبومعاوية، ثنا عثمان بن عبدالله بن موهب، عن موسى بن طلحة قال: "كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يسير فجاءه رجل فأخذ بزمام ناقته، فقال: يا نبي الله، أخبرني بشيء يقربني من الجنة ويزحزحني عن النار. قال: تؤمن بالله ولا تشرك به شيئًا، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصل الرحم، فأرسل الزمام، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: إن وفى بما قلت له دخل الجنة".
هذا إسناد صحيح إلا أنه مرسل، موسى بن طلحة هو ابن عبيدالله ليست له صحبة، بل روايته عن عمر مرسلة. وأبومعاوية هو محمد بن خازم أبومعاوية الضرير.
[62/1] قال الحارث: وثنا عاصم بن علي، ثنا المسعودي، عن عون بن عبدالله، عن أبي هريرة.
[62/2] قال عاصم: وأخبرني بعض أصحابنا، عن عبيدالله بن عبدالله، عن أبي هريرة قال: "جاء رجل بجارية سوداء لا تفصح، فقال: إني جعلت علي رقبة

مؤمنة أفأعتق هذه؟ فقال النبي - صلى الله عليه وسلم -: من ربك؟ فأشارت برأسها إلى السماء، فقال: من أنا؟ فأشارت إلى السماء- تعني أنك رسول الله- قال: أعتقها فإنها مؤمنة".
قلت: الطريق الأولى فيها المسعودي، واسمه عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة بن عبدالله بن مسعود، اختلط بآخره، وعاصم بن علي روى عنه بعد الاختلاط كما أوضحت ذلك في تبيين حال المختلطين.
والطريق الثانية ضعيفة، لجهالة شيخ عاصم بن علي، ولعله المسعودي.
[63] قال الحارث: وثنا الخليل بن زكريا، ثنا عبدالله بن عون، حدثني نافع، عن ابن عمر "أن رجلا جاء النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: يا رسول الله، علي نسمة مؤمنة، أن أعتقها وأن هذه الجارية أعجمية فيجوز لي أن أعتقها؟ قال: قال لها: أين ربك؟ قالت: في السماء. قال: من أنا؟ قالت: أنت رسول الله. فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: أعتقها فإنها مؤمنة".

هذا إسناد ضعيف؟ لضعف خليل بن زكريا، قال العقيلي: يحدث بالبواطيل عن الثقات. وقال الأزدي: متروك الحديث. وقال الذهبي في الكاشف: متهم.
[64/1] وقال أبوداود الطيالسي: ثنا شعبة، عن أبي إسحاق، سمعت صلة بن زفر، يحدث عن حذيفة قال: "الإسلام ثمانية أسهم: الإسلام سهم، والصلاة سهم، والزكاة سهم، والحج سهم، وصوم رمضان سهم، والأمر بالمعروف سهم، والنهي عن المنكر سهم، والجهاد في سبيل الله سهم، وقد خاب من لا سهم له".
[64/2] رواه البزار في مسنده: ثنا محمد بن المثنى، ثنا محمد بن جعفر، ، ثنا شعبة... فذكره موقوفًا.
هذا إسناد صحيح موقوف. وأبو إسحاق عمرو بن عبد الله وإن اختلط بآخره، فإن شعبة روى عنه قبل الاختلاط، ومن طريقه روى له الشيخان في صحيحيهما.
[64/3] قال: وثنا محمد بن عيد بن يزيد بن إبراهيم التستري، ، ثنا يعقوب بن إسحاق الحضرمي، ثنا يزيد بن عطاء، ثنا أبو إسحاق، عن صلة، عن حذيفة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "الإسلام ثمانية... " فذكره مرفوعا.
قال البزار: لم يسنده إلا يزيد بن عطاء اليشكري.
قلت: يزيد بن عطاء اليشكري اختلف فيه كلام أحمد بن حنبل، وضعفه ابن معين والنسائي، وقال ابن حبان: ساء حفظه؟ كان يقلب الأسانيد ويروي عن الثقات ما ليس من حديث الإثبات، لا يجوز الاحتجاج به.
وقال الدار قطني وغيره: الصحيح أنه موقوف.
[65] قال أبو يعلى الموصلي ، ثنا سويد بن سعيد، ثنا حبيب بن حبيب - أخو حمزة الزيات- عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي- رضي الله عنه- عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "الإسلام ثمانية أسهم: الإسلام سهم، والصلاة سهم، والزكاة سهم، والحج سهم، والجهاد سهم، وصوم رمضان سهم، والأمر بالمعروف سهم، والنهي عن المنكر سهم، وخاب من لاسهم له ".
هذا إسناد ضعيف " لضعف الحارث بن عبدالله الأعور.
[66/1] قال أبويعلى: وثنا هدبة بن خالد، ثنا همام، عن إسحاق بن عبدالله ابن

أبي طلحة، عن شيبة الخضري، أنه شهد عروة يحدث عمر بن عبدالعزيز، عن عائشة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "ثلاث أحلف عليهن: لا يجعل الله من له سهم في الإسلام كمن لاسهم له، وسهام الإسلام ثلاث: الصوم، والصلاة، والصدقة، لا يتولى الله عبدًا فيوليه غيره يوم القيامة، ولا يحب رجل قومًا إلا جاء معهم يوم القيامة، والرابعة: لو حلفت عليها لم أخف أن آثم؛ لا يستر الله على عبد في الدنيا إلا ستر عليه في الآخرة".
فقال عمر بن عبدالعزيز: إذا سمعتم مثل هذا من مثل عروة فاحفظوه ".
[66/2] قال إسحاق: وحدثني عبدالله بن عتبة بن مسعود، عن ابن مسعود، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - بمثله.
[66/3] قلت: حديث عائشة رواه أحمد بن منيع: ثنا يزيد، ثنا همام بن يحيى... فذكره.
ورواه أحمد بن حنبل في مسنده بإسناد جيد، وسيأتي في كتاب الصلاة.
وحديث عبدالله بن مسعود رواه الطبراني في الكبير.
[67/1] وقال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا يزيد بن هارون، أبنا محمد بن إسحاق، عن أبي الزبير، عن أبي العباس مولى لبني الديلي، عن عبدالله بن عمرو قال: "ذكرنا عند رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قومًا يجتهدون في العبادة اجتهادا شديدًا، فقال: تلك ضراوة الإسلام وشرته، وإن لكل شرة فترة، فمن كانت فترته إلى الاقتصاد فلأم ما هو! ومن كانت فترته إلى المعاصي فأولئك هم الكافرون ".
[67/2] رواه أحمد بن منيع: ثنا حصين، عن مجاهد، عن عبدالله بن عمرو قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "لكل عابد شرة ولكل شرة فترة، فإما إلى سنة وإما إلى بدعة، فمن كانت فترته إلى سنتي فقد اهتدى، ومن كانت فترته إلى غير ذلك هلك.
[67/3]قال: وثنا يزيد بن هارون... فذكره.
[67/4] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا أبوالنضر، ثنا شعبة، عن حصين بن عبدالرحمن... فذكره.
[67/5] ورواه أبويعلى الموصلي: ثنا أبوخيثمة، ثنا هاشم بن القاسم، ثنا شعبة... فذكره.
[67/6] ورواه أحمد بن حنبل: ثنا يزيد بن هارون... فذكره.
[67/7] ورواه ابن حبان في صحيحه: ثنا أبويعلى الموصلي... فذكره.
ورواه ابن أبي عاصم. وله شاهد من حديث أبي هريرة ورواه ابن حبان في صحيحه، وسيأتي في كتاب الزهد. وقوله: "شِرّة"- بكسر الشين المعجمة، وتشديد الراء وبعدها تاء تأنيث- هى النشاط والهمة، وشرة الشباب أوله وحدته.
قلت: له شاهد، وسيأتي في كتاب النوافل، وفي كتاب الزهد في باب من اجتهد في العبادة.

10- باب جاء فيمن آمن ويبعث أمة وحده
[68/1] قال أبوداود الطيالسي: ثنا المسعودي، عن نفيل بن (هشام) بن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل العدوي- عدي قريش- عن أبيه، عن جده "أن زيد بن

عمرو وورقة بن نوفل (خرجا) يلتمسان الدين حتى انتهيا إلى راهب بالموصل، فقال لزيد بن عمرو: من أين أقبلت يا صاحب البعير؟ قال: من بنية إبراهيم، قال: وما تلتمس؟ قال: ألتمس الدين، قال: ارجع فإنه يوشك أن يظهر الذي تطلب في أرضك، فأما ورقة فتنصر، وأما أنا فعرضت علي النصرانية فلم توافقني، فرجع وهو يقول:
لبيك حقًّا حقًّا تعبدًا ورقًّا
البر أبغي لا الخال وهل مهجركمن قال
آمنت بما آمن به إبراهيم، وهو يقول:
أنفي لك عان راغم مهما تجشمني فإني جاشم
ثم يخر فيسجد.
قال: وجاء ابنه إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: يارسول الله إن أبي كان كما رأيت وكما بلغك أفأستغفر له؟ قال: نعم، فإنه يبعث يوم القيامة أمة وحده. وأتى زيد بن عمرو على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ومعه زيد بن حارثة وهما يأكلان من سفرة لهما فدعواه لطعامهما، فقال زيد بن عمرو للنبي - صلى الله عليه وسلم -: يا ابن أخي لا نأكل مما ذبح على النصب ".
هذا إسناد رجاله ثقات، نفيل وهشام ذكرهما ابن حبان في الثقات، والباقي على شرط مسلم، إلا أن المسعودي اختلط بآخره، وممن روى عنه بعد الاختلاط أبو داود الطيالسي ويزيد بن هارون، كما أوضحته في تبيين حال المختلطين.
[68/2]رواه أحمد بن حنبل في مسنده: ثنا يزيد بن هارون، ثنا المسعودي... فذكره.
وله شاهد من حديث مجالد، عن الشعبي، عن جابر قال: "سألنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن زيد بن عمرو بن نفيل... " الحديث، وفيه: "ذاك أمة وحده يحشر بيني وبين عيسى ابن مريم "، وفيه: "و سألته عن ورقة بن نوفل، فقال: رأيته يمشي في بُطنان الجنة عليه حلة من سندس... " الحديث.
رواه أبويعلى وسيأتي في كتاب المناقب.
وروي من حديث عائشة مرفوعًا بسند صحيح: "لا تسبوا ورقة، فإني رأيت له جنة أو جنتين ".
11- باب ما جاء أفيمن، آمن بالغيب
[69/1] قال أبو داود الطيالسي: ثنا طلحة، عن نافع، قال: "جاء رجل إلى بن عمر فقال: يا أبا عبدالرحمن أنتم نظرتم إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بأعينكم؟ قال: نعم. قال: وكلمتموه بألسنتكم هذه؟ قال: نعم. قال: وبايعتموه، بأيمانكم هذه؟ قال: نعم. قال: طوبى لكم يا أباعبدالرحمن. قال: أفلا أخبرك عن شيء سمعته منه، سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: طوبى لمن رآني وآمن بي، وطوبى لمن لم يرني وآمن بي- ثلاثًا".
[69/2] رواه عبد بن حميد ، ثنا أبونعيم، ثنا طلحة بن عمرو، عن نافع... فذكره.
قلت: مدار حديث ابن عمر على طلحة بن عمرو الحضرمي، وقد أجمعوا على ضعفه.
[70/1]قال أبوداود الطيالسي: وثنا همام، عن قتادة، عن أيمن، عن أبي أمامة سمعت النبي - صلى الله عليه وسلم - يقول: "طوبى لمن رآني وآمن بي، وطوبى سبعًا لمن لم يرني وآمن بي ".
[70/1]رواه أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا عبيدالله بن موسى، أبنا هشام، عن قتادة.

[70/3] ورواه أحمد بن منيع: ثنا يزيد، أبنا همام... فذكره.
هذا إسناد رجاله ثقات، أيمن بن مالك الأشعري ذكره ابن حبان في الثقات، وباقي رجال الإسناد رجال الصحيح.
[71]وقال محمد بن يحى بن أبي عمر، ثنا المقرئ، ثنا ابن لهيعة، حدثني يزيد ابن أبي حبيب، أن رجلا من جهينة، أخبره "أن رجلين أتيا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فنظر إليهما يومًا مذحجيان كنديان، ثم قال: بل كنديان، فأتياه فإذا هما كنديان، فقال أحدهما: أرأيت يا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من اتبع ما أرسلت به وصدقك ولم يرك ماذا له؟ قال: طوبى له، ثم طوبى له ".
قلت: عبدالله بن لهيعة الحضرمي أبوعبدالرحمن قاضي مصر ضعيف.
[72]وقال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا محمد بن عبيد، ثنا محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن مرثد بن عبدالله، عن أبي عبدالرحمن الجهني، قال: "بينا نحن عند رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذ طلع راكبان فلما رآهما قال: كنديان مذحجيان، حتى أتيا، فإذا رجلان من مذحج، قال: فدنا أحدهما إليه ليبايعه فلما أخذ بيده قال: يا رسول الله، أرأيتك من رآك وآمن بك وصدقك واتبعك ماذا له؟ قال: طوبى له. فمسح على يده فانصرف، ثم أقبل الآخر وأخذ بيده ليبايعه، فقال: يا رسول الله، أرأيتك من آمن بك وصدقك واتبعك ولم يرك؟ قال: طوبى له، ثم طوبى له. ثم مسح على يده فانصرف ".
هذا إسناد ضعيف، لتدليس محمد بن إسحاق.

[73/1]وقال إسحاق بن راهويه: أبنا أبوعامر العقدي عبدالملك بن عمرو، عن محمد بن أبي حميد، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر بن الخطاب قال: "كنت جالسًا مع النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: أتدرون أي أهل الإيمان أفضل إيمانًا؟ قالوا: يا رسول الله، الملائكة. قال: هم كذلك وحق ذلك لهم وما يمنعهم، وقد أنزلهم الله المنزلة التي أنزلهم؟ بل غيرهم، قلنا: يا رسول الله، الأنبياء. قال: هم كذلك وحق لهم ذلك. بل غيرهم. قلنا: يا رسول الله، فمن هم؟ قال: قوم يأتون بعد، هم في أصلاب الرجال فيؤمنون بي ولم يروني، ويجدون الورق المعلق فيعملون بما فيه، فهؤلاء أفضل أهل الإيمان إيمانًا".
[73/2] رواه أبويعلى الموصلي: ثنا مصعب بن عبدالله الزبيري، ثنا عبدالعزيز بن محمد، عن محمد بن أبي حميد، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر بن الخطاب قال: "كنت مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - جالسًا، فقال: أنبئوني بأفضل أهل الإيمان إيمانًا؟ قالوا: يا رسول الله، الملائكة. قال: هم كذلك ويحق لهم ذلك، وما يمنعهم وقد أنزلهم الله المنزلة التي أنزلهم بها! بل غيرهم. قالوا: الأنبياء الذين أكرمهم الله برسالته والنبوة. قال: هم كذلك ويحق لهم وما يمنعهم وقد أنزلهم الله المنزلة التي أنزلهم بها. قالوا: يا رسول الله، الشهداء الذين استشهدوا مع الأنبياء. قال؟ هم كذلك ويحق لهم وما يمنعهم وقد أكرمهم الله- عز وجل- بالشهادة مع الأنبياء! بل غيرهم. قالوا: فمن يا رسول الله؟ قال: أقوام في أصلاب الرجال... " فذكره بتمامه.
[73/3] قال: وثنا موسى، ثنا ابن أبي عدي، ثنا محمد بن أبي حميد... فذكره.
قلت: محمد هذا ضعيف سعى الحفظ.

[74] وقال أحمد بن منيع: ثنا يحيى بن سعيد الأموي، عن الأعمش، عن عمارة، عن عبدالرحمن بن يزيد قال: "كنت جالسًا عند عبدالله فذكروا أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - وما قد سبق لهم قال: إن أمر محمد - صلى الله عليه وسلم - كان بينًا لمن رآه، والذي لا إله غيره، ما من أحد أفضل من إيمان بغيب، ثم قرأ: {الم ذلك الكتاب لا ريب فيه...} إلى قوله: {المفلحون } ".
هذا إسناد رجاله رجال الصحيحين. وعبدالرحمن بن يزيد هو النخعي، وعمارة هو ابن عمير الكوفي، والأعمش اسمه سليمان بن مهران.
[75] قال أحمد بن منيع: وثنا أبوقطن، ثنا شعبة، عن سلمة بن كهيل، عن إبراهيم، عن علقمة: "قال رجل عند عبدالله: إني مؤمن. فقال له عبدالله: فقل: إني في الجنة. قال: آمنت بالله وملائكته وكتبه ورسله ".
قلت: رجاله رجال ا!حيحين، وأبوقطن اسمه عمرو بن الهيثم بن قطن بن كعب البصري.
[76]وقال أبويعلى الموصلي: ثنا داود، ثنا بقية، عن محمد بن عبدالرحمن، عن عبدالله بن بسر، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "طوبى لمن رآني وآمن بي، وطوبى لمن آمن بي ولم يرني، طوبى لهم وحسن مآب "
قلت: بقية بن الوليد الدمشقي مدلس، وقد رواه بالعنعنة.
[77] قال أبويعلى: وثنا عبدالغفار بن عبدالله، ثنا عبدالله بن عطارد البصري، عن الأوزاعي، حدثني أسيد بن عبدالرحمن، عن صالح، عن أبي جمعة قال: "تغديت مع النبي - صلى الله عليه وسلم - ومعه أبوعبيدة بن الجراح، فقال له أبوعبيدة: يارسول الله، أحد خير منا، أسلمنا معك وجاهدنا معك؟ قال: نعم، قوم يكونون من بعدي يؤمنون بي ولم يروني ".
قلت: أبوجمعة هو الأنصاري، وقيل: الكناني، وقيل: القارئ، اسمه حبيب بن سباع، له صحبة. وصالح بن جبير هو الصدائي أبومحمد. وأسد بن عبدالرحمن لم أقف له على ترجمة.
[78] وقال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا زيد بن الحباب، عن موسى بن عبيدة، عن محمد بن كعب، عن عوف بن مالك قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال،: "يا ليتني لقيت إخواني، قالوا: ألسنا إخوانك وأصحابك؟ قال: بلى- حتى قال ثلاثًا- وأولئك يقولون: آمنا بك وصدقناك ونصرناك. قال: بلى، ولكن قومًا يجيئون من بعدكم يؤمنون بي إيمانكم، ويصدقوني تصديقكم، وينصروني نصركم، فيا ليتني قد لقيت إخواني ".
قلت: موسى ضعيف.
12- باب أسلموا يغفر لكم
[79] قال أبويعلى الموصلي: ثنا أبوعبدالله الدورقي، ثنا موسى بن داود، ، ثنا عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان، عن عمير بن هانئ، عن أبي العذراء، عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: " أَجِلُّوا الله يغفر لكم ".
قال ابن ثوبان: أسلموا.
قلت: أبوالعذراء لم يسم، قال أبوحاتم: مجهول.
13- باب من أراد الله به خيرا وفقه للإسلام
[80/1]قال مسدد: ثنا سفيان، عن الزهري، عن عروة، عن كرز بن علقمة الخزاعي قال: قال رجل: "يا رسول الله، هل للإسلام من منتهى؟ قال: نعم، أي أهل بيت من العرب والعجم أراد الله- عز وجل- بهم خيًرا أدخل عليهم الإسلام. قال: ثم مه؟ قال: ثم تقع الفتن كأنها الظلل. قال: كلا والله إن شاء

الله. قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: بلى، والذي نفسي بيده، ثم تعودون فيها أساود صبًّا يضرب بعضكم رقاب بعض ".

[80/2] رواه الحميدي: ثنا سفيان، ثنا الزهري، حدثني عروة بن الزبير، سمعت كرز بن علقمة الخزاعي يقول: "سأل رجل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: يا رسول الله، هل للإسلام من منتهى... " فذكره بتمامه.
وقال: قال الزهري: الأسود الحية إذا أراد أن ينهش تنتصب هكذا، ورفع الحميدي يده ثم تنصب. قال سفيان حين حدث بهذا الحديث: لا تبالي ألا تسمع هذا من ابن شهاب.
[80/3] ورواه أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا سفيان... فذكره بإسناد مسدد ومتنه.
[80/4]قال ابن أبي شيبة: وثنا محمد بن مصعب، عن الأوزاعي، عن عبدالواحد بن قيس، عن عروة، عن كرز قال: "قيل: يا رسول الله، فأي المؤمنين يومئذ خير؟ قال: رجل في شعب من الشعاب يتقي الله- عز وجل- ويدع الناس من شره ".
[80/5]ورواه أبويعلى الموصلي، ثنا أبوخيثمة، ثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عروة، عن كرز بن علقمة "أن رجلا سأل النبي - صلى الله عليه وسلم -... " فذكر الحديث إلى قوله: "كأنها الظلل " ولم يذكر باقيه.
هذا حديث رجاله رجال الصحيح، وكرز بن علقمة بن هلال له صحبة ورواية، أسلم يوم الفتح، وعمر طويلا، وهو الذي قفا أثر النبي - صلى الله عليه وسلم - وصاحبه وهما بالغار، فقال: هنا انقطع الأثر، وهو الذي نصب أعلام الحرم زمن معاوية.
14- باب عقوبة من لم يؤمن بالله عز وجل
[81/1]قال أبوداود الطيالسي: ثنا شعبة، عن أبي بشر، سمعت سعيد بن جبير، يحدث عن أبي موسى أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "لا يسمع بي أحد من هذه الأمة ولا يهودي ولا نصراني ولا يؤمن بي إلا كان من أهل النار".
[81/2]رواه أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا عفان، ثنا شعبة، ثنا أبوبشر، سمعت سعيد بن جبير... فذكره. إلا أنه قال: "من سمع بي من أمتي أو يهودي أو نصراني، ثم لم يؤمن بي دخل النار".
[81/3] ورواه النسائي في التفسير: ثنا محمد بن عبدالأعلى، عن خالد، عن شعبة. هذا حديث رجاله رجال الصحيح. وأبوبشر هو جعفر بن أبي وحشية إياس. وأبوموسى اسمه عبدالله بن قيس الأشعري، أمير زبيد وعدن للنبي - صلى الله عليه وسلم - وأمير الكوفة والبصرة لعمر بن الخطاب، روى عنه بنوه: أبوبردة وأبوبكر وإبراهيم وموسى، قال ابن بريدة: وكان قصيًرا خفيف اللحم، مناقبه مشهورة. ولهذا الحديث شاهد من حديث أبي هريرة، رواه مسلم في صحيحه.
15- باب خير الدين أيسره
[82/1] قال أبوداود الطيالسي: ثنا أبوعوانة، عن أبي بشر، عن رجاء، عن محجن قال: "أخذ محجن بيدي، حتى انتهينا إلى مسجد البصرة فإذا بريدة الأسلمي قاعد على باب من أبواب المسجد، وفي المسجد رجل يقال له:

سَكَبَة يطيل الصلاة، وكان في بريدة مزاحة، قال بريدة: يا محجن، ألا تصلي كما يصلي سَكَبَة. فلم يرد عليه محجن شيئًا. وقال محجن: أخذ بيدي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حتى صعدنا أحدًا فأشرف على المدينة فقال: ويل لأمها من قرية يدعها أهلها أعمر ما كانت حتى يجيء الدجال، فيجد على كل باب منها ملكاً مصلتًا ولا يدخلها".

[82/2] وبه إلى محجن قال: "أخذ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بيدي حتى انتهينا إلى سدة المسجد، فإذا رجل يركع ويسجد ويركع ويسجد فقال: لي من هذا؟ فقلت: هذا فلان، وجعلت أطريه وأقول هذا، هذا، قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: لا تسمعه فتهلكه.

ثم انطلق بي حتى بلغ باب حجرة، ثم أرسل يده من يدي، قال: فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: خير دينكم أيسره- قالها ثلاثًا".

[82/3] قال: وثنا عيينة بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن بريدة قال: "خرجت أمشي فرأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يومًا فظننت أنه يريد حاجة، فعارضته حتى رآني، فأرسل إليَّ، فأتيته فأخذ بيدي فانطلقنا نمشي جميعًا، فإذا رجل بين أيدينا يصلي يكثر الركوع والسجود، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: تراه يرائي؟ قال: قلت: الله ورسوله أعلم. فأرسل يدي فقال: عليكم هديًا قاصدًا، فإنه من يشاد هذا الدين يغلبه ".

[82/4] رواه مسدد: ثنا يزيد بن زريع، ثنا يونس، عن زياد بن مخراق، عن رجل من أسلم قال: "كان منا ثلاثة نفر صحبوا النبي - صلى الله عليه وسلم -: بريدة، ومحجن، وسَكبَة، فقال محجن لبريدة: ألا تصلي كما يصلي سَكَبَة؟ قال: لا، لقد رأيتني أقبلت مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من أحد نتماشى يدي في يده، فرأى رجلا يصلي فقال: أتراه رجلا، أتراه صادقًا، فذهبت أثني عليه، قال: فلما دنونا نزع يده من يدي وقال: ويحك، اسكت لا تسمعه فتهلكه، إن خير دينكم أيسره ".

[82/5]ورواه أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا شبابة بن سوار، ثنا شعبة، عن جعفر ابن إياس عن عبدالله بن شقيق، عن رجاء بن أبي رجاء قال: "دخل بريدة المسجد، ومحجن على باب المسجد، فقال بريدة- وكان فيه مزاح، يا محجن، ألا تصلي كما يصلي سَكَبة؟ فقال محجن: إن النبي - صلى الله عليه وسلم - أخذ بيدي فصعد أحدًا فأشرف على المدينة فقال: ويل أمها مدينة يدعها أهلها وهي أخير ما كانت- أو أعمر- يأتيها الدجال فيجد على كل باب من أبوابها ملكًا مصلتًا بجناحيه فلا يدخلها. ثم نزل النبي - صلى الله عليه وسلم - وهو آخذ بيدي فدخل المسجد، فإذا رجل يصلي فقال لي: من هذا؟ فأثنيت عليه خيًرا، فقال: اسكت، لا تسمعه فتهلكه. ثم أتى على باب حجرة امرأة من نسائه فنفض يده من يدي ثم قال: إن خير دينكم أيسره، إن خير دينكم أيسره- مرتين ".

[82/6] قال: ثنا يزيد بن هارون وأبوداود الطيالسي، عن عيينة بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن بريدة الأسلمي قال: كنت مع النبي - صلى الله عليه وسلم - قيل فأتى على رجل فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : أتراه مرائيًا؟ ثم قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: عليكم هديًا قاصدًا، فإنه من يشاد

هذا الدين يغلبه "
[82/7]ورواه أحمد بن منيع: ثنا إسماعيل ابن علية، عن عيينة بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن بريدة الأسلمي قال: خرجت ذات يوم فإذا أنا بالنبي - صلى الله عليه وسلم - يمشي بين يدي فأدركته فمشيت معه فأخذ بيدي فانطلقنا فإذا نحن بأيدينا رجلٍ يكثر الركوع والسجود، فقال النبي - صلى الله عليه وسلم -: تراه يرائي؟ قلتُ: الله ورسوله أعلم. فترك يده من يدي، وقال بيده، فجمعهما ثم جعل يصوبهما ويقول: عليكم هديًا قاصدًا، فإنه من يشاد هذا الدين يغلبه "
[82/8] ورواه أبويعلى الموصلي: ثنا زهير، ثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن عُيينة بن عبدالرحمن... فذكر حديث ابن منيع بتمامه.
هذا حديث صحيح، وفيه ثلاثة من الصحابة: بريدة هو ابن الحصيب الأسلمي شهد فتح خيبر، وهو آخر من مات من الصحابة بخراسان، وأسلم قبل بدر ولم يشهدها وشهد الفتح.
ومحجِن هو ابن الأدرع الأسلمي نزل البصرة واختط مسجدها.
وسَكَبَة بفتحات وموحدة.
ورجاء بن أبي رجاء الباهلي البصري وثقه العجلي وابن حبان.
وأبوبشر هو جعفر بن إياس أحد رجال الصحيح.
وأبوعوانة هو الوضاح بن عبدالله اليشكري الحافظ.
وعبدالرحمن بن جوشن، وثقه أبوزرعة وابن سعد والعجلي. وذكره ابن حبان في الثقات.
وابنه عيينة وثقه ابن معين وابن سعد وأبوحاتم والنسائي، وذكره ابن حبان في الثقات.
وزياد بن مخراق المزني وثقه ابن معين والنسائي، وذكره ابن حبان في الثقات، وباقي رجال الإسناد رجال الصحيح.
[82/9] ورواه القضاعي في كتابه مسند الشهاب من طريق عيينة بن عبدالرحمن بن جوشن، حدثني أبي، عن بريدة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "من يشاد هذا الدين يغلبه ".
[83/1] وقال إسحاق بن راهوية: أبنا أبوعامر العقدي، ثنا هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن ابن (الأكوع) قال: "كنت أحرس ليلةً رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقمت، فأخذ بيدي فاتكأ عليها، فأتينا على رجل يصلي في المسجد رافعًا صوته، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : عسى أن يكون مرائيًا؟ فقلت: يا رسول الله، يصلي ويدعو فرفض يدي وقال: إنكم لن تدركوا هذا الأمر بالمغالبة- أو قال: بالشدة. قال: ثم خرجنا ليلةً أخرى فمررنا برجل يصلي رافعًا صوته، فقلت:- يا رسول الله، عسى أن يكون مرائيًا؟ فقال: لا، ولكنه أوّاه. قال: فإذا الرجل عبدالله ذو البجادين، والآخر أعرابي ".
[83/2]رواه أبويعلى الموصلي: ثنا محمد بن إسحاق المسيبي، ثنا سليمان بن داود بن قيس، عن داود بن قيس، عن زيد بن أسلم... فذكره.
قلت: طريق إسحاق بن راهويه رجالها ثقات على شرط مسلم،
وأبوعامرالعقدي اسمه عبدالملك بن عمرو، وطريق أبي يعلى الموصلي ضعيفة؟ لضعف سليمان بن داود.
[84/1] قال: وثنا وهب بن بقية، أبنا عاصم بن هلال، عن غاضرة بن عروة الفقيمي، أخبرني أبي قال: "أتيت المدينة فدخلت المسجد والناس ينتظرون الصلاة، فخرج علينا رجل يقطر رأسه من وضوء توضأه- أو غسل اغتسله- فصلى بنا، فلما صلينا جعل الناس يقومون إليه ثم يقولون: يا رسول الله، أرأيت كذا، أرأيت كذا - يرددها مرات- فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم

-: أيها الناس، إن دين الله في يسر، يا أيها الناس إن دين الله في يسر".
[84/2] رواه أحمد بن حنبل في مسنده: ثنا يزيد بن هارون، أبنا عاصم بن هلال، ثنا غاضرة بن عروة.
هذا إسناد فيه مقال، غاضرة بن عمرو- وقيل: ابن عروة- الفقيمي البصري، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن المديني: مجهول.
وعاصم بن هلال البارقي ضعفه ابن معين، وقال أبوداود والبزار: ليس به بأس.
وقال أبوحاتم: محله الصدق. وقال النسائي: ليس بالقوي. وقال ابن حبان: كان ممن يقلب الأسانيد توهمًا لا عمدًا حتى بطل الاحتجاج به. وباقي رجال الإسناد ثقات.

وقال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا يزيد بن هارون، عن محمد بن إسحاق، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: "سئل رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: أي الأديان أحب إلى الله؟ قالت: الحنيفية السمحة".
هذا إسناد ضعيف؟ لتدليس محمد بن إسحاق.
[85/2] رواه عبد بن حميد وأحمد بن حنبل قالا: ثنا يزيد بن هارون، أبنا محمد ابن إسحاق، عن داود به.
وله شاهد من حديث أسعد بن عبدالله بن مالك الخزاعي، رواه الحاكم في تاريخه، ورويناه في الغرائب لأبيٍّ النرسي.
16- باب ما جاء فيمن مات على التوحيد ولم يشرك بالله شيئًا
[86/1] قال الطيالسي: وثنا هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن هلال بن أبي ميمونة، عن عطاء بن يسار، عن رفاعة بن عرابة، قال: "كنا مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حتى إذا كنا بالكديد- أو قال: بقُديد- جعل رجال منا يستأذنون إلى أهليهم فيأذن لهم، ثم حمد الله وقالت خيرًا، ثم قال: ما بال شق الشجرة التي تلي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أبغض إليكم من الشق الآخر، فلم يُر عند ذلك من القوم إلا باكيًا، فقال رجل: يا رسول الله، إن الذي يستأذن بعد هذا لسفيه. فقام رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فحمد الله وقال خيرًا وقال: أشهد عند الله ألا يموت عبد يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - صادقًا من قلبه ثم يسدد إلا سلك في الجنة. قال: وقد وعدني ربي- تبارك وتعالى- أن يُدْخِل الجنة من أمتي سبعين ألفًا لا حساب عليهم ولا عذاب، وإني لأرجو ألا يدخلوا حتى تتبوءوا أنتم ومن صلح من أزواجكم وذرياتكم مساكن الجنة".
[86/2] رواه أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا محمد بن مصعب، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير... فذكره، إلا أنه قال: "أشهد عباد الله، وكان النبي - صلى الله عليه وسلم - إذا حلف قال: لا، والذي نفس محمد بيده، ما من عبد يؤمن ثم يسدد إلا سلك به في الجنة"، وزاده في آخره: ثم قال النبي - صلى الله عليه وسلم -: "إن الله يمهل حتى إذا ذهب من الليل نصفه أو ثلثاه قال: لا يسأل عبادي غيري، من يدعني أستجب له، من يسألني أعطه، من يستغفرني أغفر له حتى يطلع الفجر".
[86/3] قلت: روى ابن ماجه طرفًا منه عن أبي بكر بن أبي شيبة.
ورواه النسائي في اليوم والليلة من طريق الأوزاعي به.

[86/4]ورواه أحمد بن حنبل: ثنا إسماعيل بن إبراهيم، ثنا هشام الدستوائي... فذكره.
[86/5] قال: وثنا يحيى بن سعيد، ثنا هشام... فذكره.
[86/6] قال: وثنا أبو المغيرة، ثنا الأوزاعي، ثنا... فذكره.
[86/7] قال: وثنا الحسن بن موسى، ثنا شيبان أعن، يحى بن أبي كثير... فذكره.
ورواه ابن حبان في صحيحه من طريق الوليد بن مسلم، ثنا الأوزاعي... فذكره.
[87/1] قال أبوداود الطيالسي: ثنا حماد بن سلمة، عن زياد بن مخراق، عن شهر بن حوشب، عن عقبة بن عامر قال:"دخلت المسجد ورسول الله - صلى الله عليه وسلم - يخطب، قال لي عمر- رضي الله عنه-: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قبل أن تجيء: من مات يؤمن بالله واليوم الآخر، قيل له: ادخل الجنة من أي أبواب الجنة شئت ".
[87/2] رواه إسحاق بن راهويه: أبنا المؤمل، ثنا حماد بن سلمة، ثنا زياد بن مخراق، عن شهر بن حوشب، عن عقبة بن عامر الجهني، حدثني عمر- رضي الله عنه- أنه سمع النبي - صلى الله عليه وسلم -... فذكره.
[87/3] ورواه أحمد بن حنبل: ثنا مؤمل... فذكره.
هذا إسناد حسن، شهر وثقه أحمد وابن معين والعجلي والنسائي، وضعفه ابن حزم والبيهقي. وزياد بن مخراق وثقه ابن معين والنسائي، وباقي الإسناد ثقات.
[88/1] وقالى مسدد: ثنا حفص، عن الأعمش، عن أبي سفيان، وعن أبي صالح، عن جابر قال: "كنا مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في سفر فقال: أشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله، من جاء بهما غير شاك بهما لم يحجب عن الجنة".
هذا إسناد رجاله ثقات، أبوصالح اسمه ذكوان، وأبوسفيان هو طلحة بن نافع، والأعمش هو سليمان بن مهران، وحفص هو ابن غياث.
[88/2] رواه أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا علي بن هاشم، عن ابن أبي ليلى، عن أبي الزبير، عن جابر قال: "دخل رجل إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: ما الموجبات؟ قال: من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة، ومن مات يشرك بالله شيئًا دخل النار".
[89] قال مسدد: وثنا إسماعيل، ثنا أيوب، عن محمد بن سيرين، عن ابن الديلمي أحد الثلاثة الذين كانوا يخدمون معاذًا، قال "لما حضر معاذ قلت: ألا أراك، قد حضرت؟ قال: نعم وساء حين الكذب هذا، من مات وهو موقن بثلاث: يعلم أن الله حق، وأن الساعة قائمة، وأن الله يبعث من في القبور. قال: فقال قولا رغب لهم فيه إلا يَكُنْ: إلا غفر له، فلا أدري "
هذا إسناد فيه مقال، أبوالديلم لم أقف له على ترجمة إلى الآن ، وباقي رجال الإسناد ثقات.

---

[90]وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا المقرئ، ثنا المسعودي، عن القاسم، عن عبدالله بن مسعود أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "من

مات ولم يجعل للّه ندًّا أدخله الجنة. وقال عبدالله: وأنا أقول: من مات وهو لا يجعل للّه ندًّا أدخله الله الجنة".
هذا إسناد رجاله ثقات.
[91/1]وقال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا أبومعاوية، عن الأعمش، عن أبي ظبيان، عن أشياخه، عن أبي أيوب قال: "خرج غازيًا في زمن معاوية قال: فمرض، فلما أثقل قال لأصحابه: إذا أنا مت فاحملوني، فإذا صافقتم، العدو فادفنوني تحت أقدامكم، وسأحدثكم بحديث سمعته من رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، لولا ما حضرني لم أحدثكموه، سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: من مات لا يشرك بالله شيئًا دخل الجنة".
[91/2] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا معاوية بن عمرو، ثنا أبوإسحاق، عن الأعمش، عن أبي ظبيان قال: "غزونا مع أبي أيوب أرض الروم فمرض... " فذكره.
قلت: حديث أبي أيوب رجاله ثقات.
[91/3]ورواه أحمد بن حنبل: ثنا أسود بن عامر، ثنا أبوبكر، عن الأعمش... فذكره.
ورواه النسائي في الكبرى.
وسيأتي حديث طويل في كتاب المناقب في وفاة أبي أيوب ودفنه.
[92]قال أبوبكر بن أبي شيبة: وثنا عبدالله بن بكر السهمي، ثنا حاتم بن أبي صغيرة، عن عمرو بن دينار، عن جابر بن عبدالله قال: لما حُضر معاذ بن جبل قال: "ارفعوا عني سجْف القبة؟ فإني سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: من مات وهو يعبد الله لا يشرك به شيئًا دخل الجنة".
هذا الأسناد رجاله رجال الصحيح.
قال ابن أبي شيبة: وثنا الحسين بن علي، عن زائدة، عن عبدالله بن محمد بن عقيل، عن جابر قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "يا عمر، ناد أنه من مات يعبد الله مخلصًا من قلبه أدخله الله الجنة- أو حرمه على النار- فقال عمر: يا رسول الله، إذًا يتكلوا".
[93/2] رواه عبد بن حميد عن أبي بكر بن أبي شيبة، ثنا الحسين بن علي... فذكره.
قلت: حديث جابر ضعيف؟ لضعف عبدالله بن محمد بن عقيل.
[93/3]قال عبد: وثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا هشام الدستوائي، ثنا أبوالزبير، عن جابر، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "من لقي الله لا يشرك به شيئًا أدخله الله الجنة، ومن لقيه، يشرك به أدخله النار".
هذا إسناد صحيح رجاله رجال الصحيحين.
[94/1] قال عبد: وثنا محمد بن الفضل، ثنا سعيد بن زيد، سمعت عمرو بن دينار قال: ثنا جابر بن عبدالله الأنصاري، قال: قال معاذ بن جبل في وصيته التي توفي عنها: "لولا أن تتكلوا لحدثتكم حديثًا سمعته من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: من مات وفي قلبه لا إله إلا الله موقنًا دخل الجنة".
هذا إسناد صحيح، وسعيد بن زيد هو أخو حماد بن زيد، ومحمد بن الفضل هو أبو النعمان السدوسي عارم الحافظ إلا أنه اختلط بآخره، لكن عبد بن حميد سمع منه قبل الاختلاط، ومن طريقه روى مسلم في صحيحه كما أوضحت ذلك في تبيين حال المختلطين.
[94/2] رواه أحمد بن حنبل: ثنا عفان، ثنا همام، أبنا عاصم، عن أبي صالح، عن معاذ بن جبل أنه لما حُضر قال: "أدخلوا عليَّ الناس. فأدخلوا عليه قال:

سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: من مات لا يشرك بالله شيئًا جعله الله في الجنة، وما كنت أحدثكموه إلا عند الموت، والشهيد على ذلك عويمر أبي الدرداء. فانطلقوا إلى أبي الدرداء فقال: صدق أخي، وما كان يحدثكم به إلا عند موته ".
[95/1]وقال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا هاشم بن القاسم، ثنا شيبان بن عبدالرحمن، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن سلمة بن نعيم- وكان من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "من لقي الله لا يشرك به شيئًا دخل الجنة. قلت: يا رسول الله، وإن زنى وإن سرق قال: وإن زنى، وإن سرق ".
[95/2] رواه عبد بن حميد: ثنا هاشم بن القاسم... فذكره.
هذا إسناد رجاله ثقات.
[95/3] ورواه أحمد بن حنبل: ثنا أبوالنضر، ثنا أبومعاوية- يعني شيبان- عن منصور... فذكره.
[96/1]وقال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا الفضل بن دكين، ثنا سفيان، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أبيه قال: جاء شيخ- أو رجل- من أهل المدينة فنزل على مسروق، فقال: سمعت عبدالله بن عمرو بن العاص، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "من لقي الله لا يشرك به شيئًا لم تضره خطيئة، ومن مات وهو يشرك بالله شيئًا لم ينفعه معه حسنة".
[96/2] رواه أحمد بن حنبل قال: ثنا أبوأحمد وأبونعيم قالا: ثنا سفيان.
قلت: لم أر للمنتشر ترجمة لا في تهذيب الكمال، ولا في الميزان، ولا في لسان الميزان، ولا في رجال المسند، ، وباقي رجال الإسناد ثقات محتج بهم في الصحيح، وإبراهيم هو ابن محمد بن المنتشر.

---

[97]وقال عبد بن حميد: حدثني إبراهيم بن الحكم بن أبان، حدثني أبي عن عكرمة، عن ابن عباس عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - "قال الله- تبارك وتعالى-: من علم منكم أني ذو قدرة على مغفرة الذنوب غفرت له ولا أبالي مالم يشرك بي شيئًا".
[98]قال: وثنا أحمد بن يونس، ثنا أبوشهاب، عن ليث، عن أبي فزارة، عن يزيد بن الأصم، عن ابن عباس، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "ثلاث من لم تكن فيه فإن الله- عز وجل- يغفر ما سوى ذلك لمن يشاء: من مات ولم يشرك بالله شيئًا، ولم يكن ساحرًا يتبع السحرة، ولم يحقد على أخيه ".
قلت: إسناد عبد بن حميد الأول ضعيف، وإبراهيم بن الحكم بن أبان أبوإسحاق العدني ضعفه ابن معين وأبوزرعة والبخاري والنسائي والأزدي والجوزجاني وغيرهم.
17- باب ما جاء فيمن قال رضيت بالله ربًّا
[99] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا سفيان، عن أبي عميس، ، عن القاسم بن عبدالرحمن قال: "تكلم ابن مسعود عند النبي - صلى الله عليه وسلم - وأثنى عليه ثم قال: رضيت بالله ربًّا، وبالإسلام دينًا، وبمحمد نبيًّا، وبالقرآن إمامًا، ثم قال: رضيت لكم ما رضي الله ورسوله، وكرهت لكم ما كره الله ورسوله. فقال النبي - صلى الله عليه وسلم -: رضيت لأمتي ما رضي

لها ابن أم عبد".

18- باب كف القتل عمن قال: لا إله إلا الله
[100/1] قال مسدد: ثنا أبو عوانة، عن سماك، عن النعمان بن سالم، عن أوس، قال: "جاء رجل إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فسأله وأنا أسمع، فقال له رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : اذهب إليهم فقل لهم اقتلوه. ثم دعاه فرجع إليه بعدما ذهب فقال: لعله يقول: لا إله إلا الله. قال: أجل والله. قال: قل لهم يرسلوه، فإني أوحي إليَّ أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فإذا قالوا: لا إله إلا الله حرمت عليَّ دماؤهم إلا بالحق، وحسابهم على الله "
[100/2] رواه أبويعلى الموصلي: ثنا ابن أبي بكر المقدمي، ثنا أبو عوانة... فذكره.
سند صحيح.
[101/1]وقال محمد بن يحى بن أبي عمر: ثنا مروان الفزاري، عن إسماعيل بن أبي خالد قال: "قال مروان بن الحكم لأيمن بن خُريم: ألا تخرج تقاتل معنا؟ فقال: إن عمي وأبي شهدا بدرًا مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فعهدا إليَّ ألا أقاتل أحدًا يشهد أن لا إله إلا الله؟ فإن أتيتني ببراءة من النار قاتلت معك. قال: اذهب، فلا حاجة لنا فيك ".
[101/2] رواه أبويعلى الموصلي: ثنا زحمويه، ثنا صالح بن عمر، عن مطرف، عن عامر قال: "لما قاتل مروان الضحاك بن قياس أرسل إلى أيمن بن خُريم الأسدي فقال: إنا نحب أن تقاتل معنا. فقال: إن أبي وعمي شهدا بدرًا فعهدا إليَّ ألا أقاتل أحدًا يشهد أن لا إله إلا الله، فإن جئتني ببراءة قاتلت معك. قال: اذهب، ووقع فيه وشتمه.
فأنشأ أيمن بن خريم يقول:
لست أقاتل رجلأ يصلِي على سلطان آخرمن قريش
له سلطانه وعليّ إثمي معاذالله من جهل وطيش
أقتل مسلمًا في غير شيء فليس بنافعي ماعشت عيشي
قلت: أيمن بن خريم بن فاتك الأسدي مختلف في صحبته وله عن النبي - صلى الله عليه وسلم - ، قال ابن عبدالبر: أسلم مع أبيه وهو غلام. وقال العجلي: تابعي ثقة. وكذلك قال الدارقطني نحو هذا.
وإسماعيل أحد رجال الصحيحين، وكذلك مروان بن معاوية أبوعبدالله الحافظ.
[102]وقال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا الفضل بن دكين، ثنا أبان بن عبد الله البجلي، ثنا إبراهيم بن جرير، عن جرير قال: "بعثني رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلى اليمن أقاتلهم وأدعوهم، فإذا قالوا: لا إله إلا الله حرمت عليَّ دماؤهم وأموالهم ".
هذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه منقطع، إبراهيم ذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن معين وأبوحاتم: لم يسمع من أبيه شيئًا.
وأبان بن عبدالله وثقه أحمد وابن معين والعجلي وابن نمير، وأخرج له ابن خزيمة والحاكم في صحيحيهما، وباقي رجال الإسناد رجال الصحيح.
[103]قال أبوبكر بن أبي شيبة: وثنا بكر بن عبدالرحمن، ثنا عيسى- هو ابن عمه- عن محمد بن أبي ليلى، عن جابر، عن رسول الله قال: "من شهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله؟ حرم عليّ دمه إلا ثلاثة: التارك لدينه، والثيب الزاني ومن قتل نفسا ظلماً".
[104] وبه عن جابر، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأتاه رجل

فقال: إن لي جار منافق، يصنع كذا، ويقول كذا. فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : أيقول لا إله إلا الله؟ قال: نعم. قال: عن قتل أولئك نهيت".
هذا إسناد رجاله ثقات، عيسى وثقه ابن معين، وذكره ابن حبان في الثقات.
وبكر بن عبدالرحمن قال الدارقطني: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات.

---

[105] وقال عبد بن حميد: أبنا عبدالرزاق بن همام، أبنا معمر، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن عبدالله بن عدي بن الحمراء "أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بينما هو جالس بين ظهراني الناس جاءه رجل يستأذنه أن يسارّه في قتل رجل من المنافقين فجهر النبي - صلى الله عليه وسلم - بكلامه قال: أليس يشهد أن لا إله إلا الله؟ قال: بلى يا رسول الله، ولا شهادة له. قال: أليس يشهد أني رسول الله؟ قال: بلى يا رسول الله، ولا شهادة له. قال: أليس يصلي؟ قال: بلى ولا صلاة له. قال: أولئك الذين نهيت عن قتلهم ".
هذا إسناد رجاله رجال الصحيح.
[106]وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا معاوية بن عمرو، ثنا أبو إسحاق، عن عبد الرحمن بن عبد الله، عن قتادة، عن أبي مجلز، عن أبي عبيدة، عن عبد الله قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "إذا أشرع أحدكم الرمح إلى الرجل فإن كان عند ثغرة نحره فقال: لا إله إلا الله فليرفع عنه الرمح. قال: فقال أبو عبيدة: فجعل الله هذه الكلمة أمنة المسلم، وعصمة دمه، وجعل الجزية أمنة الكافر وعصمة دمه وماله ".
[107]وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا محمد بن إسماعيل، ثنا معتمد، عن أبيه، عن السميط، عن العلاء، حدثني فتى من الحي قال: "كنت عند عمران فجاءه قيس- أو أبي قيس- فقال له: ألا تقاتل فِى كلام أحفظه؟ فقال: عمران بن الحصين؟ قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: اغزوا بني فلان. فغزونا، فلما التقينا جاء رجل إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: استغفر لي. قال: وماذا صنعت، قال: شددت على رجل بالرمح فقال: لا إله إلا الله فقتلته. فلم يستغفر له وقال: اغزوا بني فلان. فغزونا فلما التقينا جاء رجل فقال: يا رسول الله استغفر لي. قال: وما صنعت؟ قال: حملت على رجل بالرمح فقال: لا إله إلا الله فقتلته. فقال النبي - صلى الله عليه وسلم -: قال: لا إله إلا الله فقتلته؟! فقال: يا رسول الله، إنما قالها متعوذًا. فقال: فهلا شققت عن قلبه حتى تعلم؟ قال أبوعبدالله: لا أدري هذه الكلمة قالها النبي - صلى الله عليه وسلم - للرجل الأول أو لهذا. فأبى أن يستغفر له، فمات فدفنه قومه فنبذته الأرض، ثم دفنوه فنبذته الأرض، ثم دفنوه وحرسوه فنبذته الأرض، فلما رأوا ذلك تركوه ". (وله شاهد وتقدم في باب إني مسلم).
19- باب لا يفتك مؤمن
[108/1] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا عبدالوهاب الثقفي، عن أيوب، عن الحسن: (أن رجلًا قال للزبير: ألا أقتل لك عليًّا؟ قال: كيف تقتله؟ قال: أغتاله. قال: لا، إني سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: الإيمان قيد الفتك، لا يفتك مؤمن.
[108/2] قال: وثنا عبدالحميد، عن ابن جريج، عن أبي بكر، عن الحسن قال: قال رجل للزبير: أقتل عليًّا؟ قال: وكيف تقتله؟ قال: أكون معه ثم أتحول

فأقتله. قال: لا، ولكن ائته من قبل وجهه. (قال: لا) إني سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: قيد الفتك الإيمان، لا يفتك مؤمن.
[108/3] رواه أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا أبوأسامة، عن عوف، عن الحسن، عن الزبير سمعت وسول الله ... فذكره.
[108/4] ورواه أحمد بن منيع: ثنا يزيد، ثنا مبارك بن فضالة، عن الحسن قال: "قال رجل للزبير... " فذكره.
[108/5]ورواه أحمد بن حنبل: ثنا عفان ويزيد بن هارون قالا: ثنا المبارك بن فضالة، ثنا الحسن... فذكره.
هذا حديث رجاله ثقات.
الفتك: قتل الرجل غفلة وغرة.
[109/1] وقال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا عفان، ثنا حماد بن سلمة، أبنا علي بن زيد، عن سعيد بن المسيب: "أن معاوية دخل على عائشة، فقالت: أقتلت حُجرًا وأصحابه؟ ما خفت أن أقعد لك رجلا فيقتلك؟ قال: ما كنت لتفعلين وأنا في بيت أمان، وقد سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: الفتك قيد الإيمان، كيف أنا في الذي بيني وبينك، وفي حوائجك؟ قالت: صالح. قال: فدعينا وإياهم حتى نلقى ربنا".
هذا إسناد ضعيف؟ لضعف علي بن زيد بن جدعان.
[109/2] رواه أحمد بن حنبل: ثنا عفان... فذكره.
20- باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده
[110/1]قال مسدد: ثنا إسماعيل، ثنا أيوب، عن أبي قلابة، عن رجل من أهل الشام، عن أبيه قال: قال لي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - :"أسلم تسلم. قال: يا رسول الله، وما الإسلام؟ قال: أن تسلم قلبك للّه، ويسلم المسلمون من لسانك ويدك. قال فأيُّ الإسلام أفضل؟ قال: الإيمان. قال: وما الإيمان؟ قالت: أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، وبالبعث من بعد الموت. قال: فأيّ الإيمان أفضل؟ قال: الهجرة. قال: وما الهجرة؟ قال: أن تهجر المآثم. قال: فأيّ الهجرة أفضل؟ قال: الجهاد. قال: وما الجهاد؟ قال: أن تجاهد الكفار إذا رأيتهم ثم لا تغُل ولا تجبن، ثم عملان هما من أفضل الأعمال إلا كمثلهما ثلاث مرات: حجة مبرورة أو عمرة".
[110/2]رواه أحمد بن منيع: ثنا إسماعيل... فذكره إلى قوله: "من لسانك ويدك ".

[110/3]ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا معاوية بن عمرو، ثنا أبوإسحاق الفزاري، ثنا سفيان الثوري، عن أيوب... فذكره بإسناد مسدد ومتنه دون قوله: "ثم عملان... " إلى آخره.
[110/4] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا جعفر بن مهران السباك، ثنا (عبدالواحد) عن أيوب، عن أبي قلابة، عن رجل من الشام، عن أبيه. أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال لرجل: "أسلم... " فذكره بتمامه إلا أنه قال: "والبعث بعد الموت، والجنة والنار".
هذا حديث ضعيف؟ لجهالة التابعي.
له شاهد من حديث عبدالله بن عمرو، وسيأتي في كتاب البر والصلة.

[111/1]وقال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا حسين بن علي، عن زائدة، (عن هشام) ، عن الحسن، عن جابر قال: "قيل: يا رسول الله، أي الإسلام أفضل؟ قال: من سلم المسلمون من لسانه ويده. قال: فأي الإيمان أفضل؟ قال: الصبر والسماحة. قيل: فأي المؤمنين أكمل إيمانًا؟ قال: أحسنهم خلقًا. قال: فأي الجهاد أفضل؟ قال: من عُقر جواده وأهريق دمه. قيل: فأي الصلاة أفضل؟ قال: طول القنوت. قيل: فأي الصدقة أفضل؟ قال: جهد المقل. قيل: فأي الهجرة أفضل؟ قال: أن تهجر ما حرم الله عليك ".

[111/2] رواه عبد بن حميد: ثنا عبيدالله بن موسى، عن ابن أبي ليلى، عن أبي الزبير، عن جابر قال: "جاء رجل إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: يا رسول الله، ما الموجبتان؟ قال: من مات لا يشرك بالله شيئًا وجبت له الجنة، ومن مات يشرك بالله وجبت له النار. قال: يا رسول الله، فأي الإسلام أفضل؟ قال: من سلم المسلمون من لسانه ويده. قال: فأي الصلاة أفضل؟ قال: طول القنوت. قال: فأي الجهاد أفضل؟ قال: من عقر جواده وأهريق دمه. قال فأي الهجرة أفضل؟ قال: أن تهجر ما يكره ربك ".

[111/3] ورواه أبويعلى الموصلي: ثنا عبيد بن جناد الحلبي، ثنا يوسف بن محمد بن المنكدر، عن أبيه، عن جابر بن عبدالله قال: "سئل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن الإيمان. قال: الصبر والسماحة".

قلت: رواه مسلم في صحيحه والترمذي في الجامع باختصار، ورواه الحارث ، وابن حبان في صحيحه.

[112]وقال عبد بن حميد: أبنا عبدالرزاق، أبنا معمر، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن عمرو بن عبسة قال: قيل: "يا رسول الله، ما الإسلام؟ قال: أن يسلم قلبك للّه- عز وجل- وأن يسلم المسلمون من لسانك ويدك. قال: فأي الإسلام أفضل؟ قال: الإيمان. قال: وما الإيمان؟ قال: أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، والبعث بعد الموت. قال: فأي الإيمان أفضل؟ قال: الهجرة. قال: وما الهجرة؟ قال: أن تهجر السوء. قال: فأي الهجرة أفضل؟ قال: الجهاد. قال: وما الجهاد؟ قال: أن تقاتل الكفار إذا لقيتهم. قال: فأي الجهاد أفضل؟ قال: من عُقر جواده، وأهريق دمه. قال: وقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: ثم عملان هما أفضل الأعمال إلا من عمل مثلهما: حجة مبرورة أو عمرة "

قلت: روى ابن ماجه منه: "فأي الجهاد أفضل؟ قال: من عقر جواده، وأهريق دمه ". من طريق شهر بن حوشب، عن عمرو بن عبسة.

وسيأتي هذا الحديث مطولًا في كتاب المواقيت.

[113]وقال أبويعلى الموصلي: ثنا أبوبكر، ثنا زيد بن الحباب، عن علي بن مسعدة، ثنا قتادة، عن أنس قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "الإسلام علانية، والإيمان في القلب- ثم يشير بيده إلى صدره- التقوى ها هنا، التقوى ها هنا".

[114/1]قال: وثنا المقدمي، عن مبارك، عن عبدالعزيز، عن أنس "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - سئل عن المؤمن، قال: من أمنه جاره، ولا يخاف بوائقه، والمسلم من سلم الناس من لسانه ويده ".

[114/2] قال: وثنا أبونصر التمار، ثنا حماد بن سلمة، عن على بن زيد ويونس بن عبيد وحميد، عن أنس قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "المؤمن من أمنه الناس، والمسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمهاجر من هجر السوء، والذي نفسي بيده لا يدخل عبد الجنة لا يأمن جاره بوائقه ".

[114/3] (رواه أحمد بن حنبل في مسنده: ثنا بهز بن أسد، ثنا علي بن

مسعدة... فذكره).
[114/4] قال: وثنا حسن، ثنا حماد بن سلمة... فذكره.
ورواه البزار في مسنده.
[114/5] ورواه ابن حبان في صحيحه: ثنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار ثنا أبونصر التمار، ثنا حماد بن سلمة... فذكره.

21- باب الإيمان بالله ينجي العبد من النار
[115] قال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا مصعب بن المقدام، ثنا عكرمة بن عمار، ثنا أبو زميل، عن مالك بن مرثد الزماني، عن أبيه قال: قال أبوذر: "سألت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : ماذا ينجي العبد من النار؟ قال: الإيمان بالله. قال: قلت: يا نبي الله، إن مع الإيمان عملا؟ قالت: ترضخ مما رزقك الله- أو يرضخ مما رزقه الله- قال: قلت: يا نبي الله، أرأيت إن كان فقيًرا لا يجد ما يرضخ؟ قال: يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر. قال: قلت: يا رسول الله، أرأيت إن كان عييًّا لا يستطيع أن يأمر بالمعروف ولا ينهى عن المنكر؟ قال: فليصنع لأخرق، قال: قلت: يا نبي الله، أرأيت إن كان أخرق لا يحسن يصنع؟ قال: يعين مغلوبًا؟ قال: قلت: يا رسول الله، أرأيت إن كان ضعيفا لا يستطيع أن يعين مغلوبًا؟ قال: ما تريد أن تدع لصاحبك من خير، قال: فليمسك أذاه عن الناس. قال: قلت: يا رسول الله، أرأيت إن فعل هذا أيدخل الجنة؟ قال: ما من مؤمن يصنع خصلة من هذه الخصال إلا أخذت بيده حتى تدخله الجنة".
قلت: روى الترمذي في الجامع بعضه من طريق عكرمِة بن عمار، وأبوزميل اسمه سماك ابن الوليد، ورواه البزار وابن حبان في صحيحه مطولًا، والحاكم والبيهقي.
وله شواهد تقدمت في أول الكتاب.
22- باب ما جاء فيمن علم الحق فأسلم
[116] قال مسدد: ثنا جعفر، عن حميد الأعرج، عن مجاهد قال. "كان الحارث بن سويد أسلم وكان مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ثم لحق بقومه وكفر فأنزلت هذه الآية: {كيف يهدي الله قومًا كفروا بعد إيمانهم وشهدوا أن الرسول حق..} إلى آخر الآية قال: فحملهن إليه رجل من قومه فقرأهن عليه، فقال الحارث: والله إنك ما علمت لصدوق، وإن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لأصدق منك، وإن الله لأصدق الثلاثة، ثم رجع فأسلم إسلامًا حسنًا".
هذا إسناد مرسل، رجاله ثقات. وجعفر هو بن سليمان.
[117]وقال أبوبكر بن أبي شيبة: أبنا وكيع عن شعبة، عن قتادة، عن نصر بن عاصم الليثي، عن رجل منهم "أنه أتى النبي - صلى الله عليه وسلم - فأسلم على أن يصلي صلاتين، فقبل منه ".
هذا إسناد رجاله ثقات.
[118]وقال أبويعلى الموصلي: ثنا الحسن بن حماد الكوفي، ثنا مسهر بن عبدالملك بن سلع، أخبرني أبي قال: "قلت لعبد: خيركم أتى عليك؟ قال: عشرون ومائة سنة. قال: هل تذكر من أمر الجاهلية شيئًا؟ قال: نعم، كنا ببلادنا باليمن فجاءنا كتاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فدعا الناس

إلى خير واسع، وكان أبي فيمن خرج، قال لأمي: مُري بهذه القدر فلتراق للكلاب؟ فإنا قد أسلمنا فأسلم ".
وسيأتي في كتاب العلم في باب التاريخ الكلام على الإسناد.
23- باب من لم يؤمن بالله لم ينفعه عمل
[119]قال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا هشيم بن بشير، أبنا حجاج، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده "أنه سأل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: يا رسول الله، إن العاص بن وائل كان يأمر أن ينحر في الجاهلية مائة بدنة، وإن هشام بن العاص نحر حصته من ذلك خمسين بدنة أفلا أنحر عنه؟ قال: إن أباك لو كان أقر بالتوحيد فصمت عنه، أو أعتقت عنه، أو تصدقت عنه بلغه ذلك ".
هذا إسناد فيه الحجاج بن أرطاة الكوفي، وهو ضعيف مدلس.
[120/1] قال: وثنا عبيدالله بن موسى، عن شيجان، عن منصور، عن مجاهد قال: قالت أم سلمة: يا رسول الله، إن هشام بن المغيرة كان يطعم الطعام، ويقري الضيف، ويصل الرحم، ويفك العناة- تعني الأسرى- ولو أدركك أسلم. فهل له في ذلك أجر؟ قالت: فقال: إن عمك كان يعطي للدنيا وذكرها (وحماها) وما قال يومًا قط: اغفر لي يوم الدين ".
[120/2] رواه أبويعلى الموصلي: ثنا أبوخيثمة، ثنا جرير، عن منصور، عن مجاهد، عن أم سلمة قالت: "قلت للنبي - صلى الله عليه وسلم -: إن هشام بن المغيرة كان يصل الرحم، ويقري الضيف، ويفك العناة ويطعم الطعام، ولو أدركك أسلم، هل ذلك نافعه؟ قال: لا، إنه كان يعطي للدنيا وذكرها (وجمالها)... " فذكره.
هذا إسناد رجاله ثقات.
وله شاهد من حديث سلمة بن زيد النخعي، وسيأتي في كتاب صفات النار وأهلها.

24- باب فيمن أسلم وهاجر
[121] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا معاوية بن عمرو، ثنا أبوإسحاق، عن المبارك بن سعيد، سمعت منصور بن المعتمر يقول: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "إن إبليس قعد لابن آدم بأطرقه، فقعد له بطريق الإسلام، فقال: أتسلم، وتترك ولدك ومولدك وأهلك؟ فعصاه فأسلم، فقعد له بطريق الهجرة، فقال له: أتهاجر، وإنما الهجرة كالفرس في طوله لا يرم؟ فعصاه فهاجر، فقعد له بطريق الجهاد، فقال له: أتجاهد، إنما الجهاد كاسمه يجهد المال والنفس، فتقاتل فتقتل، فتنكح المرأة ويقسم المال؟ فعصاه فجاهد. فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : فمن كانت فيه هذه الخصال فهو مضمون على الله إن مات أو قتل أو غرق أو احترق أن يدخله الله الجنة".
هذا إسناد معضل.

25- باب فيمن عرض عليه الإسلام فأبى
[122]قال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا عفان، ثنا عبدالواحد بن زياد، ثنا عاصم ابن

كليب، عن الفلتان بن عاصم الجرمي قال: "كنا قعودًا مع النبي - صلى الله عليه وسلم - في المسجد فشخص بصره إلى رجل يمشي في المسجد فقال: لبيك يا رسول الله. ولا ينازعه الكلام إلا قال: يا رسول الله، قال: فقال له رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: أتشهد أني رسول الله؟ قال: لا. قال: أتقرأ التوراة؟ قال: نعم. قال: والإنجيل؟ قال: نعم، والقرآن، والذي نفسي بيده لو تشاء لقرأته. قال: ثم ناشده: هل تجدني نبيًّا في التوراة والإنجيل؟ قال: سأحدثك نجد مثلك ومثل هيئتك ومثل مخرجك، وكنا نرجو أن تكون فينا، فلما خرجت تخوفنا أن تكون أنت هو، فنظرنا فإذا ليس أنت هو فيه. قال: فوالذي نفس محمد بيده لأنا هو، وإنهم لأمتي، وإنهم لأكثر من سبعين ألفًا وسبعين ألفا".
ورجاله ثقات.

26- باب من علم أن الله مجازيه على عمله فهو مؤمن

[123/1] قال أبويعلى الموصلي: ثنا أبوالحارث سريج بن يونس، ثنا مروان بن معاوية الفزاري، عن محمد بن أبي قيس، ، عن سليمان بن موسى، عن مجاهد بن جبر، عن ابن عباس، حدثني أبو رزين العقيلي قال: قال لي النبي - صلى الله عليه وسلم - : "لأشرب أنا وأنت من لبن لم يتغير لونه. قلت: كيف يحيي الله الموتى؟ قال: أما مررت بأرض مجدبة ثم مررت بها مخصبة، ثم مررت بها مجدبة، ثم مررت بها مخصبة؟ قلت: بلى. قال: كذلك النشور. قال: قلت: كيف لي بأن أعلم أني مؤمن؟ قال: ليس أحد من هذه الأمة- قال ابن أبي قيس: أو قال: من أمتي- عمل حسنة وعلم أنها حسنة، وأن الله جازيه بها خيًرا أو عمل سيئة وأن الله جازيه بها سوءًا أو (يعفوها) إلا مؤمن ".

[123/2]رواه أحمد بن حنبل مطولا فقال: ثنا علي بن إسحاق، ثنا عبدالله- يعني ابن المبارك- أبنا عبدالرحمن بن يزيد بن جابر، عن سليمان بن موسى، عن أبي رزين العقيلي قال: "أتيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فقلت: يا رسول الله، كيف يحيى الله الموتى؟ قال: أمررت بأرض من أرضك مجدبة، ثم مررت بها مخصبة؟ قلت: نعم. قال: كذلك النشور. قلت: يا رسول الله، ما الإيمان؟ قال: أن تشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمدًا عبده ورسوله، وأن يكون الله ورسوله أحب إليك مما سواهما، وأن تحرق في النار أحب إليك من أن تشرك بالله، وأن تحب غير ذي نسب لا تحبه إلا للّه، فإذا كنت كذلك فقد دخل الإيمان في قلبك كما دخل حب الماء للظمآن في اليوم القائظ. قلت: يا رسول الله، كيف لي بأن أعلم أني مؤمن... " فذكره.

27- باب إثبات الإيمان لمن شهد الشهادتين وعمل صالحاً

[124] قال إسحاق بن راهويه: أبنا حماد بن عمرو الجزري، عن زيد بن رفيع، عن معبد الجهني قال: "كان رجل يقال له: يزيد بن عميرة السكسكي، وكان تلميذًا لمعاذ بن جبل... " فذكر الحديث قال: "فقبض معاذ، ولحق يزيد بالكوفة، فأتى مجلس عبدالله بن مسعود وليس ثم، فجعلوا يتذاكرون الإيمان، فقال بعضهم: لو شهدت أني مؤمن لشهدت أني في الجنة. قال يزيد: فأنا أشهد أني مؤمن ولا أشهد أني في الجنة، إذ جاء ابن مسعود فأخبر بذلك، فقالت ابن مسعود ليزيد: كذاك؟ قال: نعم. قال: ومن أين ذاك؟ قال يزيد: يا أبا عبدالرحمن، إن الله يقول: {إن الذين آمنوا والذين هادوا والصابئين والنصارى والمجوس والذين أشركوا... } فمن أي هؤلاء أرى يا أبا عبدالرحمن؟ فقال: من الذين آمنوا. قالت: نعم حقًّا. ثم قالت ليزيد: الله كنت تلميذًا لمعاذ بن جبل؟ قال: نعم. فقال ابن مسعود: إن معاذًا كان أمة قانتًا للّه حنيفًا ولم يكن من المشركين. قال أصحابه: إن إبراهيم كان أمة قانتًا. قال ابن

مسعود: إن معاذًا كان أمة قانتًا للّه حنيفًا".
28- باب فيمن زعم أنه من أهل الجنة من غير دليل
[125/1] قال مسدد: ثنا عبدالله بن داود، عن موسى بن عبيدة عن طلحة بن عبيدالله بن كريز قال: "قال عمر بن الخطاب: إن أخوف ما أخاف عليكم إعجاب المرء برأيه، ومن قال: أنا عالم فهو جاهل، ومن قال: إني في الجنة فهو في النار".
هذا إسناد ضعيف، لضعف موسى بن عبيدة.
[125/2] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا عفان، ثنا همام، عن قتادة، أن عمر بن الخطاب قال: "من زعم أنه مؤمن فهو كافر، ومن زعم أنه في الجنة فهو في النار، ومن زعم أنه عالم فهو جاهل. قال: فنازعه رجل فقال: إن يذهبوا بالسلطان فإن لنا الجنة. قال: فقال عمر: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول من زعم أنه في الجنة فهو في النار".
قلت: الإسناد الأول فيه موسى بن عبيدة، وهو ضعيف، والإسناد الثاني صحيح إلا أنه منقطع.
[125/3] ورواه أحمد بن حنبل في مسنده: ثنا معتمر، عن أبيه، عن نعيم بن أبي هند قال: "قال عمر... " فذكره.
ورواه ابن مردويه من طريق موسى بن محمد، عن طلحة بن عبيدالله بن كريز، عن عمر.
29- باب لا إيمان لمن لا أمانة له

[126/1] قال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا مصعب بن المقدام، ثنا أبوهلال، عن قتادة، عن أنس قال: "قلّما خطب النبي - صلى الله عليه وسلم - إلا قال: لا إيمان لمن لا أمانة له ".
[126/2] رواه عبد بن حميد: حدثني أبوبكر بن أبي شيبة... فذكره.
[126/3] ورواه أبويعلى الموصلي: ثنا شيبان، ثنا أبوهلال... فذكره.
[126/4] ورواه أحمد بن حنبل في مسنده: فذكره.
ورواه ابن حبان في صحيحه.
[126/5] قال: وثنا عفان، ثنا حماد، ثنا المغيرة بن زياد أنه سمع أنس بن مالك... فذكره مرفوعًا.
[127/1]وقال أبويعلي الموصلي: ثنا وهب، أبنا خالد، عن حسين، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - خطب الناس فقال: "إن الله- عز وجل - قد أعطى كل ذي حق حقه، إن الله- عز وجل- قد فرض فرائض، وسن سننًا وحدَّ حدودًا، فأحل حلالا، وحرم حرامًا، وشرع الإسلام فجعله سهلا واسعًا، ولم يجعله ضيقًا، أيها الناس إنه لا إيمان لمن لا أمانة له، ولا دين لمن لا عهد له، ومن نكث ذمة الله طلبه الله، ومن نكث ذمتى خاصمته، ومن خاصمته فلجت عليه الحجة، ومن نكث ذمتي لم تنله شفاعتي، ولم يرد علي الحوض، ألا إن الله- عز وجل- لم يرخص القتل إلا في ثلاث: مرتد بعد إيمان، أو زان بعد إحصان، أو قاتل نفس فقتل بها، اللهم هل بلغت ".
[127/2]رواه مسدد: ثنا خالد، ثنا حسين بن قيس... فذكره.
هذا إسناد مداره على حسين بن قيس الرحبي المعروف بحنش، وقد ضعفه

ابن معين وأبوحاتم وأبوزرعة والبخاري والساجي والعقيلي والدارقطني وابن عدي وابن عبدالبر وغيرهم.
رواه الطبراني في الكبير بسند ضعيف.
وقوله: "فلجت عليه " أي ظهرت عليه بالحجة والبرهان وظفرت به.

30- باب أصول الدين وبيان العمل من الإيمان
[128] قال إسحاق بن راهويه: أبنا كثير بن هشام، ثنا فرات بن سلمان، ، ثنا محمد بن علوان، عن علي بن أبي طالب، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "ثلاث من أصل الدين: تجمع وراء كل بر وفاجر، وتصلي على من مات من أهل القبلة، وتجاهد في خلافة من كان، لك أجرك".
[129/1] قال: وأبنا عبدالله بن يزيد المقرئ والملائي قالا: ثنا المسعودي، عن القاسم قال: جاء رجل إلى أبي ذر فسأله عن الإيمان، فقرأ: {ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البر من آمن بالله} تلا إلى قوله: {أولئك الذين صدقوا وأولئك هم المتقون} فقال الرجل: ليس عن البر سألتك. قال أبو ذر: جاء رجل إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فسأله عن الذي سألتني عنه، فقرأ عليه النبي - صلى الله عليه وسلم - كما قرأت عليك، فقال له الذي قلت لي. فلما أبى أن يرضى قال له: ادن. فدنا، قال: إن المؤمن إذا عمل الحسنة سرته ورجا ثوابها، وإذا عمل السيئة ساءته وخاف عقابها".
[129/2]رواه أبويعلى الموصلي: ثنا هاشم بن الحارث، ثنا عبيد بن عمرو، عن عامر بن شفي، عن عبدالكريم، عن مجاهد، عن أبي ذر أن "سأل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ما الإيمان؟ فتلا عليه: {ليس البر أن تولوا وجوهكم...} إلى آخر الآية، ثم سأله أيضًا فتلا عليه، ثم سأله أيضًا فتلا عليه، قال: ثم سأله فقال: إذا عملت حسنة أحبها قلبك، وإذا عملت سيئة أبغضها قلبك ".
31- باب ما يطبع عليه المؤمن
[130/1] قال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا وكيع، ثنا الأعمش قال: حدثت عن أبي أمامة قال: "قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: يطبع المؤمن على كل شيء إلا الخيانة والكذب ".
[130/2] رواه أحمد بن حنبل في مسنده: ثنا وكيع... فذكره.
هذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه منقطع.
[131/1] وقال أبويعلى الموصلي: ثنا داود بن رشيد، ثنا علي بن هاشم بن البريد، سمعت الأعمش يذكره، عن أبي إسحاق، عن مصعب بن سعد، عن أبيه قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "كل خلة يطبع- أو قال: يطوى- المؤمن- شك علي ابن هاشم- إلا الخيانة والكذب ".
[131/2] رواه البزار في مسنده: ثنا إبراهيم بن زياد الصائغ، ثنا داود بن رشيد... فذكره.
قال البزار: روي عن سعد من وجه مرفوعًا ولا نعلم أسنده إلا علي بن هاشم بهذا الإسناد.
قلت: وثقه أحمد وابن معين وابن المديني وأبوزرعة والنسائي وابن حبان وغيرهم.

32- باب مثل المؤمن
[132] قال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا علي بن إسحاق، عن ابن المبارك، عن مصعب بن ثابت، حدثني أبوحازم، سمعت سهل بن سعد الساعدي، يحدث عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "المؤمن من أهل الإيمان بمنزلة الرأس

من الجسد، يألم المؤمن لأهل الإيمان كما يألم الجسد لما في الرأس ".
[133/1]وقال أبويعلى الموصلي: ثنا محمد بن مرزوق، ثنا مؤمل بن إسماعيل، ثنا شعبة، عن يعلى بن عطاء، عن وكيع بن عدس، عن عمه أبي رزين قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: "مثل المؤمن مثل النحلة أكلت طيبًا ووضعت طيبًا".
[133/2] رواه النسائي في الكبرى: عن يحيى بن حكيم، عن ابن أبي عدي، عن شعبة به.

[133/3]ورواه ابن حبان في صحيحه: ثنا عبدالله بن قحطبة، ثنا العباس بن عبدالعظيم العنبري، ثنا مؤمل... فذكره.
33- باب فيمن تحرم عليه النار
[134/1] قال مسدد: ثنا يحيى، عن نوفل بن مسعود المدني، ، قال: دخلنا على أنس بن مالك فقلنا: حدثنا ما سمعت من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول. قالت: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: "ثلاث من كن فيه تحرم عليه النار- أو حرمت النار عليه-: إيمان بالله، وحب في الله، وأن يلقى في النار فيحترق أحب إليه من أن يرجع في الكفر".
[134/2] قال: وثنا يحيى، حدثني نوفل بن مسعود المدني، قالت: رأيت ابن عمر يصفر لحيته، قال: "دخلنا على أنس فقلنا: حدثنا... " فذكره.
[134/3]رواه أحمد بن حنبل: ثنا يحيى بن سعيد... فذكره.
[134/4]ورواه أبويعلى الموصلي: ثنا العباس بن الوليد النرسي، ثنا يحيى بن سعيد القطان... فذكره.
هذا إسناد صحيح، نوفل بن مسعود ذكره ابن حبان في الثقات، وباقي رجاله ثقات.
34- باب بقاء الإيمان إذا أكره صاحبه على الكفر
[135]قال إسحاق بن راهويه: أبنا عبدالرزاق، ثنا معمر، عن عبدالكريم الجزري، عن أبي عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر قال: "أخذ المشركون عمار بن ياسر يعذبوه، فقاربوه في بعض ما أرادوا به، فشكا ذلك إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -:كيف تجد قلبك؟ قال رضي الله عنه،: مطمئنًا بالإيمان؟ قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: فإن عادوا فعد".
35- باب ما جاء في الوسوسة
[136/1]قال أبوبكر بن أبي شيبة وعبد بن حميد وأحمد بن حنبل: ثنا الحسن ابن موسى، ثنا ابن لهيعة، ثنا أبو الأسود محمد بن عبدالرحمن بن نوفل، أنه سمع عروة بن الزبير، عن عمارة بن خزيمة بن ثابت الأنصاري، عن أبيه قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "يأتي الشيطان الإنسان فيقول: من خلق السموات؟ فيقول: الله. فيقول: من خلق الأرض؟ فيقول: الله. حتى يقول: فمن خلق الله؟ فإذا وجد أحدكم ذلك فليقل: آمنت بالله ورسوله ".
[136/2] رواه أبويعلى الموصلي: ثنا زهير، ثنا الحسن بن موسى... فذكره.
قلت: هذا الحديث مداره على عبدالله بن لهيعة، وهو ضعيف.
[137]وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا سعيد بن سليمان، ثنا صالح،

ثنا قتادة، عن زرارة بن أوفى: "أن رجلا قام إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: يا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إن في صدري شيئًا لو أبديته هلكت، أفهالك أنا؟ قال: لا، إن الله- عز وجل- تجاوز لأمتي ما حدثت به أنفسها ما لم تتكلم به أو تعمل ".
[138/1] وقال أبويعلى الموصلي: ثنا عبدالله بن عامر بن زرارة، ثنا عبدالله بن الأجلح، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "إن الشيطان يأتي أحدكم فيقول: من خلق السموات؟ فيقول: الله. فيقول: من خلق الأرض؟ فيقول: الله. فيقول: من خلق الله؟ فإذا كان ذلك فليقل: آمنت بالله ورسله ".
[138/2] رواه أحمد بن حنبل في مسنده: ثنا محمد بن إسماعيل، ثنا الضحاك، عن هشام بن عروة... فذكره. ورواه ابن حبان في صحيحه من طريق مروان بن معاوية، عن هشام بن عروة به. وله شاهد في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي هريرة.
[139] وقال أبويعلى أيضًا: وثنا عبدالأعلى، ثنا (معتمر) ، سمعت ليثًا يحدث عن شهر بن حوشب "أن رجلا قال لعائشة: إن أحدنا يحدث نفسه بشيء، لو تكلم به ذهبت آخرته، ولو ظهر عليه لقتل. قال: فكبرت ثلاثًا، ثم قالت: سئل عنها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فكبر ثلاثًا، ثم قال: إنما يختبر بهذا المؤمن ".
[140/1]قال: وثنا محمد بن بكار، ثنا عباد بن عباد المهلبي، عن يزيد الرقاشي عن أنس قال: "قالوا: يا رسول الله، أرأيت أحدنا يحدث نفسه بالشيء الذي لأن يخر من السماء فينقطع أحب إليه من أن يتكلم به. فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : تلك محض الإيمان ".
[140/2] رواه أحمد بن حنبل في مسنده: ثنا مؤمل، ثنا حماد، عن ثابت، عن أنس... فذكره.
[141]وقال أبويعلى الموصلي أيضًا: ثنا أبوالربيع، ثنا الحارث بن عبيد، عن ثابت، عن أنس قال: "قالوا: يا رسول الله، إنا نكون عندك على حال، حتى إذا فارقناك نكون على غيره، قال: كيف أنتم ونبيكم؟ قالوا: أنت نبينا في السر والعلانية. قال: ليس ذاك النفاق".
[142]وقال إسحاق بن راهويه: أبنا عمرو بن محمد القرشي، ثنا عمر بن ذر، عن أبيه، عن أبي بن كعب أنه قال: "يا رسول الله، والذي بعثك بالحق إنه ليعرض في صدري الشيء، وددت أن أكون حُمَماً. فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: الحمد للّه الذي قد يئس الشيطان أن يعبد بأرضكم هذه مرة أخرى، ولكنه قد رضي بالمحقرات من أعمالكم "
قال شيخنا أبوالفضل العسقلاني: رواه أبو داود والنسائي من حديث ذر، عن عبدالله بن شداد، عن ابن عباس "أن رجلا قال: يا رسول الله... " فذكر بعضه، وزاد: "الحمد للّه الذي رد كيده إلى الوسوسة" والأول منقطع.

36- باب في الإسراء
[143/1] قال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا هوذة بن خليفة، ثنا عوف، عن زرارة بن أوفى، قال: قال ابن عباس: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (لما

كان ليلة أسري بي وأصبحت بمكة، قال: فصحت بأمري، وعرفت أن الناس مكذبي. فقعد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - معتزلا حزينًا، فمر به أبوجهل فجاء حتى جلس إليه، فقال له- كالمستهزئ-: هل كان من شيء؟ قال: نعم. قال: وما هو؟ قال: إني أسري بي الليلة. قال: إلى أين؟! قال: إلى بيت المقدس. قال: ثم أصبحت بين ظهرانينا؟! قال: نعم. فلم يره أنه مكذبه مخافة أن يجحد الحديث إذا، دعا قومه إليه، قال: أتحدث قومك ما حدثتني إن دعوتهم إليك؟ قال: نعم. قال: فيا معشر بني كعب ابن لؤي. قال: فتنقضت المجالس حتى جاءوا فجلسوا إليهما. فقال له: حدث قومك ما حدثتني؟ فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: إني أسري بي الليلة. قالوا: إلى أين؟ قال: إلى بيت المقدس. قالوا: ثم أصبحت بين ظهرانينا؟! قال: نعم. قالك: فبين مصدق- أو مصفق- وبين واضع يده على رأسه مستعجبًا للذي زعم، وقالوا: ألا، تستطيع أن تنعت لنا المسجد؟- قال: وفي القوم من سافر إلى ذلك البلد ورأى المسجد- قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : فذهبت أنعت لهم، فما زلت أنعت لهم وأنعت حتى ألبس علي بعض النعت، فجيء المسجد وأنا أنظر إليه حتى وضع دون دار عقيل- أو دار عقال- فنعته وأنا أنظر إليه. قال القوم: أما النعت والله فقد أصاب ".

[143/2] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا هوذة... فذكره.

ورواه النسائي في التفسير من طريق عوف به.

وسيأتي حديث المعراج في علامات النبوة من حديث أم هانئ بنت أبي طالب.

[144/1]وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا الحسن بن موسى، ثنا حماد بن سلمة، عن أبي حمزة، عن إبراهيم، عن علقمة بن قيس، عن ابن مسعود "أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أتي بالبراق فركبه خلف جبريل فسار بهما، فكان إذا أتى على جبل ارتفعت رجلاه، وإذا هبط ارتفعت يداه، فسار بنا في أرض غمة منتنة، فسار بنا حتى أفضينا إلى أرض فيحاء طيبة فقال: تلك أرض النار وهذه أرض الجنة. قال: فأتيت على رجل قائم يصلي، فقال: من هذا يا جبريل معك؟ قال: هذا أخوك محمد. قال: فرحب ودعا لي بالبركة، وقال: سل لأمتك اليسر. قال: قلت: من هذا يا جبريل؟ قال: هذا أخوك عيسى. قال: ثم صرنا فسمعنا صوتًا وتذمرًا، قال: فأتينا على رجل فقال: من هذا معك يا جبريل؟ قال: هذا أخوك محمد. قال: فرحب ودعا لي بالبركة وقال: سل لأمتك اليسر. قال: قلت: من هذا يا جبريل؟ قال: هذا أخوك موسى. قال: قلت: على من كان تذمره وصوته؟ قالت: على ربه. قال: قلت: على ربه؟! قال: نعم، إنه يعرف ذلك منه وحدته. قال: ثم سرنا فرأينا مصابيح، فقلت: ما هذا يا جبريل؟ قال: هذه شجرة أبيك إبراهيم أتدنو منه؟ قال: قلت: نعم. قال: (فدنوا) منه، فرحب ودعا لي بالبركة. ثم مضينا حتى دخلنا بيت المقدس، فربط الدابة بالحلقة التي تربط بها الأنبياء، ثم دخلت بيت المقدس فنشرت لي الأنبياء من سمى الله ولم يسم، فصليت بهم إلا هؤلاء الثلاثة: موسى وعيسى وإبراهيم ".

[144/2] رواه أبويعلى الموصلي: ثنا هدبة بن خالد وشيبان بن فروخ قالا: ثنا حماد ابن سلمة... فذكره.

[145] وقال الحارث أيضًا: ثنا داود بن المحبر، ثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أبي الصلت، عن أبي هريرة، أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "ليلة أسري بي لما انتهيت إلى السماء السابعة فنظرت فوقي، فإذا أنا برعد وبرق وصواعق، ثم أتينا على قوم بطونهم كالبيت فيها كالحيات ترى من خارج بطونهم، فقلت: من هؤلاء يا جبريل؟ قال: هؤلاء أكلة الربا. فلما نزلت إلى

السماء نظرت أسفل مني فإذا أنا بريح ودخان وأصوات فقلت: ماهذا يا جبريل؟ فقال: هذه الشياطين تحرف على بني آدم لئلا يتفكروا في ملكوت السموات والأرض، ولولا ذلك لرأوا العجائب ".
قلت: علي بن زيد بن جدعان ضعيف، وداود بن المحبر وضاع.

---

[146] قال الحارث: وثنا داود بن المحبر، ثنا حماد بن سلمة، عن أبي هارون العبدي، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "أتي بالبراق وهو دابة أبيض، مضطرب الأذنين، فوق الحمار ودون البغل، يضع حافره عند منتهى طرفه، فركبته فسار بي نحو بيت المقدس، فبينما أنا أسير؟ إذ ناداني منادٍ عن يميني: يا محمد، على رسلك أسألك. حتى ناداني ثلاثًا، فلم أعرج عليه، ثم ناداني منادٍ عن يساري: يا محمد، على رسلك أسألك. حتى ناداني ثلاثًا، فلم أعرج عليه، ثم استقبلتني امرأة عليها من كل حلي وزينة ناشرة يديها تقول: يا محمد، على رسلك أسألك، تقول ذلك حتى كادت تغشاني، فلم أعرج عليها حتى أتيت بيت المقدس، فربطت الدابة بالحلقة التي تربط بها الأنبياء، ثم دخلت المسجد فصليت فيه ركعتين، ثم خرجت فجاءني جبريل بإناء فيه خمر وإناء فيه لبن، فاخترت اللبن فقال: أصبت الفطرة، ثم قال: ما لقيت في وجهك هذا؟ قلت: بينما أنا أسير؟ إذ ناداني منادٍ عن يميني: يا محمد، على رسلك، أسألك (حتى ناداني) بذلك ثلاثًا قال: فما فعلت؟ قلت: فلم أعرج عليه، قال: ذاك داعي اليهود، لو كنت عرجت عليه لتهودت أمتك. قلت: ثم ناداني منادٍ عن يساري: يا محمد، على رسلك. حتى نافى اني بذلك ثلَاثًا. قال: فما فعلت؟ قلت: فلم أعرج عليه. قال: ذاك داعي النصارى، لو كنت عرجت عليه لتنصرت أمتك. قلت: ثم استقبلتني امرأة عليها من كل زينة، ناشرة يديها تقول: يا محمد، على رسلك، أسألك. حتى كادت تغشاني. قال: فما فعلت؟ قلت: فلم أعرج عليها، قالت: تلك الدنيا، لو عرجت عليها لاخترت الدنيا على الآخرة. ثم أتينا بالمعراج فإذا أحسن ما خلق الله، ألم تر إلى الميت إذا شق بصره إنما يتبعه المعراج عجبًا به، ثم قال رسول الله: {تعرج الملائكة والروح إليه في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة } قال: فقعدت في المعراج أنا وجبريل- صلى الله عليهما وسلم- حتى انتهينا إلى باب الحفظة، فإذا عليه ملك يقال له إسماعيل، معه سبعون ألف ملك، ومع كل ملك سبعون ألف ملك، ثم قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - :{وما يعلم جنود ربك إلا هوى} فاستفتح جبريل، فقال: من أنت؟ قالت: جبريل. قيل: ومن معك؟ قال: محمد. قيل: وقد أرسل إليه؟ قال: قد أرسل إليه. ففتح لنا، فإذا أنا بآدم كهيئته يوم خلق، قلت: من هذا يا جبريل؟ قال: هذا أبوك آدم. فرحب ودعا لي بخير، فإذا الأرواح تعرض عليه، فإذا مر به روح المؤمن قال: روح طيبة وريح طيبة، وإذا مر عليه روح كافر قال: روح خبيثة وريح خبيثة. قال: ثم مضيت فإذا أنا بأخاوين عليها لحوم منتنة وأخاوين عليها لحوم طيبة، وإذا رجال ينتهسون اللحوم المنتنة ويدعون اللحوم الطيبة، فقلت: من هؤلاء يا جبريل؟! قال: هؤلاء الزناة يدعون الحلال، ويبتغون الحرام. ثم مضيت فإذا أناس قد وكل بهم رجال يفكون لحيهم، وآخرون يجيئون بالصخر من النار يقذفونها في أفواههم فتخرج من أدبارهم قلت: من هؤلاء يا جبريل؟! قال: هؤلاء الذين يأكلون أموال

اليتامى ظلماً إنما يأكلون في بطونهم نارًا وسيصلون سعيًرا. قال: ثم مضيت فإذا برجال قد وكل بهم رجال يفكون لحيهم وآخرون يقطعون لحومهم، فيصفرونهم إياها بدمائها، فقلت: من هؤلاء يا جبريل؟! قالت: هؤلاء الغمازون اللمازون، ثم قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : {ولا يغتب بعضكم بعضًا أيحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتًا} قال: ثم مضيت فإذا أنا (بأناس) معلقات بثديهن فقلت: من هؤلاء يا جبريل؟! قال: هؤلاء الظؤرات يقتلن أولادهن. قال: ثم مضيت حتى انتهيت إلى سابلة آل فرعون فإذا رجال بطونهم كالبيوت، إذا عرض آل فرعون على النار غدوًّا وعشيًّا فيقفون بآل فرعون 00. ظهورهم وبطونهم فيثردونهم آل فرعون ثردًا بأرجلهم، فقلت: من هؤلاء يا جبريل؟! قال: هؤلاء أكلة الربا، ثم تلا رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: {الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس} فإذا عرض آل فرعون على النار، قالوا: ربنا لا تقم الساعة؟ لما يرون من عذاب الله. قال: ثم عرج بنا إلى السماء الثانية، فاستفتح جبريل فقيل: من أنت؟ قال: جبريل. قيل: ومن معك؟ قال: محمد - صلى الله عليه وسلم -. قيل: وقد أرسل إليه؟ قال: قد أرسل إليه. ففتح لنا فإذا أنا بيوسف، وإذا هو قد أعطي شطر الحسن، قلت: من هذا يا جبريل؟ قال: هذا أخوك يوسف. فرحب ودعا لي بخير، ثم عرج بي إلى السماء الثالثة، فاستفتح جبريل، فقيل: من أنت؟ قال: جبريل. قيل: ومن معك؟ قال: محمد - صلى الله عليه وسلم -. قيل: وقد أرسل إليه؟ قال: قد أرسل إليه. ففتح لنا فإذا أنا بابني الخالة يحيى وعيسى، فرحبا ودعيا لي بخير، ثم عرج بنا إلى السماء الرابعة فاستفتح جبريل، فقيل: من أنت؟ قال: جبريل. قيل: ومن معك؟ قال: محمد. قيل: وقد أرسل إليه؟ قال: قد أرسل إليه. ففتح لنا فإذا أنا بإدريس فرحب ودعا لي بخير، ثم تلا رسوك الله - صلى الله عليه وسلم -: {ورفعناه

مكانًا عليًّا}. قال: ثم عرج بنا إلى السماء الخامسة فاستفتح جبريل، فقيل: من أنت؟ قال: جبريل. قيل: ومن معك؟ قال: محمد - صلى الله عليه وسلم -. قيل: وقد أرسل إليه؟ قال: قد أرسل إليه. ففتح لنا فإذا أنا بهارون، فإذا أكثر من رأيت تبعًا، وإذا لحيته شطران شطر سواد وشطر بياض، فقلت: من هذا يا جبريل؟! قال: هذا المحبب في قومه. فرحب ودعا لي بخير، ثم عرج بنا إلى السماء السادسة فاستفتح جبريل، فقيل: من؟ قال: جبريل. قيل: ومن معك؟ قال: محمد - صلى الله عليه وسلم -. قيل: وقد أرسل إليه؟ قال: نعم. ففتح لنا فإذا موسى، فرحب ودعا لي بخير، فقال موسى: تزعم بنو إسرائيل أني أكرم الخلق على الله، وهذا أكرم على الله مني، فلو كان إليه وحده لهان علي، ولكن النبي - صلى الله عليه وسلم - معه أتباعه من أمته. ثم عرج بنا إلى السماء السابعة فاستفتح جبريل، فقيل: من أنت؟ قال: جبريل. قيل،: ومن معك؟ قال: محمد - صلى الله عليه وسلم -. قيل: وقد أرسل إليه؟ قال: قد أرسل إليه. ففتح لنا فإذا أنا بشيخ أبيض الرأس واللحية، وإذا هو مستند إلى البيت المعمور، وإذا هو يدخله كل يوم سبعون ألف ملك لا يعودون إليه، فقلت: من هذا يا جبريل؟ قال: هذا أبوك إبراهيم. فرحب ودعا لي بخير، وقال: يا محمد هذه منزلتك. ثم تلا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - {إن أولى

الناس بإبراهيم للذين اتبعوه وهذا النبي والذين آمنوا والله ولي المؤمنين} .
فدخلت إلى البيت المعمور، فصليت فيه، ثم نظرت، فإذا أمتي شطران: شطر عليهم ثياب رمد، وشطر عليهم ثياب بيض، فدخل الذين عليهم ثياب بيض، واحتبس الآخرون. قال: ثم ذهب جبريل إلى السدرة المنتهى، فإذا الورقة من ورقها لو غطيت بها هذه الأمة لغطتهم، وإذا السلسبيل قد انفجر من أسفلها نهران: نهر الرحمة ونهر الكوثر، قال: فاغتسلت في نهر الكوثر فسلكته حتى انفجر في الجنة، فنظرت في الجنة فإذا طيرها كالبخت، وإذا الرمانة من رمانها كجلد البعير القود، وإذا بجارية، فقلت: يا جارية، لمن أنت؟ قالت: لزيد بن حارثة، فبشرت بها زيدًا، وإذا في الجنة ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر، ونظرت إلى النار فإذا عذاب الله شديد، لا تقوم له الحجارة والحديد. قال: فرجعت إلى الكوثر حتى انتهيت إلى السدرة المنتهى فغشيها من أمر الله ما غشيها، ووقع على كل ورقة منها ملك، فأيدها الله بإرادته، وأوحى إلي ما أوحى، وفرض علي في كل يوم وليلة خمسين صلاة، فنزلت حتى انتهيت إلى موسى، فقال؟ ما فرض ربك على أمتك؟ فقلت: خمسين صلاة في كل يوم وليلة. فقال: إن أمتك لا تطيق ذلك، وإني قد بلوت بني إسرائيل وخبرتهم، فارجع إلى ربك فسله التخفيف لأمتك. فرجعت فقلت: أي رب، خفف عن أمتي، فحط عني خمسًا، فرجعت إلى موسى، فقال: ما فعلت؟ أفقلت،: حط عني خمسًا، فقال: إن أمتك لا تطيق ذلك، فارجع إلى ربك فاسأله التخفيف. فرجعت فقلت: أي رب، خفف عن أمتي، فحط عني خمسًا، فلم أزل أرجع بين ربي وبين موسى ويحط عني خمسًا حتى فرض علي خمس صلوات في كل يوم وليلة، وقال: يا محمد، إنه لا يبدل القول لدي، هن خمس صلوات لكل صلاة عشر، فهن خمسون صلاة، ومن هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة، فإن عملها كتبت عشر أمثالها، ومن هم بسيئة فلم يعملها لم تكتب عليه، فإن عملها كتبت سيئة واحدة، فرجعت إلى موسى فأخبرته، فقال: ارجع إلى ربك وسله التخفيف لأمتك، فقلت: قد رجعت إلى ربي حتى استحييت ". هذا حديث مداره على أبي هارون العبدي، وهو ضعيف. وله شاهد من حديث أبي هريرة، رواه البزار في مسنده مطولا جدًّا.

37- باب فضل الإسلام وشرفه

[147] قال أبوداود الطيالسي: ثنا عباد بن راشد، ثنا الحسن، عن أبي هريرة ونحن إذ ذاك، بالمدينة، قال: "يأتي الإسلام يوم القيامة فيقول الله- عز وجل-: أنت الإسلام وأنا السلام اليوم بك أعطي وبك آخذ".

هذا إسناد صحيح.

[148/1]وقال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا عبدالله بن نمير، ثنا يزيد بن زياد بن أبي الجعد، عن عبدالملك بن عمير، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن أبي بن كعب، قال: "انتسب رجلان على عهد النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال أحدهما: أنا فلان بن فلان- حتى عد تسعة- فمن أنت؟ لا أم لك. فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : انتسب رجلان على عهد موسى، فقال أحدهما: أنا فلان بن فلان حتى عد تسعة، فمن أنت لا أم لك؟ قال: أنا فلان بن فلان بن الإسلام، فأوحى الله- عز وجل- إلى موسى- عليه السلام- ائت هذين المنتسبين، أما أنت أيها المنتمي- أو المنتسب- إلى تسعة في النار وأنت عاشرهم في النار، وأما أنت المنتسب إلى اثنين فأنت ثالثهم في الجنة".

[148/2]رواه عبد بن حميد: حدثني أبوبكر بن أبي شيبة... فذكره.

قلت: وله شاهد من حديث ابن أبي ليلى، عن معاذ بن جبل، رواه أبوداود

والترمذي والنسائي.
[149] قال أبوبكر بن أبي شيبة: وثنا الفضل بن دكين، ثنا عبدالصمد بن جابر

الضبي، عن مجمع بن عتاب بن شمير، عن أبيه قال: (قلت للنبي - صلى الله عليه وسلم -: يا رسول الله، إن لي أبًا شيخًا كبيَرًا وإخوة، فأذهب إليهم لعلهم أن يسلموا فآتيك بهم، قال: إن هم أسلموا فهو خير لهم، وإن أقاموا فالإسلام واسع أو عريض ".
38- باب الإيمان بأن الله لا ينام
[150] قال أبويعلى الموصلي: ثنا إسرائيل، ثنا هشام بن يوسف، عن أمية ابن شبل، عن الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن أبي هريرة، سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يحكي عن موسى- عليه السلام- على المنبر، قال: وقعٍ في نفس موسى- عليه السلام- هل ينام الله تبارك وتعالى؟ فأرسل الله إليه ملكا فأرقد ثلاثًا ثم أعطاه قارورتين ، في كل يد قارورة، وأمره أن يحتفظ بهما، قال: فجعل ينام وتكاد يداه تلتقيان، ثم يستيقظ فيحبس إحداهما، على الأخرى حتى نام نومة فاصطفقت يداه فانكسرت القارورتان، قال: فضرب له مثلا أن الله- عز وجل- لو كان ينام لم تستمسك السماء والأرض.

39- باب الحياء والبذاذة من الإيمان وما جاء في الإيمان بلقاء الله وغيره
[151] قال أبويعلى الموصلي: ثنا أبوياسر عمار، ثنا أبوالمقدام هشام بن زياد، قال حدثني أبي ، عن يوسف بن عبدالله بن سلام، عن أبيه أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "الحياء من الإيمان".
[152] وقال الحميدي -: ثنا سفيان، ثنا محمد بن إسحاق، عن معبد بن كعب، عن عمه، (عن) أمه أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "يا هؤلاء، إن البذاذة من الإيمان ".
[153]وقال أبويعلى الموصلي: ثنا إبراهيم بن الحجاج، ثنا حجاج، عن محمد بن إسحاق، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن عبدالله بن كعب الباهلي أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "ألا تسمعون، ألا تسمعون إن البذاذة من الإيمان، والبذاذة من هيئة الدنية".
هذا إسناد ضعيف، لتدليس محمد بن إسحاق.
البذاذة- بفتح الباء الموحدة وذالين معجمتين بينهما ألفا- أي رثاثة الهيئة.
[154] قال أبويعلى الموصلي: وثنا أبوخيثمة، ثنا إسماعيل، عن أيوب، عن محمد، عن أنس قال: "أشهد أن اللّة حق، ولقاءه حق، وأن الساعة حق، وأن الجنة حق والنار حق، اللهم إني أعوذ بك من فتنة الدجال، ومن فتنة المحيا والممات، ومن عذاب القبر وعذاب جهنم ".
قال أبوخيثمة: كأنه يعني النبي - صلى الله عليه وسلم -.

40- باب ما جاء في ربيع المؤمن وسعادته
[155/1] قال أبويعلى الموصلي: (ثنا زهير، ثنا دراج، عن الهيثم) عن أبي سعيد، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "الشتاء ربيع المؤمن "
[155/2] قال: وثنا أبوكريب، ثنا رشدين، عن عمرو بن الحارث، عن أبي

السمح، عن أبي الهيثم... فذكره.
[155/3]قال: وثنا زهير، ثنا الحسن بن موسى، ثنا ابن لهيعة، ثنا دراج أبو السمح... فذكره.
[155/4] رواه أحمد بن حنبل: ثنا الحسن، ثنا ابن لهيعة... فذكره.
[155/5] ورواه الحاكم أبوعبدالله الحافظ: ثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن إسحاق، ثنا أبوالأسود، ثنا ابن لهيعة، عن دراج أبي السمح، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - "الشتاء ربيع المؤمن ، قصر نهاره فصام، و طال ليله فقام ".
وسيأتي في كتاب الصيام في باب ما ورد في صوم الشتاء.
[155/6] ورواه أبوعبدالله محمد بن سلامة بن جعفر بن علي القضاعي في كتابه مسند الشهاب: ثنا أبومحمد عبدالرحمن بن عمر التجيبي، أبنا أبوالطاهر المدني، أبنا يونس ابن عبدالأعلى، قال: ثنا ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، أن دراجًا حدثه... فذكره.
هذا حديث رجاله ثقات، وسيأتي في كتاب الصوم.
[156] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا عبدالرحيم بن زيد، عن أبيه، عن أنس قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "كفى بالمرء سعادة أن يوفق في دينه ".
41- باب ما جاء في النصح واتهام الرأي على الدين وكيف يتم إيمان المرء
[157/1] قال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا زيد بن الحباب، ثنا محمد بن مسلم، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "الدين النصيحة. قالوا: لمن يا رسول الله؟ قال: لكتاب الله ولنبيه ولأئمة المسلمين "
[157/2] رواه أبويعلى الموصلي: ثنا أبوبكر بن أبي شيبة... فذكره.
[158]قال أبويعلى: ثنا إبراهيم بن محمد بن عرعرة، ثنا سلم بن قتيبة، ثنا الحسن بن علي الهاشمي، عن الأعرج، عن أبي هريرة. قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - "أمرني جبريل- عليه السلام- بالنصح ".

---

[159] قال: وثنا أبوموسى، ثنا يونس- يعني (ابن عبيدالله- العميري، أبو عبدالرحمن) ، ثنا مبارك بن فضالة، ثنا عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر رضي الله عنه قال: "اتهموا الرأي على الدين، فلقد رأيتني أزاد على أمر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ما آلو عن الحق، وذاك يوم أبي جندل والكتاب بين يدي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأهل مكة، فقال: اكتبوا: بسم الله الرحمن الرحيم. فقالوا: ترانا إذًا قد صدقناك بما تقول، ولكن اكتب: باسمك اللهم. قال: فرضي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأبيت عليهم حتى قال: يا عمر، تراني قد رضيت وتأبى؟! قال: فرضيت ".
[160] قال: وثنا الهذيل بن إبراهيم الجماني، ثنا عثمان بن عبدالرحمن الزهري، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "تعمل هذه الأمة برهة بكتاب، ثم تعمل برهة بسنة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ثم تعمل بالرأي، فإذا عمل بالرأي فقد ضلوا وأضلوا".

[161] وقال أحمد بن منيع: ثنا يعقوب بن إسحاق الحضرمي، ثنا (معارك) بن عبد الله القيسي، عن عبد الله بن سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (لا يتم إيمان المرء حتى يستثني في كل حديثه- أو قال: في كل كلامه ".
(هذا إسناد ضعيف؛ لضعف عبد الله بن سعيد).
42- باب الخصال التي تدخل الجنة وتنجي من النار
[162] قال إسحاق بن راهويه: أبنا عبدالرزاق، أبنا معمر، عن أبي إسحاق، عن الزبير بن العوام، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "من ضمن لي ستًّا ضمنت له الجنة، قيل: وما هي يا رسول الله؟ قال: إذا حدث صدق، واذا وعد أنجز، وإذا اؤتمن لم يخن، ومن غض بصره، وحفظ فرجه، وكف يده ".
قال شيخنا الحافظ أبو الفضل العسقلاني: هكذا رواه إسحاق في مسند الزبير بن العوام، وهكذا رواه أحمد بن منصور الرمادي، عن عبدالرزاق، ورواه زهير بن معاوية وغير واحد عن أبي إسحاق، عن الزبير بن عدي، ورواه غيرهم عن أبي إسحاق، عن الزبير غير منسوب، فإن كان معمر حفظه فهو صحيح الإسناد لكنه منقطع، وإن كان زهير حفظه فهو معضل.
[163] وقال أبويعلى الموصلي: ثنا مصعب بن عبدالله الزبيري، حدثني أبي، عن هشام بن عروة، عن محمد بن المنكدر، عن جابر أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "ألا أخبركم على من تحرم النار غدًا، على كل هين لين، قريب سهل ".
قلت: له شاهد من حديث ابن مسعود. وسيأتي في كتاب البيوع في باب السماحة في البيع- إن شاء الله تعالى.

43- باب ما جاء في حق الله على العباد وخواتيم الأعمال وغير ذلك
[164]قال أبويعلى الموصلي: ثنا أبو إبراهيم الترجماني، ثنا صالح المري، سمعت الحسن، يحدث عن أنس بن مالك، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - فيما يرويه عن ربه- قال: "أربع خصال، واحدة منهن لي وواحدة لك، وواحدة فيما بيني وبينك، وواحدة فيما بينك وبين عبادي: فأما التي لي: فتعبدني لا تشرك بي شيئًا، وأما التي لك علي: فما عملت من خير جزيتك به، وأما التي بيني وبينك: فمنك الدعاء وعليَّ الإجابة، وأما التي بينك وبين عبادي: فارض لهم ما ترضى لنفسك ".
(صالح ضعيف).
[165] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة ثنا أحمد بن إسحاق، ثنا حماد بن سلمة، عن ثابت ويونس وحميد في آخرين، عن الحسن أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "لا عليكم ألا تعجلوا بأحد منكم حتى تنظروا ماذا يختم به عمله ". وكان الحسن يقول: "اللهم اجعل أحسن أعمالنا خواتيمها، واجعل ثوابها الجنة".
قال: وكان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: "اللهم اجعل أخير أعمالنا ما يلي آجالنا، واجعل خيار أيامنا يوم نلقاك ". قلت: وستأتي شواهد لهذا الحديث في كتاب المواعظ.
[166/1]وقال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا زيد بن الحباب، عن عبدالرحمن بن ثوبان، أخبرني أبي، عن مكحول، عن عمر بن نعيم، عن أسامة بن سلمان، سمعت أبا ذر يقول: إن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "إن الله يغفر لعبده ما لم يقع الحجاب. قيل: يا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وما الحجاب؟ قال: أن تموت النفس وهي مشركة".

[166/2] رواه أبويعلى الموصلي: ثنا أبوكريب، ثنا زيد بن حباب، ثنا عبدالرحمن ابن ثوبان... فذكره.
44- باب الإيمان قائد وهيوب والعمل سائق
[167] قال إسحاق بن راهويه: أبنا عطاء بن مسلم الحلبي، عن جعفر بن برقان، عن وهب بن منبه قال: "الإيمان قائد، والعمل سائق، والنفس حرون بينهما، فإذا قاد القائد ولم يسق السائق لم يغن ذلك شيئًا، واذا ساق السائق تبعتها النفس طوعًا أو كرهًا".
[168] وقال مسدد: ثنا يحيى عن سفيان، ثنا عبدالعزيز بن رفيع، سمعت وهب بن منبه يقول: "الإيمان يمانية، ولباس التقوى".
[169] قال: وثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، سمعت عبيد بن عمير يقول: "الإيمان هيوب ".

45- باب ما جاء في أهل القبلة
[170] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا أحمد بن يزيد، ثنا هاشم بن يزيد السعدي، عن نهشل بن سعيد، عن الضحاك بن مزاحم، قال: "قال ابن عمر: يا نافع، أدنني من سبيل الحاج- قال: وذلك بعد ضعف بصره- ففعل، فنظر إلى أصحاب المحامل، فقال: رحمكم الله ما أنعمكم، ثم نظر إلى أصحاب الجواليق السود عليها الرحال، فقال: أنتم الحاج لعلي لا ألقاكم بعد عامي هذا، فاسمعوا مني حديثًا أحدثكموه عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: أهل قبلتنا مؤمنون، لا يخرجهم من الإيمان إلا الباب الذي دخلوا فيه ".
[171] قال: وثنا إسماعيل بن عبدالكريم، ثنا إبراهيم بن عقيل، عن أبيه، عن وهب- يعني ابن منبه- قال: وسألت جابرًا: هل في المصلين من طواغيت؟ قال: لا. وسألته: هل فيهم مشرك؟ قالت: لا".
[172]وقال أبويعلى الموصلي: ثنا ابن نمير، ثنا أبي، ثنا الأعمش، عن أبي سفيان قال: "سألت جابرًا وهو مجاور بمكة وكان نازلا في بني فهر، فسأله رجل: هل كنتم تدعون أحدًا من أهل القبلة مشركًا؟ فقال: معاذ الله، ففزع لذلك.
قال: هل كنتم تدعون أحدًا منهم كافرًا؟ قال: لا".
[173] قال: وثنا أبوخيثمة، ثنا عمر بن يونس، ثنا عكرمة، ثنا يزيد الرقاشي، عن أنس بن مالك، قال: "قلت: يا أبا حمزة، إن ناسًا يشهدون علينا بالكفر والشرك. قالت أنس: أولئك شر الخلق والخليقة ".
46- باب علامات النفاق
[174/1] قال أبويعلى الموصلي: ثنا أبوالربيع، ثنا جرير، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر بن عبدالله، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - بمثل حديث عبدالله بن عمرو.
قلت: حديث عبدالله بن عمرو في الصحيحين وغيرهما، ولفظه قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "أربع خلال من كن فيه كان منافقًا خالصًا: من إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر، ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق ".

[174/2] رواه البزار في مسنده: ثنا إبراهيم بن سعيد، ثنا شبابة بن سوار، عن يوسف بن الخطاب، عن عبادة بن الوليد، عن جابر قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "في المنافق ثلاث خلال: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا اؤتمن خان ".
قال البزار: وهذا لا يروى عن جابر إلا من هذا الوجه، ويوسف مجهول.
[174/3] ورواه ابن حبان في صحيحه: ثنا أبويعلى الموصلي... فذكره.
47- باب من مات على شىء بعث عليه
[175/1] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا أبوعبدالرحمن، ثنا حيوة، حدثني أبوهانئ حميد بن هانئ أن أبا علي الجنبي، حدثه أنه سمع فضالة بن عبيد الأنصاري يحدث عن رسول الله أنه قال: "من مات على مرتبة من هذه المراتب، بعثه الله عليها يوم القيامة".
[175/2] رواه أبويعلى الموصلي: ثنا محمد بن عبدالله بن نمير، ثنا عبدالله بن يزيد المقرئ، ثنا حيوة... فذكره. وسيأتي بقية طرقه في كتاب القيامة، في باب من مات على مرتبة بعث عليها.
48- باب ما جاء في الكبائر
[176/1] قال مسدد: ثنا يحيى، عن سفيان، حدثني منصور، عن هلال بن يساف، عن سلمة بن قيس، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "إنما هن أربع: لا تشركوا بالله شيئًا، ولا تسرقوا، ولا تزنوا، ولا تقتلوا النفس التي حرم الله فما أنا بأشح عليهن اليوم مني منذ سمعتها من رسول الله - صلى الله عليه وسلم -".
[176/2] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا أبوالنضر، ثنا أبومعاوية، ثنا منصور، ثنا هلال بن يساف... فذكره.
[177/1] قال مسدد: وثنا يحيى، ثنا شعبة، عن فراس، عن مدرك بن عمارة، عن عبدالله بن أبي أوفى، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - (لا يسرق وهو مؤمن، ولا يزني حين يزني وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن، ولا ينتهب نهبة ذات شرف- أو قال: ذات سرف- حين ينتهبها وهو مؤمن ".
[177/2] رواه أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا ابن علية، عن ليث، عن مدرك، عن ابن أبي أوفى قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -... " فذكره بتمامه، إلا أنه قال: "ذات سرف يرفع المسلمون رءوسهم وهو مؤمن ".
[177/3]قال: وثنا الحسن بن موسى، عن شعبة، عن فراس... فذكره.
[177/4] ورواه أحمد بن منيع: ثنا عبدالله بن عبدالرحمن، ثنا شعبة، أبنا الحكم بن عُتيبة، ، عن ابن أبي أوفى، عن النبي - صلى الله عليه وسلم -... فذكر حديثما مسدد.
[177/5]وكذا رواه عبد بن حميد: ثنا الحسن بن موسى، ثنا شعبة، عن الحكم، عمن سمع عبدالله بن أبي أوفى يحدث عن النبي - صلى الله عليه وسلم - !... فذكره.
[177/6] وكذا رواه الحارث بن محمد بن أبي أمامة: ثنا علي بن الجعد، أبنا شعبة، عن الحكم، عن رجل حدثه، عن ابن أبي أوفى، عن النبي - صلى الله عليه وسلم -.
[178]وقال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا مالك بن إسماعيل، ثنا جعفر،

عن أبي هارون، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا ينتهب نهبة ذات شرف يرفع إليها الناس رءوسهم وهو مؤمن ".
قلت: ولهذا الحديث شاهد من حديث عائشة، وسيأتي في كتاب السرقة.
[179]وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا عمر بن سعيد ثنا سعيد عن قتادة، عن الحسن، عن عمران بن الحصين أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "إذا رأيتم الزاني والسارق وشارب الخمر ما تقولون فيهم؟ قال: قلنا: الله ورسوله أعلم. قال: هن فواحش وفيهن عقِوبة، أولا أنبئكم بأكبر الكبائر: الإشراك بالله، قال: {ومن يشرك بالله فقد افترى إثمًا عظيماً } وعقوق الوالدين، ثم قال: {اشكر لي ولوالديك} قال: وكان متكئًا فاحتفز، وقال: ألا وقول الزور، ألا وقول الزور".
[180] قال: وثنا عبدالعزيز بن أبان، ثنا السري بن إسماعيل، ثنا قيس بن أبي حازم سمعت أبا بكر الصديق يقول: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "كفر بالله من نسب إلى نسب لا يعرف، وكفر بالله من تبرأ من نسب وإن دق".
[181] قال: وثنا داود بن رشيد، ثنا معتمر، ثنا عبدالله بن بشر، عن الأعمش، عن عطية بن سعد، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "لا يدخل الجنة خمس: مدمن مسكر، وقاطع رحم، ومؤمن بسحر، ومنان، وكاهن ".
[182/1] قال: وثنا إسماعيل بن عبد الكريم، ثنا إبراهيم بن عقيل، عن أبيه، عن وهب، قالت: "سألت جابرًا: أسمعت النبي - صلى الله عليه وسلم - يقول: لا يزني المؤمن حين يزني وهو، مؤمن ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن ؟ قال جابر: لم أسمعه" قال: وأخبر جابر أن ابن عمر كان يقوله.
[182/2]رواه أحمد بن حنبل: ثنا موسى، ثنا ابن لهيعة، عن أبي الزبير سألت جابرًا... فذكره. إلا أنه قال: قال جابر: وأخبرني ابن عمر أنه قد سمعه.
[183] قال: وثنا أبوالنضر، ثنا أبومعاوية، عن ليث، عن عثمان، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "من غش امرأ مسلماً في أهله أو خادمه فليس منا".
[184] وقال أبويعلى الموصلي: حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي، ثنا فضيل بن موسى، ثنا موسى بن عقبة، نا عبدالله بن سلمان، عن أبيه، عن أبي أيوب- رضي الله عنه- قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : ما من عبد يعبد الله تعالى لا يشرك به شيئًا، ويقيم الصلاة، ويؤتي الزكاة، ويصوم رمضان، ويجتنب الكبائر، إلا دخل الجنة. قيل: وما الكبائر؟ قال: الإشراك بالله، وقتل النفس ".
[185] قال: وثنا أبوالربيع، ثنا حماد بن زيد، عن يحيى بن عتيق وهشام، عن محمد بن سيرين، قال: "سئل ابن عباس عن الكبائر، فقال: كل ما نهى الله عنه في القرآن فهو كبيرة، وقد ذكر النظرة".

2- كتاب القدر

1- باب إثبات القدر والإيمان به والنهي عن الكلام فيه وغير ذلك
[186/1] قال أبوداود الطيالسي: ثنا سهل بن سليمان، عن سعيد بن سنان، عن ابن الديلمي قالت: أتيت زيد بن ثابت قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: "لو أن الله عذب أهل سمواته وأهل أرضه، عذبهم غير ظالم لهم، ولو رحمهم كانت رحمته خيًرا لهم من أعمالهم، ولو كان لك مثل أحد ذهبًا فأنفقته في سبيل الله ما تقبل منك حتى تؤمن بالقدر كله خيره وشره، وإن مت على غير هذا دخلت النار".
قال أبو داود: والناس يروونه عن سعيد بن سنان، عن وهب بن خالد، عن ابن الديلمي.
[186/2] رواه مسدد: عن يحيى، عن سفيان بن سعيد، حدثني سعيد بن سنان، حدثني وهب بن خالد الحمصي، عن ابن الديلمي قال: "لقيت أبيَّ بن كعب فقلت له: إنه وقع في نفسي شيء من هذا القدر! فحدثني بشيء لعله يَذْهَبُ من قلبي، قال: إن الله- تعالى- لو عذب أهل سمواته... " فذكره إلى قوله: "حتى يؤمن بالقدر"، وزاد: "وتعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك وما أخطأك لم يكن ليصيبك، ولو مت على غير ذلك أدخلت النار. قال: فلقيت حذيفة فحدثني بمثل ذاك، ولقيت ابن مسعود فحدثني بمثل ذلك، ولقيت زيد بن ثابت فحدثني عن النبي - صلى الله عليه وسلم - بمثل ذلك.
[186/3] قال: وثنا معاذ، ثنا محمد بن كثير، ثنا سفيان بن سعيد بنحوه.
[186/4] ورواه أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا إسحاق بن سليمان أبويحيى الرازي، عن أبي سنان، عن وهب بن خالد الحميري... فذكر جميع ما رواه الطيالسي ومسدد.
قلت: ورواه أبوداود وابن ماجه في سننهما من طريق ابن الديلمي- واسمه عبدالله بن فيروز- عن زيد بن ثابت مرفوعًا، وأبي بن كعب وحذيفة موقوفًا، وليس عندهم: "كله خيره وشره ".
[187/1]قال أبوداود الطيالسي: وثنا ابن المبارك، عن الأوزاعي، عن ربيعة بن يزيد الدمشقي، عن ابن الديلمي عبد الله قال: "قُلت لعبد الله بن عمرو: إنه بلغني أنك تحدث: أن الشقي من شقي في بطن أمه! فقال: أما إني لا أحل لأحد أن يكذب عليَّ، إني سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: إن الله- عز وجل- خلق خلقه في ظلمة، ثم ألقى عليهم نورًا من نوره، فمن أصابه بشيء من ذلك النور اهتدى، ومن أخطأه ضل".
[187/2]رواه أبويعلى الموصلي: ثنا عباس بن الوليد النرسى، ثنا ابن المبارك... فذكره.
سند صحيح.
قلت: ورواه أحمد بن حنبل وأحمد بن منيع والترمذي والنسائي وابن ماجه من طريق عبد الله بن فيروز الديلمي باختصار... فذكروه.
[188/1] قال أبوداود الطيالسي: وثنا الفرج بن فضالة، ثنا خالد بن يزيد، عن أبي حلبس، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "إن الله - عز وجل- فرغ إلى خلقه من خمسة: من أجله وعمله وأثره ومضجعه ورزقه ".
[188/2]رواه أبويعلى الموصلي: ثنا أبوالربيع الزهراني، ثنا الفرج بن فضالة فذكره بلفظ: "إن الله فرغ إلى خلقه من أجله ورزقه ومن عمله وأثره ومن مضجعه ".

(ومدار الإسناد على أبي حلبس، وهو مجهول).
[189/1]قال الطيالسي: وثنا شعبة، عن عاصم بن عبيدالله، عن سالم، عن أبيه أن عمر بن الخطاب- رضي الله عنه- قال: "يارسول الله - صلى الله عليه وسلم - أرأيت ما نعمل فيه أمر، مبتدع- أو مبتدأ- أو ما قد فرغ منه؟ قال: ما قد فرغ منه، فاعمل يا ابن الخطاب فكل ميسر، من كان من أهل السعادة، فإنه يعمل بالسعادة- أو للسعادة- ومن كان من أهل الشقاء، فإنه يعمل بالشقاء- أو للشقاء".
[189/2] رواه مسدد: ثنا يحيى، عن الأوزاعي، حدثني الزهري، عن سعيد بن المسيب أن عمر قال: "يا رسول... " فذكره بمعناه إلى قوله: "قد فرغ منه "، وزاد: "قال: ففيم العمل؟ قال: لا ينال إلا بالعمل. فقال: إذًا نجتهد".
[190/1]قال الطيالسي: وثنا جعفر بن الزبير الحنفي، عن القاسم، عن أبي أمامة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "إن الله- عز وجل- خلق الخلق وقضى القضية وأخذ ميثاق النبيين وعرشه على الماء، فأهل الجنة أهلها، وأهل النار أهلها".
[190/2] رواه أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا عبدالله بن بكر السهمي، ثنا بشر بن نمير عن القاسم... فذكره، وزاد: "فأخذ أهل اليمين بيمينه وأخذ أهل الشمال بيده الأخرى، وكلتا يدي الرحمن يمين. ثم قال: يا أصحاب اليمين. فقالوا: لبيك ربنا وسعديك. قال: ألست بربكم؟ قالوا: بلى. ثم قال: يا أصحاب الشمال. قالوا: لبيك ربنا وسعديك. قال: ألست بربكم؟ قالوا: بلى. قال: فخلط بعضهم ببعض، قال: فقالت قائل منهم: ربنا لم خلطت بيننا؟ قال:لهم أعمال من دون ذلك هم لها عاملون. إلى قوله: كنا عن هذا غافلين. ثم ردهم في صلب آدم.

قال: وقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "خلق الله الخلق وقضى القضية وأخذ ميثاق النبيين، وعرشه على الماء، وأهل الجنة أهلها وأهل النار أهلها قال: فقال قائل: يا نبي الله، ما الأعمال؟ قال: أن يعمل كل قوم بمنزلتهم. قال عمر: إذًا نجتهد. قال: وسئل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن الأعمال، فقال: يا رسول الله، أرأيت الأعمال، أهو شيء يؤتنف أم فرغ منه؟ قال: بل فرغ منها".
[191]وقال مسدد: ثنا معتمر، ثنا محمد بن أبي حميد، عن محمد بن المنكدر قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (لا يؤمن عبد فيكمل إيمانه حتى يؤمن بالقدر خيره وشره، ومره وحلوه، وضره ونفعه ".
هذا إسناد ضعيف مرسل.
[192]قال: وثنا إسماعيل، ثنا روح بن القاسم، عن أبي الزبير قال: قال سراقة بن جعشم: "يا رسول الله، أخبرنا عن أمرنا كأنا ننظر إليه، بما جرت الأقلام وثبتت به المقادير أم لما يستأنف؟ قال: بل لما جرت به الأقلام وثبتت به المقادير. قال: ففيم العمل إذًا؟ قال: اعملوا فكل عامل ميسر لما خلق له. قال سراقة: أفلا أكون إذًا أشد اجتهادًا في العمل منى الآن ".
قلت: رواه ابن ماجه في سننه من طريق مجاهد عن سراقة به دون قوله: "أخبرنا عن أمرنا كأنا ننظر إليه " ولم يقل: "قال سراقة: أفلا أكون... " إلى آخره.

[193/1]قال مسدد: وثنا خالد، ثنا الجريري، عن غنيم بن قيس، عن أبي موسى قال: "إنما مثل القلب كمثل الريشة تقلبها الريح ظهرًا لبطن ".
قلت: هكذا روي موقوفًا.
[193/2] ورواه أبوبكر بن أبي شيبة مرفوعًا: ثنا يزيد بن هارون، عن الجريري، عن غنيم بن قيس، عن أبي موسى قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "مثل هذا القلب كمثل ريشة بفلاة من الأرض يقلبها الريح ظهرًا لبطن ".
[193/3] وكذا رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا محمد بن عبد الله، ثنا الأعمش عن الرقاشي عن أبي موسى، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - به.
ورواه ابن ماجه في سننه مرفوعًا من طريق يزيد الرقاشي، عن غنيم بن قيس... فذكره دون قوله: "ظهرًا لبطن.
[194]قال مسدد: وثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي صالح رواية قال: قال: "إن الله- تعالى- خلق السموات والأرض، وخلق الجنة والنار، وخلق آدم- عليه السلام- ثم نثر ذريته في كفيه، ثم أفاض بهما، فقال: هؤلاء لهذه ولا أبالي، وهؤلاء لهذه ولا أبالي. وكتب أهل الجنة وما هم عاملون، وكتب أهل النار وما هم عاملون، ثم طوي الكتاب ورفع.
[195/1] قال: وثنا خالد، ثنا يحيى بن عبيدالله، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "الشقي من شقي في بطن أمه، والسعيد من سعد في بطن أمه ".
[195/2] رواه البزار في مسنده: ثنا محمد بن المثنى، ثنا عبدالرحمن بن المبارك، ثنا حماد، عن هشام، عن محمد، عن أبي هريرة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم -... فذكره.
وقال البزار: لا نعلم رواه عن هشام إلا حماد، ولا عنه إلا عبدالرحمن، انتهى.
وهو إسناد صحيح.
[196/1] وقال إسحاق بن راهويه: أبنا بقية بن الوليد، حدثني الزبيدي، محمد بن الوليد، عن راشد بن سعد، عن عبدالرحمن بن أبي قتادة، عن أبيه، عن هشام بن حكيم بن حزام أن رجلا قال: "يا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أيبتدأ الأعمال، أم قد قضي القضاء؟ فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: إن الله- تعالى- لما أخرج ذرية آدم من ظهره وأشهدهم على أنفسهم ثم أفاض بهم من كفيه فقال: هؤلاء للجنة وهؤلاء للنار، فأهل الجنة ميسرون لعمل أهل الجنة، وأهل النار ميسرون لعمل أهل النار".
هذا إسناد ضعيف غريب.
[196/2]رواه البزار في مسنده: ثنا أحمد بن الفرج الحمصي، ثنا بقية بن الوليد، ثنا الزبيدي،... فذكره.
[197] قال إسحاق: وثنا بقية بن الوليد، ثنا محمد بن عبدالرحمن، عن عبدالرحمن بن سابط، عن أبي بكر الصديق قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "صنفان من أمتي لا يدخلون الجنة: القدرية والمرجئة".
قلت: فيه انقطاع.
[198] قال: وأبنا بقية بن الوليد، حدثني سليمان بن جعفر الأسدي، عن محمد ابن أبي ليلي، عن أبيه، عن جده أبي ليلى، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "صنفان من أمتي لا يردون على الحوض: القدرية والمرجئة".
قال إسحاق: وقال غير بقية: جعفر بن سليمان.
قلت: محمد بن أبي ليلى ضعيف.
له شاهد من حديث ابن عباس رواه الترمذي ، ورواه، ابن ماجه من حديث ابن

عباس وجابر بن عبدالله معًا.
[199/1]وقال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا شريك، عن أبي هارون، عن أبي سعيد قال: "تحاج آدم وموسى، فقال موسى لآدم: أنت الذي خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه وأسكنك جنته، فأهلكتنا وأغويتنا، وذكر ما شاء الله من هذا، قال: فقال له آدم: أنت الذي اصطفاك الله بكلماته وبرسالاته وتلومني على أمر قد قدره عليَّ قبل أن يخلق السموات والأرض؟ قال: فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: فحج آدم موسى".

[199/2] رواه عبد بن حميد: ثنا عبد الرزاق، أبنا معمر، عن أبي هارون... فذكره إلا أنه قال: "فتلومني على أمر قد قدر عليَّ قبل أن أخلق؟ فحج آدم موسى".
[199/3] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا يونس بن محمد، ثنا حماد، عن أبي هارون، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "لقي آدم موسى، فقال موسى: يا آدم، أنت الذي خلقك الله بيده وأسكنك جنته وأسجد لك ملائكته ونفخ فيك من روحه، وفعلت ما فعلت، فأخرجت ذريتك من الجنة. قال آدم: يا موسى، أنت الذي اصطفاك الله برسالاته وكلامه وقربك نجيًّا، وآتاك التوراة، فبكم تجد الذنب الذي عملت مكتوبًا عليَّ قبل أن أعمله؟ قال: بأربعين عامًا. قال: فلا تلومني. فقال النبي - صلى الله عليه وسلم -: فحج آدم موسى- ثلاثًا".
وقال في رواية عن الحسن: وقال بنحوه، وهي مرسلة، وقال: "أنا أقدم أم الذكر".
[199/4]قال: وبه عن أبي سعيد الخدري، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال بمثله، غير أنه قال: "يا موسى، أرأيت ما علم الله أنه يكون، بد من أن يكون؟ قال: فحج آدم موسى، فحج آدم موسى".
[199/5] ورواه أبويعلى الموصلي: ثنا زهير، ثنا وكيع، عن الأعمش، عن أبي صالح قال: "احتج آدم وموسى، فقال موسى: يا آدم، خلقك الله بيده، ونفخ فيك من روحه وأمر الملائكة فسجدوا لك، وأسكنك جنته فأغويت الناس وأخرجتهم من الجنة، فقالت آدم: يا موسى، أنت الذي اصطفاك الله برسالته، كلمته وأنزل عليك التوراة، وفعل بك وفعل، تلومني على أمر قد قدره الله عليَّ قبل أن يخلقني؟! قال: فحج آدم موسى".
قلت: مدار حديث أبي سعيد الخدري على أبي هارون العبدي وهو ضعيف، واسمه عمارة بن جوين.
وله شاهد من حديث أبي هريرة، رواه البخاري ومسلم وأبو داود وا لترمذي.
[200] قال أبوبكر بن أبي شيبة: وثنا الفضل بن دكين، عن مندل بن علي، (عن) جعفر بن أبي المغيرة، عن عبدالله بن أبي الهذيل، عن جرير قال: "جاء رجل إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: "يا رسول الله، ما خلصت لك من المشركين إلا بقينة وأنا أعزل عنها أريد بها السوق فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: جاءها ماء القدر".
قلت: مندل ضعيف.
قال: وثنا الفضل، عن هشام بن سعد، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن

عمرو- يعني ابن العاص- قال: "خرج رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فوقف عليهم فقال: إنما هلك من كان قبلكم بسؤال أنبيائهم واختلافهم عليهم، ولن يؤمن أحد حتى يؤمن بالقدر كله خيره وشره ".
[201/2] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا أبونعيم، ثنا سفيان، عن أبي حازم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن عبد الله قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "لا يؤمن عبد حتى يؤمن بالقدر خيره وشره".
[201/3] ورواه أبويعلى الموصلي: ثنا أبوبكر، ثنا الفضل بن دكين.. فذكره.
[201/4] ورواه أحمد بن حنبل: ثنا أبونعيم، ثنا سفيان... فذكره.
[205/5] قال: وثنا أنس بن عياض، ثنا أبو حازم... فذكره.
[202]وقال أحمد بن منيع: ثنا سالم بن سالم الخراساني، عن نافع بن القاسم، عن محمد بن علي، عن جابر قال: قال رسول الله- صلى الله عليه وسلم -: "إن في بعض ما أنزل الله من الكتب: إني أنا الله لا إله إلا أنا، قدرت الخير والشر".
[203] قال: وثنا مروان بن شجاع، عن سالم، عن سعيد، عن ابن عباس قال: "ما غلا أحد في القدر إلا خرج من الإيمان ".
[204/1] قال: وثنا الحسن بن سوار، ثنا الليث، عن معاوية بن صالح، عن أيوب بن زياد، حدثني عبادة بن الوليد بن عبادة، حدثني أبي قال: "دخلت على عبادة بن الصامت وهو مريض يتخيل فيه الموت- أو يتبين- فقلت: يا أبتاه، أوصني واجتهد لي، فقال: أجلسوني. فلما أجلسوه قال: يا بني، إنك لن تطعم طعم الإيمان، ولن تبلغ حق حقيقة العلم حتى تؤمن بالقدر خيره وشره، قلت: يا أبتاه، وكيف لي أعلم ما خير القدر من شره؟ قال: تعلم أن ما أخطأك لم يكن ليصيبك وما أصابك لم يكن ليخطئك. يا بني، إني سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: إن أول ما خلق الله- عز وجل- القلم قال: اكتب. فجرى في تلك الساعة بما هو كائن إلى يوم القيامة. يا بني، إن مت ولست على ذلك دخلت النار".
قلت: هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.
رواه أبوداود السجستاني في سننه باختصار من طريق أبي حفصة، عن عبادة بن الصامت به.
[204/2] ورواه الترمذي في الجامع: ثنا يحيى بن موسى، ثنا أبوداود الطيالسي، عن عبد الواحد بن سُليم، عن عطاء بن أبي رباح، عن الوليد بن عبادة، عن أبيه...
فذكره باختصار أيضًا.
وقال: حسن صحيح غريب.
كذا قال، وفي إسناده ضعف؟ لضعف عبد الواحد بن سُليم.

[205/1] قال أحمد بن منيع: وثنا الحسن بن سوار أبوالعلاء، ثنا ليث، عن معاوية، عن راشد بن سعد، عن عبدالرحمن بن قتادة السلمي، سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: "إن الله- عز وجل- خلق آدم، ثم أخذ الخلق من ظهره، فقال: هؤلاء في الجنة ولا أبالي، وهؤلاء في النار ولا أبالي. فقال قائل: يا رسول الله، فعلى ماذا نعمل؟ قال: على مواقع القدر".

[205/2] رواه أحمد بن حنبل: ثنا الحسن بن سوار، ثنا ليث- يعني ابن سعد... فذكره.
[206/1] قال: وثنا عبد الواحد بن غياث، ثنا حماد بن سلمة، عن حميد، عن الحسن، عن جندب وغيره أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "احتج آدم وموسى، فقال موسى: أنت آدم الذي خلقك الله بيده، وأسجد لك ملائكته، وأسكنك جنته، فأخرجت الناس من الجنة، فقال آدم: أنت موسى الذي كلمك الله نجيًّا وآتاك التوراة، تلومني على أمر قد كتب الله عليّ قبل أن يخلقني؟! قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: فحج آدم موسى".
[206/2]قال: وثنا أبوموسى، ثنا الحجاج بن منهال، ثنا حماد، عن عمار بن أبي عمار، عن أبي هريرة.
[206/3] وعن حماد، عن حميد، عن الحسن، عن جندب بن عبدالله عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "لقي آدم موسى، فقال موسى: أنت آدم الذي خلقك الله بيده، وأسكنك جنته، وأسجد لك ملائكته، فعلت ما فعلت، فأخرجت ذريتك من الجنة. فقال آدم يا موسى، أنت الذي اصطفاك الله برسالته وكلمك وقربك نجيًّا، قال: فأنا أقدم أم الذكر؟ قال: الذكر. قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: فحج آدم موسى، فحج آدم موسى".
[206/4] رواه أحمد بن حنبل في مسنده: ثنا عفان، ثنا حماد، عن عمار بن أبي عمار، عن أبي هريرة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم -.
[206/5]وحميد، عن الحسن، عن رجل- قال حماد: أظنه جندب بن عبدالله- عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "لقي آدم... " فذكره.
قلت: حديث أبي هريرة في الصحيح ، وإنما ذكرته لما أحال على معناه، وحديث جندب رواه النسائي في الكبرى.
[206/6] ورواه البزار في مسنده: ثنا عمرو بن علي، ثنا أبومعاوية، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة- أو أبي سعيد- عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "احتج آدم و موسى... " فذكره.
(ورواه أبوداود في سننه من حديث عمر بن الخطاب).
[207/1] قال أبويعلى: وثنا سويد بن سعيد، ثنا الحكم بن سنان أبوعون، عن ثابت، عن أنسى قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "إن الله قبض قبضة فقال: للجنة برحمتي، وقبض قبضة وقال: للنار ولا أبالي ".
[207/2] قال: وثنا عمرو بن محمد الناقد، ثنا الحكم بن سنان العبدي، ثنا ثابت... فذكره.
[208] قال: وثنا الحسن بن عمر بن شقيق، ثنا معتمر بن سليمان، سمعت أشرس يحدث عن سيف، عن يزيد الرقاشي، عن صالح بن سرج، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "من لم يؤمن بالقدر خيره وشره فأنا منه بريء".
[209] قال: وثنا داود بن رشيد، ثنا بقية، عن يحيى بن عطية، عن منصور، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "مجوس العرب وإن صاموا وصلوا- يعني القدرية".
[210/1] قال: وثنا زهير، ثنا وهب بن جرير، ثنا أبي، سمعت يونس حدث عن الزهري، عن عبدالرحمن بن هنيدة، عن ابن عمر قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "إذا أراد الله أن يخلق نسمة قال ملك الأرحام معرضا: أي رب: أذكر أم أنثى؟ قال: فيقضي الله أمره، ثم يقول: أي رب: أشقي أم سعيد؟ فيقضي الله أمره، ثم يكتب بين عينيه ما هو لاق حتى النكبة ينكبها"
[210/2] قلت: رواه البزار في مسنده: ثنا محمد بن معمر، ثنا وهب بن جرير،

ثنا صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (الما خلقت النطفة في الرحم قال ملك الأرحام: أي رب ما أكتب؟ فيقضي إليه أمره، فيقول: أذكر أم أنثى؟ فيقضي إليه أمره... " فذكره.
قال البزار: تفرد به صالح، عن الزهري. كذا قال.
[211] قال أبويعلى: وثنا أبوالربيع، ثنا سوار بن مصعب الكوفي، عن كليب ابن وائل، عن ابن عمر قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "من كذب بالقدر أو خاصم فيه فقد جحد بما جئت به، وكفر بما أنزل على محمد - صلى الله عليه وسلم -".

---

[212] قال: وثنا عمار- هو ابن نصر- ويوسف بن عطية، تنا قتادة وعبدالله الداناج، ومطر الوراق كلهم، عن أنس قال: "خرج النبي - صلى الله عليه وسلم - من باب البيت وهو يريد الحجرة، فسمع قومًا يتنازعون بينهم في القدر، وهم يقولون: ألم يقل الله آية كذا وكذا، ألم يقل الله آية كذا وكذا؟ قال: ففتح النبي - صلى الله عليه وسلم - باب الحجرة، فكأنما فقئ في وجهه حب الرمان، فقال: أبهذا أمرتم، أم هذا عنيتم؟! إنما هلك من كان قبلكم بأشباه هذا، ضربوا كتاب الله بعضه ببعض، أمركم الله بأمر فاتبعوه، ونهاكم فانتهوا.
قال: فلم يسمع الناس بعد ذلك أحدًا تكلم حتى جاء معبد الجهني؟ فأخذه الحجاج فقتله ".
[213] قال: وثنا الحكم بن موسى، ثنا شهاب بن خراش، عن يزيد الرقاشي، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "أخاف على أمتي خمس: تكذيب بالقدر، وتصديق بالنجوم ".
(قلت: اقتصر عليهما، وهذا إسناد ضعيف).
[214/1] قال: وثنا موسى، ثنا سليمان بن عبدالله المروزي، ثنا بقية بن الوليد، ثنا حبيب بن عمر الأنصاري، عن أبيه، عن عبدالله بن عمر، عن عمر قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "ينادي يوم القيامة مناد: ألا ليقم خصماء الله- عز وجل- وهم القدرية".
[214/2]ورواه إسحاق بن راهويه: ثنا بقية بن الوليد، حدثني حبيب بن عمر الأنصاري، حدثني أبي... فذكره.
[215] قال أبويعلى الموصلي: وثنا أحمد بن جميل المروزي، ثنا عبدالله بن المبارك، أبنا رباح بن زيد، عن عمر بن حبيب، عن القاسم بن أبي بزة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس أنه كان يحدث: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "إن أول شيء خلقه الله القلم، وأمره أن يكتب كل شيء".
[216] قال: وثنا واصل بن عبد الأعلى، ثنا ابن فضيل، عن ليث، عن سعيد بن عامر، عن ابن عمر سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: "لا يزال هذا الحي من قريش آمنين حتى تردوهم عن دينهم كفارًا جمزى،. قال: فقام إليه رجل فقال: يا رسول الله، أفي الجنة أنا أم في النار؟ قال: في الجنة. ثم قام إليه آخر فقال: أفي الجنة أنا أم في النار؟ قال: في النار. ثم قال: اسكتوا عني ما سكت عنكم، فلولا ألا تدافنوا لأخبرتكم بملئكم من أهل النار حتى تعرفوهم عند الموت، ولو أمرت أن أفعل لفعلت ".

[217/1] قال: وثنا زهير، ثنا جرير، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن أنس قال: خرج رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهو غضبان، فخطب الناس فقال: "لا تسألوني عن شيء اليوم إلا أخبرتكم به، ونحن نرى أن جبريل معه... " فذكر الحديث إلى أن قال: "فقال عمر: يا رسول الله، إنا كنا حديث عهد بجاهلية، فلا تبد علينا سوآتنا، فاعف، عفا الله عنك ".
ورجاله ثقات.
[217/2] قال: وثنا محمد بن عبدالله بن نمير، ثنا ابن أبي عبيدة، عن أبيه عن الأعمش... فذكره.
[218/1] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا داود بن المحبر، ثنا بكر بن عبد الله بن أخت عبدالعزيز بن أبي رواد، عن عطية بن عطية، عن إبراهيم بن إسماعيل، عن عمرو بن شعيب قال: "إني لقاعد عند سعيد بن المسيب، قال بعض القوم: يا أبا محمد، إن رجالا يقولون: قدر الله كل شيء ما خلا الشر.
قال: فوالله ما رأيت سعيدًا غضب غضبًا قط مثل غضبه يومئذٍ حتى هم بالقيام، ثم قال: فعلوها! ويحهم لو يعلمون، أما والله لقد سمعت فيهم حديثًا كفاهم به شرًّا. قال: قلت: وما ذاك يرحمك الله يا أبامحمد؟ قال: فنظر إليَّ وقد سكن غضبه عنه، قال: حدثني رافع ابن خديج سمعته يقول: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: في أمتي أقوام بكفرون بالله وبالقدر وهم لا يشعرون، كما كفرت اليهود والنصارى. قال: قلت: جعلت فداك يا رسول الله، يقولون ماذا؟ قال: يؤمنون ببعض القدر، ويكفرون ببعض القدر.
قلت: جعلت فداك يا رسول الله، يقولون كيف؟ قال. يتولون: الخير من الله والشر من إبليس. قال: وهم يقرءون على ذلك كتاب الله ويكفرون بالله وبالقرآن بعد الإيمان والمعرفة، فماذا تلقى أمتي منهم من العداوة والبغضاء " الجدال، أولئك زنادقة هذه الأمة وفي زمانهم يكون ظلم السلطان، فيا له من ظلم وحيف وأثرة، فيبعث الله طاعونًا فيفني عامتهم ثم يكون المسخ والخسف!، وقليل من ينجو منه، المؤمن يومئذٍ قليل فرحه، شديد غمه، ثم يكون المسخ، يمسخ الله عامة أولئك قردة وخنازير، ثم بكى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حتى بكينا لبكائه، فقيل: ما هذا البكاء يا رسول الله؟ قال: رحمةٌ لهم الأشقياء؟ لأن فيهم المجتهد وفيهم المتعبد مع أنهم ليسوا بأول من سبق إلى هذا القول وضاق به ذرعًا، إن عامة من هلك من بني إسرائيل به هلك.
وقيل: يا رسول الله: ما الإيمان بالقدر؟ قال: أن تؤمنوا بالله وحده وتعلموا أنه لا يملك معه أحد ضرًا ولا نفعًا، وتؤمنوا بالجنة والنار و تعلموا أن الله خلقهما قبل خلق الخلق، ثم خلق خلقه فجعل من شاء منهم للجنة ومن شاء منهم للنار".

[218/2] رواه أبويعلى الموصلي: ثنا أحمد الدورقي، ثنا المقرئ، ثنا ابن لهيعة، حدثني عمرو بن شعيب قال: "كنت عند سعيد بن المسيب إذ جاءه رجل فقال: يا أبا محمد، إن ناسًا يقولون: قدر الله كل شيء ما خلا الأعمال، فغضب غضبًا لم أره غضب مثله قط، حتى هم بالقيام، ثم قال: فعلوها! ويحهم لو يعلمون، أما إني قد سمعت فيهم حديثًا كفاهم به شرا، قال: وما ذاك يا أبا

محمد رحمك الله؟ قال: حدثني رافع بن خديج، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: سيكون في أمتي أقوام يكفرون بالله وبالقرآن وهم لا يشعرون، قال: قلت: يا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: يقرون ببعض القدر ويكفرون ببعض. قال: قلت: يقولون ماذا يا رسول الله؟ قال: يقولون الخير من الله والشر من إبليس، ثم يقرءون على ذلك كتاب الله فيكفرون بالله وبالقرآن بعد الإيمان والمعرفة، فما تلقى أمتي منهم من العداوة والبغضاء، ثم يكون المسخ، فيمسخ الله أولئك عامة قردة وخنازير، ثم يكون الخسف، فقل من ينجو منه، المؤمن يومئذٍ قليل فرحه، شديد غمه... " فذكره إلا أنه قال: "فجعل من شاء منهم للجنة ومن شاء منهم للنارعدلا ذلك منه، فكل يعمل لما قد فرغ له منه صائرا إلى ما خلق له، فقلت: صدق الله ورسوله ". قلت: حديث رافع بن خديج ضعيف؟ لضعف داود بن المحبر وابن لهيعة.

[219] قال الحارث: وثنا يحيى بن عباد، ثنا بحر، عن أبي حازم، عن أبي هريرة: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "ما كان أصل زندقة قط إلا كان بدؤها تكذيب بالقدر".

[220] قال: وثنا داود ببن المحبر، ثنا أبوقحذم، عن أبي قلابة، عن ابن مسعود قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "إذا ذكر القدر فأمسكوا، وإذا ذكر أصحابي فأمسكوا ".

[221]قال: وثنا داود بن المحبر، ثنا صالح المُرِّي، عن الحسن، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال:... مثله، وزاد فيه: "وإذا ذكرت الأنواء فأمسكوا". قلت: داود بن المحبر كذاب.

[222] قال الحارث: وثنا هوذة بن خليفة، ثنا سليمان التيمي، عن رجل من أهل الكوفة، عن ابن عباس: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "كان بدء هلاك الأمم من قِبَل القدر، وإنكم تبتلون- أو ستبتلون- بهم أيتها الأمة، فإن لقيتموهم أو أدركتيوهم فسلوهم- أو فكنتم أنتم السائلين- ولا تمكنوهم من المسألة".

هذا إسناد ضعيف؟ لجهالة التابعي.

[223]قال الحارث: وثنا الحسن بن قتيبة، ثنا حمزة النصيبي، عن عطاء بن أبي رباح قال: "خرج رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على أصحابه وهم يتذاكرون القدر، فقالى: أبهذا أمرتم، إنكم قد أخذتم في واديين لن تبلغوا أغورهما وبهذا أهلك القرون قبلكم، إياكم وإياكم ".

[224]قال: وثنا داود بن رشيد، ثنا محمد بن حرب، ثنا هارون أبوالعلاء الأزدي، عن ربيعة بن أبي، عبدالرحمن رفعه إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "هلاك أمتي من ثلاث: القدرية، والعصبية، والرواية من غير ثقة".

[225]قال: وثنا عفان، ثنا حسان، ثنا سعيد بن مسروق، عن يوسف بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري، عن أبي بردة قال: "أتيت عائشة فقلت: يا أمتاه، حدثيني شيئًا سمعتيه من رسول الله - صلى الله عليه وسلم -. فقالت: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الطير يجري بقدر، وكان يعجبه الفأل الحسن ".

قلت: وسيأتي له شاهد في كتاب الأدب من حديث حابس، إن شاء الله تعالى.

[226/1] قال: وثنا إسحاق بن عيسى، ثنا حماد بن زيد، عن محلي ابن زيد، عن يوسف بن مهران، عن ابن عبالس قال: قال عمر بن الخطاب: "أيها الناس إن الرجم حق لا تخدعنَّ عنه، وآية ذلك أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - رجم، ورجم أبوبكر، ورجمنا بعدهما، وإنه سيكون ناس يكذبون بالرجم،

ويكذبون بالدجال، ويكذبون بطلوع الشمس من مغربها، ويكذبون بعذاب القبر، ويكذبون بالشفاعة، ويكذبون بقوم يخرجون من النار بعد ما امتحشوا".
[226/2] رواه أبويعلى الموصلي: ثنا (عبيد) الله، ثنا حماد بن زيد... فذكره.
قلت: مدار هذا الحديث على علي بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف.
2- باب ما جاء في الأطفال
[271/1] قال أبوداود الطيالسي: ثنا أبوعقيل، عن بهية، عن عائشة قالت: "سألت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن أطفال المشركين فقال: هم في النار يا عائشة. قلت: فماذا تقول في أطفال المسلمين؟ قال: في الجنة يا عائشة. قالت: فكيف ولم يدركوا الأعمال، ولم يجر عليهم الإسلام؟ قال: ربك تبارك وتعالى- أعلم بما كانوا عاملين ".
رواه أبو داود بغير هذا اللفظ.

[227/2]وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا عصمة بن سليمان الخزاز، ثنا أبوعقيل المدني، عن ماشطة عائشة قالت: سمعت عائشة تقول: "سألت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن أطفال المسلمين أين هم يا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يوم القيامة؟ قال: في الجنة يا عائشة. قالت: فقلت فأطفال المشركين أين هم يا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يوم القيامة؟ قال في النار يا عائشة. قالت: فقلت له: فكيف ولم يبلغوا الحنث ولم تجري عليهم الأقلام؟ قال: إن الله قد خلق ما هم عاملون، لئن شئت لأسمعتك تضاغيهم في النار".
قلت: لعائشة حديث في الصحيح وغيره باختصار؟ "لئن شئت لأسمعتك تضاغيهم في النار".
وقد تقدم في كتاب الإيمان: "أن من مات على شيء بعث عليه " و"مثل قلب المؤمن مثل الريشة" وسيأتي هذا الحديث في كتاب الجنائز باب ما جاء في الأطفال مع أحاديث أخر.
[228] وقال أبويعلى الموصلي: ثنا شيبان بن فروخ، ثنا أبوحمزة العطار إسحاق ابن الربير، ثنا الحسن، عن الأسود بن سريع قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "كل مولود على الفطرة حتى يعرب عنه لسانه فأبواه يهودانه، وينصرانه ".

3- كتاب العلم

1- باب ما جاء في علم الله وعظمته وصفاته
[229/1]قال أبوداود الطيالسي: ثنا شعبة، أبنا الأعمش، سمعت منذر بن يعلى الثوري يحدث عن أصحاب له، عن أبي ذر قال: "رأى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - شاتين تنتطحان. قال: يا أبا ذر أتدري فيما تنتطحان؟ قلت: لا أدري، قال: "لكن ربك يدري، وسيقضي بينهما يوم القيامة".

[229/2] رواه أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا أبومعاوية، عن الأعمش، عن منذر، عن أشياخه، قال: "انتطحت شاتان عند النبي - صلى الله عليه وسلم -... " فذكره.
[229/3] ورواه أبويعلى الموصلي: ثنا ابن نمير، ثنا أبومعاوية... فذكره دون قوله: "وسيقضي... " إلى آخره.
[229/4] ورواه أحمد بن حنبل في مسنده: ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة... فذكره.
[229/5] قال: وثنا أبومعاوية، ثنا الأعمش، عن منذر بن يعلى أبي يعلى... فذكره.
وسيأتي في كتاب القيامة في باب القصاص بين الحيوانات- إن شاء الله تعالى.
[230/1] قال الطيالسي: وثنا شعبة، أخبرني عمرو بن مرة، سمع عبدالله بن سلمة، سمع عبدالله بن مسعود قالت: قلت: سمعته منه؟ قال نعم، أكثر من خمسين مرة، قال: "أعطي نبيكم - صلى الله عليه وسلم - مفاتيح الغيب إلا الخمس، ؟ {إن الله عنده علم الساعة... } إلى آخر الآية".
[230/2] رواه الحميدي: ثنا سفيان، عن مسعر، عن عمرو بن مرة، عن عبدالله بن سلمة، عن عبدالله بن مسعود أنه قال: "من كل شيء قد أتي نبيكم علمه إلا الخمس: {إن الله عنده علم الساعة... }إلى آخر السورة.
[230/3] ورواه أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا محمد بن بشر، عن مسعر، عن عمرو بن مرة... فذكر حديث الحميدي.
[230/4] وكذا رواه أحمد بن منيع: ثنا الحسين بن محمد، ثنا المسعودي، عن عمرو بن مرة.
[230/5] وكذا رواه أبويعلى: ثنا أبوخيثمة، ثنا جرير، عن الأعمش، عن عمرو ابن مرة.
[230/6] قلت: ورواه أحمد بن حنبل: ثنا يحيى بن سعيد ومحمد بن جعفر، ثنا شعبة... فذكره.
[230/7] قال: وثنا وكيع، ثنا مسعر... فذكره إلا أنه قال: "مفاتيح الغيب الخمسة".
وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه البخاري ومسلم، ورواه البخاري من حديث ابن عمر، ورواه أحمد بن حنبل في مسنده أيضا من حديث بريدة، ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة من حديث علي بن أبي طالب، وسيأتي في كتاب الرقى في باب النظر في النجوم.
ورواه ابن أبي شيبة من حديث ربعي بن حراش، عن رجل من بنى عامر، وسيأتي في كتاب الأدب في باب صفة الاستئذان.
[231] وقال عبد بن حميد: أبنا أبونعيم وأبو، أحمد الزبيري قالا: ثنا سفيان، عن أبي هارون العبدي، عن أبي سعيد الخدري قال: سئل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن أولاد المشركين فقال: "الله أعلم بما كانوا عاملين".
[232]وقال إسحاق بن راهويه: أبنا إبراهيم بن الحكم بن أبان، حدثني أبي، عن عكرمة في قوله: {لآتينهم من بين أيديهم ومن خلفهم وعن أيمانهم وعن شمائلهم } قال: قال ابن عباس: "لم يستطع أن يقول من فوقهم؟ علم أن الله فوقهم.
[233] قال: وأبنا بشر بن عمر الزهراني يقول: "سمعت غير واحد من المفسرين يقول: {الرحمن على العرش استوى}: ارتفع ".
[234] قال: وثنا عبدة بن سليمان، ثنا إسماعيل بن رافع، عن محمد بن يزيد بن أبي زياد، عن رجل من الأنصار، عن أبي هريرة قال: حدثنا رسول الله -

صلى الله عليه وسلم - وهو في طائفة من أصحابه قال: "إن الله- تبارك وتعالى- لما خلق الصور؟ أعطاه إسرافيل فهو واضعه على فيه شاخص إلى العرش ينتظر متى يؤمر... " فذكر الحديث فقال فيه: "ثم يضع الله عرشه حيث شاء من الأرض، ويحمل عرش ربك يومئذ ثمانية وهم اليوم أربعة أقدامهم على تخوم الأرض السفلى، والأرضون والسموات على عجزهم والعرش على مناكبهم، لهم زجل بالتسبيح، وتسبيحهم أن يقولوا: سبحان الملك ذي الملكوت، سبحان رب العرش ذي الجبروت، سبحان الحي الذي لا يموت، سبحان الذي يميت الخلائق ولا يموت، سبوح قدوس رب الملائكة والروح، قدوس قدوس، سبحان ربي الأعلى، سبحان ذي الملكوت والجبروت والكبرياء والسلطان والعظمة، أسبحانه أبد، أبد".
هذا إسناد ضعيف.
[235/1] قال: وأبنا روح بن عبادة القيسي، حدثني موسى بن عبيدة الربذي، عن أبي حازم سلمة بن دينار، عن سهل بن سعد الساعدي، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "دون الله سبعون ألف حجاب من نور وظلمة، لا يسمع أحد حس شيء من تلك الحجب إلا زهقت نفسه ".
[235/2] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا محمد بن يحيى الزماني، ثنا مكي بن إبراهيم، ثنا موسى بن عبيدة، عن عمر بن الحكم، عن عبدالله بن عمرو وعن أبي حازم... فذكره.
قلت: مدار حديث سهل بن سعد على موسى بن عبيدة الربذي، وهو ضعيف.
2- باب فيما بثه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من العلم
[236/1] قال أبو داود الطيالسي: ثنا شعبة، عن الأعمش، عن منذر الثوري، عن أصحاب له، عن أبي ذر قال: "لقد تركنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وما يتقلب فى السماء طير إلا ذكرنا منه علماً".

[236/2] رواه أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا ابن نمير، عن الأعمش عن مندل، عن أشياخ من التيم قال: قال أبو ذر: "لقد تركنا محمد - صلى الله عليه وسلم -... " فذكره.
[236/3] ورواه أبويعلى الموصلي: ثنا أبوبكر بن أبي شيبة، ثنا ابن نمير، ثنا أبى، ثنا الأعمش... فذكره.
[236/4]ورواه أحمد بن حنبل: ثنا ابن نمير... فذكره.
[236/5] ورواه ابن حبان في صحيحه: من طريق أبي الطفيل، عن أبي ذر قال: "تركنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ... " فذكره.
[237/1]وقال أحمد بن منيع: ثنا محمد بن عبيد الطنافسي، ثنا فطر، عن أبي يعلى، عن أبي الدرداء قال: "لقد تركنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وما تقلب طير بجناحيه في السماء إلا ذكرنا منه علماً".
[237/2] رواه أبويعلى الموصلي: ثنا محمد بن أبي بكر، ثنا يحيى، عن فطر بن خليفة، عن عطاء قال: قال أبوالدرداء: "لقد تركنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وما في السماء طير يطير بجناحيه إلا ذكرنا منه علماً".
[238] وقال أبويعلى الموصلي: ثنا إسحاق بن إبراهيم الهروي، ثنا هشيم عن عبدالرحمن بن إسحاق، عن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري، عن أبيه قال:

قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "أعطيت مفاتيح العلم وخواتيمه. قلنا: يا رسول الله، علمنا مما علمك الله؟ فعلمنا".
[239] قال: وثنا عبد الغفار بن عبدالله بن الزبير، ثنا علي بن مسهر، عن عبدالرحمن بن إسحاق، عن خليفة بن قيس، عن خالد بن عرفطة، قال: "كنت جالسًا عند عمر... " فذكر حكاية طويلة إلى أن قال: "فقالت الأنصار أغضب نبيكم - صلى الله عليه وسلم - !! السلاح السلاح، فجاءوا حتى حدقوا بمنبر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: يا أيها النالس، إني قد أوتيت جوامع الكلم وخواتيمه، واختصر لي الكلام اختصارًا... " فذكره.
[240] وقال إسحاق بن راهويه: أبنا بقية بن الوليد، حدثني بحير بن سعد، عن خالد بن معدان، عن عائشة- رضي الله عنها-: "أن نفرًا من اليهود أتوا النبي - صلى الله عليه وسلم - فقالوا: نسألك عن ثلاثة أشياء لا يعلمها إلا نبي، أخبرنا عن حملة العرش من هم؟ وعن مني الرجل ومني المرأة. فقال: أما حملة العرش فإن الهوام تحمله بقرونها والمجرة التي في السماء من عرقهم، ومني الرجل أبيض غليظ، ومني المرأة أصفر رقيق. وذكر الثالثة فقالوا: نشهد أنك نبي، هكذا نجدك في التوراة".
3- باب اتباع كتاب الله عز وجل وسنة سيدنا محمد- صلى الله عليه وسلم - في كل شىء والخلفاء الراشدين بعده وترك الابتداع
[241]قال عبد بن حميد: حدثني يحيى بن عبدالحميد، ثنا شريك، عن الركين، عن القاسم بن حسان، عن زيد بن ثابت قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا: كتاب الله- عز وجل- وعترتي، وإنهما لن يتفرقا حتى يردا الحوض ".
قلت: وسيأتي بطرقه في كتاب فضائل القرآن.
[242]وقال مسدد: ثنا يحيى، عن شعبة، ثنا أبوإسحاق، عن مرة قال: قال عبدالله: "من أراد العلم، (فليُثوِّر) قرآن، فإن فيه علم الأولين والآخرين ".
موقوف.
[243]وقال أبويعلى الموصلي: ثنا محمد بن بكار، ثنا بزيع أبوالخليل، عن ثابت، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "من بلغه عن الله فضيلة فلم يصدق بهالم ينلها".
[244/1] وقال أبوداود الطيالسي: ثنا المسعودي، عن محمد بن علي بن حسين قال: بينما عبيد بن عمير يحدث وابن عمر عنده، فقال ابن عمير في حديثه: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "مثل المنافق كشاة بين ربضين إذا أتت هؤلاء نطحتها وإذا أتت هؤلاء نطحتها، فقال ابن عمر: ليس كذلك، إنما قال: بين غنمين أفاختلفا في غنمين وربضين. فاختاظ ابن عمر، وقال: لولا أني سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لم أقل ".
[244/2] قلت: رواه ابن ماجه في سننه: من طريق ابن المبارك، عن ابن سوقة، عن محمد بن علي بن حسين... فذكره بلفظ: "كان ابن عمر إذا سمع من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حديثًا لم يعده ولم يقصر دونه ".
ورواه سفيان بن عيينة وعبدالرحمن بن مغراء وغير واحد، عن ابن سوقة، عن محمد ابن علي بن حسين، كما رواه أبوداود الطيالسي.
[245] وقال مسدد: ثنا حماد، عن علي بن زيد، عن الحسن قال: "بينما عمران بن حصين وعنده أصحابه يحدثهم فقال رجل: لا تحدثنا إلا بالقرآن- أو لا نريد إلا القرآن- فقال: أرأيت لو وكلت أنت وأصحابك إلى القرآن؟ أكنت تجد صلاة الظهر أربعًا وصلاة العصر أربعًا وصلاة المغرب ثلاثا، تقرأ في الركعتين الأولتين، حتى عد الصلوات كلها؟! أرأيت لو وكلت أنت وأصحابك إلى القرآن،

أكنت تجد في كل مائتين خمسة، ومن الإبل كذا وكذا، وفي البقر كذا وكذا؟! أرأيت لو وكلت أنت وأصحابك، أكنت تجد الطواف بالبيت وبين الصفا والمروة كذا وكذا؟! "
هذا حديث في إسناده علي بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف.

[246/1]وقال أحمد بن منيع: ثنا جرير، عن منصور، عن مجاهد قال: "دخلت أنا و (يحيى بن جعدة) على رجل من الأنصار من أصحاب الرسول - صلى الله عليه وسلم -، فقال: ذكروا عند رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مولاة لبني عبدالمطلب فقالوا: إنها قامت الليل وصامت النهار. فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: لكني أنام وأصلي، وأصوم وأفطر، فمن اقتدى بي فهو مني، ومن رغب عن سنتي فليس مني، إن لكل عامل شرة، ثم فترة، فمن كانت فترته إلى بدعة فقد ضل، ومن كانت فترته إلى سنة فقد اهتدى".
[246/2]رواه مسدد: ثنا يحيى، عن سفيان، حدثني منصور بن المعتمر، عن مجاهد عن جعدة، قال: "ذكر للنبي - صلى الله عليه وسلم - مولاة لبني عبدالمطلب تصلي ولا تنام، وتصوم ولا تفطر، قال: أنا أصلي وأنام، وأصوم وأفطر، ولكل عمل شرة... " فذكره.
[246/3] قال: وثنا عبيدة، بن حميد، عن منصور، عن مجاهد قال: دخلت أنا ويحيى بن جعدة على رجل من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم -... فذكر نحوه ولم يقل: "من الأنصار".
قلت: له شاهد من حديث عبدالله بن عمرو، وقد تقدم بطرقه في كتاب الإيمان في باب عرى الإسلام وشرائعه.
[247] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا سعيد بن عامر، عن عوف، عن رجل سماه- أحسبه قالت: سعيد بن خثيم- عن رجل من الأنصار من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الذين وقعوا إلى الشام، قال: "وعظنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - موعظة مضت منها الجلود وذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب- أو قال: الصدور- فقلنا- أو قال قائلنا-: فإن هذه منك وداع يا رسول الله، فماذا تعهد إلينا؟ فقال: أن تتقوا الله وتتبعوا سنتي وسنة الخلفاء من بعدي الهادية المهدية وعضوا عليها بالنواجذ، واسمعوا لهم وأطيعوا، وإن كل بدعة ضلالة".
له شاهد من حديث العرباض بن سارية، رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه وابن حبان في صحيحه، وقال الترمذي: حسن صحيح.
قوله: "عضوا عليها بالنواجذ" أي: اجتهدوا على السنة والزموها، واحرصوا عليها، كما يلزم العاض على الشيء بنواجذه خوفًا من ذهابه. والنواجذ: بالنون والجيم والذال المعجمة، هي الأنياب، وقيل الأضراس.
[248] قال: وثنا عفان، ثنا أبوالأشهب، حدثني سعيد بن خثيم، عن رجل من أهل الشام أن رجلا من أصحابه حدثه قال: "خطبنا نبي الله - صلى الله عليه وسلم - خطبة مضت منها الجلود وذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب. قال: فقلنا: يا نبي الله كأن هذا منك وداع، فلو عهدت إلينا. قال: اتقوا الله، والزموا سنتي وسنة الخلفاء من بعدي الهادية المهدية، فعضوا عليها بالنواجذ، وإن استعملوا عليكم حبشيًّا مجدعًا فاسمعوا له وأطيعوا، فإن كل بدعة

ضلالة". هذا إسناد ضعيف، لجهالة التابعي.
[249] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة: وثنا داود بن رشيد، فنا أبوحيوة، عن أرطاة، عن أبي الضحاك قال: "أتيت ابن عمر فسألته عن شيء من العلم فقال: ممن أنت؟ فقلت: من أهل الشام. قال: أن أي أهل الشام؟ قلت: من حمص. قال: من حمص، جئت تطلب العلم من هاهنا؟! قلت: ما يمنعني أن أطلب العلم من مثلك وأنت صاحب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: فإني أخبرك أن العاصية الأولى ساروا تلو رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حتى نزلوا الشام، ثم جندك خاصة، فانظر ما كانوا عليه فانته إليه ".
[250] وقال مسدد: ثنا عيسى بن يونس، ثنا إسماعيل بن عبدالملك، عن عون بن عبدالله بن عتبة قال: قال لي عمر بن عبدالعزيز: "ما يسرني باختلاف أصحاب محمد - صلى الله عليه وسلم - حمر النعم، لأننا إن أخذنا بقول هؤلاء أصبنا، وإن أخذنا بقول هؤلاء أصبنا".
[251/1]وقال أبويعلى الموصلي: ثنا أبوالوليد القرشي، ، ثنا الوليد بن مسلم، أخبرني زهير بن محمد، عن زيد بن أسلم أنه أخبره "أنه كان يرى ابن عمر محلولة زر قميصه، فسئل عن ذلك، فقال: رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يفعله".
[251/2]قلت: رواه البزار في مسنده: ثنا عمرو بن مالك، ثنا الوليد بن مسلم... فذكره.
ورواه ابن خزيمة في صحيحة ، عن الوليد، عن زهير به.
[251/3] ورواه ابن حبان في صحيحه: عن محمد بن الحسن بن قتيبة، ثنا صفوان ابن صالح، ثنا الوليد بن مسلم، ثنا زهير بن محمد، عن زيد بن أسلم قال: "رأيت ابن عمر (محلول الأزرار) ، فسألته عن ذلك فقال: رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يصلي كذلك ".
ورواه البيهقي وغيره، عن زهير بن محمد... فذكره.
[252] وقال أبوبكر بن أبي شيبة وأحمد بن منيع وأحمد بن حنبل: عن يزيد بن هارون، ثنا سفيان بن حسين، عن الحكم، عن مجاهد قال: "كنا مع ابن عمر فمر بمكان، فحاد عنه، فذكرنا ذلك له، فقال: إني رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لما مرَّ بهذا المكان حاد عنه، ففعلت كما فعل ".
رواه أحمد بن حنبل والبزار بإسناد جيد.
قوله: "حاد عنه " بالحاء والدال المهملتين، أي تباعد وأخذ يمينًا أو شمالا.

---

[253] وقال مسدد: ثنا حفص بن غياث، عن الأعمش عن مالك بن الحارث، عن عبدالرحمن بن يزيد قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "القصد في السنة خير من الاجتهاد في البدعة".
قلت: رواه الحاكم موقوفًا من حديث عبدالله بن مسعود، وقال: صحيح الإسناد على شرطهما.
[254] قال مسدد: وثنا عبدالمؤمن أبوعبيدة، حدثني مهدي بن أبي مهدي، عن عكرمة مولى ابن عباس قال: قال ابن عباس: "ما يأتي على الناس من عام إلا أحدثوا فيه بدعة وأماتوا فيه سنة، حتى تحيا البدع وتموت السنن "
هذا إسناد ضعيف، لجهالة عبدالمؤمن.

[255] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا هشام بن سليمان، ثنا أبورافع، عن صالح بن جبير قال: "وقف ابن مسعود على قوم يقص بعضهم على بعض فقال: والله لقد فضلتم أصحاب محمدا علماً! ولقد ابتدعتم بدعة ظلماً، اتبعوا ولا تبتدعوا، والله لئن اتبعتم لقد سبقتم سبقًا بينًا، ولئن ابتدعتم لتد ظلمتم ظلماً بعيدا- أو قال: ضللتم ضلالا بعيدًا- الشك من أبي عبدالله ".
[256]وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا محمد بن بشار، ثنا إسحاق الأزرق، حدثني أبو حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه أنه قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "الدال على الخير كفاعله ".
قلت: له شاهد من حديث عبدالله بن مسعود رواه أحمد بن حنبل في مسنده. ورواه مسند الشهاب لكن من حديث أبي مسعود الأنصاري، وهو في صحيح مسلم وغيره بمعناه.
[257]قال أبو يعلى الموصلي: ثنا الحكم، ثنا إسماعيل بن عياش، ثنا الحسن بن دينار، عن الخصيب بن جحدر، عن راشد بن سعد، عن أبي أمامة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - "ما من شيء يعبد تحت ظل السماء أبغض إلى الله- عز وجل- من هوى متبع.
رواه الطبراني في الكبير وابن أبي عاصم في كتاب السنة.
4- باب عصمة الإجماع من الضلالة
[258/1]قال إسحاق بن راهويه: أبنا جرير، عن الشيباني، عن ابن بشير بن عمرو سمعت أبي يقول: "إن أبا مسعود... " فذكر الحديث وفيه: "فإن الله لم يكن ليجمع أمة محمد على ضلالة".
[258/2] قال: وأبنا يحيى بن آدم، ثنا شريك، عن قيس بن بشير بن عمرو، عن أبيه قالت: لقيت أبا مسعود... فذكر الحديث، فقال: "وإن الله لم يكن ليجمع أمة محمد - صلى الله عليه وسلم - على ضلالة".
[259] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامةّ: ثنا إسماعيل بن أبي إسماعيل، ثنا إسماعيل بن عياش، عن يحيى بن عبيد الله التيمي، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "إن الله أجاركم من ثلاثة: أن تستجمعوا على ضلالة كلكم، وأن يظهر أهل الباطل على أهل الحق وأن أدعو عليكم بدعوة فتهلكوا، وأبدله بهذا: الدابة والدّجال والدخان ".
5- باب طلب العلم فريضة على كل مسلم
[260/1] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا الحكم بن القاسم، عن المستلم بن سعيد الواسطي، عن زياد بن أنس، عن أنس قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "طلب العلم فريضة على كل مؤمن، والله يحب إغاثة الملهوف ".
[260/2] رواه أبويعلى الموصلي: ثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا (أبو بكر بن عياش) ، عن سعيد بن عبدالكريم، عن أبي عمار، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "طلب العلم فريضة على كل مسلم، وطالب العلم- أو صاحب العلم- يستغفر له كل شيء حتى الحوت في البحر".
[260/3] قال: وثنا محمد بن أبي بكر المقدمى، ثنا عبدالصمد، ثنا زياد.. فذكره دون قوله: "والله يحب... " إلى آخره.
قلت: وكذا رواه ابن ماجه في سننه من طريق كثير بن شنظير، عن محمد بن سيرين، عن أنس بن مالك.
وكذا رواه القضاعي في كتابه مسند الشهاب من طريق المثنى بن دينار، عن أنس مرفوعًا.
ورواه البزار في مسنده من طريق زياد بن عبدالله النميري- وقد وثق- كما

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر.
[261] وقال أبويعلى الموصلي: ثنا هذيل بن إبراهيم الجماني ثنا عثمان بن عبدالرحمن، عن حماد بن أبي سليمان، عن أبي وائل شقيق بن سلمة، عن عبدالله قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "طلب العلم فريضة على كل مسلم ".

6- باب ما جاء في العلم وطلبه وحفظه وتعلُّمه وتعليمه وفضلى العلماء والمتعلمين
[262/1]قال أبوداود الطيالسي: ثنا شعبة، عن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، سمعت معبد الجهني يقول: كان معاوية قَلما يحدث عن النبي - صلى الله عليه وسلم - ، فكان له في الجمع كلام يتكلم به يرويه عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "من يرد الله به خيًرا يفقهه في الدين، وإن هذا المال خضر حلو فمن أخذه بحقه بورك له فيه، وإياكم والتمادح؟ فإن التمادح فيه الذبح ".
[262/2] رواه مسدد: ثنا يحيى عن محمد بن عجلان، حدثني محمد بن كعب، سمعت معاوية بن أبي سفيان يخطب بالمدينة يقول: "تعلمن أيها الناس: أنه لا مانع لما أعطى الله ولا معطي لما منع الله ولا ينفع ذا الجد منك الجد، من يرد الله به خيرًا يفقهه في الدين ".

[262/3] ورواه أحمد بن منيع: ثنا مروان بن معاوية الفزاري، عن عثمان بن حكيم الأنصاري، عن محمد بن كعب القرظي قال: "قام معاوية عام حج فقال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول على هذه الأعواد: اللهم لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، من يرد الله به خيرًا، يفقهه في الدين ".
[262/4]قال: وثنا شجاع أبو بدر، عن عثمان بن حكيم، عن أبي زياد مولى الحارث بن عياش، ومحمد بن كعب، عن معاوية، سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول على هذه الأعواد: "اللهم لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد، من يرد الله به خيًرا يفقهه في الدين ".
[262/5] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا سويد بن سعيد، ثنا الوليد، عن ثور، عن خالد بن معدان، عن معاوية بن أبي سفيان، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - فيه قال: "الله- عز وجل- لا يُغلب ولا يُخلب، ولا ينبأ بما لا يعلم، من يرد الله به خيًرا يفقهه في الدين، ومن لم يفقهه لم يبالِ به ".
قلت: "من يرد الله به خيًرا يفقهه في الدين ". في الصحيحين وغيرهما.
[262/6] ورواه الطبراني في الكبير ولفظه: قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: "يا أيها الناس إنما العلم بالتعلم، والفقه بالتفقه، ومن يرد الله به خيًرا يفقهه في الدين، وإنما يخشى الله من عباده العلماء".
وفي إسناده راوٍ لم يسم.
[263] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا محمد، ثنا إسماعيل، عن عبدالحميد بن عبدالرحمن، حدثني محمد بن عبد الرحمن عن أبي الرُدين قال:

قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "ما من قوم يجتمعون يتلون كتاب الله- عز وجل- ويتعاطونه بينهم إلا كانوا أضيافًا للّه- عز وجل- وإلا حفت بهم الملائكة حتى يقوموا أو يخوضوا في حديث غيره، وما من عبد يخرج من بيته إلى مسجد جماعة فيؤدي فيه صلاة مفروضة إلا سهل الله- عز وجل- له طريقًا إلى الجنة، وما من عبد يغدو في طلب علم مخافة أن يموت أو في إحياء سنة مخافة أن تدرس إلا كان كالغازي الرائح في سبيل الله، ومن يبطىء به عمله لا يسرع به نسبه ".
قلت: رواه الطبراني في الكبير من طريق إسماعيل بن عياش به.
[264] وقال أبويعلى الموصلي: ثنا الهذيل بن إبراهيم الجماني، حدثني مجاشع بن يوسف، حدثني يزيد بن ربيعة الدمشقي، عن واثلة بن الأسقع الليثي، سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: "من طلب علماً فأدركه أعطاه الله كفلين من الأجر، ومن طلب علماً فلم يدركه أعطاه الله- عز وجل- كفلا من الأجر. ففسره قال: من طلب علماً فأدركه، أعطاه الله أجر ما علم وأجر ما عمل، ومن طلب علماً فلم يدركه؟ أعطاه الله أجر ما علم وسقط عنه أجر ما لم يعمل ".
هذا إسناد ضعيف، لضعف يزيد بن ربيعة الدمشقي، ورواه الطبراني في الكبير ، ورجاله ثقات، وفيهم كلام.
[265] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا يوسف بن خالد البصري، عن مسلمة بن قعنب، عن نافع، عن ابن عمر: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم ـِ قال: "ما عبدالله بشيء أفضل من فقه في دين ".
[266] وقال أحمد بن منيع : ثنا يزيد، ثنا يزيد بن عياض، عن صفوان بن سليم عن سليمان بن يسار، عن أبي هريرة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال قال: "ما عُبد الله بشيء أفضل من فقه في دين، والفقيه أشد على الشيطان من ألف عابد"
[267] قال أحمد بن منيع: وثنا يزيد، ثنا يزيد بن عياض، عن صفوان بن سليم، عن سليمالت بن يسار، عن أبي هريرة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "لكل شيء عماد، وعماد هذا الدين الفقه ".
قلت: روى الدارقطني والبيهقي هذا الحديث والذي قبله فجعلاهما حديثًا واحدًا، ومدار الطريقين على يزيد بن عياض بن جعدبة وهو ضعيف، بل كذبه الإمام مالك ويحيى بن معين، وقال البخاري: منكر الحديث.
وله شاهد من حديث ابن عباس، رواه الترمذي وابن ماجه والبيهقي.
[268] وقال أبوداود الطيالسي: ثنا جرير بن حازم، عن الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن عبدالله بن مسعود قال: "من كان عنده علم فليعمل بعلمه، ومن لم يكن عنده علم- أو قال: من سئل عما لم يكن له به علم - فليقل: الله أعلم، فإن الله- عز وجل- قال لنبيه - صلى الله عليه وسلم -: { قل لا أسألكم عليه أجرًا إلا المودة في القربى } ".
رجاله ثقات.
[269/1] قال: وثنا همام وحماد بن سلمة وشعبة، عن عاصم، عن زر بن حبيش قال: غدوت على صفوان بن عسالة المرادي فقال: "ما جاء بك يا زر؟ قلت: ابتغاء العلم، قال: أفلا أبشرك- قال أبو داود وقال حماد بن سلمة: ولم يقله أحد منهم، ورفع الحديث- إن الملائكة لتضع أجنحتها رضا لطالب العلم بما يصنع ".

[269/2] رواه أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا سفيان بن عيينة، عن عاصم، عن زر قال: "أتيت صفوان بن عسالى المرادي فقال: ما جاء بك؟ فقال: ابتغاء العلم فقال: إن الملائكة تضح أجنحتها لطالب العلم، قال: وكان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يأمرنا إذا كنا في سفر أن لا ننزع أخفافنا ثلاثة أيام إلا من جنابة، ولكن من غائط وبول ونوم، قال: قلت: يا رسول الله، رجل أحب قومًا ولما يلحق بهم؟ قال: هو مع من أحب".
قلت: رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه باختصار من طريق عاصم بن أبي النجود.
[269/3] ورواه ابن حبان في صحيحه: أبنا ابن خزيمة، ثنا محمد بن يحيى ومحمد ابن رافع قالا: ثنا عبدالرزاق، أبنا معمر، عن عاصم... فذكره.
ورواه الحاكم في المستدرك، وقال: صحيح الإسناد.
[269/4] ورواه الإمام أحمد بن حنبل والطبراني بإسناد جيد، ولفظه قال صفوان بن عسال: "أتيت النبي - صلى الله عليه وسلم - وهو في المسجد متكئ على برد له أحمر، فقلت له: يا رسول الله، إني جئت أطلب العلم.
فقال: مرحبًا بطالب العلم، إن طالب العلم لتحفه الملائكة بأجنحتها، ثم يركب بعضهم بعضًا حتى يبلغوا السماء الدنيا من محبتهم لمايطلب ".
[270] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا عبدالوهاب، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي الدرداء- قال: لا أدري رفعه أم لا- قال: "من فقه المرء ممشاه ومدخله ومخرجه ".
[271]قال ابن أبي عمر: وثنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن محمد بن طلحة ابن يزيد بن ركانة قال: قال عمر بن الخطاب: "لأن أكون سألت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن قوم يقولون: نقر بالزكاة ولا نؤديها إليك، أيحل لنا قتالهم؟ وعن الكلالة، وعن الخليفة بعده، أحب إلي من حمر النعم ".
[272] وقال أحمد بن منيع: ثنا الحسن بن موسى، ثنا ابن لهيعة، ثنا بكر بن سوادة، عن ورقاء الخولاني، عن أنس قال: "بينا نحن نقرأ، فينا العرب والعجم والأبيض والأسود، خرج علينا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: أنتم في خير، تقرءون كتاب الله وتذكرون رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وسيأتي على الناس زمان يثقفونه كما يثقف القدح، يتعجلون أجورهم ولا يتأجلونه ".
قلت: ابن لهيعة ضعيف.
[273/1]وقال إسحاق بن راهويه: أبنا عمرو بن محمد وعبيدالله بن موسى قالا: ثنا موسى بن عبيدة الربذي، عن أخيه عبدالله بن عبيدة، عن سهل بن سعد الساعدي قال: "خرج علينا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ونحن نقرئ بعضنا بعضًا، فقال: الحمد لله كتاب الله واحد، فيكم الأحمر والأسود، اقرءوا- ثلاث مرات- من قبل أن يأتي قوم يقيمون حروفه كما يقام السهم، يتعجلونه ولايتأجلونه ".
[273/2]رواه أبوبكر بن أبي شيبة وعبد بن حميد قالا: ثنا (عبيدالله) بن موسى، عن موسى بن عبيدة... فذكره.
وسيأتي في كتاب فضائل القرآن إن شاء الله تعالى.
هذا إسناد مداره على موسى بن عبيدة وهو ضعيف.
[274]قال إسحاق: وأبنا بقية بن الوليد، حدثني خالد بن يزيد الفزاري، عن الحسن "أن عمر بن الخطاب رد على أُبَيِّ بن كعب قراءة آية، فقال أُبَيٌّ: لقد

سمعتها من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أنت يلهيك يا عمر الصفق بالبقيع! فقالت عمر: صدقت، إنما أردت أن أجربكم، هل فيكم من يقول الحق. فلا خير في أمير لا يقال عنده الحق ولا يقوله ".
هذا منقطع.
[275]وقال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا محمد بن (فضيل) ، عن عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمن، ثنا من كان يقرئنا من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - "أنهم كانوا يقرءون من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عشر آيات، فلا يأخذون في العشرة الأخرى حتى يعملوا بما في هذا من العمل والعلم، قال: فعلمنا العمل والعلم ".
[276/1] رواه أبويعلى الموصلي: حدثني محمد بن عبدالله المخرمي، ، ثنا الأسود بن عامر، ثنا شريك، عن عطاء، عن أبي عبدالرحمن، عن عبدالله- يعني ابن مسعود- قال: "كنا إذا تعلمنا من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عشر آيات لم نتجاوز التي بعدها حتى نعلم ما نزلت في هذه. قيل لشريك: والعمل؟ قال: نعم ".
[276/2]قلت: ورواه أحمد بن حنبل في مسنده: ثنا محمد بن فضيل... فذكره بالإسناد والمتن.
[277] وقال أبويعلى الموصلي : ثنا خلف بن هشام، ثنا حماد بن زيد، عن جعفر بن ميمون، ثنا الرقاشي قال: "كان أنس مما يقول لنا- إذا حدثنا هذا الحديث-: إنه والله ما هو بالذي تصنع أنت وأصحابك. يعني يقعد أحدكم تتجمعون حوله، فيخطب. إنما كانوا إذا صلوا الغداة قعدوا حلقًا حلقًا يقرءون القرآن ويتعلمون الفرائض والسنن ".
هذا الإسناد فيه يزيد بن أبان الرقاشى، وهو ضعيف.
[278] قال أبويعلى: وثنا إبراهيم السامي، ثنا يحيى بن ميمون، ثنا علي بن زيد، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لابن عباس: "يا غلام يا غليم- أو يا غليم يا غلام -: احفظ عني كلمات... " فذكر الحديث في المعجم.
قلت: علي بن زيد ضعيف

[279/1] قال أبوداود الطيالسي: ثنا أبوعتبة، عن حميد بن أبي سويد، عن عطاء، عن أبي هريرة، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال؟ "علَموا ولا تعنفوا، فإن المعلم خير من المتعبد".
[279/2]رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا إسماعيل بن عياش الحمصي، ثنا حميد بن أبي سويد، عن عطاء، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "علموا ولا تعنفوا، فإن المعلم خير من المعنف ". هذا إسناد ضعيف، لضعف حميد بن أبي سويد.
[280] قال الطيالسي: وثنا شعبة، عن أبي عبدالله الشامي، سمعت معاوية يخطب وهو يقول: يا أهل الشام حدثني الأنصاري- يعني زيد بن أرقم- أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "لا تزال طائفة من أمتي على الحق حتى يأتي أمر الله- عز وجل- وإني أراكموهم يا أهل الشام ".
[281/1] قال الطيالسي: وثنا عبدالله بن المبارك، ثنا عبدالرحمن بن زياد، عن

(عبدالرحمن) بن رافع، عن عبدالله بن عمرو قال: "دخل النبي - صلى الله عليه وسلم - المسجد وقوم يذكرون الله وقوم يذاكرون الفقه، فقال النبي - صلى الله عليه وسلم - : كلا المجلسين على خير، أما الذين يذكرون الله- تعالى- ويسألون ربهم فإن شاء أعطاهم وإن شاء منعهم، وهؤلاء يعلمون الناس ويتعلمون، وإنما بعثت معلماً، وهذا أفضل، فقعد معهم ".
رواه ابن ماجه من طريق الأفريقي به، ولم يقل: "وهذا أفضل ".
[281/2]ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا محمد بن بكار، ثنا عبدالله بن المبارك، عن عبدالرحمن بن زياد بن أنعم الأفريقي.. فذكره.
قلت: الأفريقي ضعيف.
(والضرب على هذا.. والصواب إبقاؤه للزيادة التي فيه: "هذا أفضل ").
[282/1]قال الطيالسي: ثنا الصعق بن حزن، عن عقيل الجعدي، عن أبي إسحاق، عن سويد بن غفلة، عن عبدالله بن مسعود قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "يا عبدالله، أتدري أي عرى الإسلام أوثق؟ قال: قلت: الله ورسوله أعلم، قال: الولاية في الله، والحب في الله، والبغض في الله. أتدري أي الناس أعلم؟ قلت: الله ورسوله أعلم، قال: فإن أعلم الناس أعلمهم بالحق إذا اختلف الناس وإن كان مقصرًا في العلم، وإن كان زحف على استه ".
[282/2] رواه أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا زيد بن الحباب، حدثني الصعق بن حزن البكري، حدثني عقيل الجعدي، عن أبي إسحاق السبيعي، عن سويد بن غفلة، عن عبدالله قال: "دخلت على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: يا ابن مسعود: تدري أي عرى الإيمان أوثق؟ فقلت: لبيك يا رسول الله، الله ورسوله أعلم، حتى قال لي ثلاثًا، قال: فإن أوثق عرى الإيمان الحب في الله والبغض في الله. ثم قال لي: يا ابن مسعود. قلت: لبيك يا رسول الله، قال: أتدري أي الناس أفضل؟ قلت: الله ورسوله أعلم حتى قالها ثلاثًا، قال: فإن أفضلهم علماً إذا فقهوا في دينهم. ثم قال لي: يا ابن مسعود- قلت: لبيك يا رسول الله، قال: تدري أي الناس أعلم. حتى قالها لي ثلاثًا، قلت: الله ورسوله أعلم، قال: فإن أعلمهم أبصرهم بالحق إذا اختلف الناس، وإن كان مقصرًا في العمل، وإن كان يزحف على استه ".
[282/3]ورواه أبويعلى الموصلي: ثنا شيبان، ثنا الصعق... فذكره بإسناد أبي بكر بن أبي شيبة ومتنه.
[283] قال أبويعلى: وثنا عقبة، ثنا مسعدة بن اليسع، عن شبل بن عباد، عن عمرو بن دينار، عن جابر بن عبدالله "أن رجلا جاء إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: أي الناس أعلم؟ فقال: من يجمع علم الناس إلى علمه، وكل صاحب علم غرثان ".
قلت: غرثان بفتح الغين المعجمة والثاء المثلثة وآخره نون، جائع.
قال صاحب الغريب: غرث غرثًا: جاع وهو غرثان.
[284]وقال مسدد: ثنا يحيى، حدثني شعبة، حدثني فراس، عن عامر، عن مسروق "أن عبدالله قرأ: "إن معاذًا كان أمة قانتًا" قال فروة بن نوفل: نسي، إن إبراهيم، فقال عبدالله: ما أنسيت، إنا كنا نشبهه بإبراهيم. وسئل عبدالله عن الأمة. فقال: معلم الخير، وسئل عن القانت. فقال: المطيع لله- تعالى- ورسوله - صلى الله عليه وسلم -".
هذا إسناد رجاله تقات.
[285/1]وقال أبوبكر بن أبي شيبة : ثنا يحيى بن آدم، عن شريك، عن محمد بن عبدالله المرادي، عن عمرو بن مرة، عن عبدالله بن سلمة قال: قال عمار

بن ياسر: "لما هجانا المشركون شكونا ذلك إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: قولوا لهم كما يقولون لكم، فلقد رأيتنا نعلمه إماء أهل المدينة".
[285/2]رواه أبويعلى الموصلي: ثنا أبومعمر، ثنا شريك، عن محمد بن عبدالله المرادي، عن عمرو بن مرة، عن عبدالله بن سلمة، عن عمار قال: "هجانا المشركون فقال لنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : اهجوهم كما هجوكم ".
[286/1]قال أبوبكر بن أبي شيبة: وثنا أبوأسامة، عن سليمان بن المغيرة، عن حميد بن هلال، عن أبي قتادة وأبي الدهماء قالا: "أتينا على رجل من أهل البادية

- وكانا يكثران السفر- فقال البدوي: أخذ بيدي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فجعل يعلمني مما علمه الله، فكان مما حفظت عنه أن قالْ إنك لن تدع شيئًا اتقاء الله إلا أعطاك الله خيًرا منه ".
[286/2]قلت: رواه النسائي في الكبرى: عن سويد بن نصر، عن عبدالله، عن سليمان بن المغيرة.
[287] قال أبوبكر بن أبي شيبة: وثنا ابن إدريس، عن ليث، عن (طاوس) ، عن ابن عباس قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "علموا ويسروا ولا تعسروا- قالها ثلاثًا - فإذا غضبت فاسكت " .
ورواه أبو داود الطيالسي ومسدد وأحمد بن حنبل ، وسيأتي بطرقه في كتاب الأدب.
[288] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا عبد الله بن عون، ثنا محمد بن الفضل، عن زيد العمي، عن جعفر العبدي، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "فضل العالم على العابد كفضلي على أمتي ".
قلت: رواه الترمذي من حديث أبي أمامة الباهلي، فقال: "كفضلي على أدناكم ".
وزيد العمي ضعيف.
[289] وقال أبويعلى الموصلي: ثنا موسى بن محمد بن حيان، حدثني محمد بن عمر بن عبدالله الرومي، سمعت الخليل بن مرة يحدث عن مبشر، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن بن عوف، عن أبيه، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "فضل العالم على العابد سبعين درجة، ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض".
[290] قال: وثنا عمرو بن حصين، ثنا ابن علاثة، ثنا خصيف، عن مجاهد، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "من حفظ عن أمتي أربعين حديثًا مما ينفعهم من أمور دينهم بعث يوم القيامة من العلماء، وفضل العالم على العابد سبعين درجة، الله أعلم ما بين كل درجتين ".
قلت: روى هذا الحديث جماعة من الصحابة منهم: علي بن أبي طالب، وابن مسعود، ومعاذ بن جبل، وأبو الدرداء، وابن عمر، وابن عباس، وأبوسعيد الخدري، وأنس بن مالك، بطرق كثيرات بروايات متنوعات، واتفق الحفاظ على أنه حديث ضعيف وإن كثرت طرقه.

[291] وقال أبويعلى : وثنا محمد بن إبراهيم الشامي العباداني، ثنا سويد بن عبدالعزيز، عن نوح بن ذكوان، عن أخيه أيوب، عن الحسن، عن أنس قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "ألا أخبركم عن الأجود الأجود؟ الله الأجود الأجود، وأنا أجود ولد آدم، وأجودهم من بعدي رجل علم علماً فنشر علمه يبعث يوم القيامة أمة وحده، ورجل جاد بنفسه في سبيل الله- عز وجل- حتى يقتل ".
هذا إسناد ضعيف، (أيوب بن ذكوان قال فيه أبوحاتم: مجهول ليس بشيء.
وقال ابن حبان: منكر الحديث جدّا، يجب التنكب عن حديثه وحديث أخيه. وقال الحاكم أبوعبدالله: يروي عن الحسن كل معضلة. وقال الذهبي: واهٍ).
[292] قال أبويعلى: وثنا الحسن بن الصباح، عن إسحاق بن سليمان، عن معاوية بن يحيى، عن مغيرة بن يونس، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "العالم والمتعلم شريكان في الخير، وسائر الناس لا خير فيهم ".
قلت: له شماهد من حديث أبي أمامة الباهلي، رواه ابن ماجه في سننه.
وقوله: ولا خير في سائر الناس، أي في بقية الناس بعد العالم أوالمتعلم، وهو قريب المعنى من قوله: "الدنيا ملعونة ملعون ما فيها إلا ذكر الله وما ولاه، وعالمًا ومتعلماً".
[293] قال أبويعلى : وثنا أبوهمام، ثنا الوليد، عن رجل- سماه أبوهمام فانقطع في كتابي- عن عثمان بن أيمن، ، عن أبي الدرداء قال: سمعت النبي - صلى الله عليه وسلم - يقول: "من خرج يريد علماً يتعلمه فتح له باب إلى الجنة، وفرشته الملائكة أكنافها، وصلت عليه ملائكة السموات وحيتان البحور، وللعالم من الفضل على العابد كفضل القمر ليلة البدر على أصغر كوكب في السماء، العلماء ورثة الأنبياء، إن الأنبياء لم يورثوا دينارًا ولا درهمًا ولكنهم ورثوا العلم، فمن أخذ بالعلم فقد أخذ بحظه، موت العالم مصيبة لا تجبر، وثلمة لا تسد، وهو نجم طمس، موت قبيلة أيسر من موت عالم ".
قلت: رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه دون قوله: "موت العالم... " إلى آخره. وكذا رواه ابن حبان في صحيحه ، والبيهقي في شعب الإيمان، كلهم من طريق كثير بن قيس، عن أبي الدرداء به.
وقال الترمذي لا نعرفه إلا من حديث عاصم بن رجاء بن حيوة، وليس إسناده عندي بمتصل، إنما يُروى عن عاصم بن رجاء بن حيوة، عن داود بن جميل، عن كثير بن قيس.
قال الحافظ المنذري: ومن هذه الطريق رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه وابن حبان في صحيحه وغيرهم.
قال: وقد روي عن الأوزاعي، عن كثير بن قيس، عن يزيد بن سمرة عنه، وعن الأوزاعي، عن عبد السلام بن سليم، عن يزيد بن سمرة، عن كثير بن قيس عنه. قال البخاري: هذا أصح.
وروي غير ذلك، وقد اختلف في هذا الحديث اختلافا كثيًرا ذكرت بعضه في مختصر السنن وبسطته في غيره، والله أعلم.

7- باب ما جاء في الرحلة في طلب العلم
فيه حديث ابن عباس وسلمان سيأتيا في كتاب علامات النبوة، في باب ما كان عند أهل الكتب من أمر نبوته - صلى الله عليه وسلم -.
[294/1] وقال مسدد): ثنا معاذ، ثنا (مكنس) ثنا سفيان بن عيينة، عن ابن أبي حسين قال: "كان ابن عباس يأتي أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - في طلب العلم فيقال له: إنه نائم، فنوقظه لك؟ قال لا، ويضع ثوبه تحت رأسه وينام على بابه حتى يخرج ".
[294/2]رواه أحمد بن منيع: ثنا يزيد، ثنا جرير، عن يعلى، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: لما قبض رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قلت لرجل من الأنصار: فلنسأل أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فإنهم اليوم كثير، فقال: واعجبًا لك يا ابن عباس! أترى الناس يفتقرون إليك وفي الناس من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من فيهم؟ قال: فتركت ذلك، فأقبلت أسأل أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن الحديث، فإن كان ليبلغني عن الرجل فنأتيه وهو قائل، فأتوسد ردائي على بابه تسفي الريح علي من التراب، فيخرج فيراني فيقول: يا ابن عم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ما جاء بك؟ ألا أرسلت إليَّ فآتيك؟! فأقول: لا، أنا أحق أن آتيك، فأسأله عن الحديث، فعاش ذلك الرجل الأنصاري حتى رآني وقد اجتمع الناس حولي يسألوني، فقال: هذا الفتى كان أعقل مني.
هذا إسناد رجاله ثقات، ويعلى هو ابن حكيم الثقفي، وجرير هو ابن حازم، ويزيد هو ابن هارون.
[295]وقال الحميدي: ثنا سفيان، ثنا ابن جريج، سمعت أبا سعيد الأعمى يحدث عطاء بن أبي رباح يقول: "خرج أبو أيوب إلى عقبة بن عامر- وهو بمصر- يسأله عن حديث سمعه من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لم يبق أحد سمعه من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - غيره، وغير عقبة، فلما قدم أتى منزل مسلمة بن مخلد الأنصاري وهو أمير مصر، فأخبر به فعجل إليه فعانقه ثم قال: ما جاء بك يا أبا أيوب؟ فقال: حديث سمعته من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لم يبق أحد سمعه من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - غيري وغير عقبة فابعث إليَّ من يدلني على منزله، قال: فبعث معه من يدله على منزل عقبة، فأُخبر عقبة به " فعجل فخرج إليه فعانقه، وقال: ما جاء بك يا أبا أيوب قال: حديث سمعته من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لم يبق أحد سمعه غيري وغيرك في ستر المؤمن، قال عقبة: نعم، سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: من ستر مؤمنًا في الدنيا على خزية ستره الله يوم القيامة، فقال له أبو أيوب: صدقت، ثم انصرف أبو أيوب إلى راحلته، فركبها راجعًا إلى المدينة، فما أدركته جائزة مسلمة بن مخلد إلا بعريش مصر".
هذا إسناد ضعيف؟ لجهالة أبي سعد- وقيل: أبي سعيد- المكي الأعمى.
[296/1]وقال أحمد بن منيع: ثنا ابن علية، عن ابن عون، عن مكحول قال: ركب عقبة بن عامر إلى مسلمة بن مخلد وهو أمير بمصر، فذكر شيئًا كان بينه وبين (البواب) فسمع صوته، فأذن له فدخل، فقال: إني لم أجئك زائرًا، إنما جئتك لحاجة، أتذكر كذا وكذا، أتذكر يوم قال يعني النبي - صلى الله عليه وسلم - : "من علم من أخيه سيئة فستره، ستره الله بها يوم القيامة؟ " قال نعم، فانصرف ".
[296/2] قال: وأبنا يزيد، أبنا ابن عون، عن مكحول، عن عقبة ومسلمة بنحوه، غير أنه قال: أتذكر يوم قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "من

علم من أخيه شيئا،... "
[296/3] رواه أبويعلى الموصلي: ثنا هارون، ثنا أبوعبدالرحمن، ثنا سعيد، حدثني عبدالله بن الوليد، عن عبد الملك بن فارع، أن أبا صياد حدثه أنه كان عند مسلمة يومًا نصف النهار؛ إذ دخل عليه رجل على راحلة له، فاستأذن على مسلمة، فقال: يا مسلمة. فأمر مسلمة بن مخلَد جارية له، فقال: انظري من هذا؟ فقالت: شيخ قدم على راحلة له، فقال: ادعي لي مسلمة، فقالت: ادعو لك الأمير، فدخلت إليه فأخبرته، فقال: ارجعي إليه فسليه من أنت ؟ فرجعت، فقال: أنا فلان، فقام مسلمة سريعًا وكان الرجل من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فقال: إني سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقولْ من ستر عورة مؤمن، وإني شككت فيها، وكان أقرب القوم إليه يومئذٍ عقبة بن عامر، فأحببت أن أسأله عنها لأتثبت، قم معي يا مسلمة إليه، قال: بل أرسل إليه فيأتيني، فقال: لقد أعجبك سلطانك فمر أباصياد ينطلق معي إلى عقبة، فلما رآه عقبة رحب به وأخذ بيده، فقال الرجل: إني سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: من ستر عورة مؤمن ستره الله من حر يوم القيامة، فقال عقبة: هكذا سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - .
[296/4] قلت: ورواه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده: ثنا عباد بن عباد و ابن أبي عدي، عن ابن عون... فذكره.
وله شاهد من حديث عبدالله بن أنيس وسيأتي في كتاب القيامة في باب الجنة إن شاء الله تعالى.

[296/5]وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا كثير بن هشام، ثنا جعفر، ثنا يحيى أبوهشام الدمشقي قال: "جاء رجل من أهل المدينة إلى مصر فقال لحاجب أميرها: قل للأمير يخرج إليَّ! فقال الحاجب: ما قال لنا أحد هذا منذ نزلنا هذا البلد غيرك، إنما كان يقال: استأذن لنا على الأمير. قال: ائته فقل له: هذا فلان بالباب، قال: فخرج إليه الأمير، فقال: إنما أتيتك أسألك عن حديث واحد فيمن يستر عورة مسلم".
[297]وقال أبويعلى الموصلي: ثنا الحسن بن عمر بن شقيق بن أسماء الجرمي، ثنا جعفر بن سليمان الضبعي عن أبي عمران الجوني، ثنا جندب قال: أتيت المدينة ابتغاء العلم، وإذا الناس في مسجد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حلق حلق يتحدثون، قال: فجعلت أمضي إلى الحِلَق حتى أتيت حلقة فيها رجل شاحب عليه ثوبين كأنما قدم من سفر، فسمعته يقول: هلك أصحاب العقد ورب الكعبة ولا آسى عليهم، قالها ثلاث مرات، قال: فجلست إليه فتحدث مما قضي له، ثم قام، فلما قام سألت عنه، قلت: من هذا؟ قالوا: هذا أُبيُّ بن كعب سيد المسلمين، فتبعته حتى أتى منزله، فإذا هو رث المنزل ورث الكسوة يشبه بعضه بعضا، فسلمت عليه، فردَّ عليَّ السلام، ثم سألني ممن أنت؟ قلت: من أهل العراق، قال: أكثر شيء سؤالا. قال: فلما قال ذلك غضبت فجثوت على ركبتي واستقبلت القبلة ورفعت يدي، فقلت: اللهم إنا نشكوهم إليك، إنا ننفق نفقاتنا، وننصب أبداننا، ونرحل مطايانا ابتغاء العلم، فإذا لقيناهم تجهمونا، وقالوا لنا فبكى أبي، وجعل يترضاني وقال: ويحك م أذهب هناك، ثم قال: إني أعاهدك لئن أبقيتني إلى يوم الجمعة لأتكلمن بما

سمعت من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ولا أخاف فيه لومة لائم، ثم أراه قام، فلما قال ذلك انصرفت عنه، وجعلت أنتظر الجمعة لأسمع كلامه، قال: فلما كان يوم الخميس خرجت لبعض حاجاتي، فإذا السكك غاصة بالناس، لا آخذ في سكة إلا يلقاني الناس، قلت: ما شأن الناس؟ قالوا: نحسبك غريبًا. قلت: أجل، قالوا: مات سيد المسلمين أُبيُّ بن كعب، قال: فلقيت أبا موسى بالعراق، فحدثته بالحديث، فقال: والهفاه ألا كان بقي حتى يُبلغنا مقالة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ". هذا إسناد رجاله ثقات.

8- باب سماع الحديث وتبليغه بأدب والتطيب له

[298/1] قال أبوداود الطيالسي: ثنا شعبة، عن عمر بن سليمان، سمعت عبدالرحمن بن أبان، عن أبيه قال: "خرج زيد بن ثابت من عند مروان قريبًا من نصف النهار، فقلنا: ما بعث إليه إلا لشيء سأله، فقمت إليه فسألته؟ فقال: أجل سألنا عن أشياء سمعتها أو سمعناها من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: نضر الله امرأ سمع منا حديثًا فحفظه حتى يبلغه غيره، فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه، ورب حامل فقه ليس بفقيه، ثلاث خصال لا يغل عليهن قلب مسلم أبدًا: إخلاص العمل للّه- عز وجل- ومناصحة ولاة الأمر، ولزوم الجماعة، فإن دعوتهم تحيط من ورائهم، ومن كانت نيته الآخرة جمع الله شمله وجعل غناه في قلبه وأتته الدنيا وهي راغمة، ومن كانت نيته الدنيا فرق الله أمره وجعل فقره بين عينيه ولم يأته من الدنيا إلا ما كتب له، وسألناه عن صلاة الوسطى، فقال: هي الظهر".

[298/2] رواه مسدد: ثنا يحيى، عن شعبة، حدثني عمر بن سليمان بن فلان من ولد عمر بن الخطاب عن عبدالرحمن بن أبان... فذكره.

[298/3] ورواه ابن حبان في صحيحه: أبنا عمر بن محمد الهمداني، ثنا بندار، ثنا أبو داود، ثنا شعبة... فذكره.

ورواه البيهقي بتقديم وتأخير.

وروى صدره إلى قوله: "ليس بفقيه" أبو داود ، والترمذي وحسنه، والنسائي ، وابن ماجه بزيادة عليهم، كلهم من طريق أبان ولم يذكر أحد من أصحاب السنن الأربعة قصة الصلاة الوسطى.

[299/1]وقال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا عبدالله بن نمير، عن محمد بن إسحاق، عن عبدالسلام، عن الزهري، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه قال: "قام رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بالخيف من منى فقال: نضر الله عبدًا سمع مقالتي فوعاها، ثم بلغها من لم يسمعها فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه ورب حامل فقه لا فقه اله، ثلاث لا يغل عليهن قلب المؤمن: إخلاص العمل، والنصيحة لأولي الأمر، ولزوم الجماعة، فإن دعوتهم تكون من ورائه ".

[299/2] رواه أبويعلى الموصلي: ثنا محمد بن عبدالله بن نمير، ثنا أبي، ثنا محمد بن إسحاق، عن عبدالسلام... فذكره، إلا أنه قال: "فإن دعوتهم تحيط من ورائهم ".

[299/3]قال: وثنا أبوخيثمة، ثنا يعقوب بن إبراهيم، ثنا أبي، عن ابن إسحاق قال: قال محمد بن مسلم، عن محمد بن جبير... فذكره.

[299/3] قال: وثنا أبوخيثمة، ثنا يعقوب، ثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب، عن عبدالرحمن بن الحويرث عن محمد بن جبير بن مطعم... فذكره.

[299/5] قلت: رواه ابن ماجه في سننه ، عن محمد بن عبدالله بن نمير... فذكره بإسناده ومتنه دودة قوله: "ثلاث لا يغل عليهن... " إلى آخره.
هذا إسناد ضعيف؟ لضعف عبدالسلام وهو ابن أبي الجنوب، لكن لم ينفرد به عبدالسلام، عن الزهري.
[299/6] فقد رواه الحاكم في المستدرك: عن عبدالله بن إسحاق بن إبراهيم، عن أبي الأحوص محمد بن الهيثم القاضي، عن نعيم بن حماد، عن إبراهيم بن سعد، عن صالح بن كيسان، عن الزهري... فذكره.
وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.
قلت: إنما أخرج البخاريَ لنعيم مقرونًا بغيره، وإنما روى له مسلم في مقدمة كتابه كما بينته في الكلام على زوائد ابن ماجه، وعبدالرحمن بن الحويرث مجهول، ما علمته.
ورواه أحمد بن حنبل من طريق صالح بن كيسان، عن الزهري.
[300] وقال أحمد بن منيع: ثنا الهيثم بن خارجة، ثنا إسماعيل بن عياش، عن صفوان بن عمرو، عن أبي هزان، عن معاوية، سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: "إنما أنا مبلغ والله- عز وجل- يهدي، وقاسم والله تعالى يعطي، فمن بلغه عني بحسن هدي وحسن (رعة) فذلك الذي يبارك الله له، وصن بلغه عني بسوء رعة، وسوء هدي، فذاك الذي لا ريبارك الله له وهو كالآكل لا يشبع ".
[301/1]قال: وثنا أبوأحمد الزبيري، ثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن البراء- هو ابن عازب- قال: "ليس كل ما نحدثكموه سمعناه من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ولكن حدثنا أصحابنا وكانت تشغلنا رعية الإبل ".
[301/2] قال أحمد بن حنبل ، ثنا معاوية بن هشام، ثنا سفيان... فذكره.
[302/1] قال أحمد بن منيع: وثنا أبو أحمد الزبيري، ثنا مسعر، سمعت شيخًا يقول: سمعت جابر بن عبدالله يقول: "كان في كلام رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ترتيل وترسيل ".
[302/2] رواه أبوبكر بن أبي شيبة، ثنا محمد بن بشر، ثنا مسعر... فذكره.
وهو إسناد ضعيف، لجهالة التابعي.
[303] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا عبدالوهاب بن عطاء، ثنا سعيد الجريري، عن أبي نضرة، حدثني من شهد خطبة النبي - صلى الله عليه وسلم - في أيام التشريق- شك الجريري- أنه قال: "إن ربكم واحد، ليس لعربي على عجمي فضل إلا بتقوى الله - عز وجل- ألا هل بلغت؟ قالوا: نعم. قال: فليبلغ الشاهد الغائب، ثم قال: أي يوم هذا؟ قالوا: يوم حرام. قال: فأي شهر هذا؟ قالوا: شهر حرام. قال: فأي بلد هذا؟ قالوا: بلد حرام. قال: فإن دماءكم وأموالكم:- قال الجريري: أحسبه قال: وأعراضكم- عليكم حرام، كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا، ألا هل بلغت؟ قالوا: نعم. قال: فليبلغ الشاهد الغائب ".
هذا إسناد رجاله ثقات، غير سعيد بن إياس الجريري، فإنه اختلط بآخره، ولم يعلم حال عبدالوهاب بن عطاء، هل روى عنه قبل الاختلاط أو بعده، فيتوقف في حديثه.
وسيأتي لهذا الحديث شواهد في كتاب الحج إن شاء الله- تعالى.
[304] وقال أبويعلى الموصلي: ثنا عبدالأعلى، ثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أوس بن خالد، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه

وسلم - : "مثل الذي يسمع الحكمة فيحدث بشر ما سمع، مثل رجل أتى راعيًا فقال: يا راعي، أجزرني شاة من غنمك، فقال: اذهب فخذ بأذن خيرها شاة، فذهب فأخذ بأذن كلب الغنم "
قلت: علي بن زيد بن جدعان ضعيف.
[305] قال: وثنا أبوالربيع الزهراني، ثنا نوح، بن قيس، ثنا يزيد الرقاشي، عن أنس قال: "كنا قعودًا مع نبي الله - صلى الله عليه وسلم - فعسى أن يكون قال: ستين رجلا- فيحدثنا الحديث، ثم يدخل لحاجته فيراجعه بيننا هذا، ثم هذا فيقوم كأنما زرع في قلوبنا".
قلت: يزيد بن أبان الرقاشى ضعيف.
[306] وقال مسدد : ثنا يزيد بن زريع، ثنا حسين المعلم قال: "كان محمد بن سيرين يتحدث فيضحك، فإذا جاء الحديث خشع ".
[307]وقال أبويعلى الموصلي: ثنا (المقدمي عبدالله) ثنا جعفر، عن ثابت، قال: "كنت إذا أتيت أنسًا دعا بطيب فمسح بيديه وعارضيه ".
9- باب في الصدق وتحريم الكذب على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وفيمن رَدَّ شيئًا من أمره
[308/1]قال أبوداود الطيالسي: ثنا عبدالرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه، عن عامر بن سعد، سمعت عثمان بن عفان يقول: "والله ما يمنعني أن أحدث عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ألا أكون أوعاهم لحديثه، ولكني أشهد أني سمعته يقول: من قال عليَّ ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار".
[308/2]رواه أبويعلى الموصلي: ثنا بشر بن الوليد، ثنا عبدالرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه، عن عامر بن سعد، سمعت عثمان بن عفان يقول: "ما يمنعنى أن أحدث عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ألا أكون أوعى أصحابه، ولكن أشهد لسمعته يقول... " فذكره.
[308/3] قال: وثنا إسحاق بن إسماعيل، ثنا سعيد بن منصور، ثنا عبدالرحمن ابن أبي الزناد... فذكره.
قلت: ورواه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده من طريق ابن أبي الزناد... به.

[309/1] قال الطيالسى : وثنا شعبة، أخبرني عون بن أبي جحيفة، سمعت أبي يقول: سمعت عليًّا- رضي الله عنه- يقول: "إن أحدثكم عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فلأن أخر من السماء أحبَ إليَّ أن أقول على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مالم يقل، وإذْ أحدثكم برأي فإن الحرب خدعة".
[309/2] رواه أبويعلى الموصلي: ثنا إسماعيل بيت موسى، ثنا الربيع بن سهل الفزاري، حدثني سعيد بن عبيد، عن علي بن ربيعة: "سمعت عليًّا على المنبر وأتاه رجل فقال: يا أمير المؤمنين مالي أراك تستحيل على الناس استحالة الرجل على إبله، أبعهد من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أم شيء رأيته؟ قال: والله ما كذبت ولا كذبت، ولا ضللت، ولا ضل بي، بل عهد من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عهده إليَّ، وقد خاب من أفترى ".
هذا إسناد رجاله ثقات.
[310] وقال مسدد: ثنا حماد، عن أبي هارون العبدي سمعت أباسعيد الخدري قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - !: "من كذب عليَّ متعمدًا

فليتبوأ مقعده من النار".
قلت: أبوهارون العبدي ضعيف، واسمه عمارة بن جوين.
[311] قال مسدد: وثنا فضيل، عن الأعمش، عن طلحة، عن أبي عمار، عن عمرو بن شرحبيل قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "من كذب عليَّ متعمدًا ليضل به الناس فليتبوأ مقعده من النار".
[312] وقال أحمد بن منيع: ثنا الحسن بن موسى، ثنا ابن لهيعة، ثنا ابن هبيرة، سمعت شيخًا من حمير يذكر أنه سمع قيس بن سعد الأنصاري وهو على مصر يقول: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: "من كذب عليَّ متعمدًا فيتبوأ مضجعًا أو بيتًا في جهنم ".
هذا إسناد ضعيف.
[313] قال: وثنا أبوالنضر، ثنا حماد بن سلمة، عن أبي محمد بن معبد بن أبي قتادة، سمعت عبدالله بن كعب بن مالك يحدث أن أباقتادة خرج عليهم فقال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: "من قال عليَّ مالم أقل فليتبوأ مقعده من النار".
[314/1] قال: وثنا روح، ثنا شعبة، عن أبي الفيض، عن معاوية، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "من كذب عليَّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار".
[314/2]رواه أبويعلى الموصلي: ثنا محمد بن عبدالله، ثنا روح... فذكره.
[314/3] ورواه أحمد بن حنبل ، ثنا روح... فذكره.
هذا إسناد رجاله ثقات. واسم أبي الفيض موسى بن أيوب.
[315] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا عبيد بن سعيد، ثنا منصور بن دينار، عن يزيد الفقير قال: "خرجت أنا وأصحاب لي حجاجًا، فقلنا: لو مررنا بأبي سعيد - صاحب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: وكان وقع في قلوبنا من رأي الخوارج، فقلنا: يا صاحب رسول الله، هل سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول في أهل الإحداث من أهل هذه الدعوة؟ قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: من كذب علي متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار" .
قلت: روى ابن ماجه في سننه المرفوع منه حسب دون باقيه من طريق مطرف، عن عطية، عن أبي سعيد.
[316/1]وقال أبوبكر بن أبي شيبة: وثنا محمد بن بشر، ثنا زكريا بن أبي زائدة، ثنا خالد بن سلمة، أبنا مسلم- مول خالد بن عرفطة- أن خالد بن عرفطة قال للمختار: هذا رجل كذاب، وقد سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: "من كذب علي متعمدًا فليتبوأ مقعده من جهنم ".
[316/2]رواه أبويعلى الموصلي: ثنا محمد بن عبدالله بن نمير، ثنا محمد بن بشر... فذكره دون قوله: "قال للمختار: هذا رجل كذاب ".
[316/3] قلت: ورواه أحمد بن حنبل في مسنده: ثنا محمد بن بشر... فذكره.
[317/1]وقال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا محمد بن بشر وأبو أسامة قالا: ثنا عبيد الله بن عمر، عن أبي بكر بن سالم، عن أبيه، عن جده أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "إن الذي يكذب عليَّ يُبنى له بيت في النار".
قلت: إسناد حسن.
[317/2] رواه أحمد بن حنبل في مسنده: ثنا محمد بن عبيد، ثنا عبيدالله بن عمر بن حفص... فذكره.
[318] وقال أحمد بن منيع : ثنا يزيد، ثنا أصبغ بن زيد الوراق، عن خالد بن كثير، عن خالد بن دريك، عن رجل من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "من تقول عليَّ مالم أقل، أو

ادعى إلى غير أبيه، أو انتمى إلى غير مواليه، فليتبوأ بين عيني جهنم مقعدًا.
قيل: يا رسول الله، وهل لها عينان؟ قال: نعم، ألم تسمعوا إلى قول الله- عز وجل-: {إذا رأتهم من مكان بعيد سمعوا لها تغيظًا وزفيًرا}. فكففنا عن الحديث حتى أنكر ذلك من شأننا، فقال لنا: مالي لا أسمعكم تحدثون. قلنا: يا رسول الله، وكيف نتحدث وقد قلت، ونحن لا نقيم الحديث نقدم ونؤخر، ونزيد وننقص؟ قال: ليس ذلك عنيت، إنما عنيت من أراد عيبي وشين الإسلام ".

هذا إسناد رجاله ثقات، خالد بن كثير قال فيه أبوحاتم: شيخ يكتب حديثه، وذكره ابن حبان في الثقات، وخالد بن دريك، وثقه ابن معين والنسائي والذهبي، وذكره ابن حبان في الثقات. وأصبغ بن زيد وثقه أحمد وابن معين والنسائي والدارقطني وغيرهم. ويزيد هو ابن هارون.
[319] وقال أبويعلى الموصلي: ثنا زكريا بن يحيى وأحمد بن إبراهيم الموصلى، ثنا سيف بن هارون البرجمي، عن عصمة بن بشير، حدثني الفزع، حدثني المنقع قال:قدمت على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بصدقة إبلنا، فقلت: يا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - هذه صدقة إبلنا، قال: فأمر بها فقسمت، قال: قلت: يا رسول الله، إن فيها ما بين هدية لك وصدقة، قال - صلى الله عليه وسلم -: أعزلها، فعزلت الهدية عن الصدقة فمكثت أيامًا، وخاض الناس أن رسول الله باعث خالد بن الوليد إلى رقيق مصر أومضر- شك زحمويه- فمصدقهم، قال: قلت: إن لنا لغنى وما عند أهلي من مال أفلا أصدقهم قبل أن أقدم على أهلي، فأتيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فإذا هو على ناقة ومعه أسود قد حاذى رأس رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ما رأيت أحدًا من الناس أطول منه فلما دنوت منه هوى إلي، قال: فكفه النبي - صلى الله عليه وسلم - . فقلت: يا رسول الله، إن الناس قد خاضوا أنك باعث خالد بن الوليد إلى رقيق مصر- أو مُضر- فمصدقهم، قال: فرفع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يديه حتى رأينا بياض إبطيه ثم قال: اللهم لا أحل لهم أن يكذبوا عليَّ.
قال المنقع: فما حدثت حديثًا عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلا حديثًا نطق به كتاب أو جرت به سنة، كذب عليه في حياته، فكيف بعد موته؟!
هذا إسناد ضعيف الفزع وعصمة بن بشير قال فيهما الدارقطني: مجهولان في خبر منكر. وسيف بن هارون البرجمي ضعفه ابن معين وأبو داود والنسائي وابن عدي والدارقطني وغيرهم.
[320/1]قال أبويعلى الموصلي: وثنا محمد بن يحيى الزَّماني، ثنا عبدالصمد بن عبد الوارث، ثنا دجين بن ثابت اليربوعي، قال: دخلت المسجد فإذا شيخ إلى جنب المنبر جالس- يقال له: سالم أو أسلم- قالت: "كنت أسافر مع عمر وأرحل له، فكان لا يحدث عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، فقلنا: لو حدثتنا فقال: إني سمعته يقول: من كذب علي متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار".
[320/2] قال : وثنا نصر بن علي بن نصر، ثنا مسلم، عن الدجين، عن أسلم مولى عمر، عن عمر، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "من كذب عليَّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار"

قلت: مدار هذا الحديث على دجين أبي الغصن البصري، وهو ضعيف.
[320/3]قال: وثنا سفيان بن وكيع بن الجراح، ثنا أبي، عن الدجين... فذكره.
[321] قال أبويعلى: وثنا موسى، ثنا أبوبكر الحنفي، ثنا عبدالحميد بن جعفر، عن أبيه، عن محمود بن لبيد، عن عثمان بن عفان- رضي الله عنه-: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: "من بنى للّه مسجدًا بنى الله له مثله في الجنة، ومن كذب علي متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار".
قلت: قصة بناء المسجد في الصحيح.
[322] قتال أبويعلى : وثنا الفضل بن سكين السندي، ثنا سليمان بن أيوب بن سليمان بن عيسى بن موسى بن طلحة بن عبيدالله، حدثني أبي عن جدي، عن موسى بن طلحة، عن طلحة بن عبيدالله يقول: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قيل يقول: "من كذب علي متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار".
قال الفضل: كان سليمان هذا كوفيًّا، ثقة.
[323] قال أبويعلى: وثنا إبراهيم بن الحجاج السامي، ثنا عبدالواحد بن زياد، ثنا صدقة بن المثنى النخعي، حدثني رياح بن الحارث قالت: كنا عند المغيرة بن شعبة وهو في المسجد وعنده أهل الكوفة، فجاء سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل فأوسع له المغيرة، فقال: هنا فاجلس، فأجلسه معه على السرير، فقال سعيد: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: "إن كذبًا علي ليس ككذب على أحد، من كذب علي متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار".
[324] قال: وثنا وهب بن بقية، ثنا حماد بن زيد، قال: "لقنت سلمة بن علقمة حديثًا، فحدثني به، فرجع فيه ثم قال: إذا أردت أن يكذب صاحبك فلقنه ".
[325]قال أبويعلى: وثنا عمرو بن مالك، ثنا جارية بن هرم الفقيمي يقول: حدثني عبدالله بن دارم، ثنا عبدالله بن بُسر الحبراني، سمعت أباكبشة الأنماري- وكانت له صحبة- يحدث عن أبي بكر الصديق قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "من كذب عليَّ متعمدًا أو رد شيئًا أمرت به فليتبوأ بيتًا في جهنم " .
هذا إسناد ضعيف، عبدالله بن بُسر الحبراني الحمصي: ضعفه يحيى القطان وابن معين والترمذي وأبو حاتم والدارقطني، وذكره ابن حبان في الثقات فما أجاد.

---

[326]وقال أبويعلى الموصلي: وثنا أبوالربيع، ثنا محمد بن عبدالله الأنصاري، ثنا إسماعيل بن مسلم، عن الحسن، عن يزيد الرقاشي، عن محمد بن المنكدر، ثنا جابر بن عبدالله قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "عسى أن يكذبني رجل وهو متكئ على أريكته يبلغه الحديث عني فيقول: ما قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - دع هذا وهات ما في القرآن ".
قال إسماعيل: فحدثت به عمرو بن عبيد، فقال: لا، ثنا الحسن، عن جابر بن عبدالله قال: قلت: فانطلق بنا إلى الحسن فأتينا الحسن فسألناه عن الحديث فقال: حدثني يزيد الرقاشي، عن محمد بن المنكدر، عن جابر.
قلت: يزيد بن أبان الرقاشى ضعيف.
[327] قال أبويعلى الموصلي: وثنا شباب بن خياط هو خليفة بن خياط - العصفري، ثنا سلم بن قتيبة، ثنا محمد بن عبيدالله الفزاري، عن طلحة بن

مصرف عن عبد الرحمن بن عوسجة، عن البراء، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - عليه قال: "من كذب عليَّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار". هذا إسناد ضعيف؟ محمد بن عبيد الله العرزمي الفزاري الكوفي، قال ابن حبان: رديء الحفظ، تركه ابن مهدي وابن المبارك والقطات وابن معين. وقال الساجي: أجمع أهل النقل على ترك حديثه، عنده مناكير.
[328] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة : ثنا يزيد، ثنا أبوهلال، عن حميد، عن يونس بن جبير، عن أنس بن مالك قالت: قال أبوموسى: جهزني فإني خارج يوم كذا وكذا. قال: فجاء ذلك اليوم وقد بقي بعض جهازه، فقال: أفرغت؟ قلت: بقي شيء يسير، قال: فإني خارج. قلت: أصلح الله الأمير لو أقمت حتى تفرغ من بقية جهازك، قال: لا إني أكره أن أكذب أهلي فيكذبوني، وأن أخونهم فيخونوني.
هذا إسناد رجاله ثقات.

10- باب نقد أهل الحديث لحديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - خير والتثبت فيه وتعظيمه
[329/1] قال أبوداود الطيالسي: ثنا صالح بن رستم أبوعامر الخزاز، ثنا سيار أبوالحكم، عن الشعبي، عن علقمة قال: "كنا عند عائشة فدخل عليها أبوهريرة فقالت: يا أباهريرة أنت الذي تحدث أن امرأة عذبت في هرة لها ربطتها لم تطعمها ولم تسقها؟ فقال أبوهريرة: سممعته منه- يعني النبي - صلى الله عليه وسلم - فقالت عائشة: أتدري ما كانت المرأة؟ قال: لا. قالت: إن المرأة مع ما فعلت كانت كافرة، إن المؤمن أكرم على الله من أن يعذبه في هرة، فإذا حدثت عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فانظر كيف تحدث ".
[329/2] رواه أحمد بن حنبل في مسنده: ثنا، سليمان بن داود أبو داود الطيالسي... فذكره.
[330/1] قال أبو داود الطيالسي: وثنا المسعودي، ثنا مسلم البطين، عن عمرو بن ميمون قال: "اختلفت إلى عبدالله سنة لا أسمعه يقول فيها: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، إلا أنه جرى ذات يوم حديث، فقال: قال رسول الله- صلى الله عليه وسلم - فعلاه كرب وجعل العرق يتحدر عن جبينه، ثم قال: إما فوق ذلك، وإما قَرُبت من ذلك ".
[330/2] رواه ابن أبي عمر، عن المقرئ، عن المسعودي... فذكره.
هذا إسناد صحيح، رواه ابن ماجه في سننه من طريق مسلم البطين، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن عمرو بن ميمون قال: ما أخطأني ابن مسعود عشية خميس... فذكره، ولم يقل: "فجعل العرق يتحدر عن جبينه ".
[331/1] وقال مسدد: ثنا يحيى، عن شعبة، حدثني عمرو بن مرة، عن أبي البختري، عن أبي عبدالرحمن، عن علي قال: "إذا حدثتكم عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فظنوا به الذي هو أهيأ وأهدى وأتقى، وخرج بعدما ثوب المكتوبة لصلاة الغداة فقال: هذا حين وتر حسن ".
هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.
[331/2]رواه ابن ماجه في سننه: عن محمد بن بشار، عن يحيى بن سعيد... فذكره دون قوله: "وخرج بعد ما ثوب " إلى آخره.
[331/3] ورواه أبوداود الطيالسي في مسنده عن شعبة به.
[331/4] ورواه أحمد بن منيع: ثنا أبوقطن، ثنا شعبة... فذكره.
[332]قال مسدد: وثنا يحيى، عن شعبة، عن عمرو بن مرة، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى قال: "قلنا لزيد بيت آرقم: يا أباعمرو ألا تحدثنا؟ قالت: قد كبرنا

ونسينا، والحديث عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - شديد".
هذا إسناد صحيح.
[333] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الأرقم بن شرحبيل، عن ابن عباس قال: "إذا حدثتكم عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حديثًا فلم تجدوا تصديقه في كتاب الله ولم تجدوه في أخلاق الناس حسنًا فأنا به كاذب ".
هذا إسناد رجاله ثقات، إلا أن أبا إسحاق، واسمه عمرو بن عبدالله لم يذكر سماعًا من أرقم بن شرحبيل.
[334/1] وقال أحمد بن منيع: ثنا حسين بن محمد، ثنا أبومعشر، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (لا أعرفن أحدًا منكم أتاه عني حديث وهو متكىء على أريكته فيقول: اتلوا عليَّ قرآنا، ما جاءكم عني من خير قلته أو لم أقله فأنا أقوله، وما آتاكم عني من شر فإني لا أقول شرًّا" .

[334/2] قلت: رواه أحمد بن حنبل في مسنده: ثنا سريج وخلف قالا: ثنا أبومعشر... فذكره.
وهذا الحديث منكر، والآفة فيه من أبي معشر.
[335/1] وقال أبويعلى الموصلي: ثنا زهير ثنا أبوعامر، عن سليمان بن بلال، عن ربيعة، عن عبد الملك بن سعيد، عن أبي حميد وأبي أسيد أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال "إذا سمعتم الحديث عني تعرفه قلوبكم، وتلين له أشعاركم وأبشاركم، وترون أنه منكم قريب فأنا أولاكم به، وإذا سمعتم الحديث عني تنكره قلوبكم وتنفر منه أشعاركم وأبشاركم، وترون أنه منكم بعيد فأنا أبعدكم منه ".
[335/2] قلت: رواه أحمد بن حنبل: ثنا أبوعامر، ثنا سليمان بن بلال، عن ربيعة بن عبدالرحمن... فذكره.
[355/3]ورواه ابن حبان في صحيحه: ثنا أبويعلى، ثنا زهير، ثنا أبوعامر، ثنا سليمان بن بلالا... فذكره.
[336/1] قال أبويعلى: وثنا أحمد بن إسحاق الباهلي، ثنا ابن داود، ثنا عاصم ابن رجاء بين حيوة، عن يزيد بن آبي مالك وربيعة بن يزيد- ومكحول، "أن أبا الدرداء كان إذا حدث عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حديثًا قال: هكذا أوشكله ".
[336/2] قال : وثنا أبوعبدالله المقدمي، ثنا عبدالله بن داود، عن عاصم بن رجاء بن حيوة عن مكحول، عن يزيد بن أبي مالك وعن ربيعة عن أبي الدرداء... فذكره موقوف.
[336/3] قال : وثنا محمد بن قدامة، ثنا معن بن عيسى، ثنا معاوية بن صالح، عن ربيعة بن يزيد، عن أبي الدرداء به.

11- باب في حسن السؤال ونصح العالم وتعلم العلم النافع والنهي عن المسائل المغلطات أو عن ما لم يقع
[337/1] قال أبو داود الطيالسي: ثنا المسعودي، عن أبي (عمر) عن عبيد بن

الخشخاش، عن أبي ذر قال: "أتيت النبي - صلى الله عليه وسلم - وهو في المسجد فجلست إليه فقال: يا أباذر، فقلت: لبيك. فقال: أصليت؟ قلت: لا. قال: قم فصل، فصليت، ثم أتيته فجلست إليه، فقال: يا أباذر، استعذ بالله من شياطين الجن والإنس، قلت: وهل للإنس شياطين؟ قال: نعم يا أباذر، ثم قال: ألا أدلك على كنز من كنوز الجنة؟ قلت: بلى يا رسول الله، بأبي أنت وأمي. قال: قل: لا حول ولا قوة إلا بالله، فإنها من كنوز الجنة. قلت: يا رسول الله: فالصلاة؟ قال: خير موضوع، فمن شاء أقل ومن شاء أكثر. قلت: فالصوم يا رسول الله؟ قال: فرض مجزي. قلت: فالصدقة يا رسول الله؟ قال: أضعاف مضاعفة، وعند الله مزيد. قلت: فأيها أفضل؟ قال: جهد من مقل، وسرّ إلى فقير، قلت: يا رسول الله، أيما أنزل عليك أعظم؟ قال: {الله لا إله إلا هو الحي القيوم} . قلت: فأي الأنبياء كان أول يا رسول الله؟ قال: آدم، قلتْ أو نبي كان؟ قال: نعم مكلم، قلت: كم كان المرسلين يا رسول الله؟ قال: ثلاثمائة وخمسة عشر جمًّا غفيرًا".
قلت: رواه النسائي في الصغرى من طريق عبدالرحمن بن عبدالله، عن أبي عمر مقتصرًا منه على ذكر الاستعاذة من الجن والإنس حسب.

[337/2] ورواه محمد بن يحيى بن أبي عمر : ثنا هشام بن سليمان، ثنا أبورافع، عن يزيد بن رومان، عمن أخبره، عن أبي ذر قال: "دخلت المسجد، فإذا أنا برسول الله جالسًا وحده، فقمت أنظر إليه وهو لا يراني، وأقول: ماخلا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - هكذا وحده إلا وهو على حاجة أوعلى وحي، فجعلت أؤامر نفسي أن آتيه، فأبت نفسي إلا أن آتيه، فجئت فسلمت، ثم جلست، فجلست طويلا لا يلتفت إليَّ ولا يكلمني، قال: قلت: قد كره رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مجالستي، ثم التفت إليَّ فقال: يا أباذر، فقلت: لبيك وسعديك. قالت: ركعت اليوم؟ قلت: لا، قال: قم فاركع، فقمت فركعت ما شاء الله، ثم عدت فجلست، فمكثت طويلا لا يكلمني، فقلت: قدكره رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مجالستي، ثم التفت، فقال: يا أباذر قلت: لبيك وسعديك قال: استعذ بالله من شر شياطين الإنس والجن، فقلت: بأبي أنت وأمي، وللإنس شياطين؟ قالت: أليس الله- عز وجل- يقول: {شياطين الإنس والجن يوحي بعضهم إلى بعض... } الاية" ثم التفت فقال: يا أباذر قلت: لبيك يا رسول الله، قال: ألا أعلمك كلمة هي كنز من كنوز الجنة؟ قلت: بلى بأبي أنت وأمي، قال: قل: لا حول ولا قوة إلا بالله. ثم أضرب رسول الله- صلى الله عليه وسلم - لا يتكلم حتى طال ذلك منه ائتنفت الحديث، فقلت: يا رسول الله إنك أمرتني بالصلاة، فما الصلاة؟ قال: خير موضوع فمن شاء استقل ومن شاء استكثر، قلت: يا رسول الله فما الصوم؟ قال: فرض مجزي، قلت: يا رسول الله فما الصدقة؟ قال: أضعاف مضاعفة، وعند الله المزيد، قلت: يا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - " فأي العمل أفضل؟ قال: إيمان بالله وجهاد في سبيله. قلت: يا رسول الله، فأي الشهداء أفضل؟ قال: من أهريق دمه وعقر جواده. قال: قلت: يا رسول الله، أي الرقاب أفضل؟ قال: أغلاها ثمنا وأنفسها عند أهلها، قال: قلت: يا رسول الله، أي الصدقة أفضل؟ قال: جهد مقل والسر إلى الفقير، قلت: يا رسول الله فإن لم أجد ما أتصدق به

قال: تعين ضعيفًا وتصنع لأخرق، قلت: يا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فإن لم أستطع؟ قال: فتكف هذا وأشار إلى لسانه- فإنها صدقة حسنة يتصدق بها المرء على نفسه.
قال: قلت: يا رسول الله، أيما أنزل عليك من القرآن أعظم؟ قال: آية الكرسي.
قال: وتدري ما مثل السموات والأرض في الكرسي؟ قلت: لا، إلا أن تعلمني مما علمك الله- عز وجل- قال: مثل السموات والأرض في الكرسي كحلقة ملقاة في فلاة، وإن فضل الكرسي على السموات والأرض كفضل الفلاة على تلك الحلقة.
قال: قلت: يا رسول الله، كم كان الأنبياء؟ قال: كانوا مائة ألف وأربعة وعشرين ألفًا. قلت: يا رسول الله وكلهم كانوا رسولا،؟ قال: لا، كان الرسل منهم خمسة عشر وثلاثمائة رجل قلت: يا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فأيهم كان أول؟ قال: آدم- صلى الله عليه وسلم - ، قلت: يا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ونبي كان آدم عليه السلام؟ قال: نعم جبل الله- عز وجل- تربته وخلقه بيده ونفخ فيه من روحه وكلمه قبلا.
ثم كثر الناس حول رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : ألا أنبئكم بأبخل الناس؟ قلت: بلى يا رسول الله.
قال: "من ذكرت عنده فلم يصلِّ علي - صلى الله عليه وسلم -".
[337/3] ورواه إسحاق بن راهويه: أبنا النضر بن شميل، ثنا حماد وهو بن سلمة، أبنا معبد، أخبرني فلان في مسجد دمشق، عن عوف بن مالك أن أباذر جلس إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أو جلس رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إليه، فقال: يا أباذر أصليت الضحى؟... فذكر الحديث بتمامه وفيه: "إن أضل الناس من ذكرت عنده فلم يصلِّ عليَّ ".
[337/4] ورواه أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا يزيد بن هارون، عن المسعودي... فذكره دون الحوقلة.
[337/5] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة : ثنا يونس بن محمد، ثنا حماد، عن معبد بن هلال العبدي، حدثني رجل في مسجد عوف بن مالك، عن أبي ذر أنه قعد إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - أو قعد إليه النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: "أصليت الضحى؟ قلت: لا، قال: قم فأذن وصلِّ ركعتين، قال: فقمت وصليت ركعتين، ثم جئت، قال أبوذر: نعوذ بالله من شياطين الجن والإنس.... " فذكر حديث الطيالسي بتمامه، وزاد في آخره: "إن أبخل الناس لمن ذكرت عنده فلم يصلِّ عليَّ ".
[337/6]ورواه أبويعلى الموصلي: ثنا هدبة، ثنا حماد بن سلمة... فذكره.
[337/7] قال: وثنا أبوكريب، ثنا وكيع، ثنا المسعودي... فذكره.
[337/8]ورواه أحمد بن حنبل: ثنا يزيد... فذكره.

[337/9]قال: وثنا أبوالمغيرة، ثنا معان بن رفاعة، حدثني علي بن يزيد، عن القاسم بن عبدالرحمن، عن أبي أمامة قال: "كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في المسجد جالسًا، وكانوا يظنون أن ينزل، فاقتصروا عنه حتى جاء أبو ذر فاقتحم فأتى فجلس إليه، فأقبل عليه النبي - صلى الله عليه وسلم -

فقال: يا أباذر، هل صليت اليوم؟ قال: لا. قال: قم فصلّ، فلما صلى أربع ركعات الضحى؟ أقبل عليه فقال: يا أباذر، تعوذ بالله تعالى من شياطين الجن والإنس.. " فذكره حديث ابن أبي عمر بتمامه.
[337/10] ورواه ابن حبان في صحيحه: ثنا الحسن بن سفيان الشيباني والحسين بن عبد الله القطان بالرقة وابن قتيبة - واللفظ للحسن- قالوا: ثنا إبراهيم بن هشام بن يحيى بن يحيى الغساني، ثنا أبي عن جدي، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي ذر قال: "دخلت المسجد فإذا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ... " فذكره بزيادة طويلة جدًّا.
[338] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا بشر بن السري، ثنا مهدي بن ميمون، عن محمد بن عبدالله بن أبي يعقوب، عن بشر بن شغاف، عن عبدالله بن سلام قال: "لما كان حين فتحت نهاوند أصاب المسلمون سبايا من اليهود، فأقبل رأس الجالوت فتلقى سبايا اليهود، وأصاب رجل من المسلمين جارية وضيئة صبيحة، فقال لي: هل لك أن تمشي معي إلى هذا الإنسان عسى أن يثمن لي في هذه الجارية، فانطلقت معه فدخلت على شيخ مستكبر له ترجمان، فقالى لترجمانه: سل هذه الجارية، هل وقع عليها هذا العربي؟ قال: ورأيت أنه غار حين رأى حسنها، فراطنها بلسانه ففهمت الذي قال، قال: فقلت له: لقد أثمت بما تجد في كتابك بسؤالك هذه الجارية عما وراء ثيابها، فقال لي: كذبت، وما يدريك ما بكتابي؟ قال: قلت: أنا أعلم بكتابك منك، قال: أنت أعلم بكتابب مني! قلت: نعم، أنا أعلم بكتابك منك، قال من هذا؟ قالوا: عبدالله بن سلام. قال: فانصرفت من عنده ذلك اليوم، فأرسل إليَّ رسولا ليأتيني بعزمة، وبعث إليَّ بدابة، قال: فانطلقت إليه احتسابًا رجاء أن يسلم، فحبسني عنده ثلاثة أيام أقرأ عليه التوراة ويبكي، فقلت له: إنه والله هو النبي - صلى الله عليه وسلم - قيل الذي تجدونه في كتابكم. فقال: فكيف أصنع باليهود؟ قال: قلت: إن اليهود لن يغنوا عنك من الله شيئًا، فأبى أن يسلم وغلب عليه الشقاء".
هذا إسناد صحيح رجاله ثقات، بشر بن شغاف، وثقه ابن معين والعجلي، وذكره ابن حبان في الثقات، وأخرج له هو والحاكم في صحيحيهما، وباقي رجال الإسناد على شرط مسلم.
[339] قال: وثنا سفيان عن ابن طاوس، عن أبيه أن معاوية قال لابن عباس: "أعلى ملة ابن أبي طالب أنت؟ قال: لا ولا على ملة ابن عفان قال معاوية: فعلى ملة من أنت؟ قال: على ملة محمد- صلى الله عليه وسلم -".
هذا إسناد رجاله ثقات.
[340]وقال أبويعلى الموصلي: ثنا محمد بن بشار، ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن أبي البختري، عن رجل من بني عبس قال: كنت مع سلمان فمررنا بدجلة فقالت: يا أخا بني عبس، انزل فاشرب، فنزل فشرب، ثم قال: انزل فاشرب، فنزل فشرب، فقال: يا أخا بني عبس، ما نقص شرابك من دجلة؟ قال: ما عسى أن ينقص شرابي من دجلة، قال: كذلك العلم لا يفنى، فعليك منه بما ينفعك، ثم ذكر كنوز كسرى، قال: إن الذي أعطاكموه وخولكموه وفتحه لكم لممسك خزائنه ومحمد حي، قد كانوا يصبحون وما عندهم دينار ولا درهم ولا مدّ مِنْ طعام؟ ففيم ذاك يا أخا بني عبس! ثم مررنا ببيادر بدرًا، فقال: إن الذي أعطاكموه وخولكموه لممسك خزائنه ومحمد حي، قد كانوا يصبحون وما عندهم دينار ولا درهم ولا مد من طعام، ففيم ذاك يا أخا بني عبس ".
هذا إسناد ضعيف؟ لجهالة التابعي.

[341] قال: وثنا زهير، ثنا ابن فضيل، عن عطاء، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: "ما رأيت قومًا كانوا خيًرا من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أو ما سألوه إلا عن ثلاث عشرة مسألة حتى قبض، كلهن من القرآن، منهن: {يسألونك عن الشهر الحرام} {ويسألونك عن الخمر والميسر} {ويسألونك عن اليتامى} {ويسألونك عن المحيض } ما كانوا يسألون إلا عن ما كان ينفعهم ".
هذا إسناد رجاله ثقات.
[342/1]وقال مسدد، ثنا عيسى، ثنا الأوزاعي، عن عبدالله بن سعد عن الصنابحي، عن رجل من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - : "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - نهى عن المغلطات ".
[342/2] رواه أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا عيسى بن يونس، عن الأوزاعي، عن عبدالله بن أسعد، عن، الصنابحي، عن رجل من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن الغلوطات "
[342/3] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا روح، ثنا الأوزاعي، عن عبدالله بن سعد، عن الصنابحي، عن رجل من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن الغلوطات ".

قلت: ذكر ابن أبي شيبة هذا الحديث في مسنده هكذا، وأعاده في مسند معاوية بن أبي سفيان وجعله من مسنده، وكذا رواه أبوداود في سننه من طريق الصنابحي.
والغلوطات: جمع غلوطة، ويروى الأغلوطات. قال الأوزاعي: الغلوطات: شدائد المسائل وصعابها.
وقال صاحب الغريب: هي المسألة العويصة، يغتر بها على العلماء بقصد تغليطهم أو العويصة التي لا تنفع في الدين.
[343] وقال إسحاق بن راهويه: أبنا أبوهشام المخزومي، ثنا وهيب، أبنا داود، عن عامر- هو الشعبي- قال: "سئل عمار عن مسألة فقال: كان هذا بعد؟ قالوا: لا. قالت: دعونا حتى يكون، فإذا كان تجشمناها لكم ".
هذا موقوف، رجاله ثقالت وهو صحيح إن كان الشعبي سمع من عمار.
[344/1] قال: وأبنا أبوخالد سليمان بن حيان، ثنا ابن عجلان، عن طاوس، عن معاذ بن جبل، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "لا تعجلوا بالبلية قبل نزولها، فإنكم إن لم تفعلوا لم ينفك المسلمون أن يكون منهم من إذا قال وُفق- أو قال: سُدد- وإنكم إن استعجلتم بالبلية قبل نزولها ذهب بكم السبل هاهنا وهاهنا".
[344/2] قال: وأبنا يحيى بن آدم، ثنا حماد بن زيد، عن الصلت بن راشد قال: سألت طاوسًا عن شيء فقال: أكان هذا؟ فقلت: نعم، قال: فإن أصحابنا أخبرونا عن معاذ بن جبل أنه قال: لا تستعجلوا بالبلية قبل نزولها... " فذكر مثله ولم يرفعه. هذا إسناد حسن.

12- باب في الفتوى ومجالسة العالم وتوقيره والنهي عن تكليفه وما يسأل عنه

[345] قال أبوبكر بن أبي شيبة : ثنا ابن علية، عن الجريري، عن ثمامة بن حزن قال: "كنت عند أبي، فجاء رجل فقال: إني ما رأيت عبدالله بن عمرو أمس فأخاف أن يكون مقتني، فأحب أن تسأله لي عن شيء، قال: اذهب أنت فاستفته، قال: وعبدالله قائم بين يدي فسطاطه بمنى إذ جاء رجل إلى الفضاء، فأتاه ثم رجع، قال: فأخبرنا حين جاء قال: قلت: يا عبدالله بن عمرو، أفتنا ياعبدالله بن عمرو، أفتنا، ياعبدالله بن عمرو أفتنا،قال: لا تقل بهذا إلا حقًّا- وأشار إلى لسانه - ولا تعمل بهذا إلا صالحًا- يعني يده- تدخل الجنة بغير حساب ولا عذاب، قال: قلت: جوَّزت في الفتيا، قال: إنك جئت وأنا أريد الكعبة، وقد نشر برداي- أوحلتي- وإن قلت ذلك لقد أوتي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وسط أمره، فقيل له: قم فجوز، فقام فجوز، فكان أجوز من قبله ومن بعده، قال: قلت: يا عبدالله بن عمرو، من كل ذنب يقبل الله التوبة؟ قال: نعم ".
هذا إسناد رجاله ثقات وسعيد بن إياس الجريري وإن اختلط بآخره، فإن إسماعيل ابن علية روى عنه قبل الاختلاط، ومن طريقه روى مسلم في صحيحه.
[346] وقال أحمد بن منيع: ثنا هشيم، أبنا داود بن أبي هند، عن أبي نضرة، عن جابر بن عبدالله "أن ابن مسعود وأبي بن كعب اختلفا في الرجل يصلي، فقال أبيٌّ: يصلي في ثوب واحد. وقال ابن مسعود: في ثوبين، فبلغ ذلك عمر- رضي الله عنه-، فأرسل إليهما، فقال رجلان من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - إختلفا في فتيا واحد فبأي القولين يصدر الناس، ثم قال: أما إن القول ما قال أُبيّ، ولم يأل ابن مسعود".
هذا إسناد رجاله ثقات.
[347] وقال إسحاق بن راهويه: أبنا أبوأسامة، ثنا أبوسنان عيسى بن سنان، عن يعلى بن شداد بن أوس قال: "ذكر معاوية الفرار من الطاعون في خطبته، فقال عبادة بن الصامت: كذبت، أمك هند هي أعلم منك، فأتم خطبته، ثم صلى، ثم أرسل إلى عبادة فنفرت الأنصار معه، فاحتبسهم ودخل عبادة، فقال له معاوية: ألم تتق الله وتستحي إمامك كذبتني على المنبر، فقال عبادة: أليس قد علمت أني بايعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ليلة العقبة أني لا أخاف في الله لومة لائم، فكيف إذا كذبت على الله، ثم خرج معاوية عند العصر فصلى، ثم أخذ بقائمة المنبر فقال: يا أيها الناس إني ذكرتُ لكم حديثًا على المنبر فكذبني عبادة، فدخلت البيت فسألت، فإذا الحديث كما يحدثني عبادة فاقتبسوا منه، فإنه أفقه مني ".
هذا إسناد حسن، عيسى بن سنان الحنفي أبوسنان القسملي الفلسطيني، اختلف كلام ابن معين فيه، وقال أبوزرعة ويعقوب بن سفيان: لين الحديث. وقال العجلي: لا بأس به. وقال النسائي: ضعيف. وقال ابن خراش: صدوق. وذكره ابن حبان في الثقات، والعقيلي والساجي في الضعفاء.
ويعلى بن شداد وثقه ابن سعد، وذكره ابن حبان في الثقات وباقي رجال الإسناد رجال الصحيح.
وأبو أسامة هو حماد بن أسامة.
[348/1] وقال أبويعلى الموصلي: ثنا أبوكريب، ثنا رشدين، عن عمرو بن الحارث، عن أبي السمح، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "المجالسة ثلاثة: سالم، وغانم وشاجب".
[348/2] قال: وثنا زهير، ثنا الحسن بن موسى، ثنا ابن لهيعة، ثنا دراج

أبوالسمح أن أبا الهيثم حدثه.. فذكره.
قلت: حديث أبي سعيد ضعيف؟ لضعف رشدين وابن لهيعة.

---

[349] قال: وثنا أبو كريب، ثنا إسحاق بن سليمان، عن أبي سنان، عن أبي إسحاق، عن البراء بن عازب قال: "إن كان ليأتي عليَّ السنة أريد أن أسأل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن شيء فأتهيب منه، وإن كنا لنتمنى الأعراب ".
[350]وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا السكن بن نافع، عن عمران بن حدير، عن أبي مجلز قال: "كان عبدالله بن عمر يقول: يا أيها الناس إليكم عني، إني كنت مع من هو أعلم مني، ولو كنت أعلم أني أبقى حتى يفتقر إليَّ لتعلمت لكم، إليكم عني ".
هذا إسناد فيه مقال؟ السكن بن نافع قال فيه أبوحاتم: شيخ. وباقي رجال الإسناد ثقات.
[351] قال الحارث: وثنا محمد بن عمر، ثنا ابن أبي سبرة، عن عباس بن عبدالرحمن الأشجعي، عن سالم، عن أبيه قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "إن العبد ليسأل يوم القيامة عن فضل علمه، كما يسأله عن فضل ماله ".
هذا إسناد ضعيف: لضعف محمد بن عمر الواقدي.

13- باب ما جاء في الحث على المذاكرة والنهي عن تركها وسكنى القرى وما جاء في البر والإثم
[352/1] قال مسدد: ثنا إسماعيل، أبنا الجريري وأبو مسلمة، ، عن أبي نضرة قال: "كان أبوسعيد الخدري يقول: تحدثوا فالحديث يذكر الحديث ".
[352/2] قال: وثنا أبو عوانة، عن أبي بشر، عن أبي نضرة قال: "كنا نأتي أبا سعيد الخدري فيقول: تحدثوا فإن الحديث يهيج الحديث ".
[352/3] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا روح، عن كهمس بن الحسن، عن أبي نضرة قال: "قلت: لأبي سعيد أكتبنا، فقال: لن أكتبكم، خذوا عنا كما كنا نأخذ عن نبي الله - صلى الله عليه وسلم -. وكان أبوسعيد يقول: تحدثوا، فإن الحديث يذكر بعضه بعضًا".
[353] قال مسدد: وثنا أبوعوانة، عن المغيرة، عن إبراهيم، عن علقمة قال: "أطيلوا ذكر الحديث حتى لا يدرس ".
هذا إسناد رجاله ثقات.
[354]وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا آبوخيثمة، ثنا الحسن بن موسى، ثنا ابن لهيعة، ثنا حيي، عن أبي عبدالرحمن، عن عبدالله بن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "ما أخاف على أمتي إلا اللبن فإن الشيطان بين الرغوة والصريح ".
هذا إسناد ضعيف؟ لضعف عبدالله بن لهيعة.
لهذا الحديث شاهد يوضحه، وهو ما رواه عقبة بن عامر قال: "سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: هلاك أمتي في الكتاب واللبن! قالوا: ما الكتاب واللبن؟ قال: يتعلمون القرآن فيتأولونه على غير تأويله، ويحبون اللبن

فيتركون الجماعات والجمع، ويبدون ".
وسيأتي بطرقه في كتاب فضائل القرآن في باب من تعلم القرآن، وتأوله على غير ما أنزل.
[355] قال أبويعلى الموصلي: وثنا ابن عبدالله بن بدر بن واصل بن عبدالله بن سعد الأطول- بصري- حدثني عبدالله بن بدر بن واصل بن عبدالله بن سعد الأطول قال: "كان عبدالله بن سعد يخرج إلى أصحابه بتستر يزورهم فيقيم يوم دخوله والثاني، ويخرج في الثالث، فيقولون: لو أقمت، فيقول: سمعت أبي يقوله: نهاني رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أوسمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ينهى عن التناوة، ،
فمن أقام ببلد الخراج ثلاثًا فقد تنأ، وأنا أكره أن أقيم ".
قلت: قال صاحب الغريب: التناوة صوابه: التناءة، أي ترك المذاكرة في العلم والسكنى في القرى.
[356/1]وقال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا شريك، ثنا الحسن بن الحكم عن عدي بن ثابت، عن البراء قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "من بدا جفا".
[356/2] رواه أبويعلى الموصلي: ثنا أبوبكر بن أبي شيبة... فذكره.
هذا إسناد رجاله ثقات.
[357]وقال إسحاق بن راهويه : أبنا عيسى بن يونس، ثنا معمر، عن موسى بن أبي شيبة الجندي أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "من بدا أكثر من شهرين فهي أعرابية".
هذا مرسل ضعيف الإسناد.
[358] قال: وأبنا عبدالوهاب الثقفي، عن خالد الحذاء، عن أبي إياس معاوية بن قرة قال: "البداوة شهران فما زاد فهو تعرب ".
هذا موقوف صحيح.
[359/1] وقال أبوبكر بن أبي شيبة والحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا يزيد بن هارون، أبنا حماد سلمة، عن الزبير أبي عبدالسلام، ، عن أيوب بن عبدالله بن مكرز، عن وابصة بن معبد قال: "أتيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأنا أريد ألا أدع شيئًا من البر والإثم إلا سألته عنه، فجعلت أتخطى الناس، فقالوا: إليك يا وابصة عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -. فقلت: دعوني أدنو منه، فقال: ادن يا وابصة. فدنوت منه حتى مست ركبتي ركبته، فقال: يا وابصة، أخبرك عما جئت تسألني عنه أوتسألني؟ فقلت: أخبرني يا رسول الله، قال: جئت تسألني عن البر والإثم. قلت: نعم، قال: فجمع أصابعه، فجعل ينكت بها في صدري ويقول: يا وابصة استفت نفسك، البر ما اطمأن إليه القلب واطمأنت إليه النفس، والإثم ما حاك في النفس وتردد في الصدر، وإن أفتاك الناس وأفتوك ".
[359/2] رواه أبويعلى الموصلي: ثنا علي بن حمزة المعولي، ثنا حماد بن سلمة... فذكره.

[359/3] قال: وثنا إبراهيم بن الحجاج السامي، ثنا حماد بن سلمة .. فذكره إلا أنه قال: "وإن أفتاك الناس وأفتوك- ثلاث مرات ".

قلت: مدار هذه الطرق على أيوب بن عبدالله، وهو مجهول.
[360] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا أحمد بن المقدام، ثنا عبيد بن القاسم، ثنا العلاء بن ثعلبة، عن أبي المليح الهذلي، عن واثلة بن الأسقع قال: "تراءيت النبي - صلى الله عليه وسلم - بمسجد الخيف فقال لي أصحابه: إليك يا واثلة- أي تنح عن وجه النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال النبي - صلى الله عليه وسلم - :دعوه، فإنما جاء ليسأل، قال: فدنوت، فقلت: بأبي أنت وأمي يا رسول الله، لتفتنا عن أمرٍ نأخذه عنك من بعدك. قال: لتفتك نفسك قلت. وكيف لي بذاك ؟ قال: دعَ ما يريبك إلى ما لا يريبك وإن آفتاك المفتون، قلت: وكيف لي بعلم ذلك؟ قال: تضع يدك على فؤادك، فإن القلب يسكن للحلال ولا يسكن للحرام، وإن ورع المسلم يدع الصغير مخافة أن يقع في الكبير.
فقلتْ بأبي أنت وأمي ما العصبية ؟ قال: الذي يعين قومه على الظلم.
قلت: فمن الحريص؟ قال. الذي يطلب المكسبة في غير حلها. قلت: فمن الورع؟ قال: الذي يقف عند الشبهة. قلت: فمن المؤمن؟ قال: من أمنه الناس على أموالهم ودمائهم. قلت: فمن المسلم؟ قال: من سلم المسلمون من لسانه ويده.
قلت: فأي الجهاد أفضل؟ قال: كلمة حكم عند إمام جائر .
قلت: روى أبوداود وابن ماجه منه قصة العصبية حسب من طريق فسيلة عن أبيها واثلة به.
14- باب ما جاء في النهي عن كتابة الحديث وجواز الكتابة
[361] قال مسدد: ثنا عيسى بن يونس، ثنا الأوزاعي، عن أبي كريز السري أنه سمع أبا هريرة يقول: "لا تكتم ولا تكتب ".
[362]وقال إسحاق بن راهويه: أبنا عطاء بن مسلم الحلبي، قال: قلت لعمرو بن قيس الملائي: "اكتب لي هذا الحديث، فقال: لا، إن إبراهيم النخعي قال: لا تكتبوا فتتكلوا، ثم قال إبراهيم: قال معاذ بن جبل: خرج علينا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ونحن نكتب شيئًا من الحديث فقال: ما هذا يا معاذ؟ قلنا: سمعناه منك يا رسول الله. قال: ليسلم هذا القرآن مما سواه. فما كتبنا شيئًا بعد".
هذا منقطع.
[363]وقال أبوبكر بن أبي شيبة : ثنا وكيع، عن طلحة بن يحيى، عن أبي بردة قال: "كتبت عن أبي كتابًا، فقال أبي: لولا أن فيه من كتاب الله لأحرقته، ثم دعا بمركن- أو إجانة- فغسله، ثم قال: عِ عني ما سمعت مني فإني لم أكتب عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كتابًا، وقال: كدت أن تهلك أباكَ ".
هذا إسناد رجاله ثقات.
[364]قال أبوبكر بن أبي شيبة: وثنا عبدالأعلى، عن الجريري، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد قال: قلت لأبي سعيد: "إنك تحدثنا عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حديثًا عجبًا وإنا
نخاف أن نزيد فيه أو ننقص منه، أفلا تكتبناه؟ قال: لن أكتبكموه، ولن نجعله قرآنا، ولكن (خذوه) عنا كما أخذناه عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ".
هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.
واسم أبي نضرة المنذر بن مالك بن قطعة العبدي، والجريري هو سعيد بن إياس أبومسعود، اختلط بآخره، لكن عبد الأعلى روى عنه قبل الاختلاط، ومن طريقه روى له الشيخان في صحيحيهما، كما أوضحته في تبيين حال المختلطين.
[365] قال أبوبكر بن أبي شيبة: وثنا زيد بن الحباب، ثنا ليث بن سعد، عن

خالد بن يزيد، عن عبد الواحد بن قيس، عن عبدالله بن عمرو قال: قلت: "يا رسول الله، إني أحب أن أعي حديثك، ولا يعيه قلبي، فأ!متعين بيميني؟ قال: إن شئت".
هذا إسناد حسن، عبد الواحد بن قيس مختلف فيه، وباقي رجال الإسناد رجال الصحيح، وخالد بن يزيد هو أبوعبدالرحيم المصري.
[366] وقال أحمد بن منيع: ثنا أبونصر ثنا حماد، عن حميد، عن أنس "أنه حدث بحديث عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال له رجل: أنت سمعته من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فغضب غضبًا شديدًا، قال: والله ما كل ما نحدثكم سممعناه، ولكن كان لا يتهم بعضنابعضا".
[367] قال: وثنا الهيثم، ثنا محمد بن شعيب وصدقة بن خالد، عن عتبة بن أبي حكيم، عن يزيد الرقاشي قال: "كنا إذا أكثرنا على أنس في الحديث أتانا بمخال له، فألقاها إلينا، فقال: هذه أحاديث سمعتها من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وكتبتها وعرضتها".
قلت: يزيد بن أبان الرقاشى ضعيف.
[368]قال أحمد بن منيع: وثنا سريج بن النعمان، ثنا عبدالله بن المؤمل، عن ابن أبي مليكة، عن عبدالله بن عمرو قال: "قلت: يا رسول الله، أقيد العلم؟ قال: نعم ".
قلت: عبدالله بن المؤمل ضعفوه، وابن أبي مليكة هو عبدالله بن عبيدالله بن أبي مليكة.
[369]وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا السكن بن نافع، ثنا عمران بن حدير، عن أبي مجلز، حدثني بشير بن نهيك قال: "كنت عند أبي هريرة قال: فكنت أكتب بعض ما أسمع منه، فلما أردت أن أفارقه جئت بالكتب، فقرأتها عليه فقلت: هذا سمعته منك؟ قال: نعم ".

هذا إسناد فيه مقال، السكن بن نافع قال فيه أبوحاتم: شيخ. وباقي رجال الإسناد ثقات.
[370]وقال إسحاق بن راهويه: أبنا سعيد بن عامر الضبعي، ، ثنا شعبة، عن الأعمش قال: "قلت لإبراهيم: إنك تحدثني فأكتبه فأسنده لي؟ قال: ما قلت لك قال عبدالله ، فقد حدثني به غير واحد عن عبدالله، وإذا سميت فهو من سميت"
هذا إسناد رجاله ثقات.

15- باب فيمن جاء بالخبر الصالح أو الخبر السوء وفيمن تحمل في الجاهلية وهو مشرك وحدث به في الإسلام وفيمن ترك التحديث مخافة أن يخالف وفيمن كان مفتاحًا للخير مغلاقًا للشر
[371/1]قال أحمد بن منيع : ثنا يوسف بن عطية، عن أبي خالد المدني، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "الخبر الصالح يجيء به الرجل الصالح، والخبر السوء يجيء به الرجل السوء".
[371/2] وبه قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "لا يخطىء الرجل ".

هذا إسناد ضعيف، لضعف يوسف بن عطية.
[372] وقال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا مروان بن معاوية الفزاري، عن عبدالله بن عبد الرحمن الطائفي، عن عبد الرحمن بن خالد العدواني، عن أبيه "أنه أبصر النبي - صلى الله عليه وسلم - في مشرف ثقيف وهو قائم على قوس أو عصا حين أتاهم يبتغي عندهم النصر، فسمعته يقرأ: "والسماء والطارق " حتى ختمها، قال: فوعَيتها في الجاهلية وأنا مشرك، ثم قرأتها في الإسلام، قالت: فدعتني ثقيف فقالوا: ما سمعت من هذا الرجل فقرأتها عليهم، فقال من معهم من قريش: نحن أعلم بصاحبنا لو كنا نعلم ما يقوله حقا لاتبعناه ".
(هذا إسناد صحيح على شرط ابن حبان).
[373] وقال أبويعلى الموصلي: ثنا شيبان، ثنا أبوهلال، ثنا حميد، عن عمران ين الحصين قال: "سمعت من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أحاديث سمعتها وحفظتها، فما يمنعني أن أحدث بها وما أرى من أصحابي يخالفوني فيها".
[374] قال: وثنا عبدالأعلى، ثنا معتمر بن سليمان، سمعت عقبة بن محمد المدني يحدث عن عبدالرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد رفع اروريث إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "عند الله خزائن الخير والشر، مفاتيحها الرجال، فطوبى لمن جعلته مفتاحًا للخير مغلاقًا للشر، وويل لمن جعلته مغلاقًا للخير مفتاحًا للشر".
هذا إسناد ضعيف؟ عبدالرحمن بن زيد بن أسلم المدني ضعفه أحمد وابن معين وابن المديني والنسائي، وقال الحاكم: يروي عن أبيه أحاديث موضوعة. وقال ابن الجوزي: أجمعوا على ضعفه.
رواه ابن ماجه في سننه من طريق عبدالله بن وهب، أخبرني عبدالرحمن بن زيد بن أسلم... فذكره، دون قوله: "عند الله خزائن الخير والشر مفاتيحها الرجال ".
16- باب في جواز التحديث عن بني إسرائيل والنهي عن سؤال أهل الكتاب وكتابة كتبهم والنهي عن النظر في النجوم
[375]قال أحمد بن منيع: ثنا مروان بن معاوية، عن (ربيعة) بن حسان الجعفي، عن عبدالرحمن بن سابط قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج، فإنه كانت فيهم الأعاجيب ".
هذا إسناد مرسل ضعيف؟ لجهالة (ربيعة) بن حسان.
[376/1]وقال مسدد: ثنا صخر بن زيد، عن مجالد، عن الشعبي، عن جابر بن عبدالله قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (الا تسألوا أهل الكتاب عن شيء؟ فإنهم لن يهدوكم وقد ضلوا، فإنكم إما أن تصدقوا بباطل أوتكذبوا بحق، وإنه لو كان موسى حي بين أظهركم ما حل له إلا أن يتبعنى".
[376/2] رواه أبويعلى الموصلي : ثنا إسحاق، ثنا حماد، ثنا مجالد... فذكره.
[376/3]قلت: ورواه أحمد بن حنبل في مسنده: ثنا يونس وغيره قالا: ثنا حماد- هو ابن زيد- عن مجالد... فذكره.
ومجالد ضعيف.

[377]وقال أبويعلى الموصلي: ثنا عبدالغفار بن عبدالله بن الزبير، ثنا علي بن مسهر، عن عبدالرحمن بن إسحاق، عن خليفة بن قيس، عن خالد بن عرفطة قال: "كنت جالسًا عند عمر إذ أتي برجل من عبدالقيس مسكنه بالسوس، فقال له عمر: أنت فلان بن فلان العبدي؟ قالت: نعم، فضربه بعصا معه، فقال الرجل: ما لي يا أمير المؤمنين؟ فقال له عمر: اجلس. فجلس، فقرأ عليه بسم الله الرحمن الرحيم: {الر تلك آيات الكتاب المبين* إنا أنزلناه قرآنا عربيًّا لعلكم تعقلون* نحن نقص عليك أحسن القصص بما أوحينا إليك هذا القرآن وإن كنت من قبله لمن الغافلين } فقرأها عليه ثلاثًا وضربه ثلاثًا. فقال له الرجل: ياأمير المؤمنين، فقال: أنت الذي نسخت كتب دنيال؟ قال: مرني بأمرك أتبعه. قال: انطلق، فامحه بالحميم والصوف الأبيض، ثم لا تقرأه أنت، ولا تقرئه أحدًا من المسلمين، فلئن بلغني عنك أنك قرأته أو أقرأته أحدًا من المسلمين لأهلكنك عقوبة، ثم قال له: اجلس. فجلس بين يديه، قال: انطلقت، أنا، فانتسخت كتابًا من أهل الكتاب، ثم جئت به في أديم، فقال لي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : ما هذا الذي في يدك يا عمر؟ قال: قلت: يا رسول الله، كتاب نسخته لنزداد به علماً، فغضب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حتى احمرت وجنتاه، ثم نودي بالصلاة جامعة، فقالت الأنصار أغضب نبيكم - صلى الله عليه وسلم - السلاح السلاح، فجاءوا حتى أحدقوا بمنبر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: يا أيها الناس، إني قد أوتيت جوامع الكلم وخواتمه، واختصر لي الكلام اختصارًا، ولقد أتيتكم بها بيضاء نقية، فلا تهيكوا ولا يغرنكم المتهيكون، قال عمر: فقمت فقلت: رضيت بالله ربًّا وبالإسلام دينًا وبك رسولا، تم نزل رسول الله - صلى الله عليه وسلم -.
هذا إسناد ضعيف؟ لضعف خليفة بن قيس.
[378] (وقال مسدد): ثنا معاذ، ثنا أبونصر التمار، ثنا عقبة الأصم، عن عطاء، عن أبي هريرة: "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - نهى عن النظر في النجوم ".
قلت: له شاهد من حديث أنس بن مالك، وقد تقدم في كتاب القدر.
قال الحافظ المنذري: المنهي عنه من علم النجوم هو ما يدعيه أهلها من معرفة الحوادث الآتية في مستقبل الزمان كمجيء المطر ووقوع الثلج وطبوب الريح وتغير الأسعار ونحو ذلك، ويزعمون أنهم يدركون ذلك بسير الكواكب واقترانها وافتراقها وظهورها في بعض الأزمان دون بعض، وهذا علم استأثر الله به، لا يعلمه أحد غيره، فأما ما يدرك من طريق المشاهدة من علم النجوم الذي يعرف به الزوال وجهة القبلة وكم مضى من الليل والنهار وكم بقي، فإنه غير داخل في النهي. والله أعلم.
[379] وقال محمد بن يحمى بن أبي عمر: ثنا مروان، ثنا عوف، عن الحسن، عمن أخبره، عن العباس قال: "خرجت مع النبي - صلى الله عليه وسلم - في ليلة ظلماء حِنْدس فجعل النبي - صلى الله عليه وسلم - يقلب بصره في السماء ويقول: إن الشيطان قد أيس من أن يعبد في جزيرة العرب آخر ما عليه، ولكن قد خفت أن يضل من بقي منكم بالنجوم ".
هذا إسناد ضعيف، لجهالة الراوي عن العباس.
17- باب في ذم الدعوى في العلم والقرآن
[380/1] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا مروان، عن موسى بن عبيدة، أخبرني محمد بن إبراهيم التيمي، عن ابن الهاد، عن عباس بن عبدالمطلب قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "يظهر الدين حتى يجاوز البحار، وحتى تخاض البحار بالخيل في سبيل الله، ثم يأتي أقوام يقولون: قد

قرأنا القرآن، من أقرأ منا؟ ومن أفقه منا؟- أو من أعلم منا- ثم التفت إلى أصحابه فقال: ما في أولئك من خير".
[380/2] رواه إسحاق بن راهويه: ثنا جحفر بن عون، ثنا موسى بن عبيدة الربذي، عن محمد بن إبراهيم، عن ابن الهاد، عن العباس بن عبدالمطلب، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "يظهر الدين حتى يجاوز البحار، وحتى تُخَاضُ بالخيل في سبيل الله، قال: فيأتي قوم يقولون: من أقرأ منا؟ من أفقه منا؟ فقالوا: يا رسول الله، هل في أولئك من خير؟ (فقال) لا، فقال: أولئك منكم، أولئك من هذه الأمة، وأولئك هم وقود النار".
[380/3] ورواه أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا عبدالله بن نمير، ثنا موسى بن عبيدة، عن محمد بن إبراهيم، عن ابن الهاد، عن العباس بن عبد المطلب قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "يظهر الدين حتى يجاوز البحار وتخاض البحار في سبيل الله، ثم يأتي من بعدكم أقوام يقرءون القرآن، يقولون: قد قرأنا القرآن، من أقرأ منا، ومن أفقه منا، ومن أعلم منا؟ ثم التفت إلى أصحابه فقال: هل في أولئك من خير؟ قالوا: لا. قال: أولئك منكم من هذه الأمة، وأولئك هو وقود النار".
[380/4]ورواه أبويعلى الموصلي : ثنا أبوبكر بن أبي شيبة... فذكره.
[380/5] قال: وثنا مجاهد بن موسى، ثنا زيد بن الحباب، ثنا موسى بن عبيدة الربذي... فذكره.

[380/6] قلت: ورواه البزار في مسنده، ثنا محمد بن المثنى، ثنا مكي بن إبراهيم، ثنا موسى بن عبيدة الربذي... فذكره.
ومدار الإسناد هذا على موسى بن عبيدة وهو ضعيف، وسيأتي بعضه في كتاب فضائل القرآن، وله شاهد من حديث عمر بن الخطاب رواه الطبراني في الأوسط والبزار بإسناد لابأس به، والطبراني في الكبير بإسناد حسن.
18- باب في الاستذكار للعلم والأمثال
[381/3] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا عبدالرحيم بن واقد، ثنا الهياج بن بسطام، ثنا (عنبسة) بن عبدالرحمن، عن سالم بن العلاء، عن نافع، عن ابن عمر قال: "كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا خاف أن ينسى شيئًا ربط في يده خيطًا ليذكر به ".
هذا إسناد ضعيف؟ لضعف عنبسة.
[381/2] قال: وثنا عبد الرحيم بن واقد، ثنا الحارث بن النعمان، ثنا بقية بن الوليد، عن معاوية بن يحيى، عن رجل من بني تميم قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - "إذا خشي أحدكم أن ينسى فليقل: الحمد لله مذكر... ".
(قلت: ذهب من الحديث ثلث سطر) .
[382] وقال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا أبوأسامة، عن الأجلح، عن قيس بن أبي مسلم، عن ربعي، عن حذيفة قال: "ضرب لنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أمثالا أراه واحدة وثلاثة وخمسة وسبعة وتسعة وأحد عشر، وفسر لنا منها واحدًا وسكت عن سائرها. قال: إن قومًا كانوا أهل ضعف ومسكنة قاتلوا قومًا أهل جلد وعناء فظهروا عليهم فاستعملوهم وسلطوهم، وأسخطوا ربهم

".
19- باب الزجر عن البدع ومِنْ أَنْ يُتَعَلَّم العلم لغير وجه الله أو يتعلمه ولا يعمل بعلمه أو يقول ما لا يفعله
[383]قال إسحاق بن راهويه: ثنا جرير، عن عمرو بن قيس الملائي، عن أبيه، عن أمية بن يزيد الشامي قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "من أحدث في الإسلام حدثًا" فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل منه صرف ولا عدل، فقيل: يا رسول الله فما الحدث؟ قال: من قتل نفسًا بغير نفس، أو امتثل مثلة بغير قود، أو ابتدع بدعة بغير سنة، قال: والعدل الفدية، والصرف التوبة".
قلت: إسناده حسن، لكن مرسل أو معضل.
[384/1] قال: وثنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن زيد، عن أبي سويد، عن الحسن قال: "لما قدم أهل البصرة على عمر فيهم الأحنف بن قيس سرحهم وحبسه عنده، ثم قال: أتدري لم حبستك؟ إن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أحذرنا كل منافق عليم اللسان، واني تخوفت أن تكون منهم وأرجو ألا تكون منهم، فافرغ من ضيعتك والحق بأهلك ".
[384/2]قال حماد: وقال ميمون الكردي، عن أبي عثمان النهدي، عن عمر نحوه.
قلت: حديث أبي عثمان أخرجه أحمد بن حنبل في مسنده ، وسيأتي بطرقه في كتاب المواعظ.
[385]قال إسحاق : وثنا بقية بن الوليد، ثنا أبوعبدالرحمن المدني، حدثني من سمع علي بن أبي طالب يقول: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "إني لست أخاف عليكم بعدي مؤمنًا موقنًا، ولا كافرًا معلنًا، أما المؤمن الموقن فيحجزه إيمانه، وأما الكافر المعلن فبكفره، ولكن أخاف عليكم بعدي عالما لسانه، جاهلا قلبه، يقول ما تعرفون، ويعمل ما تنكرون".
هذا إسناد ضعيف؟ لجهالة التابعي.
[386]قال إسحاق: وثنا غسان الكوفي، وأبو بشر الأسدي- وكان جليس أبي بكر بن عياش- قالا: ثنا إسحاق بن عبدالله بن أبي فروة، عن سعيد بن المسيب قال: قال رجل بالمدينة في حلقةِ: أيكم يحدثني عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حديثًا؟ فقال له علي- رضي الله عنه-: أنا سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: "لست أخاف على أمتي مؤمنًا ولا كافرًا، أما المؤمن فيمنعه إيمانه، وأما الكافر فيمنعه كفره، ولكن رجلا بينهما يقرأ القرآن حتى إذا دلق به يتأوله على غير تأويله، فقال ما يعملون وعمل ما تنكرون، فضل وأضل ".
قال: شيخنا الحافظ أبوالفضل العسقلاني: أنا أظن أن أبا عبدالرحمن المدني في الرواية الأولى هو إسحاق المذكور في الثانية، وإنما دلسه بقية لضعفه.
رواه الطبراني في الصغير والأوسط من طريق الحارث الأعور، وقد وثقه ابن حبان وغيره. انتهى.
وله شاهد من حديث عوران بن حصين، رواه الطبراني في الكبير والبزار ورواته محتج بهم في الصحيح.
[387]قال إسحاق: وثنا محمد بن عبيد، ثنا الصلت بن بهرام، عن الشعبي، عن عبدالله بن مسعود، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "لا تعلّموا العلم لتسايروا به العلماء، ولا لتماروا به السفهاء، ولا لتحيزوا أعين الناس، فمن فعل ذلك فهو في النار".
فيه انقطاع.

[388] وقال أبويعلي: ثنا يعقوب، ثنا عبدالرحمن بن مهدي، سمعت شعبة يقول: "إن هذا الحديث يصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة وعن صلة الرحم، فهل أنتم منتهون ".
[389] وقال أحمد بن منيع: ثنا أبومعاوية، عن رجل، عن طاوس قال: "جاء قتادة يجلس إلى طاوس، فقال طاوس: إن جلست قمت، فقال: يا أبا محمد تقول هذا لرجل فقيه قال: إبليس أفقه منه إذ قال: رب بما أغويتني ".

[389/م] حدثنا أصحابنا، عن جرير قال: "إن كانت الشيعة خشبية فأنا منهم ساجة ".
20- باب في كتم العلم
[390] قال مسدد: ثنا خالد، ثنا الهجري، عن أبي عياض، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "مثل علم لا ينفع كمثل كنز لا ينفق منه في سبيل الله ".
هذا إسناد حسن، وأبو عياض هو عمرو بن الأسود العنسي، والهجري هو إبراهيم بن مسلم، مختلف فيه. رواه الطبراني في الأوسط بإسناد فيه ابن لهيعة.
[391]وقال أبويعلى الموصلي : ثنا زهير، ثنا يونس بن محمد، ثنا أبوعوانة عن عبدالأعلى، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "من سئل عن علم فكتمه، جاء يوم القيامة ملجماً بلجام من نار، ومن قال في القرآن بغير علم؟ جاء يوم القيامة ملجماً بلجام من النار".
قلت: رواته ثقات محتج بهم في الصحيح، روى الطبراني في الكبير والأوسط منه الشطر الأول فقط.
21- باب في ذهاب العلم
[392/1]وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا كثير، ثنا جعفر، ثنا يزيد بن الأصم، سمعت أبا هريرة يقول: قال نبي الله - صلى الله عليه وسلم -: "تظهر الفتن ويكثر الهرج، قلنا: وما الهرج؟! قال: القتل القتل، ويقبض العلم، قال: فسمعها عمر بن الخطاب وهو يأثرها عن نبي الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: أما إن قبض العلم ليس بشيء ينزع من صدور الرجال؟ ولكنه فناء العلماء".
قلت: هو في الصحيح غير قصة العلم.
[392/2] ورواه أحمد بن حنبل في مسنده: ثنا وكيع، عن جعفر بن برقان... فذكره.
[393]وقال أبويعلى الموصلي: ثنا محمد بن أبي بكر، ثنا المثنى بن بكر، ثنا عوف، ثنا سليمان، عن أبي الأحوص، عن عبدالله قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "تعلموا القرآن وعلموه الناس، وتعلموا العلم وعلموه الناس، وتعلموا الفرائض وعلموه الناس، فإني امرؤ مقبوض، وإن العلم سيقبض حتى يختلف الرجلان في الفريضة لا يجدان من يخبرهما".
قلت: رواه أبو داود الطيالسي ، وابن أبي عمر، والنسائي في الكبرى ، والحاكم في المستدرك وصححه، والبيهقي ، وسيأتي بطرقه في فضائل

القرآن وفي الفرائض وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه الترمذي وابن ماجه ، والدارقطني ، والحاكم ، والبيهقي ، ورواه أبو داود في سننه من حديث عبدالله بن عمرو.
22- باب التحذير من الرياء والدعاء بما يذهبه
[394/1] قال إسحاق بن راهويه : أبنا جرير، عن ليث بن أبي سليم، عمن حدثه، عن معقل بن يسار قال: قال أبوبكر الصديق وشهد به على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "إن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ذكر الشرك، فقال: هو أخفى فيكم من دبيب النمل، فقال أبوبكر: يا رسول الله، هل الشرك أن لا يجعل مع الله إلهًا آخر؟ فقال: ثكلتك أمك يا أبا بكر، الشرك أخفى فيكم من دبيب النمل، وسأدلك على شيء إذا فعلته ذهب عنك صغار الشرك وكباره- أو صغير الشرك وكبيره- قل: اللهم إني أعوذ بك أن أشرك بك وأنا أعلم، وأستغفرك لما لا أعلم- ثلاث مرات "
[394/2] رواه أبو يعلى الموصلي : ثنا إسحاق بن إبراهيم، ثنا هشام بن يوسف، عن ابن جريج في قوله تعالى: {أم جعلوا للّه شركاء خلقوا كخلقه } قال: أخبرني ليث بن أبي سليم، عن أبي محمد، عن حذيفة، عن أبي بكر - إما حضر ذلك حذيفة عن النبي - صلى الله عليه وسلم - وإما أخبره أبوبكر- أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "الشرك فيكم أخفى من دبيب النمل، قال: قلنا يا رسول الله، هل الشرك ما عُبد من دون الله- أو ما دُعي مع الله، شك عبد الملك؟ قال: ثكلتك أمك يا صديق، الشرك فيكم أخفى من دبيب النمل، ألا أخبرك بقول يذهب صغاره وكباره، أو صغيره وكبيره؟ قال: قلت: بلى يا رسول الله. قال: قل: اللهم إني أعوذ بك أن أشرك بك وأنا أعلم وأستغفرك لما لا أعلم. والشرك أن تقول: أعطاني الله وفلان. والند أن يقول الإنسان: لولا فلان لقتلني فلان ".
[394/3] قال: وثنا عمرو بن الحصين، ثنا عبد العزيز بن مسلم عن ليث بن أبي سليم، عن أبي محمد، معقل بن يسار قال: شهدت النبي - صلى الله عليه وسلم - مع أبي بكر - وحدثني أبوبكر عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: "الشرك أخفى فيكم من دبيب النمل.
ثم قال: ألا أدلك على ما يذهب عنك صغير ذلك وكبيره، قل: اللهم إني أعوذ بك أن أشرك بك وأنا أعلم، وأستغفرك لما لا أعلم ".
[394/4] قال: وثنا موسى بن محمد بن حيان، ثنا روح بن أسلم وفهد، قالا: ثنا عبدالعزيز بن مسلم... فذكره.
[395/1] قال إسحاق بن راهويه : وأبنا أبومعاوية، ثنا إبراهيم بن مسلم الهجري، عن أبي الأحوص، عن عبدالله عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: " من أحسن صلاته حيث يراه الناس وأساءها إذا خلا؟ فإنما ذلك استهانة يستهين بها ربه ".
[395/2] رواه أبويعلى الموصلي: ثنا محمد بن أبي بكر، ثنا محمد بن دينار، عن إبراهيم الهجري... فذكره.
هذا حديث حسن.

[396] قال إسحاق: وأبنا الفضل بن موسى، ثنا الجعيد بن عبدالرحمن قال: "كنا عند السائب بن يزيد فجاءه الزبير بن سهيل بن عبدالرحمن بن عوف وفي وجهه أثر السجود، فقال: من هذا؟ فقلنا: الزبير بن سهيل، فقال: والله ما هذا السيما التي سماها الله، ولقد سجدت على وجهي منذ ثمانين سنة فما أثر السجود بين عيني.
هذا إسناد صحيح موقوف.
[397]وقال أبوبكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل: ثنا أحمد بن عبدالملك بن واقد، ثنا بكار بن عبد العزيز، حدثني أبي، عن أبي بكرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "من رائى، رائى الله به ".
[398/1] وقال أحمد بن منيع: ثنا محمد بن عبدالرحمن، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن أبي يزيد، عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "من سَمَّع الناس بعمله سمع الله- تبارك وتعالى- به سامع خلقه ".
[398/2] قال: وثنا أبوالنضر، ثنا شعبة، أخبرني عمرو بن مرة، سمعت رجلا في بيت أبي عبيدة يحدث أنه سمع عبدالله بن عمرو يحدث عبدالله بن عمر أنه سمع النبي - صلى الله عليه وسلم - يقول: "من سمع الناس بعمله سمع الله به سامع خلقه وحقره وصغره. قالت: فذرفت عينا عبدالله بن عمر" .
[398/3] رواه أبويعلى الموصلي: ثنا بندار، ثنا محمد، ثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، ثنا رجل من بيت أبي عبيدة أنه سمع عبدالله بن عمرو يحدث عبدالله بن عمر سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول:... فذكره. ورواه الطبراني في الكبير بأسانيد أحدها صحيح، والبيهقي.
[399] قال أحمد بن منيع: وثنا أبوأحمد، ثنا كثير، عن ربيح بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن جده قال: "كنا نتحدث فخرج علينا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: ما هذه النجوى، ألم أنهكم عن النجوى؟ فقلنا: تبنا إلى الله، أي نبي الله، إنما كنا في ذكر المسيح وفرقنا منه. فقال: ألا أخبركم بما هو أخوف عليكم من المسيح
عندي؟ قلنا: بلى يا رسول الله، قال: الشرك الخفي؟ أن يقوم الرجل يعمل لمكان الرجل ".
قلت: رواه ابن ماجه والبيهقي باختصار من طريق ربيح به، ورُبيح: بضم الراء وفتح الباء الموحدة، بعدها ياء آخر الحروف وحاء مهملة.
[400] قال أحمد بن منيع: ثنا يزيد، أبنا فرج بن فضالة، عن أبى الحسن، عن جبلة اليحصبي قال: "كنا مع رجل من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - فكان فيّما حدثنا: أن قائلا من المسلمين قال: يا رسول الله، فيما النجاة غدًا؟ قال: لا تخادع الله، قال: وكيف نخادع الله؟ قال: أن تعمل بما أمرك الله به تريد به غيره، فاتقوا الرياء، فإنه الشرك بالله- عز وجل- وإن المرائي ينادى به يوم القيامة على رءوس الخلائق بأربعة أسماء: يا كافر، يا فاجر، يا خاسر، يا غادر، ضل عملك، وبطل أجرك، ولا خلاق لك اليوم عند الله، فالتمس أجرك ممن كنت تعمل له يا مخادع، قال: فقلت - أو قلنا له-: الله الذي لا إله إلا هو، لأنت سمعت هذا من رسول الله - صلى الله عليه وسلم -؟ فقال: والله الذي لا إله إلا هو، لأنا سمعته من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ؟ إلا أن يكون شيئًا لم أتعمده. ثم قال يزيد: وأظنه قرأ آيات من القرآن: {فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحًا ولا يشرك بعبادة ربه أحدًا} و{إن المنافقين يخادعون الله وهو خادعهم} .
[401]وقال أبويعلى الموصلي: ثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، ثنا حجاج عن

الربيع ابن صبيح، ثنا يزيد الرقاشي، عن أنس بن مالك قال: قاك رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "يجاء بابن آدم يوم القيامة كأنه بذج - وربما قال: كأنه حمل- فيقول الله: يا ابن آدم، أنا خير قسيم، انظر إلى عملك الذي عملته لي، فأنا أجزيك به، وانظر إلى عملك الذي عملته لغيري فيجازيك على الذي عملت له ".
هذا إسناد ضعيف؟ لضعف يزيد بن أبان الرقاشى، وله شاهد من حديث أبي هريرة، رواه ابن ماجه وابن حبان في صحيحه وغيرهما، ورواه أبو داود الطيالسي في مسنده وسيأتي في أول كتاب الصلاة من حديث شداد بن أوس.
23- باب النهي عن التنطع
[402] قال إسحاق بن راهويه: قلت لأبي أسامة: أحدثكم مسعر؟ قال: أخرج إلي معن بن عبدالرحمن كتابًا؟ فحلف لي أنه خط أبيه، فإذا فيه: قال عبدالله: "والذي لا إله غيره ما رأيت أحدًا كان أشد خوفًا على المتنطعين من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ولا بعد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان أشد خوفًا من أبي بكر، وإني لأرى عمر كان أشد خوفًا عليهم ولهم "؟.
فأقر به أبوأسامة، وقال: نعم.
المتنطعون: الغالون، وقيل: هم المتكلمون بأقصى حلوقهم، من النطع وهو الغار الأعلى .
24- باب في علم النسب
[403/1] قال أحمد بن منيع: ثنا ابن لهيعة، عن علقمة بن وعلة، عن ابن عباس قال: "سئل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن سبأ ما هو؟ فقال: رجل ولد عشرة قبائل، فسكن اليمن ستة، والشام أربعة، فأما اليمانيون: فمذحج وكندة والأزد، والأشعريون، وأنمار، وحمير، وأما الشاميون: فلخم، وجذام وعاملة، وغسان ".

[403/2]رواه أبويعلى الموصلي، ثنا أحمد، ثنا أبوعبدالرحمن، ثنا ابن لهيعة، عن عبدالله بن هبيرة السبائي، عن عبد الرحمن بن وعلة، سمعت ابن عباس: "سأل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - رجلٌ عن سبأ، أرجل أم امرآة؟ فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: بل هو رجل ولد عشرة، يسكن اليمن منهم ستة وبالشام أربعة، فأما اليمانيون فمذحج وكندة والأزد والأشعريون وأنمار وحمير- عربا كلها، قال أبو عبدالرحمن: أو عربا كلها يقول فيهم غلط- فأما الشامية: فلخم وجذام وعاملة وغسان ".
[403/3] قال أبويعلى: وثنا زهير، ثنا عبدالله بن يزيد، ثنا ابن لهيعة، عن عبدالله بن هبيرة السبائي، عن ابن وعلة، سيعت ابن عباس يقول: "إن رجالاً سأل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن سبأ ما هو؟ أرجل أم امرأة أو أرض؟ قال: بل هو رجل ولد عشرة، فسكن اليمن منهم ست وبالشام أربعة، فأما اليمانيون: فمذحج وكندة والأزد والأشعريون وأنمار وحمير، وأما الشامية: فلخم وجذام وعاملة وغسان ".
[403/4] قلت: ورواه أحمد بن حنبل في مسنده: ثنا أبوعبدالرحمن... فذكره. ومدار هذه الأسانيد على عبدالله بن لهيعة، وهو ضعيف.
[404/1] وقال أبويعلى الموصلي : ثنا زهير بن حرب، ثنا الحسن بن موسى،

ثنا ابن لهيعة، ثنا الربيع بن سبرة، عن عمرو بن مرة قال: "كنت جالسا عند رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: من هاهنا من معد فليقم؟ قال: فأخذت ثوبي لأقوم؟ قال: اقعد. ثم قال الثانية، فقلت: ممن أنا يا رسول الله؟ قال: من حمير".
[404/2] قلت: رواه أحمد بن حنبل، ثنا قتيبة بيت سعيد والحسن، قالا: ثنا ابن لهيعة، عن الربيع بن سبرة، سمعت عمرو بن مرة الجهني يقول: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: "من كان هاهنا من معد فليقم؟ فقمت، فقال: اقعد، فصنع ذلك مرات، كل ذلك أقوم، فيقول: اقعد، فلما كان الثالثة، قلت: ممن نحن يارسول الله؟ قال: أنتم معشر قضاعة من حمير".
قال عمرو: فكتمت هذا الحديث منذ عشرين سنة.
ومدار إسناد عمرو بن مرة على عبدالله بن لهيعة وهو ضعيف.
25- باب في علم التاريخ
[405] قال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا (عبدالرحيم) بن سليمان، عن عاصم الأحول قال: سأل صبيح أبا عثمان النهدي وأنا أسمع، فقال له: "هل أدركت النبي - صلى الله عليه وسلم - ؟ قال: فقال: نعم، أسلمت على عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأديت له ثلاث صدقات ولم ألقه، وغزوت على عهد عمر بن الخطاب غزوات، شهدت فتح القادسية وجلولاء، وتستر ونهاوند واليرموك وأذربيجان ومهران ورستم، فكنا نأكل السمن ونترك الودك، فسألته عن الظروف، فقال: لم نكن نسأل عنها يعني: طعام المشركين ".
[406] قال: وثنا عفان، ثنا حماد بن سلمة، أبنا علي بن زيد، عن أنس قال: قدمنا المدينة- وقد مات أبوبكر واستخلف عمر- فقلت لعمر: ارفع يدك أبايعك على ما بايعت عليه صاحبك قبلك على السمع والطاعة فيما استطعت ".
(قلت: علي ابن زيد ضعيف).
[407/1]قال: وثنا إسحاق بن منصور، ثنا أبوكدينة، عن مطرف، عن المنهال، عن نعيم بن دجاجة قال: "كنت جالسا عند علي- رضي الله عنه- إذ جاءه أبومسعود، فقال علي: قد جاء فروخ فجلس، فقال علي: إنك تفتي الناس؟ قال: أجل، وأخبرهم أن الآخر شر. قال: فأخبرني هل سمعت منه شيئًا؟ قال: نعم، سمعته يقول: لا يأتي على الناس مائة سنة وعلى الأرض عين تطرف. فقال علي: أخطأت استك الحفرة، وأخطأت في أول فتياك، إنما قال ذلك لمن حضره يومئذ، هل الرخاء إلا بعد المائة؟! ".
[407/2]رواه أبويعلى الموصلي : ثنا أبوبكر بن أبي شيبة... فذكره.
[407/3] قال أبويعلى: وثنا زهير، ثنا جرير، عن منصور، عن عبدالملك، عن نعيم بن دجاجة الأسدي قال: كنت جالسًا عند علي فدخل عليه أبومسعود فقال له علي: يا فروخ، أنت القائل: لا يأتي على الناس مائة سنة وعلى الأرض عين تطرف! أخطأت استك الحفرة، إنما قال: لا يأتي على الناس مائة سنة وعلى الأرض عين مما هو حي اليوم ، وإنما رخاء هذه الأمة، وفرجها بعد المائة".
[407/4] قلت: ورواه أحمد بن حنبل : ثنا محمد بن سابق، ثنا إبراهيم بن طهمان، عن منصور، عن المنهال بن عمرو... فذكره.
[408] وقال أحمد بن منيع: ثنا أبو معاوية، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب قال. "وُلدت لسنتين مضتا من خلافة عمر".
هذا إسناد رجاله ثقات.
[409] وقال أبويعلى الموصلي: ثنا أبوهشام، ثنا معاذ بن هشام، ثنا أبي، عن قتادة، عن الحسن، عن دغفل "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - توفي وهو ابن خمس وستين ".

دغفل مختلف في صحبته.
[410] قال: وثنا هدبة، ثنا وهيب، عن يونس بن عبيد، ثنا عمار بن أبي عمار، سمعت ابن عباس... فذكر حديث الصحيح "أنه توفي وهو ابن خمس وستين ". فلما فرغ منه قال عقبه: وكان الحسن يقول: "توفي وهو ابن ستين ".

---

[411]قال: وثنا عثمان، ثنا وكيع، ثنا موسى بن علي، عن أبيه، سمعت مسلمة يقول: "وُلدت مقدم النبي - صلى الله عليه وسلم - وقبض النبي - صلى الله عليه وسلم - وأنا ابن عشر".
[412] قال: وثنا الحسن بن حماد الكوفي، ثنا مسهر بن عبدالملك بن سلع قال: أخبرني أبي قال: قلت لعبد خير: كم أتي عليك؟ قال: عشرون ومائة سنة، قلت: تذكر من أمر الجاهلية شيئًا؟ قال نعم، كنا ببلاد اليمن فجاءنا كتاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وبه يدعو الناس إلى خير واسع، فكان أبي ممن خرج وأنا غلام، فلما رجع أبي قال لأمي: مري بهذا القدر فليراق للكلاب: فإنا قد أسلمنا. فأسلم ".
وقد تقدم في كتاب الإيمان في باب من علم الحق فأسلم.
[413/1] قال : وثنا سفيان بن وكيع أخبرني أبي، عن جدي، عن قيس بن وهب الهمداني، عن أنس قال: ثنا أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "لا يأتي مائة سنة من الهجرة ومنكم عين تطرف ".
[413/2] وبه عن أنس بن مالك قال: "كان أجرأ الناس على مساءلة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الأعراب، أتاه أعرابي فقال: يا رسول الله متى الساعة؟ فلم يجبه شيئًا، حتى أتى المسجد فصلى فأخف الصلاة، ثم أقبل على الأعرابي وقال: أين السائل عن الساعة؟ ومر به سعد فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : إن هذا عُمِّر حتى يأكل عُمُرَهُ لم يبق منكم عين تطرف ".
قلت: سفيان بن وكيع بن الجراح ضعيف.
ولأنس في الصحيح: "إن يعش هذا حتى يستكمل عمره لم يمت حتى تقوم الساعة" وهذا أبين لحديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - .
وله شاهد من حديث عقبة بن عمرو الأنصاري، رواه أحمد بن حنبل في مسنده.
[414] قال أبويعلى الموصلي: وثنا أبوكريب، ثنا ابن أبي فديك، ثنا عبدالملك بن زيد بن سعيد بن نفيل، عن مصعب بن مصعب، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة، عن أبيه قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "ترفع زينة الدنيا سنة خمس وعشرين ومائة".
[415] قال: وثنا سفيان بن وكيع، ثنا أبي، عن عبيد الله، عن أبي المليح، ثنا جابر قال: أنزل الله صحف إبراهيم في أول ليلة خلت من رمضان، وأنزلت التوراة على موسى لست خلون من رمضان، وأنزل الزبور على داود في إحدى عشرة ليلة خلت من رمضان، وأنزلت القرآن على محمد في أربع وعشرين ليلة خلت من رمضان ".
هذا إسناد ضعيف، لضعف سفيان بن وكيع بن الجراح.
وله شاهد من حديث واثلة بن الأسقع رواه أحمد بن حنبل في مسنده.

4- كتاب الطهارة

1- باب المياه
[416] قال أبو داود الطيالسي: ثنا قيس، عن طريف بن سفيان، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد قال: "كنا مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فأتينا على غدير فيه جيفة، فتوضأ بعض القوم، وأمسك بعض القوم حتى يجيء النبي - صلى الله عليه وسلم - فجاء النبي - صلى الله عليه وسلم - في أخريات الناس فقال: توضئوا واشربوا" فإن الماء لا ينجسه شيء".
قلت: رواه أبوداود والنسائي والترمذي بغير هذا اللفظ وقال: حديث حسن.
[417]وقال مسدد: ثنا عيسى، ثنا الأحوص بن حكيم، عن راشد بن سعد قال: "إن الماء لا ينجسه شيء إلا ما غلب ريحه أو طعمه ".
[418] قال : وثنا إسماعيل، ثنا عوف، حدثني شيخ كان يقص علينا في مسجد الأشياخ قبل وقعة ابن الأشعث، قال: "بلغني أن أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كانوا في مسير، فانتهوا إلى غدير، في ناحية منه جيفة فأمسكوا عنه حتى جاءهم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقالوا: يا رسول الله، هذا الغدير في ناحية منه جيفة! فقال: اسقوا واستقوا، فإن الماء يحل ولا يحرم ".
[419/1] وقال مسدد: ثنا يحيى، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، ثنا عبدالله بن المغيرة، عن رجل من بني مدلج أن رجلا منهم قال: "يا رسول الله، إنا نركب (أرماثًا) في البحر فنحمل معنا الماء للشفه فإن توضأنا بمائنا عطشنا، وإن توضأنا بماء البحر كان في أنفسنا منه شيء فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : هو الطهور ماؤه الحل ميتته ".
[419/2] قال: وثنا حماد، عن لمجيى بن سعيد... فذكره.
[419/3] رواه أحمد بن منيع: ثنا يزيد، ثنا يحيى بن سعيد، عن عبدالله بن المغيرة ابن أبي بردة الكناني، عن بعض بني مدلج "أنهم كانوا يركبون (الأرماث) في البحر للصيد، ويحملون معهم ماء للشفه فتدركهم الصلاة وهم في البحر، فذكروا ذلك لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقالوا: إن توضأنا بمائنا عطشنا... " فذكره.
هذا إسناد فيه مقال، عبدالله بن المغيرة أرسل هذا الحديث عن النبي - صلى الله عليه وسلم - وذكره ابن حبان في الثقات، وباقي رجال الإسناد رجال الصحيح.
[419/4] ورواه أحمد بن حنبل في مسنده: أبنا يحيى، عن عبدالله بن المغيرة بن أبي بردة الكناني أنه أخبره: "أن بعض بني مدلج أخبره أنهم كانوا يركبون البحر... " فذكره.
[420] قال مسدد: وثنا يحيى، عن عبيدالله بن عمر، عن عمرو بن دينار عن أبي الطفيل قال: "سئل أبوبكر عن ميتة البحر؟ فقال: هو الطهور ماؤه الحل ميتته ".
قلت: وهكذا رواه أبوبكر بن أبي شيبة في مصنفه من طريق عبدالرحيم، عن عبيدالله بن عمر به.
وكذا رواه البيهقي في سننه الكبرى من طريق عبدالله بن نمير، عن عبيد

الله... فذكره.
[421]وقال مسدد: وثنا عبدالوارث، عن يونس، عن الحسن "أنه كان لا يرى بأسًا أن يتوضأ بالماء الذي تروث فيه الدواب وتبول ".
[422/1] وقال أبويعلى الموصلي: ثنا أبومعمر، ثنا أبوالأحوص، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "الماء لا ينجسه شيء"
[422/2] قلت: رواه ابن حبان في صحيحه: ثنا أبويعلى.. فذكره.
[423/1]قال أبويعلى الموصلي : وثنا الحماني، ثنا شريك، عن المقدام بن شريح، عن أبيه، عن عائشة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - : "الماء لا ينجسه شىء".
[423/2]ورواه أبوبكر البزار في مسنده: ثنا عمرو بن علي، ثنا أبوأحمد، ثنا شريك.. فذ كره.
قال البزار: لا نعلمه رواه إلا شريك.
قلت؟ قوله: لا نعلمه رواه إلا شريك- يعني: مرفوعًا- وإلا فقد رواه أحمد بن حنبل في مسنده موقوفًا.
[423/3]فقال: ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة، ثنا يزيد الرشك، عن معاذة قالت: "سألت عائشة عن الغسل من الجنابة، فقالت: إن الماء لا ينجسه شيء".
وقال الحميدي ثنا سفيان، عن مسعر، عن عبدالجبار بن وائلِ، عن أبيه قال: "أتي النبي - صلى الله عليه وسلم - بدلو من ماء زمزم فشرب، ثم توضأ، ثم مجه في الدلو مسكًا- أو أطيب من المسك- واستنثر خارجًا من الدلو".
هذا إسناد رجاله ثقات.
[425/1]وقال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا علي بن هاشم، عن ابن أبي ليلى، عن أبي الزبير، عن جابر قال: "كنا نستحب أن نأخذ من ماء الغدير ونغتسل به في ناحية، وقال: نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن يبال في الماء الراكد".
[425/2] رواه أحمد بن منيع عن هشيم، عن ابن أبي ليلى... فذكره.
[426] وقال مسدد : ثنا يحيى، عن (شعبة) ، ثنا قتادة، عن كريب، عن ابن عباس "في الوضوء من ماء البحر، قال: هما البحران، لا يضرك بأيهما بدأت ".
هذا إسناد رجاله ثقات.
2- باب منع التطهير بالنبيذ
[427/1] قال أبويعلى الموصلي: ثنا أبوخيثمة، ثنا وكيع، ثنا أبي، عن أبي فزارة، عن أبي زيد مولى عمرو بن حريث، عن عبدالله بن مسعود "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال له ليلة الجن: هل عندك طهور؟ قال: لا، إلا شيء من نبيذ في إداوة، فقال: هذه ثمرة طيبة، وماء طهور".
[427/2] قلت: رواه أبو داود في سننه بلفظ: "قال لي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ليلة الجن: ما في إداوتك- أو ركوتك؟ قلت: نبيذ. قال: ثمرة طيبة، وماء طهور".
وكذا رواه الترمذي ، وزاد؟ "فتوضأ منه ".
ورواه البيهقي في سننه من طريق أبي فزارة به... فذكره مطولا جدًّا.
وأحمد بن حنبل وسيأتي في علامة النبوة، في باب اختصام الجن.
قال البيهقي: قال البخاري: أبو زيد هذا مجهول، لا يعرف بصحبة عبدالله بن مسعود.
وقال الترمذي: إنما روي هذا الحديث عن أبي زيد، عن عبدالله، عن النبي -

صلى الله عليه وسلم - وأبو زيد رجل مجهول عند أهل الحديث، لا يعرف له كثير رواية غير هذا الحديث.
قال: وقد رأى بعض أهل العلم الوضوء بالنبيذ، منهم: سفيان وغيره، وقال بعض أهل العلم: لا يتوضأ بالنبيذ. وهو قول الشافعي وأحمد وإسحاق، وقال إسحاق: إن ابتلي رجل بهذا، فتوضأ بالنبيذ وتيمم أحب إليَّ.
قال الترمذي: وقول من يقول: "لا يتوضأ بالنبيذ" أقرب إلى الكتاب وأشبه؟ لأن الله- تعالى- قال: {فإن لم تجدوا ماء فتيمموا صعيدًا طيبًا}.
[428/1]قال أبويعلى الموصلي : حدثنا أبوخيثمة ثنا الوليد بن مسلم، حدثني الأوزاعي، حدثني يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة قال: "النبيذ وضوء إذا لم تجد غيره. قال الأوزاعي: إذا كان مسكرًا فلا يتوضأ به".
[428/2] قلت: رواه البيهقي في سننه: أبنا أبوسعد الماليني، أبنا أبوأحمد بن عدي الحافظ، ثنا أحمد بن عبدالله، ثنا يوسف بن بحر، ثنا المسيب بن واضح، ثنا مبشر بن إسماعيل، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة، عن ابن عباس قال النبي - صلى الله عليه وسلم - : "النبيذ وضوء لمن لم يجد الماء".
[428/3] قال أبوأحمد: ثنا محمد بن تمام، ثنا المسيب بن واضح... فذكره بإسناده مثله موقوفًا.
قال البيهقي: هذا حديث مختلف فيه على المسيب بن واضح، وهو واهم فيه في موضعين: في ذكر ابن عباس، وفي ذكر النبي - صلى الله عليه وسلم - والمحفوظ أنه من قول عكرمة غير مرفوع، كذلك رواه هقل والوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، وكذلك رواه شيبان النحوي وعلي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة.
وكان المسيب يرحمنا الله وإياه- كثير الوهم.
ورواه عبدالله بن محرر، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس، من قول ابن عباس، وعبدالله بن محرر متروك.

ورُوي بإسناد ضعيف، عن أبان بن أبي عياش، عن عكرمة، عن ابن عباس مرفوعًا، وأبان متروك.
قال الدارقطني: المحفوظ أنه رأي عكرمة غير مرفوع إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - ولا إلى ابن عباس.
3- باب الإبعاد والتبوء لقضاء الحاجة
[429] قال أبويعلى الموصلي: حدثني أبوبكر الرمادي، ثنا ابن أبي مريم، ثنا نافع - يعني: ابن عمر- عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر قال: "كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يذهب لحاجته إلى المغمَّس ".
قال نافع: نحو ميلين من مكة.
[430] قال: وثنا محمد بن بكار، ثنا يوسف بن عطية، عن عطاء بن أبي ميمونة، عن أنس قال: "كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا انطلق لحاجته تباعد حتى لا يراه أحد".
هذا إسناد ضعيف، عطاء بن أبي ميمونة ضعفه ابن معين وأبوحاتم وأبوزرعة والبخاري وأبوداود والنسائي والعجلي وابن المديني والدارقطني وغيرهم.

له شاهد من حديث المغيرة بن شعبة رواه أبو داود والنسائي والترمذي ، ورواه أبو داود في سننه من حديث جابر بن عبدالله.
[431/1] وقال أحمد بن منيع: ثنا سفيان، عن محمد بن أبي حرملة، عن كريب، عن ابن عباس قال: "دفع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من عرفة فأردف أسامة، فلما بلغ الشعب نزل فبال، ولم يقل: أهراق الماء" .
[431/2] قال: وأبنا سفيان، عن إبراهيم بن عقبة، عن كريب... فذكر نحوه.
سنده صحيح.
[432] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا يحيى بن إسحاق، ثنا سعيد بن زيد، عن واصل مولى أبي عيينة، عن يحيى بن عبيد، عن أبيه قال: "كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يتبوأ لبوله كما يتبوأ لمنزله ".
[433] قال: وثنا الحكم بن موسى، ثنا الوليد، عن الوليد بن سليمان ابن أبي السائب، عن طلحة بن أبي قنان "أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان إذا أراد أن يتبوأ فوافى عزازًا من الأرض أخذ عودًا فنكت به في الأرض، حتى يثير التراب، ثم (يتبوأ) فيه ".
هذا الإسناد ضعيف، لتدليس الوليد بن مسلم.
4- باب ما يستر به من أعين الجن ورد السلام بعد قضاء الحاجة والنهي عن استقبال القبلة واستدبارها والاستجمار بالعظم والبعر وأن يستنجي الرجل بيمينه
[434] قال أحمد بن منيع: ثنا يزيد، ثنا محمد بن الفضل بن عطية، عن زيد العمي، عن جعفر العبدي، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "ستر بين أعين الجن وبين عواري بني آدم إذا وضع الرجل ثوبه قال: بسم الله ".
قلت: زيد العمي ضعيف، رواه الطبراني في كتاب الدعاء من طريق زيد العمي، عن أنس قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -... فذكره.
[435] وقال أبوداود الطيالسي: ثنا شعبة، عن محمد بن المنكدر، عن رجل، عن حنظلة بن الراهب الأنصاري "أن رجلا سلم على النبي - صلى الله عليه وسلم - ، فلم يرد عليه حتى تمسح، وقال: لم يمنعني أن أرد عليك إلا أني لم أكن متوضئًا. أو قال: لم يرد عليه حتى تمسح. ورد عليه "
هذا إسناد ضعيف لجهالة التابعي.
[436/1] وقال أحمد بن منيع: ثنا روح بن عبادة، ثنا ابن جريج، أخبرني عبدالكريم بن أبي المخارق، أن الوليد بن مالك بن عبدالقيس أخبره أن محمد بن قيس مولى سهل بن حنيف- من بني ساعدة- أخبره أن سهلا أخبره "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - بعثه فقال: أنت رسولي إلى أهل مكة. فقال: إن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أرسلني يقرأ عليكم السلام، ويأمركم بثلاث: لا تحلفوا بغير الله، وإذا تخليتم فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها، ولا تستنجوا بعظم ولا بعر ".
هذا الإسناد ضعيف؟ لضعف عبدالكريم بن أبي المخارق.
[436/2] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا روح... فذكره.
[436/3] ورواه أبويعلى الموصلي: ثنا عمرو بن الضحاك بن مخلد، ثنا أبي، ثنا ابن جريج... فذكره.
[436/4]قال: وثنا أبوخيثمة، ثنا روح... فذكره .
[437] قال أبويعلى: وثنا القواريري ثنا يوسف بن خالد، حدثني عمرو بن سفيان بن أبي البكرات، عن محفوظ بن علقمة، عن الحضرمي- وكان من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - "أن أعرابيًّا لقي النبي - صلى الله عليه

وسلم - يستفتيه في الغائط، قال: لا تستقبل القبلة ولا تستدبرها إذا استنجيت. قال: يا رسول الله، كيف أصنع؟ قال: اعترض بحجرين و (ضمن) الثالث ".
[438/1] قال : وثنا بندار، ثنا عبدالكبير بن عبدالمجيد، ثنا عبدالله بن نافع، عن أبيه، عن أسامة بن زيد: "أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - نهى أن تستقبل القبلة بغائط أو بول ".
[438/2] قال: وثنا الرفاعي، ثنا أبوبكر الحنفي، ثنا عبدالله بن نافع أن أسامة بن زيد أخبره أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "لاتستقبلوا القبلة بغائط أو بول ".
قلت: مدار إسناد حديث أسامة على عبدالله بن نافع مولى ابن عُمر، وقد ضعفوه، ضعفه ابن معين وابن المديني وأبوحاتم والبخاري والنسائي وابن عدي وغيرهم.

قلت: له شاهد في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي أيوب الأنصاري وأبي هريرة ، ورواه أبو داود والترمذي من حديث جابر بن عبدالله.
[439/1]وقال مسدد: ثنا عبدالوارث، عن أيوب، عن نافع، عن رجل، عن أبيه قال: "نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن تستقبل القبلة بغائط أو بول "
[439/2] رواه أحمد بن حنبل وأبو بكر بن أبي شيبة قالا: ثنا إسماعيل، ثنا أيوب، عن نافع، عن رجل من الأنصار، عن أبيه: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - .. فذكره.
هذا إسناد ضعيف، لجهالة التابعي.
[440] وقال أبويعلى الموصلي: ثنا القواريري، ثنا يوسف بن خالد، حدثني عمرو بن سفيان بن أبي البكرات، عن محفوظ بن علقمة، عن الحضرمي- وكان من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - : "أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - نهى أن يستنجي الرجل بيمينه ".
وله شاهد من حديث سلمان الفارسي، رواه مالك لا الموطأ والبخاري في صحيحه من حديث أبي قتادة.
5- باب البول قائماً وصفة قضاء الحاجة
[441] قال مسدد : ثنا يحيى عن عمران بن حدير عن رجل من أخوال المحرر بن أبي هريرة: أنه رأى أبا هريرة بال قائماً وعليه مردتان، فدعا بماء فغسل ما هنالك ".
هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة تابعيه.
[442] قال مسدد: وثنا يحيى، ثنا وقاء بن إياس، حدثني أبوظبيان قال: "رأيت عليًّا يبول قائماً في الرحبة، ثم توضأ، ومسح على نعليه، ودخل المسجد".
هذا إسناد حسن.
[443] قال مسدد: ثنا يحيى، ثنا زكريا، عن عبدالعزيز بن رفيع، عن مجاهد قال: "ما بال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ! قائماً غير مرة في كثيب أعجبه ".
[444] وقال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا مالك بن إسماعيل، ثنا زهير، ثنا وهب بن عقبة، عن محمد بن سعد الأنصاري، عن أبيه، عن أنس "أنه أتى المهراس فبال

قائماً، ثم توضأ ومسح علىخفيه، ثم توجه إلى الصلاة- أو قال: إلى المسجد- فقلت له: لقد فعلت شيئًا يكره، بلت قائماً، ثم توضأت ومسحت على خفيك، ثم توجهت إلى الصلاة! فقال: خدمت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - تسع سنين يفعل ذلك ".
[445] قال : وثنا قتيبة بيت سعيد، ثنا يعقوب بن عبدالرحمن الزهري، عن أبي حازم "أنه رأى سهل بن سعد بال بول الشيخ الكبير، وهو قائم يكاد يسبقه، ثم توضأ ومسح على الخفين، فقلتْ ألا تنزع الخفين ؟ فقال: لا قد رأيت أن هو خير مني يمسح عليهما- يعني: النبي - صلى الله عليه وسلم -.
هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.
[446] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة : ثنا أبوعاصم، ثنا ابن عون، أخبرناه عن محمد بن سيرين قال: "بينما سعد بن عبادة قائما يبول فمات، قتلته الجن ".
قتلنا سيد الخزرج سعد بن عبادة رميناه بسهمين فلم نخطئ فؤاده
[447/1] قال أبوبكر بن أبي شيبة: وثنا محمد بن عبدالله الأسدي، عن زمعة بن صالح، حدثني محمد بن عبدالرحمن، عن رجل من بني مدلج، عن أبيه قال: "جاء سراقة بن مالك بن جعشم فجعل يقول: علمنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كذا، علمنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كذا، فقال له بعض القوم: علمكم كيف تخرءون؟ قال: نعم، أمرنا أن نتكئ على اليمنى وأن ننصب اليسرى".
[447/2] رواه أحمد بن منيع: ثنا أبوأحمد الزبيري، ثنا زمعة... فذكره بإسناده ومتنه، إلا أنه قال: "فأمرنا أن نتكىء على اليسرى وننصب اليمنى".
هذا إسناد ضعيف؟ لجهالة التابعي.
[447/3] ورواه الحاكم في المستدرك: أبنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أبنا عبدالله بن محمد، ثنا عمرو بن علي، ثنا أبوعاصم، عن زمعة بن صالح... فذكر مثل حديث أحمد بن منيع.
[447/4] ورواه البيهقي عن الحاكم.
[448] قال مسدد،: وثنا يحيى، عن قرة بن خالد، عن بديل، عن مطرف، حدثني أعرابي قال: "صحبت أبا ذر، فأعجبتني خلاقه كلها غير أنه كان إذا دخل الخلاء انتضح ".

6- باب الاستنزاه من البول
[449/1] قال أبوداود الطيالسي: ثنا الأسود بن شيبان، عن بحر بن مرار البكراوي، عن أبي بكرة قال: "بينما أنا أمشي مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ومعي رجل، ورسول الله - صلى الله عليه وسلم - يمشي بيننا إذ أتينا على قبرين، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : إن صاحبي هذين القبرين ليعذبان الآن في قبورهما، فأيكما يأتيني من هذا النخل بعسيب.
فاستبقت أنا وصاحبي فسبقته وكسرت من النخل عسيبًا، فأتيت به النبي - صلى الله عليه وسلم - فشقه نصفين من أعلاه، فوضع على أحدهما نصفًا وعلى الآخر نصفًا وقال: إنه ليهون عليهما ما دام في بلولتيهما شيء، إنهما يعذبان في الغيبة والبول".
[449/2] رواه أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا وكيع، ثنا الأسود بن شيبان، حدثني بحر بن مرار البكراوي، عن جده أبي بكرة قال: "مر النبي - صلى الله عليه وسلم - بقبرين فقال: إنهما ليعذبان، وما يعذبان في كبير، أما أحدهما فيعذب في البول، وأما الآخر فيعذب في الغيبة".

قلت: كذا وقع في مسندي الطيالسي وأبي بكر بن أبي شيبة، وكذا رواه ابن ماجه في سننه عن أبي بكر بن أبي شيبة بالإسناد والمتن.
وكذا رواه ابن أبي شيبة في مصنفه ، وهو وهم.
قال المزي في الأطراف: رواه أبوسعد مولى بني هاشم ومسلم بن إبراهيم، عن الأسود بن شيبان، عن بحر بن مرار، عن عبدالرحمن بن أبي بكرة، عن أبي بكرة، وهو الصواب، انتهى.
وكذا رواه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده والطبراني في الأوسط .
وهو إسناد فيه مقال: بحر بن مرار وثقه ابن معين، وقال النسائي: لا بأس به.
وقال ابن حبان؟ اختلط بأخرة حتى كان لا يدري ما يحدث فاختلط حديثه الأخير بالقديم ولم يتميز. وقال ابن عدي: لم أر له حديثًا منكرا، ولم أجد أحدًا من المتقدمين ضعفه إلا يحيى بن سعيد في قوله: خولط. وباقي رجال الإسناد ثقات.
[450] وقال إسحاق بن راهويه: ثنا النضر بن شميل، ثنا أبوالعوام الباهلي عبدالعزيز بن الربيع، ثنا أبوالزبير، عن جابر بن عبدالله قال: "كنا مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في مسير فأتى على قبرين يُعذب صاحباهما، فقال: ما يعذبان في كبير. ثم قالت: بلى، أما أحدهما فكان يغتاب الناس، وأما الآخر فكان لا يتأذى من بوله، ثم أخذ جريدة رطبة أو جريدتين فكسرهما، ثم غرس كل كسرة على قبر فقال: إنه يخفف عنهما ما دامتا رطبتين- أو قال: ما لما ييبسا".
قلت: أبوالعوام وثقه ابن معين، فالحديث حسن صحيح.
وبوب البخاري على هذا الحديث: باب من الكبائر ألا يستتر من بوله.
قال الخطابي: "وما يعذبان في كبير" معناه: أنهما ليعذبان في أمر كان يكبر عليهما، أو يشق فعله لو أرادا أن يفعلاه، وهو التنزه من البول أو ترك النميمة.
ولم يرد أن المعصية في هاتين الخصلتين ليست بكبيرة في حق الدين، وأن الذنب فيهما هين سهل.
قال الحافظ المنذري: ولخوف توهم مثل هذا استدرك، فقال : "بلى إنه كبير" والله أعلم، انتهى.
ولهذا الحديث شواهد منها حديث ابن عباس في الصحيحين وغيرهما، ورواه أحمد بن حنبل وابن ماجه من حديث أبي أمامة، ورواه ابن حبان في صحيحه من حديث أبي هريرة، ورواه الدارقطني في سننه من حديث أنس.
[451] وقال عبد بن حميد ، ثنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن سلمة، عن عاصم بن بهدلة، عن حبيب بن أبي جبيرة عن يعلى بن سيابة "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - مرَّ بقبر يعذب صاحبه، فقال: إن صاحب هذا القبر يعذب في غير كبيرة، ثم دعا بجريدة فوضعها على قبره، وقال: لعله يخفف عنه ما كانت رطبة".
هذا إسناد رجاله ثقات، حبيب بن أبي جبيرة ذكره ابن حبان في الثقات، وباقي وجال الإسناد ثقات.
[452] قال عبد بن حميد: وثنا عبدالله بن موسى، عن إسرائيل، عن أبي يحيى، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "إن عامة عذاب القبر من البول، فتنزهوا من البول".

قلت: رواه البزار في مسنده والطبراني في الكبير والحاكم والدارقطني كلهم من رواية أبي يحيى القتات، عق مجاهد، عنه.
قال الدارقطني: إسناد لا بأس به، والقتات مختلف في توثيقه.
7- باب وجوب الاستنجاء بثلاثة أحجار أو الماء والحث على إنقاء الدبر والنهي عن الاستنجاء بالعظم والروث
[453] قال مسدد: ثنا يحيى، عن هشام بن عروة، عن أبيه قال: رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "ثلاثة أحجار تغني، أما يجد أحدكم ثلاثة أحجار؟! ".
[454/1]وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا المقرئ، ثنا عبدالرحمن بن زياد بن أنعم الأفريقي، عن عبدالرحمن بن رافع، عن عبدالله أنه قال: "كنت مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ليلة الجن، فسمعتهم وهم يستفتونه عن الاستنجاء، فسمعته يقول: ثلاثة أحجار. قالوا: كيف بالماء؟ قال: هو أطهر وأطهر".
[454/2] رواه أحمد بن منيع: ثنا أبومعاوية، ثنا عبدالرحمن بن زياد بن أنعم.. فذكره.
قلت: الأفريقي ضعيف، لكن لم يتفرد به.
[454/3] فقد رواه الحاكم في المستدرك من طريق عبدالرزاق، عن معمر، عن أبي إسحاق، عن علقمة، عن عبدالله قال: "أمرني رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن آتيه بثلاثة أحجار فأتيته بحجرين وروثة، فأخذ الحجرين وألقى الروثة، وقالى: ائتني بحجر".
ورواه البيهقي في سننه الكبرى عن الحاكم، وهو في البخاري والنسائي وابن ماجه بدون قوله: "وائتني بحجر" وكذا في الترمذي وقال: هذا الحديث فيه اضطراب.
[455] وقال أبويعلى الموصلي: ثنا الأخنسي أحمد بن عمران، ثنا محمد بن فضيل يقول: ثنا إبراهيم الهجري، عن أبي الأحوص، عن عبدالله، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "إن الله وتر يحب الوتر، فإذا استجمرت فأوتر".
هذا إسناد ضعيف؟ لضعف الهجري.
[456] قال أبويعلى : وثنا معلى بن مهدي، ثنا عثمان بن مطر، عن علي بن الحكم، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "عليكم (بنقاء) الدبر، فإنه يذهب بالباسور".

هذا إسناد ضعيف، عثمان ضعفه ابن معين وابن المديني وأبوحاتم وأبوزرعة وأبو حاتم وأبو داود والنسائي والبزار وابن عدي والساجي وغيرهم.
[457/1] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا يحيى بن آدم، ثنا مالك بن مغول، سمعت سيارًا أبا الحكم غير مرة يحدث عن شهر بن حوشب، عن محمد بن عبدالله بن سلام قال: "لما قدم النبي - صلى الله عليه وسلم - علينا- يعني: قباء- قال: إن الله قد أثنى عليكم في الطهور خيًرا، أولا تخبروني قوله: {فيه رجال يحبون أن يتطهروا} قال: فقالوا: يا رسول الله، إنا نجده مكتوبًا علينا في التوراة: الاستنجاء بالماء" .
[457/2] قلت: وهكذا رواه أحمد بن حنبل في مسنده ، عن يحيى بن آدم

بالإسناد والمتن.
[458] قال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا عبدالرحيم بن سليمان، عن واصل بن السائب الرقاشي، عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي سورة، عن عمه أبي أيوب قال: "يا نبي الله، من هؤلاء الذين قال فيهم: {رجال يحبون أن يتطهروا والله يحب المطهرين } ؟ قال: كانوا يستنجون بالماء، وكانوا لا ينامون الليل كله ".
أبوسورة ضعيف.
[459] وقال أبو يعلى الموصلي : ثنا محمد بن إسحاق المسيبي، حدثني عبدالله ابن نافع، عن عبدالله بن نافع- مولى ابن عمر، عن أبيه- مولى ابن عمر، عن عبدالله: "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - جاءته وفود الجن من الجزيرة فأقاموا عند النبي - صلى الله عليه وسلم - ثم بدا لهم فأرادوا الرجوع إلى بلادهم فسألوه أن يزودهم، فقال: ما عندي ما أزودكم، ولكن ادنوا، فكل عظم مررتم به فهو لكم لحم عريض، وكل روث مررتم به فهو لكم (تمر) فلذلك نهى أن يتمسح بالروث والرمة"
هذا إسناد ضعيف، عبدالله بن نافع ضعفه ابن معين وابن المديني وأبوحاتم والبخاري والنسائي وابن عدي وغيرهم.

8- باب السواك
[460/1] قال أبو داود الطيالسي: ثنا شعبة عن ابّي إسحاق، عن التميمي: "سألت ابن عباس عن السواك فقال: ما زال النبي - صلى الله عليه وسلم - قاله يأمرنا به حتى خشينا أن ينزل عليه فيه ".
[460/2] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا يزيد بن هارون، أبنا شريك بن عبدالله، عن أبي إسحاق، عن التميمي، عن ابن عباس قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "أمرت بالسواك حتى ظننت أوخشيت أن ينزل علىَّ قرآن ".
[460/3] ورواه أبويعلى الموصلي: ثنا بشر بن الوليد حدثنا شريك عن أبي إسحاق، عن التميمي عن ابن عباس عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "لقد أمرت بالسواك حتى ظننت أنه ينزل علىَّ به قرآن أو وحي ".
[460/4]قال: وثنا موسى، ثنا عبدالرحمن، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن التميمي، عن ابن عباس قال: "كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يكثر السواك حتى رأينا- أو خشينا - أنه ينزل عليه ".
[460/5] قلت: ورواه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده: ثنا أسود بن عامر، ثنا شريك... فذ كره.
ورواته ثقات.
[461] قال يونس بن حبيب: وثنا أبو داود الطيالسي: ثنا سليمان بن المغيرة، عن حميد بن هلال، قال: قال أبوموسى الأشعري: "أتيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ومعي رجلان من قومي، فانتهينا إليه ومعه مسواك يستاك به، فسألاه العمل، فقال: يا أبا موسى، ألهذا جئتم؟ قال: قلت: والله يا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ما لهذا جئت، ولا أطلعاني على ما في أنفسهما. قال: فرأيته رفع شفته العليا بسواكه وقال: اللهم لا تعطيها من طلبها منكم. فبعثني وتركهما".
قال يونس: وقد روى هذا الحديث يحيى بن سعيد، عن قرة، عن حميد بن هلال، عن أبي بردة، عن أبي موسى، وحدثنا أصحابنا عن يحيى بن سعيد.
[462/1]وقال مسدد: ثنا محمد بن جابر، عن سليمان، عن أبي حبيب، عن شيخ من أهل الحجاز، عن عبدالله بن الزبير قال: قال رسول الله - صلى الله

عليه وسلم - : "لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة".
[462/2] رواه أبوبكر بن أبي شيبة : ثنا معاوية بن هشام، عن سليمان بن أقرم، عن أبي حبيب، عن رجل من أهل الحجاز، عن عبدالله بن الزبير، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "لولا أن أشق.. " فذكره.
هذا إسناد ضعيف، لجهالة التابعي.
[462/3] قال مسدد (...) ثنا خالد بن يوسف، ثنا أبو عوانة، ثنا (...)
[463]وقال مسدد: وثنا يحيى، عن الأعمش، ثنا عبدالله بن يسار، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن (أصحاب محمد) - صلى الله عليه وسلم - عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك مع كل صلاة".
هذا إسناد فيه مقال، عبدالله بن يسار قال ابن المديني: شيخ مجهول. وذكره ابن حبان في الثقات، وباقي رجال الإسناد ثقات.
قلت: أصله في الصحيحين من حديث أبي هريرة.

---

[464] وقال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا الحسن بن موسى، ثنا زهير بن معاوية، عن قابوس، أن أباه حدثه عن ابن عباس قال: "جاء نبي الله - صلى الله عليه وسلم - رجلان حاجتهما واحدة، فتكلم أحدهما، فوجد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من فيه أخلافًا" فقال: ألا تستاك؟ فقال: إني لأفعل، ولكني لم أطعم طعامًا منذ ثلاث. فأمر به رجلا (فأوصاه) وقضى حاجته ".
قلت: رواه البيهقي في الكبرى من طريق زهير، ثنا قابوس بن أبي ظبيان... فذكره، ورواه جماعة عن زهير .
[465] قال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا أبوخالد الأحمر، عن واصل، حدثني أبوسورة ابن أخي أبي أيوب، عن أبي أيوب: "أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان يستاك في الليل مرارًا".
(هذا إسناد ضعيف؟ لضعف أبي سورة).
[466/1] قال: وثنا أبوخالد الأحمر، عن حرام بن عثمان، عن أبي عتيق، عن جابر قال: "كان يستاك إذا أخذ مضجعه، وإذا قام من الليل، وإذا خرج إلي الصلاة، قال: فقلت له: قد شققت على نفسك بهذا السواك! فقال: إن أسامة أخبرني أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان يستاك هذا السواك ".
[466/2]رواه أحمد بن منيع: ثنا الهيثم بن خارجة قال: ثنا حفص بن ميسرة، عن حرام بن عثمان، عن عبدالرحمن بن جابر قال: "كان يستن.. " فذكره، وزاد قال: وسمعت النبي - صلى الله عليه وسلم - يقول: "لولا أن أشق على أمتي لجعلت السواك عليهم عزمة".
هذا إسناد ضعيف؟ لضعف حرام، قال مالك ويحيى: ليس بثقة. وقال أحمد: ترك الناس حديثه. وقال الشافعي وغيره: الرواية عن حرام حرام. وقال ابن حبان: كان غاليًا في التشيع، يقلب الأسانيد، ويرفع المراسيل.
[467] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا وكيع، ثنا المنذر بن ثعلبة العبدي، عن ابن بريدة، عن أبيه: "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان إذا انتبه من الليل دعا بجارية يقال لها: بريرة بالسواك ".
[468] وقال أحمد بن منيع: ثنا يوسف بن عطية، عن العلاء بن كثير، عن

مكحول، عن واثلة بن الأسقع قال: "كان أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يوثقون مساويكهم في ذوائب سيوفهم، والنساء في خمرهن".
هذا إسناد ضعيف مكحول مدلس، ويوسف بن عطية ضعيف، ضعفه ابن معين وأبوحاتم وأبوزرعة والبخاري وأبوداود والنسائي والبزار وابن المديني والعجلي والدارقطني، وقال ابن حبان: يقلب الأخبار والمتون الموضوعات بالأسانيد الصحيحة، لا يجوز الاحتجاج به.
[469/1]وقال أبويعلى الموصلي: ثنا عبيدالله بن عمر، ثنا يوسف بن خالد، عن أنس بن مالك: "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يستاك بفضل وضوئه ".
[469/2]قلت: رواه البزار في مسنده: ثنا خالد بن يوسف، ثنا أبي، فذكره.
ويوسف بن خالد كذاب، كذبه غير واحد، وقالى ابن حبان: كان يضع الحديث، لا تحل الرواية عنه.
[470/1] قال أبويعلى الموصلي: وثنا سريج بن يونس، ثنا أبوحفص الأبار، عن منصور بن المعتمر، عن أبي علي، عن جعفر بن تمام، عن أبيه، عن العباس قال: "كانوا يدخلون على النبي - صلى الله عليه وسلم - ولا يستاكون فقال: تدخلون عليَّ قلحًا ولا تستاكون لولا أن أشق على أمتي لفرضت عليهم السواك كما فرضت عليهم الوضوء".
وقالت عائشة: "ما زال النبي - صلى الله عليه وسلم - يذكر السواك حتى خشينا أن ينزل فيه قرآن ".
[470/2] قلت: رواه أحمد بن حنبل في مسنده: ثنا إسماعيل بن عمرو أبوالمنذر، ثنا سفيان، عن أبي علي الزراد،... فذكره دون قول عائشة.
[471/1] قال أبويعلى الموصلي: وثنا أبوخيثمة ثنا يونس بن محمد، ثنا حماد ابن سلمة، عن ابن أبي عتيق، عن أبيه، عن أبي بكر- رضي الله عنه- سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: "السواك مطهرة للفم مرضاة للرب ".
[471/4]- قال أبويعلى: وثنا عبدالأعلى- قال: وسألته عنه فقال: هذا خطأ ثم حدثني به- ثنا حماد بن سلمة... فذكره.
وله شاهد من حديث عائشة، رواه النسائي في الكبرى والصغرى وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما، وأبويعلى الموصلي في مسنده، ورواه البخاري معلقًا مجزومًا به، وتعليقاته المجزومة صحيحة.
ورواه الطبراني في الأوسط والكبير من حديث ابن عباس وزاد فيه: "ومجلاة للبصر".
[472] قال : وثنا موسى بن محمد بن حيان، ثنا عبيدالله بن عبدالمجيد، ثنا حسام بن مصك ثنا عطاء بن أبي رباح، عن ابن عمر: "أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان لا يتعار من الليل ساعة إلا أجرى السواك على فيه " هذا إسناد ضعيف؟ لضعف حسام بن مصك.
[473/1]قال : وثنا أبو عبدالله بن الدورقي، ثنا أبو داود، ثنا محمد بن مهران القرشي، حدثني جدي، عن ابن عمر: "أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان لا ينام إلا والسواك عنده؟ فإذا استيقظ بدأ بالسواك ".
[473/2] قلت: رواه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده: ثنا سليمان بن داود، ثنا محمد ابن مسلم بن مهران- مولى لقريش- قال: سمعت جدي يحدث.. فذكره.

[474/1] قال أبويعلى: وثنا زهير، ثنا يعقوب بن إبراهيم، ثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني محمد بن طلحة، عن سالم بن عبدالله، عن أبي الجراح مولى أم حبيبة، عن أم حبيبة قالت: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: "لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة كما يتوضئون " .
[474/2] قال: وثنا روح بن عبدالمؤمن المقرئ، قال: ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم العوفي... فذكره.
[474/3] قلت: ورواه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده: ثنا يعقوب بن إبراهيم... فذكره.
وسيأتي هذا الحديث مع جملة أحاديث من هذا النوع في كتاب افتتاح الصلاة.
9- باب السنة في الأخذ من الأظفار والشارب وما ذكر معهما وأن لاوضوء في شىء من ذلك
[475/1] قال أبو داود الطيالسي: ثنا قريش بن حيان، عن أبي واصل بن سليم قال: "أتيت أبا أيوب الأزدي فصافحته فرأى أظفاري طوالا، فقال: أتى رجل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يسأله فقال: يسألني أحدكم عن خبر السماء ويدع أظفاره كأظفار الطير تجمع فيها الخباثة والتفث ".
وقال: أبومسعود، عن العقدي، عن قريش، عن سليمان بن فروخ قال: "لقيت أبا أيوب... " فذكر نحوه ولم يقل الأزدي.
[475/2] رواه أحمد بن حنبل : ثنا وكيع، ثنا قريش بن حيان... فذكره.
[475/3] قلت: رواه البيهقي في سننه الكبرى: من طريق أبي بكر محمد بن الحسن بن فورك، أبنا عبدالله بن جعفر، ثنا يونس بن حبيب، ثنا أبوداود الطيالسي... فذكره.
ثم رواه من طريق أبي الوليد هشام بن عبدالملك، ثنا قريش بن حيان، ثنا سليمان بن فروخ قال: "لقيت أبا أيوب... " فذكره، ولم يقل الأزدي.
قال البيهقي: هذا مرسل، أبوأيوب غير أبي أيوب الأنصاري.
[476]وقال مسدد: ثنا حفص بن غياث، ثنا حفص بن أبي داود، حدثني عاصم بن بهدلة قال: "رأيت شقيق أخذ من شعره، ثم دخل المسجد فصلى الظهر والعصر، ولم يمس ماءً"
[477] قال -: وثنا هشيم، عن يونس، عن إبراهيم قال: "نمسحه بالماء".
[478] قال: وثنا عبدالله بن داود، عن فطر، عن بشير قال: قال إبراهيم. " ما مسه الحديدة من ظفر أو شعر؟ فأمسه بالماء".
قلت: قال البيهقي في سننه: وروينا عن الشعبي أنه قال في الرجل يقص أظفاره بعد الوضوء: هو طهوره. و عن الحسن: "ليس فيه وضوء". و عن عطاء: "أمسسه بالماء". وعن إبراهيم كذلك.
[479] قال مسدد: وثنا ابن داود، عن شيخ يكنى: أبا عبدالله، عن عمر بن قيس: "أن عليًّا- رضي الله عنه- قال: ما زاده إلا طهارة- يعني الأخذ من الشعر والظفر".
[480] قال : وثنا سفيان، عن ابن أبي حسين، عن علي الأزدي، "سمعت ابن عمر- رضي الله عنه- يقول للحلاق: يا غلام، أبلغ العظمين. قال: فلما حلقه أعطاه ذراعيه وصدره، فحلق شعرًا عليهما والناس ينظرون، فقالت له سالم: يا أبه، إن الناس يحسبون أنها سنة! قال: فأخبر الناس أنها ليست سنة، ولكن ابن عمر آذاه شعره، فأراد أن يخفف عنه ".

[481/1] وقال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا عباد بن العوام، عن الحجاج، عن رجل، عن أبي المليح، عن شداد بن أوس قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "الختان سنة للرجال، مكرمة للنساء".
[481/2] رواه أبويعلى الموصلي: ثنا أبوبكر بن أبي شيبة... فذكره.
[482] قلت: ورواه أحمد بن حنبل في مسنده: ثنا سريج، ثنا عباد- يعني: ابن العوام- عن حجاج، عن أبي المليح بن أسامة، عن أبيه أن النبي - صلى الله عليه وسلم - ... فذكره.
ورواه الحاكم، وعنه البيهقي في سننه من طريق حفص بن غياث، عن الحجاج، عن أبي المليح بن، أسامة، عن أبيه قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ... فذكره.
وقيل: عن الحجاج، عن مكحول، عن أبي أيوب، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - ... فذكره.
وهذه الطرق مدارها على الحجاج بن أرطاة، وهو ضعيف.
[483/1] وقال أبويعلى الموصلي: ثنا زهير، ثنا عبدالله بن يزيد، عن موسى بن علي، عن أبيه قال: "أُمر إبراهيم فاختتن بقدوم، فاشتد عليه، فأوحى الله إليهْ عجلت قبل أن نأمرك بآلته. قال: يا رب، كرهت أن أؤخر أمرك ".
[483/2]رواه الحاكم أبوعبدالله الحافظ. ثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن عبدالله، ثنا أبوعبدالرحمن المقرئ، ثنا موسى بن علي قال: سمعت أبي يقول: "إن إبراهيم خليل الرحمن أمر أن يختتن وهو ابن ثمانين سنة، فعجل فاختتن بقدوم، فاشتد عليه الوجع، فدعا ربه، فأوحى الله إليه: إنك عجلت قبل أن نأمرك بالآلة. قال: يا رب، كرهت أن أؤخر أمرك. قال: وخُتن إسماعيل- عليه السلام- وهو ابن ثلاث عشرة سنة، وختن إسحاق- عليه السلام- وهو ابن سبعة أيام "
[483/3] وعن الحاكم رواه البيهقي في سننه.
[483/4] وروى الحاكم، وعنه البيهقي في سننه: من حديث علي بن أبي طالب قال: "وجدنا في قائم سيف رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أو في الصحيفة: أن الأقلف لا يترك في الإسلام حتى يختتن، ولو بلغ ثمانين سنة".

---

[484]قال أبويعلى: وثنا أبوخيثمة، ثنا يونس بن محمد، عن جرير بن حازم، عن ابن سيرين قال: "إنما سمي: النجار؟ لأنه اختتن بالقدوم ".
هذا إسناد رجاله ثقات.
[485] قال أبويعلى الموصلي: وثنا أبوسعيد الأشج، ثنا إسحاق بن سليمان، عن معاوية بن يحيى، عن يونس بن ميسرة، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "الطهرات أربعْ قص الشارب، وحلق العانة، وتقليم الأظفار، والسواك ".
هذا إسناد ضعيف؟ معاوية ضعفه ابن معين وأبوحاتم والبخاري وأبوداود والنسائي والدارقطني وابن عدي وغيرهم.
[486] قال أبويعلى: وثنا محمد بن بكار، ثنا أبومعشر، عن سعيد، عن أبي هريرة.
[487] وعن نافع، عن ابن عمر قال: "أُمِرْنَا أن نأخذ من الشوارب ونعفي

اللحى".
10- باب طهارة جلد ما يؤكل لحمه إذا كان ذكيًّا وما جاء في جلد الميتة والإناء المنطبق
[488] قال أبو داود الطيالسي : ثنا هشام، عن قتادة، عن الحسن، عن جون بن قتادة، عن سلمة بن المحبق الهذلي "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: في دباغ الأديم ذكاته ".
هذا إسناد فيه مقال، جون بن قتادة قال أحمد: لا يعرف. وقال ابن المديني: معروف، لم يرو عنه غير الحسن. وجهله مرة، وذكره ابن حبان في الثقات، وباقي رجال الإسناد ثقات.
وقال مسدد: ثنا يحيى، عن صدقة بن المثنى، حدثني جدي رباح بن الحارث "أن ابن مسعود كان في المسجد ومعه ناس يقرئهم، فدعا بشراب وقال: أما إن هذا الشراب كان في سقاء منيحة لنا ماتت ".
[490] وقال أبويعلى الموصلي: ثنا حفص بن عبدالله أبوعمر الحلواني، ثنا درست ابن زياد، عن يزيد الرقاشي، عن أنس قال: "كنت أمشي مع النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: يا بني، ادع لي من هذه الدار بوضوء. فقلت: رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يطلب وضوءًا. فقال: أخبره أن دلونا جلد ميتة. قال: سلهم هل دبغوه؟ قالوا: نعم. قال: فإن دباغه طهوره ".
قلت: يزيد الرقاشى ضعيف.
[491] قال: وثنا محمد بن بكار، ثنا فرج بن فضالة، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن عمرة بنت عبدالرحمن، عن أم سلمة أنها قالت: "ماتت شاة لنا كنا نحلبها، فسأل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عنها فقال: ما فعلت شاتكم يا أم سلمة؟ قالت: قلت: ماتت، فألقيناها. قال: ألا كنتم تنتفعون بإهابها؟ قالت: فقيل: يا رسول الله، إنها ميتة. قال: إن دباغها أحلها كما أحل الخمر الخل "
قال فرج: يعقب أن الخمر إذا تغيرت فصارت خلا حَلت.
هذا إسناد رجاله ثقات.
[492] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة : ثنا عاصم بن علي، ثنا محمد بن راشد الخزاعي، عن سليمان بن موسى، عن عطاء، عن جابر بن عبدالله قال: "كنا نصيب مع النبي - صلى الله عليه وسلم - في مغانمنا من المشركين الأسقية والأوعية فنقسمها، كلها ميتة"
[493] وقال مسدد: ثنا عبدالله بن داود، أبنا حبيب بن جزي، عن أبي جعفر: "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يعجبه الإناء المنطبق .
11- باب إزالة النجاسات
[494] قال أبو داود الطيالسي: ثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبدالله، عن ابن عباس "أن فأرة وقعت في سمن جامد لآل ميمونة، فأمر النبي - صلى الله عليه وسلم - أن تؤخذ الفأرة وما حولها".
هذا إسناد رجاله ثقات.
[495]وقال مسدد: ثنا يحيى، عن ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن أبي حرب بن أبي الأسود، عن أبيه، عن علي قال: "يغسل بول الجارية، وينضح بول الغلام ما لم يطعم ".
[496] قال: وثنا يحيى، عن سفيان، حدثني سماك بن حرب، عن قابوس بن مخارق، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "يصب على بول الغلام، ويغسل بول الجارية"
[497] قلت: رواه ابن حبان في صحيحه : ثنا ابن خزيمة، ثنا بندار، ثنا معاذ ابن

هشام، ثنا هشام، ثنا قتادة، عن أبي حرب بن أبي الأسود، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال في بول الرضيع: ينضح، ويغسل بول الجارية".
[498/1] وقال أبوبكر بن أبي شيبة: حُدثت عن ابن إدريس، عن ليث، عن حدير- مولى بني عبس- عن مولى لزينب بنت جحش يقال له أبو القاسم، عن زينب بنت جحش قالت: "بينا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في بيتي إذ أقبل حسين وهو غلام حتى جلس على بطن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، ثم وضع ذكره في سرته، قال: فقمت إليه، فقال: ائتني بماء. فأتيته بماء فصبه عليه، ثم قال: يغسل من بول الجارية، ويصب عليه من الغلام ".

[498/2]رواه أبويعلى الموصلي ، ثنا عبدالرحمن بن صالح قال: ثنا عبدالرحيم بن سليمان، عن ليث بن أبي سليم، عن حدير بن الحسن العبسي، عن مولى لزينب- أو عن بعض أهله- عن زينب قالت: "بينا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في بيتي وحسين عندي حين درج، فغفلت عنه، فدخل على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فجلس على بطنه فبال، فانطلقت لآخذه، فاستيقظ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: دعيه. فتركته حتى فرغ، ثم دعا بماء فقال: إنه يصب من الغلام، ويغسل من الجارية، فصبوا صبًّا ثم توضأ. ثم قام فصلى، فلما قام احتضنه، إليه، فإذا ركع أو جلس وضعه، ثم جلس يدعو فبكى، ثم مد يده، فقلت حين قضى الصلاة: يا رسول الله، إني رأيتك اليوم صنعت شيئًا ما رأيتك تصنعه! قال: إن جبريل- عليه السلام- أتاني فأخبرني أن هذا تقتله أمتي، فقلت: أرني تربته. فأراني تربة حمراء".
هذا حديث مداره على ليث بن أبي سليم، وهو ضعيف.
[499] وقال أحمد بن منيع: ثنا ابن علية، ثنا عمارة بن أبي حفصة، عن أبي مجلز، عن حسن بن علي- أو أن حسين بن علي- قال: حدثتنا امرأة من أهلنا قالت: "بينا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مستلقيًا على ظهره يلاعب صبيًّا على صدره إذ بال، فقامت لتأخذه وتضربه، فقال: دعيه، ائتوني بكوز من ماء. فنضح الماء على البول حتى تفايض الماء على البول فقالت: هكذا يصنع بالبول، ينضح من الذكر، ويغسل من الأنثى". هذا إسناد رجاله ثقات.
[500/1] وقال أبويعلى الموصلي: ثنا أبوالربيع ثنا إسماعيل- يعني: ابن عياش، ثنا إسماعيل بن مسلم، عن الحسن، عن أمه، عن أم سلمة قالت: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "يصب على بول الغلام الماء، ويغسل بول الجارية".
[500/2] وثنا حوثرة، ثنا مبارك بن فضالة، عن الحسن، عن أمه، عن أم سلمة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - قالت: "بول الغلام يصب عليه الماء صبًّا ما لم يطعم، وبول الجارية يغسل غسلا، طعمت أم لم تطعم "
موقوف.
[501] قال : وثنا أبوهشام الرفاعي، ثنا أبوبكر بن عياش: ثنا سمعان بن مالك المالكي، عن أبي وائل، عن عبدالله قال: "جاء أعرابي فبال في المسجد، فأمر النبي - صلى الله عليه وسلم - بمكانه فاحتفر، وصُبَّ عليه دلوا من ماء، قال الأعرابي: يا رسول الله، المرء يحب القوم ولما يعمل بعملهم؟ فقال رسول

الله - صلى الله عليه وسلم - : المرء مع من أحب".
[502] قال: وثنا أبوهشام، ثنا أبوبكر، ثنا منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن أنس، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال مثله.
[503]قال: وثنا محمد بن أبي بكر، ثنا ثابت بن حماد أبوزيد، ثنا علي بن زيد، عن سعيد بن المسيب، عن عمار قال: "مرَّ بي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأنا أسقي ناقة لي بين يدي فتنخمت، فأصاب نخامي ثوبي، فأقبلت أغسل ثوبي من الركوة التي بين يدي، فقال النبي - صلى الله عليه وسلم - : يا عمار، ما نخامتك ودموع عينيك إلا
بمنزلة الماء الذي في ركوتك، إنما يغسل ثوبك من البول والغائط والمني من الماء الأعظم والدم والقيء". قلت: قال البيهقى: هذا حديث باطل لا أصل له، إنما يرويه ثابت بن حماد، عن علي بن زيد، عن ابن المسيب، عن عمار، وعلي بن زيد غير محتج به، وثابت بن حماد متهم بالوضع.

12- باب ما جاء في الحمام ومدحها وذمها
[504] قال مسدد: ثنا يحيى، عن سفيان، حدثني عُمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة قال: "نعم البيت الحمام، يذهب الوسخ ويذكر النار".
هذا إسناد رجاله ثقات.
[505/1] رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا المقرئ، ثنا سعيد بن أبي أيوب، أخبرني أبوخيرة، عن موسى بن وردان، قال أبوخيرة: لا أعلمه إلا قال: عن أبي هريرة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخلن الحمام إلا بمئزر، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآَخر من إناث أمتي فلا تدخلن الحمام "
هذا إسناد ضعيف، أبوخيرة لا يعرف، قاله الذهبي.
[505/2] ورواه أحمد بن منيع: ثنا عمار بن محمد، عن يحيى بن عبيدالله، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - !: "نعم البيت الحمام، يدخله الرجل المسلم؟ لأنه إذا دخله سأل الله الجنة، واستعاذ به من النار، وبئس البيت يدخله الرجل المسلم العرس، لأنه إذا دخله رغَّبه يا الدنيا، وأنساه الآخرة".
هذا إسناد ضعيف، لضعف يحيى بن عبيدالله بن موهب.
[506] قال مسدد: وثنا عبدالرحمن بن مهدي، ثنا شعبة، ثنا عبدالرحمن بن أبي رواد، قال: "سألت محمد بن سيرين عن دخوله الحمام، قال: كان عمر بن الخطاب يكرهه ".
[507] قال: وثنا هشيم عن منصور بن زاذان، عن محمد بن سيرين "أن ابن عمر كان لا يدخل الحمام ويقول: هو مما أحدثوا من النعيم ".
[508] قال: وثنا هشيم، عن منصور، عن الحسن ومحمد "أنهما كانا لا يدخلان الحمام ".

---

[509]قال : وثنا عبدالله، عن مسعر، عن عطية، عن ابن عمر "أنه كان يدخل الحمام فينوره صاحب الحمام، فإذا بلغ حقوه، قال لصاحب الحمام: اخرج ".
قلت: رواه البيهقي في سننه الكبرى من طريق أسامة بن زيد الليثي، عن

نافع: "أن عبدالله بن عمر كان يطلي، فيأمرني أطليه، حتى إذا بلغ سِفلته؟ وليها هو".
ثم رواه من طريق عبدالله بن عمر، عن نافع: "أن عبدالله بن عمر كان لا يدخل الحمام، وكان يتنور في البيت ويلبس إزارًا، ويأمرني أطلي ما ظهر منه، ثم يأمرني أن أؤخر عنه فيلي فرجه ".
[510] قال مسدد: وثنا هشيم، عن داود بن عمرو، عن عطية بن قيس، "أن أبا الدرداء كان يدخل الحمام ويقول: نعم البيت الحمام، يذهب (السيئة) ويُذَكِّر النار". هذا إسناد رجاله ثقات.
[511/1] رواه أحمد بن منيع: ثنا الحسن بن موسى، ثنا ابن لهيعة، ثنا زبان بن فائد، عن سهل بن معاذ، عن أبيه، عن أم الدرداء أنه سمعها قالت: لقيني رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وقد خرجت من الحمام، فقال: من أين يا أم الدرداء؟ قلت: من الحمام، قال: والذي نفسي بيده، ما من امرأة تضع ثيابها في غير بيت أحد من أمهاتها إلا وهي هاتكة كل ستر بينها وبين الرحمن- عز وجل ".
[511/2] قال أحمد بن منيع: وثنا إسحاق بن يوسف، أبنا عبدالملك، عن أبي الزبير، عن صفوان بن عبدالله، عن أم الدرداء، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - .
بنحوه، وزاد فيه: "فلقيت أبا الدرداء في السوق، فقال لي مثلما قالت أم الدرداء عن النبي - صلى الله عليه وسلم - ".
[511/3] ورواه أبويعلى الموصلي: ثنا زهير، ثنا الحسن بن موسى.
[511/4] قلت: وكذا رواه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده: عن الحسن بن موسى.
[512/1] (وقال إسحاق بن راهويه: ثنا) ابن شيرويه ، ثنا محمد بن يحيى، ثنا أبو معمر، ثنا عبدالوارث، ثنا رجل يقال له: عطاء بن عجلان، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبدالله قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر؟ فلا يدخلن مع حليلته الحمام ".
قال البخاري: عطاء بن عجلان بصري، نسبه عبدالوارث، منكر الحديث.
قال شيخنا الحافظ أبوالفضل- أبقاه الله تعالى-: أخرجته لغرابة لفظه، وإلا فقد أخرجه أحمد من حديث ابن لهيعة عن أبي الزبير بلفظ "فلا يدخل حليلته الحمام " ومعنى المتن الذي أوردناه يعطي غير معنى هذا، انتهى.
ورواه النسائي ، والترمذي وحسنه، والحاكم وزعم أنه على شرط مسلم بلفظ: "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام إلا بمئزر، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل حليلته الحمام، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يجلس على مائدة يشرب عليها الخمر".
[512/2] وكذا رواه أبوبكر بن أبي شيبة قال: ثنا مصعب بن المقدام، ثنا حسن بن صالح، عن ليث، عن طاوس، عن جابر قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - .
وكذا رواه أبويعلى الموصلي، عن أبي بكر بن أبي شيبة به.
[513/1]وقال أبويعلى ا!لوصلي: ثنا أبوبكر بن زنجويه ثنا عمرو بن الربيع بن طارق، حدثني يحيى بن أيوب، عن يعقوب بن إبراهيم، عن محمد بن ثابت ابن شرحبيل، عن عبدالله- يعني: ابن سويد- الخطمي، عن أبي أيوب الأنصاري أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيًرا أو ليصمت، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر من

نسائكم فلا يدخلن الحمامات ".
فنميته إلى عمر بن عبدالعزيز في خلافته، فكتب إلى أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، أن سل محمد بن ثابمت عن حديثه، فإنه رضى. فسأله، فكتب إلى عمر، فمنع النساء عن الحمام.
قلت: رواه الطبراني في الكبير والأوسط من رواية عبدالله بن صالح كاتب الليث، وليس عنده ذكر عمر بن عبدالعزيز.
[513/2]- ورواه ابن حبان في صحيحه: ثنا أحمد بن الحسن بن عبدالجبار الصوفي،
ثنا يحيى بن معين، ثنا عمرو بن الربيع بن طارق، عن يعقوب بن إبراهيم، عن محمد بن ثابت بن شرحبيل، عن عبدالله بن سويد الخطمي... فذكره بتمامه.
ورواه الحاكم في المستدرك وصححه.
[514] قال أبويعلى الموصلي: وثنا عبدالأعلى، ثنا حماد بن شعيب، عن أبي الزبير، عن جابر قال: "نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن يدخل الحمام إلا بإزار".
هذا إسناد ضعيف؟ لضعف حماد بن شعيب.
[515] قال: وثنا أبوهشام الرفاعي، ثنا إسحاق، ثنا معاوية بن يحيى، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: قال رسول الله- صلى الله عليه وسلم - : "أيما امرأة وضعت ثيابها في غير بيت بعلها فقد هتكت كل ستر بينها وبين الله- عز وجل ".
قلت: رواه أبو داود وابن ماجه والترمذي وحسنه والحاكم وزعم أنه على شرط الشيخين، إلا أنهم لم يقولوا: "كل ستر".
ورواه الطبراني في الأوسط بسند فيه عبدالله بن لهيعة.

---

[516] قال أبو يعلى : وثنا زهير، ثنا الحسن بن موسى، ثنا ابن لهيعة، ثنا دراج، عن السائب مولى أم سلمة "أن نسوة دخلن على أم سلمة من أهل حمص فسألتهن من أنتن؟ فقلن: من أهل حمص. قالت: من أصحاب الحمامات؟ قلن: وبها بأس؟! فقالت: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: أيما امرأة نزعت ثيابها في غير بيتها نزع الله- تعالى- عنها ستره ".
هذا إسناد ضعيف؟ لضعف عبدالله بن لهيعة.
رواه أحمد بن حنبل والطبراني والحاكم من طريق دراج أبي السمح... فذكروه.
وسيأتي في كتاب المواعظ في باب جامع المواعظ: "أن عمر بن الخطاب قال: إياكم أن تدعوا نساءكم يدخلن الحمامات؟ فإن ذلك لا يحل... " الحديث بطوله.
وقد ورد النهي عن دخول الحمام عن جماعة من الصحابة: عبدالله بن عمرو بن العاص وعبدالله بن عباس وعمر بن الخطاب، وأبي هريرة، وأبي سعيد الخدري، وابن عباس، وعائشة والمقدام.

13- باب فضل الوضوء وإسباغه
[517/1] قال أبوداود الطيالسي : ثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن

أبي عثمان قال: "كنت مع سلمان تحت شجرة فأخذ غصنًا منها يابسًا فهزه فتحاتت ورقه؟ فقال: ألا تسألني لم فعلت هذا؟ قلت: ولم فعلته؟! قال: هكذا فعله رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ثم قال: يا سلمان، لمْ تسألني لمَ أفعل هذا. قلت: ولمَ تفعله يا رسول الله؟! قالت: إن المسلم إذا توضأ فأحسن الوضوء ثم صلى الصلوات الخمس- أحسبه قال: في جماعة- تحاتت خطاياه كما تحات ورق هذه الشجرة، وتلا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : {وأقم الصلاة طرفي النهار وزلفًا من الليل إن الحسنات يذهبن السيئات}
[517/2] رواه أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا قبيصة بن عقبة، عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أبي عثمان قال: "كنت مع سلمان فأخذ غصنًا من شجرة يابسة فحته ثم قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول - "من توضأ فأحسن وضوءه تحاتت خطاياه كما تحاتت هذه الورقة ثم قرأ: { وأقم الصلاة...} فذكره.
[517/3] ورواه أبويعلى: ثنا كامل بن طلحة، ثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أبي عثمان النهدي قال: "كنت مع سلمان تحت شجرة، فأخذ منها غصنًا يابسًا فهزه حتى تحات ورقه ثم قال: يا أباعثمان، ألا تسألني لمَ أفعل هذا؟ قال: قلت: لم فعلته؟ قال: هكذا فعل بي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأنا معه تحت شجرة، فأخذ منها غصنًا يابسًا، فهزه حتى تحات ورقه، قال لي: ألا تسألني يا سلمان لم أفعل هذا؟ فقلت: ولم تفعله؟! قال: إن المسلم إذا توضأ فأحسن الوضوء، ثم صلى الصلوات الخمس، تحاتت خطاياه كما تحات الورق، ثم قرأ هذه الآية... " فذكره.
قلت: مدار هذا الحديث على علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف، رواه أحمد بن حنبل في مسنده والنسائي في الكبرى والطبراني من هذا الوجه.
[518/1] قال أبو داود الطيالسي: وثنا حماد بن سلمة، عن أبي غالب، عن أبي أمامة قال: "إذا توضأ المسلم فأحسن الوضوء خرجت ذنوبه من سمعه وبصره ويديه ورجليه، فإن قعد قعد مغفورًا له، وإن صلى كانت له فضيلة. فقيل له: أو نافلة؟ فقال: إنما كانت النافلة للنبي - صلى الله عليه وسلم - ".
[518/2] رواه مسدد: ثنا عبدالواحد، ثنا الأعمش، عن شمر بن عطية، عن أبي أمامة قال: حديثًا لو لم أسمعه من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلا مرة أو مرتين أو ثلاث حتى عد سبعًا ما حدثت به، سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: "من توضأ فأحسن الوضوء - أو قال: وضع الوضوء مواضعه- تناثرت خطاياه من يديه ورجليه وسمعه وبصره، فإن صلى كانت فضلا. قالوا له: أو نافلة؟ قال: إنما كانت النافلة لرسول الله - صلى الله عليه وسلم -، وإن قعد قعد مغفورًا له ".
[518/3] ورواه محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا وكيع، ثنا الأعمش، عن شمر بن عطية، عن أبي أمامة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "إذا توضأ الرجل المسلم خرجت ذنوبه من سمعه وبصره ويديه ورجليه، فإن قعد قعد مغفورًا له ".
[518/4]ورواه أبوبكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل قالا: ثنا وكيع، ثنا الأعمش، عن شمر، عن شهر بن حوشب عن أبي أمامة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "إذا توضأ الرجل المسلم خرجت ذنوبه... " فذكره.
[518/5] ورواه أحمد بن منيع : ثنا أبوأحمد، ثنا أبان البجلي، حدثني أبومسلم قال: "دخلت على أبي أمامة وهو يتفلى في المسجد ويدفن القمل في الحصى، فقلت: يا أبا أمامة. إن رجلا حدثني عنك أنك قلت: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: من توضأ فأسبغ الوضوء غسل يديه ووجهه

ومسح رأسه وأذنيه، ثم قام إلى صلاة مفروضة، غفر الله له في ذلك اليوم ما مشت إليه رجلاه، وقبضت عليه يداه وسمعت إليه أذناه - ونظرت إليه عيناه، وحدثت به نفسه من سوء. فقال: والله لقد سمعته من نبي الله - صلى الله عليه وسلم - ما لا أحصيه ".
[518/6] ورواه أبويعلى الموصلي: ثنا محمد بن علي، ثنا أبي، ثنا الحسين بن واقد، عن أبي غالب.. فذكر حديث الطيالسي.

قال أبويعلى الموصلي: وثنا عبدالله بن عمر بن أبان، ثنا عبدالرحيم بن سليمان، عن عمر بن ذر، سمعت شبيب الباهلي، سمعت أبا أمامة الباهلي يحدث عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: "ما من امرئ مسلم تحضره صلاة مكتوبة فتوضأ عندها، فأحسن الوضوء، ثم صلى، فأحسن الصلاة إلا غفر الله له بها ما كان بينها وبين الصلاة التي كانت قبلها من ذنوب ".
قلت: ورواه النسائي في اليوم والليلة من طريق عاصم، عن شمر بن عطية به.
[518/8] ورواه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده: ثنا أبوأحمد الزبيري، ثنا أبان- يعني: ابن، عبدالله-... فذكره.
[519/1] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا المقرئ، ثنا سعيد بن أبي أيوب وحيوة قالا جميعًا: ثنا أبوعقيل أنه سمع الحارث مولى عثمان يقول: "جلس عثمان يومًا على المقاعد وجلسنا معه، فلما جاء المؤذن دعا بماء في إناء- أظنه سيكون فيه قدر مدً- فتوضأ ثم قال: رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يتوضأ وضوئي هذا، ثم قال: من توضأ وضوئي هذا، ثم قام يصلي صلاة الظهر غفر له ما بينه وبين صلاة الصبح، ومن صلى العصر غفر له ما بينها وبين صلاة الظهر، ثم صلى المغرب غفر له ما بينها وبين صلاة العصر، ثم صلى العشاء غفر له ما بينها وبين صلاة المغرب، ثم لعله يبيت ويتمرغ ليلته، ثم إن قام فتوضأ، ثم صلى الصبح غفر له ما بينها وما بين صلاة العشاء وهن {الحسنات يذهبن السيئات ذلك ذكرى للذاكرين}. قالوا: هذه الحسنات، فما الباقيات الصالحات؟ قال عثمان: هن لا إله إلا الله، وسبحان الله وبحمده، والله أكبر، والحمد للّه ولا حول ولا قوة إلا بالله " .
[519/2] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا عبيدالله قال: ثنا عبدالله بن يزيد المقرئ، ثنا حيوة بن شريح، أبنا أبوعقيل، أنه سمع الحارث مولى عثمان بن عفان.. فذكره.

[519/3] قال أبويعلى: وثنا إسحاق بن إسماعيل الطالقاني، ثنا عبدالله بن يزيد المقرئ... فذكره.
ورواه أحمد بن حنبل في مسنده بإسناد حسن، والبزار.
[520/1]وقال إسحاق بن راهويه: ثنا صفوان بن عيسى، أبنا الحارث بن عبدالرحمن بن أبي ذباب، عن سعيد بن المسيب، عن علي بن أبي طالب، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "إسباغ الوضوء في المكاره، وإعمال الأقدام إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة" تغسل الخطايا غسلاً".
[520/2] رواه عبد بن حميد : ثنا صفوان... فذكره.

[520/3] ورواه أبويعلى الموصلي: عن أحمد بن إبراهيم الدورقي، عن صفوان... فذكره.
قال شيخنا أبوالفضل العسقلاني: ورواه الدراوردي وأبوضمرة، عن الحارث، عن أبي العياس- وهو بالياء المثناة- عن سعيد بن المسيب، عن علي بن أبي طالب... فذكره انتهى.
ورواه البزار بإسناد صحيح، والحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم. انتهى.
وأصله في الصحيحين من حديث أبي هريرة، وفي السنن الأربعة من حديث أبي سعيد الخدري.
[521/1] وقال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا حاتم بن إسماعيل، عن حميد بن صخر، عن المقبري، عن أبي هريرة قال: "بعث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بعثا، فأعظموا الغنيمة وأسرعوا الكرة، فقال رجل: يا رسول الله، ما رأينا بعثًا قط أسرع منه كرة ولا أعظم منه غنيمة من هذا البعث. فقال: ألا أخبركم بأسرع كرة وأعظم غنيمة منه؟ رجل توضأ في بيته فأحسن وضوءه، ثم (تجمل) إلى المسجد فصلى فيه صلاة الغداة، ثم عقبه بصلاة الضحوة، فقد أسرع الكرَّة وأعظم الغنيمة".
[521/2]رواه أبويعلى الموصلي: ثنا أبوبكر بن أبي شيبة... فذكره.
[521/3] ورواه ابن حبان في صحيحه : ثنا أبويعلى الموصلي... فذكره.
ورواه البزار وبَيَّن أن الرجل المبهم أبوبكر، فقال في آخره: فقال النبي - صلى الله عليه وسلم - : "يا أبا بكر، ألا أدلك على ما هو أسرع إيابًا وأفضل مغنماً؟ من صلى الغداة في جماعة ثم ذكر الله حتى تطلع الشمس "
وله شاهد من حديث عمر بن الخطاب رواه الترمذي في الدعوات.
[522] قال أبو بكر بن أبي شيبة: وثنا حسين بن علي، عن عمرو بن عبدالله بن وهب النخعي، ثنا أبوالجوزاء، عن أنس قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "ما من عبد مسلم يتوضأ، فيحسن الوضوء، ثم يقول ثلاث مرات: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله؟ إلا فتحت له ثمانية أبواب الجنة، من أيها شاء دخل ".
قلت: له شاهد من حديث عمر بن الخطاب، رواه مسلم وأبوداود والترمذي.

[523/1] قال ابن أبي شيبة: وثنا يحيى بن أبي بكير، ثنا زهير بن محمد، عن عبدالله بن محمد بن عقيل، عن سعيد بن المسيب، عن أبي سعيد أنه سمع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: "ألا أدلكم على شيء يُكَفِّر الله به الخطايا ويزيد به الحسنات؟ قالوا: بلى يا رسول الله. قال: إسباغ الوضوء (عند) المكاره، وكثرة الخطى إلى (هذه) المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، ما منكم من رجل يخرج من بيته متطهرًا فيصلي مع المسلمين الصلاة الجامعة، ثم يقعد في المسجد ينتظر الصلاة الأخرى" إلا أن الملائكة تقول: اللهم اغفر له، اللهم ارحمه، فإذا قمتم إلى الصلاة، فأعدوا صفوفكم وأقيموها، وسدوا (الفتوح) ؟ فإني أراكم من وراء ظهري، فإذا قال إمامكم: الله أكبر؟ فقولوا: الله أكبر، فإذا ركع فاركعوا، وإذا قال: سمع الله لمن حمده؟ فقولوا: ربنا ولك الحمد، وإن خير صفوف الرجال المقدم وشرها المؤخر، وخير صفوف النساء المؤخر وشرها المقدم، يا معشر النساء، فاخفضن أبصاركن لا ترين عورات

الرجال من ضيق الأزر".
[523/2] رواه عبد بن حميد : ثنا زكريا بن عدي، أبنا عبيدالله بن عمرو الرقي، ثنا عبدالله بن محمد بن عقيل... فذكره إلا أنه لم يذكر: "صفوف الرجال والنساء".
[523/3] ورواه أبويعلى الموصلي: ثنا زهير، ثنا يحيى بن أبي بكير... فذكره بتمامه.
[523/4] قلت: ورواه ابن ماجه في سننه باختصار مفرقًا: عن أبي بكر بن أبي شيبة به.
ورواه ابن خزيمة وابن حبان في صحيحهما والحاكم وصححه، وسيأتي في كتاب افتتاح الصلاة في باب الصفوف، وله شاهد في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي هريرة.
وفي الباب عن علي بن أبي طالب وعبدالله بن عمرو وابن عباس عبدالرحمن، ابن عائش وأنس وعائشة وغيرهم.
[524] قال أبوبكر بن أبي شيبة: وثنا أبوعبدالرحمن المقرئ، عن سعيد بن أبي أيوب، حدثني زهرة بن معبد أبوعقيل أدى ابن عم له أخبره أنه سمع عقبة يقول: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "من توضأ فأتم وضوءه، ثم رفع رأسه إلى السماء فقال: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله؟ فتحت له ثمانية آبواب الجنة، يدخل من أيها شاء" .
قلت: له شاهد من حديث عمر بن الخطاب رواه مسلم وغيره.
[525/1] وقال أحمد بن منيع: ثنا الحسن بن موسى الأشيب، ثنا شيبان، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن كعب بن مرة السلمي قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "إذا توضأت فغسلت كفيك خرجت ذنوبك من كفيك، فإذا غسلت وجهك خرجت ذنوبك من قبل وجهك، فإذا غسلت ذراعيك خرجت ذنوبك من ذراعيك، فإذا مسحت رأسك خرجت ذنوبك من رأسك، فإذا غسلت قدميك خرجت ذنوبك من قدميك، وأيما رجل مسلم أعتق رجلا مسلماً كان فكاكه من النار، يجزئ بكل عظم منه عظماً من عظامه، وأيما رجل مسلم أعتق امرأتين مسلمتين كانتا فكاكه من النار، يجزئ كل عظم منهما عظماً منه، وأيما امرأة مسلمة أعتقت امرأة مسلمة كانت فكاكها من النار".
قلت: روى أبوداود في سننه والنسائي في الكبرى قصة العتق حسب، من طريق عمرو بن مرة، عن سالم بن أبي الجعد به، وسيأتي طرفًا من الحديث في باب العتق.
[525/2] قال أحمد بن منيع: وثنا حسين بن محمد، ثنا شيبان، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن كعب بن مرة السلمي قالت: "سألت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : أي الليلَ أسمَع؟ فقال: جوف الليلِ الاخر، ثم الصلاة مقبولة حتى تصلي الفجر، ثم لا صلاة حتى تكون الشمس قيد رمح أو رمحين، ثم الصلاة مقبولة حتى يقوم الظل قيام الرمح، ثم لا صلاة حتى تميل الشمس، ثم الصلاة مقبولة حتى تكون الشمس من قبل مغربها قيد رمح أو رمحين، ثم لا صلاة حتى تغيب الشمس ".
[525/3] قال: وثنا أحمد، ثنا أبوإسرائيل، عن منصور... فذكر نحو الطريق الثاني.
[525/4] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا يحيى بن أبي بكير، ثنا زائدة، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد قال: حُدثت عن كعب بن مرة البهزي قال: "سألت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : أي الليل أسمع؟ قال: جوف الليل الآخر، إن الصلاة مكتوبة حتى يُصَلِّي الفجر، ثم لا صلاة حتى

ترتفع الشمس قيد رمح أو رمحين، ثم الصلاة مشهودة حتى ينتصف النهار، ثم لا صلاة حتى تزول الشمس، ثم الصلاة مشهودة حتى تغرب الشمس، وإذا توضأت فغسلت كفيك... " فذكر حديث الحسن بن موسى في قصة الوضوء ولم يذكر قصة العتق.

---

[526] وقال أبويعلى الموصلي: ثنا العباس بن الوليد النرسي، ثنا عمر بن علي، ثنا عبدالرحمن بن زياد بن أنعم، سمعت مالك بن قيس يحدث قال: "قدم عقبة بن عامر على معاوية وهو بإيلياء، فلم يلبث أن خرج، فَطُلِب فلم يوجد- أو قال: طلبناه فلم نجده- فاتبعناه، فإذا هو يصلي ببراز من الأرض. قال: فقال: ما جاء بكم؟ قالوا: جئنا لنجدد بك عهدً و نقضي من حقك. قال: فعندي جائزتكم، كنا مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في سفر، وكان على رجل منَّا رعاية الإبل، فكان يومي الذي أرعى فيه قال: فروحت الإبل، فانتهيت إليه وهو يقول: من توضأ فأحسن الوضوء، ثم صلى ركعتين يريد بهما وجه الله، غفر الله له ما كان قبلهما. فقلت: الله أكبر، فضرب رجل على كتفي، فالتفت فإذا أبوبكر الصديق فقال: يا ابن عامر، ما كان أقبلها، أفضل قلت: ما كان قبلها،؟ قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : من شهد أن لا إله إلا الله يصدق قلبه لسانه؟ دخل من أي أبواب الجنة شاء".
قلت: هذا إسناد ضعيف، لضعف عبدالرحمن بن زياد بن أنعم الأفريقي، لكن قصة الشهادة لها شواهد، وقد تقدمت في كتاب الإيمان في باب من شهد أن لا إله إلا الله.
[527/1] قال أبويعلى: وثنا إبراهيم بن الحجاج، ثنا بشار بن الحكم، ثنا ثابت، عن أنس، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أو قال: "إن الخصلة الصالحة تكون في الرجل فيصلح الله بها عمله كله، وطهور الرجل لصلاته يُكَفِّر الله- عز وجل- بطهوره ذنوبه وتبقى صلاته نافلة".
[527/2] قلت: رواه البزار في مسنده : ثنا سهل بن بحر، ثنا معلى بن أسد، ثنا بشار بن الحكم، أبوبدر الضبي، ثنا ثابت البناني... فذكره.
ورواه الطبراني في الأوسط من طريق بشار بن الحكم.
[528/1] قال أبويعلى: وثنا عبيدالله، ثنا يزيد بن زريع، ثنا سعيد، ثنا قتادة، عن مسلم بن يسار، عن حمران "أن عثمان دعا بوضوء؟ فمضمض واستنشق، ثم غسل وجهه ثلاثًا، وذراعيه (ثلاثًا) ومسح برأسه وظهر قدميه، ثم ضحك، وقال: أتدري ما أضحكني؟ قال: قلنا: ما أضحكك يا أمير المؤمنين؟ قال: إن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - دعا بوضوء في هذه البقعة؟ فتوضأ نحو ما توضأت، ثم ضحك، فقال: ألا تسألوني ما أضحكني؟ قلنا: ما أضحكك يا نبي الله؟! قال: إن الرجل إذا توضأ فغسل وجهه حط الله عنه كل خطيئة أصابها بوجهه، وإذا غسل ذراعيه فكذلك ".
[528/2] قلت: رواه أحمد بن حنبل في مسنده: بإسناد جيد، ولفظه: "أن عثمان بن عفان دعا بوضوء فتوضأ ثم ضحك، فقال لأصحابه: ألا تسألوني ما أضحكني فقالوا: ما أضحكك يا أمير المؤمنين؟ فقال: رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - توضأ كما توضأت، ثم ضحك فقال: ألا تسألوني ما أضحكك؟ فقالوا: ما أضحكك يا رسول الله؟! فقال: إن العبد إذا دعا بوضوء؟ فغسل

وجهه حط الله عنه كل خطيئة أصابها بوجهه، فإذا غسل ذراعيه كان كذلك، واذا طهر قدميه كان كذلك ".
ورواه البزار بإسناد صحيح وزاد فيه. "و إذا مسح رأسه كان كذلك ".
[529/1] قال أبويعلى الموصلي: وثنا محمد بن أبي بكر المقدمي، ثنا مبارك- مولى عبدالعزيز بن صهيب- عن عبدالعزيز بن صهيب، عن أنس، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "مثل أمتي مثل نهر يغتسل، منه خمس مرات، فما عسى أن يبقين عليه من درنه! يقوم إلى الوضوء فيغسل يديه، فتتناثر كل خطيئة مسَّ بها يديه، وتمضمض فتتناثر كل خطيئة تكلم بها لسانه، ثم يغسل وجهه فتتناثر كل خطيئة نظرت بها عيناه، ثم يمسح رأسه، فتتناثر كل خطيئة سمعت بها أذناه، ثم يغسل قدميه، فتتناثر كل خطيئة مشت بها قدماه "
[529/2] رواه مسدد: ثنا عطاف بن خالد، حدثني إسماعيل بن رافع، عن أنس ابن مالك مرفوعًا... فذكره مطولا جدًّا.
وسيأتي لفظه في كتاب الحج في باب الطواف بالبيت، ورواه البزار مختصرًا.
[530]قال: وثنا عبدالغفار، ثنا علي بن مسهر، عن أبي سفيان، عن أبي سعيد قال: قال رسول الله- صلى الله عليه وسلم - : "مفتاح الصلاة الوضوء، وتحريمها التكبير، وإحلالها التسليم، وفي كل ركعتين تسليم، ولا تجوز صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب وشيء معها".
قلت: رواه الترمذي في الجامع ، وابن ماجه في سننه من طريق طريف السعدي أبي سفيان به، دون قوله: "وفي كل ركعتين تسليم "، وقال الترمذي: "و لا صلاة" مكان: "و لا تجوز" وقال: "و سورة" مكان: "شيء معها" قال: وفي الباب عن علي وعائشة. قال: وحديث علي في هذا أجود إسنادًا وأصح من حديث أبي سعيد، انتهى.
وله شاهد من حديث عبدالله بن زيد، وسيأتي في كتاب افتتاح الصلاة في باب تحريم الصلاة التكبير، وفي باب التحليل بالتسليم ورواه أبوداود والترمذي من حديث علي بن أبي طالب.

---

[531] قال أبو يعلى: وثنا سريج، ثنا أبوحفص الأبار، عن ليث بن أبي سليم، عن عبدالرحمن بن سابط، عن أبي أمامة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "جاءني ربي في أحسن صورة فقال: يا محمد. قلت: لبيك ربي وسعديك. قال: هل تدري فيم يختصم الملأ الأعلى؟ قال: قلت: لا أدري. قال: فوضع يده أعلى صدري، فوجدت بردها بين كتفي- أو قال: فوضع يده بين كتفي فوجدت بردها في صدري - فقال: يا محمد. فقلت: لبيك وسعديك. قال: هل تدري فيم يختصم الملأ الأعلى؟ قال: قلت: في الدرجات والكفارات، أما الدرجات: فإسباغ الوضوء في المكروهات، ونقل الأقدام إلى الجماعات وانتظار الصلاة بعد الصلاة، وأما الكفارات: فإطعام الطعام، وإفشاء السلام، والصلاة بالليل والناس نيام، فمن فعل ذلك عاش بخير وكان من ذنوبه كيوم ولدته أمه، وقال لي: يا محمد، قل: اللهم إني أسألك عمل الحسنات وترك السيئات وحب المساكين، وإذا أردت بقوم فتنة وأنا فيهم فنجني إليك غير مفتون "
قلت: ليث بن أبي سليم ضعيف.

وقوله: "الملأ الأعلى": هم الملائكة المقربون.
وله شاهد من حديث ابن عباس، رواه الترمذي في الجامع وقال: حسن غريب.
ورواه أحمد بن منيع في مسنده من حديث ثوبان، وسيأتي في كتاب المساجد في باب المشي إلى المساجد.
[532/1]وقال عبد بن حميد: ثنا عبدالرزاق، عن معمر، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن عمرو بن عبسة أنه كان جالسًا مع أصحابه إذ قال رجل: من يحدثنا حديثًا عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -؟ قال عمرو: أنا، قال: هي للّه أبوك، واحذر، قال: سمعته يقول: من شاب شيبة في الإسلام كانت له نورًا يوم القيامة. قال: هي للّه أبوك واحذر. قال: سمعته يقول: من رمى بسهم في سبيل الله كان ذلك عتق رقبة قال: هي للّه أبوك واحذر. قال: سمعته يقول: من أعتق نسمة أعتق الله بكل عضو منها عضوًا منه من النار.
قال: وسمعته يقول: من أعتق نسمتين أعتق الله بكل عضوين منها عضوًا منه من النار. قال: هي للّه أبوك واحذر. قال: وحديث لو أني لم أسمعه منه إلا مرة أو مرتين أو ثلاثًا أو أربعًا أو خمسًا لم أحدثكموه، قال: سمعته يقول: ما من مسلم يتوضأ فيغسل وجهه إلا تساقطت خطايا وجهه من أطراف لحيته، فإذا غسل يديه تساقطت خطايا يديه من أنامله وأظفاره، فإذا مسح برأسه تساقطت خطايا رأسه من (أطراف) شعره، فإذا غسل رجليه تساقطت خطايا رجليه من أباطنهما، ، فإذا أتى مسجد جماعة فصلى فيه، فقد وقع أجره على الله- عز وجل- فإن قام فصلى ركعتين كانتا كفارة له ".
[532/2] قال: وحدثني أحمد بن يونس، حدثني عبدالحميد بن بهرام، ثنا شهر بن حوشب، أخبرني أبوظبية "أن شرحبيل بن السمط دعا عمرو بن عبسة السلمي فقال: يا ابن عبسة، هل أنت محدثني حديثًا سمعته أنت من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ليس فيه تَزَيُّد ولا كذب، ولا تحدثنيه عن آخر سمعه منه غيرك؟ قال: نعم، سمعت النبي - صلى الله عليه وسلم - يقول: قد حقت محبتي للذين يتحابون من أجلي، وقد حقت محبتي للذين يتباذلون من أجلي، وقد حقت محبتي للذين يتناصرون من أجلي، وقد حقت محبتي للذين يتصدقون من أجلي، وقد حقت محبتي للذين يتزاورون من أجلي ".
قال عمرو بن عبسة: سمعت النبي - صلى الله عليه وسلم - يقول: "أيما رجل مسلم رمى بسهم في سبيل الله فبلغ مخطئًا أو مصيبًا، فله من الأجر كرقبة أعتقها من ولد إسماعيل، وأيما رجل شاب شيبة في الإسلام فهي له نور، وأيما رجل مسلم أعتق رجلا مسلماً، فكل عضو من المُعْتَق بعضو من المُعْتِق فداء له من النار، وأيما امرأة مسلمة أعتقت امرأة مسلمة فكل عضو من المعتقة بعضو من المعتقة فكاكها من النار، وأيما رجل مسلم قدم للّه من صلبه ثلاثًا لم يبلغوا الحنث- أو امرأة- فهم له سترة من النار، وأيما رجل قام إلى وضوء يريد الصلاة، فأحصى الوضوء إلى أماكنه، سلم من كل ذنب أو خطيئة هي له، فإن قام إلى الصلاة رفعه الله بها درجة، وإن قعد قعد سالمًا". فقال شرحبيل بن السمط: أنما سمعت هذا الحديث من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يا ابن عبسة؟ قال: نعم، والذي لا إله إلا هو، لو لم أسمع هذا الحديث من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - غير مرة أو مرتين أو ثلاثٍ أوأربع أو خمس أو ست أو سبع- فانتهى عند سبع- ما حلفت أن أحدثه أحدًا من الناس، ولكن والله لا أدري ما عدد ما سمعته من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - !".
وسيأتي هذا الحديث بطرقه في كتاب الزينة في باب من شاب شيبة في الإسلام.

[532/3] قال: وثنا يزيد بن هارون، أبنا بشر بن نمير، عن القاسم، عن أبي أمامة، عن "عمرو بن عبسة، سأله شرحبيل بن حسنة فقال: يا عمرو، هل من حديث عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ليس فيه نسيان ولا تزيد؟ قال: نعم، سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: "من توضأ فغسل كفيه خرجت خطاياه من أنامله، فإذا تمضمض واستنشق، خرجت خطاياه من مسامعه، فإذا غسل وجهه خرجت خطاياه من وجهه، فإذا غسلَ يديه خرجت خطاياه من يديه، فإذا مسح برأسه خرجت خطاياه من أطراف شعره، فإذا غسل قدميه خرجت خطاياه من أنامله، فإن قعد على وضوء فله أجره، وإن قام متفرغًا لصلاته انصرف كما ولدته أمه من الخطايا. فقالت له شرحبيل: يا عمرو، انظر ما تقول! قال: لو لم أسمعه إلا مرة أو مرتين أو ثلاثًا لم أكن لأحدثكموه، وقالت: من شاب شيبة في الإسلام؟ كانت له نورًا يوم القيامة، ومن رمى العدو بسهم فبلغ، أصاب أو أخطأ فعدل رقبة".
قلت: روى مسلم والنسائي في الكبرى وابن ماجه قصة الوضوء باختصار، وأبو داود والترمذي والنسائي قصة الشيب باختصار، وسيأتي في كتاب الزينة مبينًا- إن شاء الله تعالى.
[533]وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا عبدالعزيز بن أبان، ثنا إسماعيل بن ابراهيم بن مهاجر، حدثني مجاهد، عن حمران قال: "أتيت عثمان بن عفان بوضوء؟ فتوضأ للصلاة، ثم قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: من (توضأ) فأحسن الطهور، ثم صلى فأحسن الصلاة كُفر عنه ما تقدم من ذنبه. ثم التفت إلى أصحابه فقال: يا فلان، أسمعتها من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حتى أنشد ثلاثة من أصحابه. فكلهم يقول: سمعناه- أو بمعناه ".
(هذا الإسناد ضعيف؟ لضعف إسماعيل بن إبراهيم).
14- باب المحافظة على الوضوء وتجديده
[534/1] قال أبوداود الطيالسي: ثنا حماد بن سلمة، عن أبي جهضم بن سالم، عن (عبيدالله بن عبدالله بن عباس، عن أبيه) قال: قيل له: "هل خصكم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بشيء لم يعم به الناس؟ فقال: لا: إلا ثلاث: أمرنا أن نسبغ الوضوء، وألا نأكل الصدقة، وألا ننزِ الحمار على الفرس ".
[534/2]رواه مسدد: ثنا حماد، عن أبي جهضم، عن عَبدالله بن عُبيدالله قال: "كنا جلوسًا عند ابن عباس في شباب من بني هاشم، فسأله رجل: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقرأ في الظهر والعصر؟ قال: لا، لا، لا. قال: فلعله كان يقرأ في نفسه؟ !قال: خمشًا، هذه أشر من الأولى، إن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان عبدًا أمر بأمر فبلغ ما أمر به، والله ما اختصنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - دون الناس إلا بثلاثة أشياء: أمرنا أن نسبغ الوضوء... " فذكره.
[534/3] ورواه أحمد بن منيع: ثنا إسماعيل بن إبراهيم، ثنا أبوجهضم موسى بن سالم، حدثني عَبدالله بن عبيدالله بن عباس قال: قال ابن عباس "كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عبدًا مأمورًا، فما خصنا دون الناس بشيء، ليس ثلاثة: أمرنا أن نسبغ الوضوء... " فذكره.
[535] وقال مسدد: ثنا بشر، ثنا مهاجر أبومخلد: قال رسول الله - صلى الله

عليه وسلم - : "أول ما يحاسب به العبد طهوره، فإن أحسن طهوره فصلاته كنحو طهوره، ثم يحاسب بصلاته، فإن حسنت صلاته، فسائر عمله كنحو من صلاته ".
[536/1] وقال أبويعلى الموصلي: ثنا سويد بن سعيد، ، ثنا هارون بن مسلم، عن القاسم بن عبدالرحمن، عن محمد بن علي، عن أبيه، عن علي قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "يا علي، أسبغ الوضوء وإن شق عليك، ولا تأكل الصدقة، ولا تنزِ الحمر على الخيل، ولا تجالس أصحاب النجوم ".
[536/2] قلت: رواه عبدالله بن أحمد بن حنبل: حدثني محمد بن أبي بكر المقدمي، ثنا هارون بن مسلم، ثنا القاسم بن عبدالرحمن.
[537/1] قال أبويعلى الموصلي: وثنا زهير وسريج بن يونس قالا: ثنا الوليد بن مسلم، ثنا ابن ثوبان، حدثني حسان بن عطية، أن أباكبشة السلولي حدثه، أنه سمع ثوبان يقول: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "سددوا وقاربوا واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة، ولا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن ".
قلت: رواه ابن ماجه في سننه من طريق سالم بن أبي الجعد، عن ثوبان، دون قوله: "و سددوا وقاربوا".
[537/2] ورواه ابن حبان في صحيحه: ثنا أبويعلى الموصلي... فذكره.
ورواه أبوداود الطيالسي ومحمد بن يحيى بن أبي عمر وأبوبكر بن أبي شيبة في مسانيدهم والحاكم في مستدركه كلهم من طريق سالم بن أبي الجعد، عن ثوبان، وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولا أعرف له علة.
قلت: علته أن سالمًا لم يسمع من ثوبان، قاله أحمد بن حنبل وأبوحاتم والبخاري وغيرهم، كما بينته في الكلام على زوائد ابن ماجه.
نعم الطريق التي رواها الدارمي ، وأبويعلى الموصلي، وعنه ابن حبان في صحيحه، من طريق حسان بن عطية أن أباكبشة حدثه أنه سمع ثوبان متصلة.

---

[538] قال أبو يعلى الموصلي : وثنا محمد بن بكار، ثنا أبومعشر، عن سعيد، عن أبي هريرة قال: "جاء رجل إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: ما إسباغ الوضوء؟ فسكت عنه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حتى حضرت الصلاة، قال: فدعا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بماء فغسل يديه، ثم استنثر ومضمض وغسل وجهه ثلاثًا، ويديه ثلاثًا، ومسح برأسه، وغسل رجليه ثلاثًا ثلاثًا، ثم نضح تحت ثوبه، فقال: هذا إسباغ الوضوء".
قلت لأبي هريرة: إنه - صلى الله عليه وسلم - توضأ ثلاثًا (دون قوله: ثم نضح... إلى آخره.
[539/]قال أبويعلى: وثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا سعيد بن خثيم الهلالي، حدثتني ربعية بنت عياض عن ثنا (عبيد) بن عمرو الكلابي قال: "رأيت النبي - صلى الله عليه وسلم - توضأ وأسبغ الوضوء".
قال: وكانت ربعية، إذا توضأت أسبغت الوضوء.
[539/2] قلت: رواه أحمد بن حنبل في مسنده: ثنا عثمان بن أبي شيبة... فذكره.
[540/1] قال أبويعلى الموصلي: ثنا يحيى بن أيوب، ثنا محمد بن الحسن بن أبي يزيد الهمداني قال: ثنا عباد المنقري، عن علي بن زيد، عن سعيد بن

المسيب، عن أنس بن مالك قال: "قدم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - المدينة وأنا ابن ثمان سنين فأخذت أمي بيدي، فانطلقت إلى رسول الله فقالت: يا رسول الله، إنه لم يبق رجل ولا امرأة من الأنصار إلا وقد أتحفتك بتحفة، وإني لا أقدر على ما أتحفك به إلا ابني هذا فخذه فليخدمك ما بدالك.
فخدمت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عشر سنين فما ضربني ضربة، ولا سبني سبة، ولا انتهرني، ولا عبس في وجهي، وكان أول ما أوصاني به أن قال: يا بني، اكتم سري تكن مؤمنًا. فكانت أمي وأزواج رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يسألنني عن سر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فلا أخبرهم به، ولا مخبر سر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : أحدًا أبدًا.
وقال: يا بني، عليك بإسباغ الوضوء يحبك حافظاك ويزاد في عمرك، ويا أنس، بالغ في الاغتسال في الجنابة؟ فإنك تخرج من مغتسلك وليس عليك ذنب ولا خطيئة. قال: قلت: كيف المبالغة يا رسول الله؟ قال: تبل أصول الشعر وتنقي البشرة، ويا بني، إن استطعت ألا تزال على وضوء، فإنه من يأتيه الموت وهو على وضوء يعط الشهادة، ويا بني، إن استطعت ألا تزال تصلي، فإن الملائكة تصلي عليك ما دمت تصلي، يا أنس، إذا ركعت فأمكن كفيك من ركبتيك وفرج بين أصابعك وارفع مرفقيك عن جنبيك
ويا بني، إذا رفعت رأسك من الركوع (فأمكن كل عضو) منك موضعه، إن الله لا ينظر يوم القيامة إلى من لا يقيم صلبه من ركوعه وسجوده، ويا بني، إذا سجدت فأمكن جبهتك وكفيك من الأرض، ولا تنقر نقر الديك، ولا تقع إقعاء الكلب- أو قال: الثعلب وإياك والالتفات في الصلاة، فإن الالتفات في الصلاة هلكة، فإن كان لابد ففي النافلة لا في الفريضة، ويا بني، إذا خرجت من بيتك فلا تقعن عينك على أحد من أهل القبلة إلا سلمت عليه، فإنك ترجع مغفورًا لك، ويا بني وإذا دخلت منزلك فسلم على نفسك وعاى أهل بيتك، ويا بني، إن استطعت أن تصبح وتمسي وليس في قلبك غش لأحد، فإنه أهون عليك في الحساب. ويا بني، إن اتبعت وصيتي فلا يكن شيء أحب إليك من الموت ".
قلت: علي بن زيد بن جدعان ضعيف لكن لم ينفرد به علي بن زيد.
[540/2] فقد رواه أحمد بن منيع: ثنا يؤيد، أبنا العلاء أبومحمد الثقفي، سمعت أنس بن مالك... فذكره، وسيأتي لفظه في آخر كتاب المواعظ- إن شاء الله.
روىَ الترمذي قطعة منه في الصلاة ، وأخرى في العلم من طريق أعلي بن زيد.

15- باب الجمع بين الوضوء والغسل والاستنجاء
[541] قال مسدد: ثنا عبدالله بن داود، عن الأعمش، عن سالم، عن كريب، ثنا ابن عباس، عن خالته ميمونة قالت: "وضعت للنبي - صلى الله عليه وسلم - غسلا يغتسل به من الجنابة، فأكفأ الإناء على يده اليمنى فغسلها مرتين أو ثلاثًا، ثم صب على فرجه فغسل فرجه بشماله، ثم ضرب بيده للأرض فغسلها، ثم تمضمض واستنشق وغسل فرجه ويديه، ثم صب على رأسه وجسده، ثم تنحى ناحية فغسل رجليه، فناولته المنديل، فلم يأخذه وجعل ينفض الماء عن جسده ".
فذكرت ذلك لإبراهيم، فقال: كانوا لايرون بالمنديل بأسًا، ولكن كانوا يكرهون العادة.
فقلت لعبدالله بن داود: كانوا يكرهونه للعادة؟ فقال: هكذا هو، ولكن وجدته في الكتاب هكذا.
هذا إسناد رجاله ثقات.

قلت: ورواه النسائي في الصغرى من طريق عبدالله بن إدريس، عن الأعمش... فذكره بإسناده ومعناه دون قوله: "وجعل ينفض الماء... " إلى آخره.
وله شاهد من حديث أبي أيوب وجابر بن عبدالله وأنس، رواه ابن ماجه.

16- باب لا يكل طهوره ولا صدقته إلى أحد
[542]قال أحمد بن منيع : ثنا أبوالعلاء، ثنا الليث، عن معاوية بن صالح، أن أباحمزة حدثه عن عائشة قالت: "ما انتقم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لنفسه من أحد قط إلا أن يؤذى في الله- عز وجل- فينتقم، ولا رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يكل صدقته إلى غير نفسه حتى يكون هو الذي يضعها في يد السائل، ولا رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وَكل وضوءه إلى غير نفسه حتى يكون هو الذي يهيئ وضوءه لنفسه حين يقوم من الليل ".
قلت: له شاهد من حديث ابن عباس، رواه ابن ماجه في سننه بسند ضعيف كما بينته في الكلام على زوائد ابن ماجه.
[543]وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا أبوهشام، ثنا النضر- يعني: ابن منصور- ثنا أبو الجنوب قال: "رأيت عليًّا يستقي ماء لوضوئه، فبادرته أستقي له، فقال: مه يا أبا الجنوب؟ فإني رأيت عمر يستقي ماء لوضوئه، فبادرته أستقي له. فقال: مه يا أبا الحسن؟ فإني رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يستقي ماء لوضوئه، فبادرته أستقي له. فقال: مه يا عمر؟ فإني أكره أن يشركني في طهوري أحد".
هذا إسناد ضعيف؟ لضعف أبي الجنوب، واسمه: عقبة بن علقمة، ومن طريقه رواه البزار في مسنده.
17- باب جواز الوضوء مما فضل من ولوغ الهرة
[544] قال مسدد : ثنا عبدالله بن داود، عن سفيان و حسن بن صالح، عن الركين بن الربيع، عن عمته أن الحسن بن علي- رضي الله عنهما- قال: "لا بأس بسؤر الهرة".
[545] قال: وثنا عبدالله، عن يحيى بن مسلم أبي الضحاك، عن أبيه، عن أبي سعيد الجابري "أن عليًّا سئل عن الهر يشرب من الإناء، قال: لا بأس بسؤر الهر".
[546] وقال أحمد بن منيع: ثنا أشعث بن عبدالرحمن بن زبيد الأيامي، ثنا أبوعباد عبدالله بن سعيد، عن أبيه، عن أبي سلمة، عن عائشة قالت: "ربما رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يكفىء الإناء للسنور حتى تشرب، ويتوضأ منه ".
هذا إسناد ضعيف؟ لضعف عبدالله بن سعيد، ومن طريقه رواه البزار.
رواه ابن ماجه في سننه من طريق حارثة بن أبي الرجال- وهو ضعيف- عن عمرة، عن عائشة قالت: "كنت أتوضأ أنا ورسول الله - صلى الله عليه وسلم - من إناء واحد، قد أصابت منه الهرة قبل ذلك ".
وله شاهد من حديث أبي قتادة رواه أصحاب السنن الأربعة وابن حبان في صحيحه ومسدد، قال الترمذي: حديث أبي قتادة حسن صحيح، وهو أحسن

شيء في هذا الباب، وهو قول أكثر أهل العلم من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - والتابعين ومن بعدهم مثل الشافعي وأحمد وإسحاق.
18- باب التسمية عند الوضوء
[547/1] قال أبوبكر بن أبي شيبة : ثنا عفان ثنا وهيب، عن عبدالرحمن بن حرملة، أنه سمع أبا ثفال يقول: سمعت رباح بن عبدالرحمن بن أبي سفيان بن حويطب يقول: حدثتني جدتي أنها سمعت أباها يقول: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: "لا صلاة لمن لا وضوء له، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه، لا يؤمن بالله من لا يؤمن بي، ولا يؤمن بي من لا يحب الأنصار".
[547/2] رواه مسدد: ثنا بشر بن المفضل، ثنا عبدالرحمن بن حرملة... فذكره.
قلت: رواه أبوداود والترمذي وابن ماجه باختصار.
[547/3] رواه أحمد بن حنبل في مسنده: ثنا الهيثم بن خارجة، ثنا حفص بن ميسرة، عن ابن حرملة... فذكره.
[547/4] ورواه الطبراني في كتاب الدعاء قال: ثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل، ثنا العباس بن الوليد النرسي، ثنا وهيب بن خالد، ثنا عبدالرحمن بن حرملة... فذكره.
[547/5] قال: وثنا معاذ بن المثنى، ثنا مسدد... فذكره.
ثم ذكر له طرق أخر من حديث أبي هريرة وسهل بن سعد وعائشة.
قال أحمد بن حنبل: لا أعلم في هذا الباب حديثًا له إسناد جيد.
قال إسحاق بن راهويه: إن ترك التسمية عامدًا أعاد الوضوء، وان كان ناسيًا أو متأولا أجزأه.
قال البخاري: أحسن شيء في هذا الباب حديث رباح بن عبدالرحمن.
قال الترمذي: ورباح بن عبدالرحمن، عن جدته، عن أبيها- وأبوها سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل- وأبوثفال المري اسمه: ثمامة بن حصين، ورباح بن عبدالرحمن هو أبوبكر بن حويطب، منهم من روى هذا الحديث فقال: عن أبي بكر بن حويطب، فنسبه إلى جده. قال: وفي الباب عن عائشة وأبي هريرة وأبي سعيد وسهل بن سعد وأنس انتهى.
وله شاهد من حديمث سهل بن سعد، رواه ابن ماجه بسند ضعيف.
قال الحافظ المنذري: وقد ذهب الحسن وإسحاق بن راهويه وأهل الظاهر إلى وجوب التسمية في الوضوء حتى أنه إذا تعمد تركها أعاد الوضوء، وهو رواية عن الإمام أحمد، ولا شك أن الأحاديث التي وردت فيها وإن كان لا يسلم شيء منها من مقال " فإنها تتعاضد بكثرة طرقها وتكتسب قوة، والله أعلم.

---

[548]وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا عبدالرحيم بن واقد، ثنا حماد بن عمرو، ثنا السري بن خالد بن شداد، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده، عن علي- رضي الله عنه- أنه قال: قال لي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "يا علي، إذا توضأت فقل: بسم الله، اللهم إني أسألك تمام الوضوء وتمام الصلاة وتمام رضوانك وتمام مغفرتك، فهذا زكاة الصلاة".
قلت: هذا طرف من حديث طويل يأتي بتمامه في كتاب الوصايا، وهو حديث

ضعيف، السري وحماد وعبدالرحيم ضعفاء.
[549]وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا أبوكريب، ثنا ابن أبي زائدة، عن حارثة بن محمد، عن عمرة، عن عائشة قالت: "كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حين يقوم للوضوء يكفئ الإناء فيسم الله، ثم يسبغ الوضوء".
19- باب فرض الوضوء
[550] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا داود بن المحبر، ثنا حماد- يعني: ابن سلمة- عن أيوب وحميد- أو أحدهما- عن أبي قلابة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (لا يقبل الله صلاة بغير طهور، ولا صدقة من غلول ".
[551] قال : وثنا داود، ثنا حماد، عن حميد وغيره، عن الحسن، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - مثله.
قلت: مدار الإسنادين على داود وهو ضعيف، ومع ضعفه فهو مرسل، لكن له شاهد في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي هريرة.
ورواه أبو داود وابن حبان في صحيحه من حديث أبي المليح، عن أبيه، ومسلم والترمذي من حديث ابن عمر، وقالت: هو أصح شيء في هذا الباب وأحسن.
ورواه ابن ماجه من حديث أنس بن مالك ، ومن حديث أبي بكرة.
20- باب الوضوء وفيمن لم يتكلم عليه
[552/1] قال أبو داود الطيالسي: ثنا سلام الطويل، عن زيد العمي، عن معاوية بن قرة، عن ابن عمر "أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - توضأ مرة مرة، فقال: هذا وظيفة الوضوء الذي لا تحل الصلاة إلا به. ثم توضأ مرتين مرتين، فقال: هذا وضوء من أراد أن يُضَعِّف له الأجر مرتين، ثم توضأ ثلاثًا ثلاثًا، وقال: هذا وضوئي ووضوء الأنبياء قبلي ".
[552/2] رواه أبويعلى الموصلي: ثنا أحمد بن بشير، ثنا عبدالرحيم بن زيد العمي، عن أبيه... فذكره.
[552/3]ورواه أحمد بن حنبل : ثنا أسود بن عامر، أبنا أبوإسرائيل، ثنا زيد العمي... فذكره.
ورواه ابن ماجه في سننه من طريق عبدالرحيم بن زيد العمي به دون قوله: "وضوء من أراد أن يضعف له الأجر مرتين " ولم يقل: "ووضوء الأنبياء قبلي " ورواه الحاكم في المستدرك من طريق زيد العمي. ورواه البيهقي في سننه ، عن الحاكم.
وزيد العمي ضعيف، وابنه متروك، ومعاوية لم يلق ابن عمر، قاله ابن أبي حاتم في العلل، وصرح به الحاكم في المستدرك.
وله شاهد من حديث جابر بن عبدالله، رواه الترمذي في الجامع.
[553] وقال مسدد: ثنا عبدالله، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أبيه "أن عليًّا توضأ ومسح على الخفين.
[554/1] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر : ثنا بشر، ثنا حماد بن سلمة، عن عمرو بن دينار، عن سميع، عن أبي أمامة "أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان يغسل يديه ثلاثًا ويتمضمض ثلاثًا، ويستنشق ثلاثًا، ويغسل وجهه ثلاثًا، وذراعيه ثلاثًا ثلاثًا".
[554/2] رواه أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا يزيد بن هارون، ثنا حماد بن سلمة، عن عمرو بن دينار، عن سميع، عن أبي أمامة "أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - توضأ فغسل يديه ثلاثًا، وتمضمض ثلاثًا، واستنشق ثلاثًا".
[554/3] ورواه أحمد بن منيع: ثنا يزيد... فذكره بإسناده ومتنه، وزاد بعد: "واستنشق ثلاثًا: "و توضأ ثلاثًا ثلاثًا".

[554/4]ورواه أبويعلى: ثنا كامل بن طلحة، ثنا حماد بن سلمة... فذكر مثل حديث محمد بن يحيى بن أبي عمر.
[555/1] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر: وثنا المقرئ، ثنا سعيد بن أبي أيوب، حدثني الأسود، عن عباد بن تميم المازني، عن أبيه قال: "رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يتوضأ ويمسح الماء على رجليه ".
[555/2] رواه أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا المقرئ... فذكره.
[556] وقال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا حفص بن غياث، عن أشعث، عن أبي إسحاق، عمن حدثه، عن علي قال: "كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يتوضأ ثلاثًا ثلاثًا إلا المسح مرة مرة".
قلت: رواه الترمذي في الجامع من طريق سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي حية، عن علي... فذكره دون قوله: "إلا المسح مرة مرة" وقال: حديث علي أحسن شيء في الباب وأصح، والعمل على هذا عند عامة أهل العلم أن الوضوء يجزئ مرة مرة، ومرتين أفضل، وأفضله ثلاث وليس بعده شيء (وقال) ابن المبارك: لا آمن إذا زاد في الوضوء على الثلاث أن يأثم. وقال أحمد وإسحاق: لا يزيد على الثلاثة إلا رجل ابتلي.

[557/1] وقال أحمد بن منيع: ثنا أبو بدر، عن عمرو بن قيس، عن رجل، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: "جاء أعرابي إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: يا رسول الله، أخبرني عن الوضوء؟ فدعا بماء فغسل كفيه ثلاثًا، وغسل وجهه ثلاثًا، وغسل ذراعيه ثلاثًا، ومسح برأسه وأذنيه بدأ بمؤخر رأسه ثم بمقبله ثم أدخل أصبعيه في أذنيه- قال أبوبدر: لا أدري أذكر مرة أو مرتين أو ثلاثًا- ثم غسل رجليه، ثم قال: هكذا الوضوء، فمن زاد أو نقص فقد أساء وظلم- أو ظلم وأساء".
قلت: رواه أبوداود في سننه بتمامه دون قوله: "بدأ بمؤخر رأسه ثم بمقبله " ورواه النسائي وابن ماجه باختصار، كلهم من طريق موسى ابن أبي عائشة، عن عمرو بن شعيب به.
[557/2] ورواه أحمد بن حنبل في مسنده: ثنا يعلى، ثنا سفيان، عن موسى بن أبي عائشة... فذكره.
[558] قال أحمد بن منيع : ثنا إسماعيل- هو ابن علية- عن أيوب، عن محمد- هو ابن سيرين- عن أنس- رضي الله عنه- "أنه كان (يمضمض) من اللبن ثلاثًا" هذا إسناد موقوف صحيح.
[559/1] قال أحمد بن منيع: وثنا الحسن بن موسى، ثنا ابن لهيعة، ثنا أبوالنضر، عمن رأى عثمان بن عفان "أن عثمان دعا بوضوء وعنده علي بن أبي طالب وطلحة بن عبيدالله فتوضأ ثلاثًا ثلاثًا، ثم قال: أنشدكم بالله، أتعلمون أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان يتوضأ كما توضأت؟ قالوا: نعم ".
[559/2] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا (يونس) بن محمد، ثنا ليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي النضر: "أن عثمان دعا بوضوء وعنده طلحة والزبير وعلي وسعد، ثم توضأ وهم ينظرون، فغسل وجهه ثلاث مرات، ثم أفرغ على يمينه ثلاث مرات، ثم أفرغ على يساره ثلاث مرات، ثم رش على رجله اليمنى فغسلها ثلاث مرات، ثم رش على رجله اليسرى ثم غسلها ثلاث

مرات، ثم قال للذين حضروا: أنشدكم الله، أتعلمون أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان يتوضأ كما توضأت الآن؟ قالوا: نعم- وذلك لشيء بلغه عن وضوء رجال ".
[559/3] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا غسان بن الربيع، عن ليث بن سعد... فذكره.
قلت: حديث عثمان في الصحيح وغيره، وإنما أوردته لانضمام من ذكر معه من الصحابة.
ورواه أحمد بن حنبل في مسنده من طريق بسر بن سعيد، عن عثمان بن عفان... فذكره.
[560] وقال عبد بن حميد : ثنا محمد بن عبيد، ثنا المختار بن نافع، عن أبي مطر قال: "بينما نحن جلوس مع أمير المؤمنين في المسجد على باب الرحبة مع المسلمين، فجاء رجل إلى علي فقال: أرني وضوء رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهو عند الزوال- فدعا قنبَرا، فقال: ائتني بكوز من ماء، فغسل يديه ووجهه ثلاثًا، فأدخل بعض أصابعه في فيه واستنشق ثلاثًا، وغسل ذراعيه ثلاثًا، ومسح رأسه واحدة- ثم قال: يعني: الأذنين خارجهما من الرأس وباطنهما من الوجه- ورجليه إلى الكعبين، ولحيته تهطل على صدره، ثم حسا حسوة بعد الوضوء، ثم قال: أين السائل عن وضوء رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ؟ كذا كان وضوء رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ".
[561] وقال أبويعلى الموصلي: ثنا القواريري، ثنا يزيد بن هارون، أبنا فائد بن عبدالرحمن، عن "عبدالله بن أبي أوفى أنه سئل عن وضوء رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يؤتى بقعب فيه من الماء نحو من المد، يتمضمض ثلاثًا، ويستنشق ثلاثًا، ويغسل وجهه ثلاثًا، وذراعيه ثلاثًا، ثم يمسح برأسه، ويخلل لحيته من باطنها، ويغسل رجليه ثلاثًا ثلاثًا".
قلت: رواه ابن ماجه في سننه باختصار من طريق فائد بن عبدالرحمن، وهوضعيف كما بينته في الكلام على زوائد ابن ماجه.
[562] قال أبو يعلى الموصلي: وثنا عبدالله بن محمد بن سالم، ثنا حسين بن زيد، عن الحسن بن زيد، عن أبيه عن الحسين بن علي "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان إذا توضأ فغسل موضع سجوده بالماء حتى يسيله على موضع السجود" .
[563] قال أبو يعلى: وثنا عبيدالله بن عمر القواريري، ثنا محمد بن الحارث، حدثني محمد بن عبدالرحمن بن البيلماني، عن أبيه قال: "رأيت عثمان بن عفان جالسًا بالمقاعد يتوضأ قال: فمر به رجل فسلم عليه فلم يرد عليه حتى فرغ من وضوئه، ثم دخل المسجد فوقف على الرجل، وقال: لم يمنعني أن أرد عليك إلا أني سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: من توضأ فغسل يديه، ثم تمضمض ثلاثًا واستنشق ثلاثًا، وغسل وجهه ثلاثًا، ويديه إلى المرفقين ثلاثًا، ومسح برأسه، ثم غسل رجليه، ثم لم يتكلم حتى يقول: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لاشريك له، وأن محمدًا عبده ورسوله؟ غفر له ما بين الوضوءين ".
قلت: رواه الدارقطني ، ومحمد بن عبدالرحمن ضعيف، وكذا الراوي عنه.

[564]قال: وثنا زحمويه، ثنا صالح بن عمر، أبنا أبوخلدة، عن أبي العالية، حدثني من كان يخدم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: هذا ما حفظت لك منه: "كان إذا صلى ثم لم يبرح في المسجد حتى تحضره صلاة، توضأ وضوءًا خفيفًا في جوف المسجد".
[565] وقال أبو داود الطيالسي: ثنا شعبة، عن محمد بن المنكدر، عن رجل، عن حنظلة بن الراهب "أن رجلا سلم على النبي - صلى الله عليه وسلم - فلم يرد عليه حتى تمسح، وقال: لم يمنعني أن أرد عليك إلا أني لم أكن متوضئًا- أو قال: لم يرد عليه حتى. تمسح، ورد عليه ".
هذا إسناد ضعيف.
21- باب تخليل اللحية
[566] قال مسدد: ثنا محمد بن جابر، عن موسى بن أبي عائشة، عن عبدالله بن شداد بن الهاد "أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - توضأ فخلل لحيته بأصابعه، ثم قال: هكذا أمرني ربي- عز وجل- أن أخلل "
هذا إسناد ضعيف؟ لضعف محمد بن جابر.
[567] وقال أحمد بن منيع: ثنا أبوبدر، عن الرحيل بن معاوية، عن يزيد الرقاشي، عن أنس قال: "كان النبي - صلى الله عليه وسلم - إذا توضأ يقول بيده تحت ذقنه، ويخلل لحيته مرتين، وربما فعله ثلاثًا أو أكثر من ذلك مرتين ".
قلت: رواه أبوبكر بن أبي شيبة في مسنده وأبوداود وابن ماجه من طريق يزيد الرقاشي- وهو ضعيف- دون قوله: "تحت ذقنه " ولم يذكروا "ربما... " إلى آخره.
وله شاهد من حديث عمار بن ياسر، رواه الترمذي في الجامع وقال: وقال بهذا أكثر أهل العلم من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - ومن بعدهم رأوا تخليل اللحية، وبه يقول الشافعي، وقال أحمد: إن سها عن التخليل فهو جائز. وقال إسحاق: إن تركه ناسيًا أو متأولا أجزأه، وإن تركه عامدًا أعاد.
[568/1] قال أحمد بن منيع: وثنا محمد بن عبيد، ثنا واصل الرقاشي، عن أبي سورة، عن أبي أيوب قال: "كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا توضأ تمضمض ومسح لحيته من تحتها بالماء".
[568/2] رواه عبد بن حميد: ثنا محمد بن عبيد... فذكره.
[568/3] قلت: رواه ابن ماجه في سننه: ثنا إسماعيل بن عبدالله الرقي، ثنا معاوية بن ربيعة الكلابي، ثنا واصل... فذكره بلفظ: "رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - توضأ فخلل لحيته ".
وهذا إسناد ضعيف؟ لضعف أبي سورة، والرقاشى.
[569]وقال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا الفضل بن دكين، ثنا خالد بن إياس - قال أبوبكر: وكان ضعيفًا- عن عبدالله بن رافع، قال: بعثني مروان إلى أم سلمة، فقالت: "كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يتوضأ فيخلل لحيته".
قلت: وضعفه أيضًا ابن معين وأحمد بن حنبل وأبوحاتم والبخاري وأبوداود والترمذي وابن شاهين والساجي وغيرهم. وقال ابن حبان والحاكم: يروي الموضوعات. انتهى. ويقال في اسم أبيه: إلياس أيضًا.
22- باب مسح الرأس والعمامة
[570] قال مسدد: ثنا محمد بن جابر، عن ضمضم، عن أبيه قال: "توضأ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ومسح رأسه مرة واحدة".
له شاهد من حديث سلمة بن الأكوع، رواه ابن ماجه بسند ضعيف.
[571/1] وقال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا حفص، عن ليث، عن طلحة، عن أبيه، عن جده قال: "رأيت النبي - صلى الله عليه وسلم - توضأ فمسح رأسه هكذا،

وأمر حفص بيده على رأسه حتى مسح قفاه ".
[571/2] رواه عبد بن حميد: حدثني زكريا بن عدي، ثنا حفص بن غياث... فذكره بلفظ: "رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - توضأ فوضع يده فوق رأسه، ثم ردها على قفاه، ثم أخرجها من تحت الحنك ".
قلت: طلحة هو ابن مصرف بن كعب بن عمرو- أو عمرو بن كعب.
[572/1]وقال أحمد بن منيع: ثنا أبوالعلاء الحسن بن سوار، ثنا ليث، عن معاوية بن صالح، عن (عتبة أبي أمية) ، عن أبي سلام الأسود، عن ثوبان قال: "رأيت النبي - صلى الله عليه وسلم - توضأ ومسح على الخفين والخمار- يعني: العمامة".
[572/2] قلت: رواه أحمد بن حنبل في مسنده : ثنا الحسن بن سوار... فذكره.
23- باب تخليل الأصابع والتحجيل ومن لم يتم وضوءه
[573] قال مسدد: ثنا يحيى، عن سفيان، حدثني واقد عن مصعب، قال: "رأى ابن عمر قومًا يتوضئون، فقال: خللوا- يعني: بين الأصابع ".
له شاهد من حديث ابن عباس، رواه ابن ماجه في سننه ، والترمذي في الجامع وحسنه.
[574/1] وقال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا عبدالرحيم بن سليمان، عن واصل بن السائب، عن أبي سورة، عن عمه أبي أيوب، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "حبذا المتخللون. قالوا: يا رسول الله، وما المتخللون؟! قال: التخلل من الوضوء، تخلل بين أصابعك و (أظفارك) ، والتخلل من الطعام؟ فإنه ليس شيء أشد على الملك الذي مع العبد من أن يجد من أحدكم ريح الطعام ".
[574/2] رواه عبد بن حميد: ثنا يزيد بن هارون، أبنا رياح بن عمرو، أبنا أبويحيى الرقاشي، حدثني أبوسورة ابن أخي أبي أيوب عن أبي أيوب قال: "خرج علينا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: حبذا المتخللون في الوضوء والطعام "

[574/3]ورواه أبويعلى الموصلي: ثنا سويد بن سعيد، ثنا مروان بن معاوية، ثنا أبوسورة، ثنا أبوأيوب الأنصاري قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "يا حبذا المتخللون في الوضوء بين الأصابع والأظافير، ويا حبذا المتخللون من الطعام، وإنه ليس أشد على الملك من بقية تبقى في الفم من أثر الطعام ".
[574/4]قال: وثنا أبوأيوب سليمان بن عمرو الرقي، ثنا مروان... فذكره.
[574/5]ورواه أحمد بن حنبل: ثنا وكيع، عن واصل الرقاشي... فذكره.
ورواه الطبراني في الكبير مختصرًا.
قلت: مدار الإسناد على أبي سورة، وهو ضعيف.
ورواه الطبراني في الأوسط من حديمث أنس بن مالك.
[575] وقال أبويعلى الموصلي : ثنا مسروق بن المرزبان أبوسعيد، ثنا ابن أبي زائدة، عن إسرائيل، عن عامر بن شقيق، عن شقيق قال: "توضأ عثمان بن عفان فخلل أصابع رجليه ثم قال: رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم -

فعل ذلك ".
[576] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا يحيى بن هاشم، ثنا ابن أبي ليلى، عن عطية، عن أبي سعيد الخدري قال: "قيل: يا رسول الله، بم تعرف أمتك يوم القيامة؟ قال: غرًّا، محجلين من أثر الوضوء".
هذا إسناد ضعيف، لكن أصله في الصحيحين من حديث أبي هريرة.
له شاهد من حديث عبدالله بن مسعود، رواه ابن حبان في صحيحه .
[577] قال الحارث: وثنا الحسن بن موسى، ، ثنا عبدالله بن لهيعة، ثنا حيوة بن شريح، عن عقبة بن مسلم، سمعت عبدالله بن الحارث صاحب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: "ويل للأعقاب وبطون الأقدام من النار".
هذا إسناد ضعيف؟ لضعف ابن لهيعة.
وأصله في الصحيحين من حديث أبي هريرة ، ومن حديث عبدالله بن عمرو بن العاص.
24- باب نضح الفرج بالماء بعد الوضوء
[578]قال مسدد : ثنا سلام بن أبي مطير، عن منصور بن المعتمر، عن المنهال ابن عمرو، عن سعيد بن جبير قال: قالت ابن عباس: "إذا توضأ أحدكم فليأخذ حفنة من ماء فلينضح بها فرجه؟ فإن أصابه شيء فليقل: إن ذلك منه " .
[579/1] وقال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا الحسن بن موسى، أخبرني ابن لهيعة، حدثني عقيل بن خالد، عن الزهري، عن عروة عن أسامة بن زيد بن حارثة، عن أبيه "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - في أول ما أوحي إليه أتاه جبريل فعلمه الوضوء، فلما فرغ أخذ غرفة من ماء" وقال ابن لهيعة مرة أخرى: "فنضح فرجه ".
[579/2] وكذا رواه عبد بن حميد: ثنا الحسن بن موسى إلا أنه قال: "أراه الوضوء وا لصلاة ".
[579/3] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا الحسن بن موسى، ثنا عبدالله ابن لهيعة، ثنا عقيل بن خالد، عن الزهري، عن عروة، عن أسامة بن زيد بن حارثة "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - ... " فذكره.
قلت: رواه ابن ماجه في سننه من طريق ابن لهيعة دون قوله: "أول ما أوحي إليه ".
[579/4]ورواه أحمد بن حنبل في مسنده: ثنا الهيثم بن خارجة، ثنا رشدين بن سعد، عن عقيل، ، عن الزهري، عن عروة، عن أسامة بن زيد، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - "أن جبريل- عليه السلام- لما نزل على النبي - صلى الله عليه وسلم - فعلمه الوضوء، فلما فرغ من وضوئه أخذ حفنة من ماء فرش بها نحو الفرج، قال: وكان النبي - صلى الله عليه وسلم - يرش بعد وضوئه ".
وعبدالله بن لهيعة ضعيف، وكذا رشدين بن سعد.
25- باب كراهة مسح الوجه بعد الوضوء
[580/1] قال مسدد: ثنا سفيان، عن منصور بن المعتمر، عن هلال بن يساف، عن عطاء بن أبي رباح، عن جابر بن عبدالله "أنه كرهه- يعني: المسح على الوجه بالمنديل "
موقوف.
[580/2] قلت: رواه الحاكم في المستدرك: ثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب، ثنا العباس بن محمد، ثنا يحيى بن معين، ثنا سفيان بن عيينة... فذكره بلفظ: "لا تمندل إذا توضأت ".

قال البيهقي في سننه: وروينا عن عثمان وأنس أنهما لم يريا به بأسًا، وعن الحسن بن علي أنه فعله، انتهى.
وقد ورد عن النبي - صلى الله عليه وسلم - ما يخالف قول جابر، فروى ابن ماجه في سننه بسند صحيح، عن سلمان الفارسي "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - توضأ، فقلب جبة صوف كانت عليه فمسح بها وجهه ".
وروى الترمذي في الجامع من حديث عائشة قالت: "كانت لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - خرقة يتنشف بها بعد الوضوء".
ثم روى من حديث معاذ قال: "كان النبي - صلى الله عليه وسلم - إذا توضأ مسح وجهه بطرف ثوبه ".
وقال في كل من الحديثين: غريمب. قال. ولا يصح عن النبي - صلى الله عليه وسلم - في هذا الباب شيء، قال: وقد رخص قوم من أهل العلم من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ومن بعدهم في التمندل بعد الوضوء، ومن كرهه إنما كرهه من قبل أنه قيل: إن الوضوء يوزن. روي ذلك عن سعيد بن المسيب والزهري.

26- باب ما يقال بعد الوضوء
[581/1] قال مسدد: ثنا المعتمر، سمعت عباد بن عباد بن أخضر، يحدث عن أبي مجلز، عن أبي موسى قال: "أتيت النبي - صلى الله عليه وسلم - بوضوء فتوضأ ثم صلى فكان في دعائه: اللهم اغفر لي ذنبي، ووسع لي في داري، وبارك لي في رزقي. فذكرت دعوات فقلت: يا رسول الله، ذكرت دعوات. قال: وهل تركن من شيء".
[581/2] رواه أبوبكر بن أبي شيبة: عن المعتمر بن سليمان... فذكره بلفظ: "أتيت النبي - صلى الله عليه وسلم - بوضوء فتوضأ، وقال: اللهم اغفر لي ذنبي، ووسع لي في داري، وبارك يما في رزقي ".
[581/3]ورواه أبويعلى الموصلي: ثنا أبوبكر بن أبي شيبة... فذكره.
[581/4] قلت: ورواه النسائي في كتاب عمل اليوم والليلة ، عن محمد بن عبدالأعلى، عن المعتمر... فذكره.
[582/1] قال مسدد: وثنا يحيى، عن شعبة، عن أبي هاشم، عن أبي مجلز، عن قيس بن عباد، عن أبي سعيد بحديث قال: "إذا توضأ الرجل فقال: سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك؟ ختم بخاتم ثم لم يكسر إلى يوم القيامة".
[582/2] قلت: رواه النسائي في اليوم والليلة: عن بندار، عن غندر، عن شعبة... فذكره هكذا موقوفًا.
[582/3] ورواه الطبراني في كتاب الدعاء : موقوفًا ومرفوعًا من طرق منها: عن قيس بن الربيع، عن أبي هاشم، عن أبي مجلز، عن قيس بن عباد، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - ... فذكره، إلا أنه قال: "طبع عليها بطابع، ثم وضعت تحت العرش، فلم تكسر إلى يوم القيامة".
[582/4] ورواه الطبراني في الأوسط: برواة الصحيح، ولفظه عن أبي سعيد قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "من قرأ سورة الكهف كانت له نورًا يوم القيامة من مقامه إلى مكة، ومن قرأ عشر آيات من آخرها ثم خرج

الدجال لم يضره، ومن توضأ فقال: سبحانك اللهم... " فذكره بتمامه.
27- باب الأذنان من الرأس
[583/1] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا يزيد بن هارون، أبنا الجريري، عن فلان بن وهب بن قبيصة، عن رجل من الأنصار، عن أبيه قال: قال عثمان: "ألا أريكم وضوء رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ؟ فأراهم، ثم قال: واعلموا أن الأذنين من الرأس ".
[583/2] قلت: رواه أحمد بن حنبل في مسنده: ثنا يزيد بن هارون، أبنا الجريري، عن عروة بن قبيصة، عن رجل من الأنصار... فذكره.
وله شاهد من حديث أبي أمامة الباهلي، رواه الترمذي في الجامع ، وقال: والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ومن بعدهم أن الأذنين من الرأس، وبه يقول سفيان وابن المبارك وأحمد وإسحاق، وقال بعض أهل العلم: ما أقبل من الأذنين فمن الوجه، وما أدبر فمن الرأس. وقال إسحاق: وأختار أن يمسح مقدمهما مع وجهه، ومؤخرهما مع رأسه. انتهى.
وما اختاره إسحاق له شاهد من حديث علي بن أبي طالب رواه عبد بن حميد في مسنده ، وقد تقدم في كتاب الوضوء.
28 - باب ما يكفي الوضوء والغسل من الماء
[584/1] قال مسددبن مسرهد: ثنا يحيى بن سعيد، ثنا شعبة، عن حبيب بن زيد، عن عباد بن تميم، عن عبدالله بن زيد "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - أتي بثلثي مد فتوضأ، فجعل يدلك ذراعيه ".
[584/2] رواه أبويعلى الموصلي: ثنا عبدالله بن عامر، ثنا ابن أبي زائدة، عن شعبة... فذكره.
[584/3] قال أبويعلى: وثنا عبيدالله بن معاذ بن معاذ، ثنا أبي، ثنا شعبة، عن حبيب الأنصاري- وجده عبدالله بن زيد- عن عباد بن تميم، عن عبدالله بن زيد جد حبيب قال: "رأيت النبي - صلى الله عليه وسلم - وأتي بوضوء ثلثي مد، فرأيته يتوضأ فجعل يدلك به ذراعيه، ودلك أذنيه- يعني: حين مسحهما".
[584/4] قال: وثنا سويد بن سعيد ثنا يحيى بن زكريا، عن شعبة... فذكر مثل حديث مسدد.
[584/5] قلت: ورواه ابن حبان في صحيحه: ثنا أحمد بن يحيى بن زهير، ثنا أبوكريب، ثنا ابن أبي زائدة... فذكره.
[584/6] قال: وأخبرنا أبوخليفة ثنا مسدد بن مسرهد... فذكره.
ورواه الحاكم في المستدرك من طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائدة... فذكره.
ورواه البيهقي في سننه عن الحاكم.
[585/1] وقال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا محمد بن فضيل عن حصين، عن يزيد الرقاشي، عن امرأة من قومه "أنها كانت إذا حجت مرت على أم سلمة، قال: فقالت لها: أريني الإناء الذي كان يتوضأ فيه رسول الله - صلى الله عليه وسلم -؟ قالت: فأخرجته، فقلت: هذا مكوك المفتي. فقلت: أريني الإناء الذي كان يغتسل فيه؟ فأخرجته، فقلت: هذا القفيز المفتي ".
[585/2] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا يحيى بن أبي بكير، ثنا زائدة، عدت حسين بن عبدالرحمن، عن يزيد الرقاشي، عن امرأة من قومه قالت: "دخلت على أم سلمة فقلت: أرينيا إناء رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الذي كان يغتسل فيه. فأخرجت إليَّ إناء، فقلت: هذا مختوم- يعني:-

الصاع- فقلت لها: فأخرجي لي مُدَّه- أو إناءه- الذي كان يتوضأ به. فأخرجت لي إناء، فقلت: هذا ربع المفتي " كذا.

قلت: هذا إسناد ضعيف، لجهالة تابعيه وضعف الرقاشى.
[586] وقال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا وكيع، ثنا شريك، عن عبدالله بن عيسى، عن ابن جبر، عن أنس قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : يجزئ في الوضوء رطلان من ماء".
[587] قال: وثنا الفضل بن دكين: ثنا محمد بن أبي حفص العطار عن السدي عن البهي، عن عائشة "أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - توضأ بكوز".
[588] وقال أبو يعلى الموصلي : ثنا سريج بن يونس، ثنا علي بن ثابت، عن الصلت بن دينار، عن شهر بن حوشب، عن أبي أمامة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - توضأ بنصف مد".
قلت: رواه البيهقي لا سننه الكبرى من طريق عبدالله بن محمد البغوي، عن سريج بن يونس... فذكره، قال البيهقي: والصلت بن دينار لا يفرح بحديثه.

29- باب ما ينقضي الوضوء وما لا ينقض
[589] قال مسدد: ثنا يحيى، عن مجالد، ثنا عامر، عن جرير "أن عمر- رضي الله عنه- صلى بالناس فخرج من إنسان شيء، فقال عمر: عزمت على صاحب هذه أن يتوضأ ويعيد صلاته. فقال جرير: أو تعزم على كل من سمعها أن يتوضأ وأن يعيد الصلاة؟ قال: نعم ما قلت، جزاك الله خيًرا. فأمرهم بذلك".
قلت: مجالد ضعيف.
[590]قال مسدد: وثنا يحيى، عن شعبة، عن غيلان بن جامع، عن منصور بن مهران، عمن أخبره "أنه رأى أباهريرة أدخل أصبعه في أنفه فخرجت متلطخة دمًا- أو عليها دم- ثم صلى"
إسناد ضعيف.
[591] قال: وثنا يحيى، عن سفيان، عن عاصم بن بهدلة، عن أبي صالح قال: قالت عائشة: "يتوضأ أحدكم من الطعام ولا يتوضأ من الكلمة العوراء يقولها! ".
[592] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا وكيع، ثنا عبدالملك بن مسلم الحنفي، عن أبيه، عن علي قال: "جاء أعرابي إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: يا رسول الله، إنا نكون بالبادية فيخرج من أحدنا الرويحة. قال: فقال: إن الله لا يستحيي من الحق، إذا فسا أحدكم فليتوضأ، ولا تأتوا النساء في أعجازهن ".
[593] قلت: رواه عبدالله بن أحمد بن حنبل: ثنا محمد بن بكار، ثنا حبان بن علي، عن ضرار بن مرة، عن حصين المزني قال: قال علي بن أبي طالب على المنبر: "أيها الناس إني سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: لا يقطع الصلاة إلا الحدث، لا أستحييكم مما لا يستحيي منه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - والحدث أن يفسو أو يضرط ".
[594/1]وقال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا إسماعيل بن عياش، عن عبدالعزيز بن عبيدالله، ، عن محمد بن عمرو بن عطاء، قال: "رأيت السائب بن خباب يشم

ثوبه، فقلت: مم ذاك يرحمك الله؟! قال: إني سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: لا وضوء إلا من ريح أو سماع ".
[594/2] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا أبوعمران محمد بن جعفر الوركاني، عن إسماعيل بن عياش... فذكره.
هذا إسناد ضعيف، لضعف عبدالعزيز بن عبيدالله.
[594/3] رواه ابن ماجه في سننه: عن أبي بكر بن أبي شيبة بالإسناد والمتن، إلا أنه جعل مكان السائب بن خباب: السائب بن يزيد.
[595]وقال مسدد: ثنا يحيى، عن شعبة، عن مخارق، عن طارق قال: قال عبدالله شيئًا هذا معناه: "إن اللمس ما دون الجماع ".
30- باب الوضوء من مس الذكر
[596] قال مسدد: ثنا يحيى، عن عبدالرحمن بن حرملة، عن سعيد بن المسيب، قال: "من مس ذكره فعليه الوضوء".
ورجال إسناده ثقات.
[597/1]وقال: وثنا أمية بن خالد، ثنا عمر بن أبي وهب الخزاعي، عن جميل- أو خميل، شك معاذ- عن أبي وهب، عن أبي هريرة قال: "من مس ذكره فليتوضأ، ومن مس فوق الثوب فلا يتوضأ".
[597/2] قلت: رواه أحمد بن حنبل في مسنده : والبيهقي في سننه من طريق يزيد بن عبدالملك النوفلي، عن المقبري، عن أبي هريرة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "من مس ذكره فعليه الوضوء".
[597/3] ورواه ابن حبان في صحيحه من طريق سعيد المقبري، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: إذا أفضى أحدكم بيده إلى فرجه وليس بينهما ستر ولا حجاب فليتوضأ".
[598/1] وقال إسحاق بن راهويه: أبنا محمد بن بكر البرساني، ثنا ابن جريج، حدثني الزهري، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عروة، قال: بعثني الزهري- ولم أسمعه منه- أنه كان يحدث عن بسرة بنت صفوان وعن زيد بن خالد الجهنى، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "إذا مس أحدكم ذكره فليتوضأ".
[598/2]قال ابن جريج: وقال يحيى بن أبي كثير، عن رجل من الأنصار "أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - صلى ثم عاد في مجلسه فتوضأ، ثم أعاد الصلاة، فقال: إني كنت مسست ذكري فنسيت ".
[599/1]قال إسحاق: وثنا معاذ بن هشام، حدثني أبي عن يحيى بن أبي كثير، حدثني رجل في مسجد الرسول - صلى الله عليه وسلم - عن عروة، عن عائشة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "إذا مس أحدكم ذكره فليتوضأ".

[599/2] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامةّ: ثنا عبدالعزيز بن أبان، ثنا هشام، عن يحيى بن أبي كثير، عن عروة، عن عائشة قالت: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "إذا مس أحدكم ذكره فليعد الوضوء".
قلت: الإسناد الأول صحيح متصل، وحديث بسرة في السنن الأربعة ، وأخرجه أحمد بن حنبل أن حديث زيد بن خالد، لكنه من رواية ابن إسحاق، عن الزهري،

عن عروة، عق زيد بن خالد، وقد تبين في الإسناد الذي سقناه أن الزهري لم يسمعه من عروة، فكأن ابن إسحاق دلسه تدليس التسوية؟ لأنه صرح فيه بسماعه من الزهري، فأخرجته من هذا الوجه للفائدة، وباقي الطرق التي هنا لم يخرجوها.
[599/3] وكذا رواه أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا عبدالأعلى بن عبدالأعلى، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري... فذكره.
[599/4]ورواه أبويعلى الموصلي: ثنا زهير، ثنا يعقوب بن إبراهيم، حدثني أبي، عن ابن إسحاق، حدثني محمد بن مسلم الزهري، عن عروة بن الزبير... فذكره.
وزاد: قال أبوخيثمة: هذا عندي وهم؟ إنما روى عروة، عن بسرة.
[600] وقال أبويعلى الموصلي: ثنا الحسن بن عمر بن شقيق الجرمي، ثنا عبدالله بن أبي جعفر الرازي، عن أيوب بن عتبة، عن يحيى بن أبي كثير، عن نافع، عن ابن عمر قال: "صلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - صلاة ثم قام فتوضأ وأعادها، فقلنا: يا رسول الله، هل من حديث يوجب الوضوء؟ قال: لا، إني مسست ذكري.
[601/1] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا يحيى بن هاشم، ثنا هشام بن عروة، عن عروة بن الزبير، عن مروان، عن بسرة بنت صفوان قالت: "سألت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن المرأة تمس فرجها، قال: تتوضأ".
قلت: لبسرة بنت صفوان في السنن الأربعة حديث بغير هذه السياقة.
[601/2] ورواه ابن حبان في صحيحه : ثنا محمد بن إسحاق بن خزيمة، ثنا محمد بن رافع، ثنا ابن أبي فديك، أخبرني ربيعة بن عثمان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن مروان، عن بسرة أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: " من مس فرجه فليتوضأ".
قال عروة: فسألت بسرة فصدقته.
[601/3] قال ابن حبان: وثنا الفضل بن الحباب الجمحي، ثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا علي بن المبارك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن بسرة قالت: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "من مس فرجه فليعد الوضوء".
[601/4] قال: وثنا أبونعيم عبدالرحمن بن قريش، ثنا محمد بن عبدالله بن يزيد المقرئ، ثنا عبدالله بن الوليد العدني، ثنا سفيان، ثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن مروان، عن بسرة قالت: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "من مس ذكره فليتوضأ وضوءه للصلاة".
[601/5] قال: وثنا عبدالله بن محمد بن سلم، ثنا عبدالله بن أحمد بن ذكوان الدمشقي، ثنا الوليد بن مسلم، ثنا عبدالرحمن بن نمر اليحصبي، عن الزهري، (عن) عروة، عن بسرة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "إذا مس أحدكم فرجه فليتوضأ، والمرأة مثل ذلك ".
قال البخاري: أصح شيء في هذا الباب حديث بسرة بنت صفوان.
قال الترمذي: وفي الباب عن أم حبيبة، وأبي أيوب، وأروى بنت أنيس وعائشة، وجابر بن عبدالله، وزيد بن خالد، وعبدالله بن عمرو.
قلت: وفي الباب- مما لم يذكره الترمذي- عن ابن عمر، وأبي هريرة، وسعد بن أبي وقاص، وابن عباس، وأم سلمة.
31- باب ترك الوضوء من مس الذكر
[602] قال مسدد بن مسرهد: ثنا يحيى، عن سعيد، عن قتادة، قال: "سألت سعيدًا عن مس الذكر، فقال: هو كبعض جسدك ".

هذا إسناد رجاله ثقات. له شاهد من حديث أبي أمامة، رواه ابن ماجه.
[603/1] قال: وثنا يحيى، عن ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن أبي حسان، عن مخارق بن أحمر الكلابي، عن حذيفة في مس الذكر، فقال: "ما أبالي إياه مسست أو أنفي أو أذني. قال يحيى: أحدهما".
[603/2] قال: وثنا يحيى، عن سفيان، حدثني إياد بن لقيط، عن البراء بن قيس قال: "سئل حذيفة عن مس الذكر... " فذكره.
قلت: له شاهد من حديث طلق بن علي، رواه أبو داود ، والترمذي والنسائي وابن ماجه وأبو يعلى الموصلي، وسيأتي بزيادة في كتاب المساجد في باب بناء مسجد المدينة.
[604] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا الجراح بن مخلد، ثنا عمر بن يونس! اليمامي، ثنا المفضل بن ثواب- رجل من أهل اليمن- حدثني حسين بن (أودع) عن أبيه عن سيف بن عبدالله الحميري قال: "دخلت أنا ورجال معي على عائشة فسألناها عن رجل يمس فرجه، وعن المرأة تمس فرجها، قالت: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: ما أبالي إياه مسست أو أنفي " .
32- باب ما جاء في الوضوء من النوم
[605] قال إسحاق بن راهويه: أبنا يحيى بن آدم، ثنا المسعودي، عن حماد، عن إبراهيم، عن عبدالله قال: "إذا نام أحدكم مضطجعًا فليتوضأ. فقيل له: كان النبي - صلى الله عليه وسلم - ينام مضطجعًا فلا يتوضأ! فقال: لستم كرسول الله - صلى الله عليه وسلم - لو كان من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - شيء أعلمه ".

[606/1]وقال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا وكيع، عن سفيان، عن سلمة، عن كريب، عن ابن عباس "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - نام حتى نفخ، ثم قام فصلى".
[606/2] رواه عبد بن حميد: أخبرني أبوالوليد، ثنا حماد بن سلمة عن حميد وأيوب عن عكرمة، عن ابن عباس "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - نام حتى سُمع له غطيط، فقام فصلى ولم يتوضأ، قال عكرمة: إن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان محفوظًا".
[606/3] رواه أبويعلى الموصلي: ثنا عبدالرحمن بن صالح الأزدي، ثنا حفص، عن أشعث، عن أبي هبيرة، عن سعيد، عن ابن عباس "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - نام وهو جالس ثم نفخ، ثم جاء بلال فآذنه بالصلاة، فخرج فصلى ولم يتوضأ"
[606/4]ورواه أحمد بن حنبل: من حديث أبي العالية، عن ابن عباس، أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "ليس على من نام ساجدًا وضوء حتى يضطجع، فإنه إذا اضطجع استرخت مفاصله ".
قلت: رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه بغير هذا اللفظ.
[607]وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا محمد بن عمر، ثنا أسامة بن زيد ابن أسلم، عن أبيه، عن عمر قال: "إذا وضع جنبه فليتوضأ".
قلت: مرسل ضعيف، ومحمد بن عمر هو الواقدي، رواه البيهقي في سننه

الكبرى من طريق محمد بن عمر الواقدي به.
[608] قال الحارث: وثنا محمد بن عمر، ثنا ابن أبي سبرة، عن عاصم بن عبيدالله، عن حرملة مولى زيد قال: "استفتيت زيد بن ثابت في النوم قاعدًا فلم يَرَ به بأسًا، قلت: أرأيت إن وضعت جنبي. قال: توضأ".
قال أبوعبدالله: وهذا مجمع عليه.
[609] قال: وثنا محمد بن عمر، ثنا مخرمة بن بكير، عن أبيه، عن أبي الأسود، عن عروة، عن عائشة.
[610] وعن أبيه، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قالا: "من نام على كل حال لا يعقل فعليه الوضوء".
[611] قال: وثنا محمد بن عمر، ثنا ابن أبي ذئب، عن عمر بن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث، عن الأعرج قالت: "رأيت أباهريرة ينام قاعدًا حتى أسمع غطيطه، ثم يقوم فيصلي ولا يتوضأ".
قلت: شيخ الحارث بن أبي أسامة في هذا الإسناد وما قبله محمد بن عمر هو الواقدي: ضعيف .
[612/1]وقال أبو يعلى الموصلي : ثنا عبدالله بن عامر، ثنا ابن أبي زائدة، عن حجاج، عن فضيل، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبدالله قال: "نام النبي - صلى الله عليه وسلم - حتى نفخ، ثم قام فصلى. قال: فذكرته لعطاء، فقال: إن النبي - صلى الله عليه وسلم - لم يكن كغيره ".
[612/2] قلت: رواه ابن ماجه في سننه: ثنا عبدالله بن عامر بن زرارة، ثنا يحيى ابن زكريا بن أبي زائدة... فذكره بتمامه دون قوله: "فذكرته لعطاء... " إلى آخره.
[613/1]قال أبو يعلى الموصلي: وثنا عبيدالله، ثنا خالد، ثنا سعيد، عن قتادة، عن أنس- أو عن أناس- "أن أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كانوا يضعون جنوبهم فينامون، منهم من يتوضأ ومنهم من لا يتوضأ".
قلت: هذا إسناد صحيح.
[613/2] رواه البزار في مسنده: ثنا ابن المثنى، ثنا ابن أبي عدي، عن سعيد، عن قتادة، عن أنس "أن أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كانوا يضعون... "
[613/3] وفي صحيح مسلم وأبي داود والترمذي: عن أنس قال: "كان أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ينامون، ثم يصلون، ولا يتوضئون، قيل لقتادة: سمعته من أنس؟ قال: إي والله " لفظ مسلم.
[613/4]ورواه البيهقي في سننه الكبرى: من طريق شعبة، عن قتادة، عن أنس قال: "كان أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ينامون، ثم يقومون فيصلون، ولا يتوضئون على عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - .
[613/5] ثم رواه من طريق ابن المبارك ، عن معمر، عن قتادة، عن أنس قال: "لقد رأيت أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يوقظون للصلاة حتى إني لأسمع لأحدهم غطيطًا، ثم يقومون فيصلون ولا يتوضئون ".
قال ابن المبارك: هذا عندنا وهم جلوس. قال البيهقي: وعلى هذا حمله: عبدالرحمن بن مهدي والشافعي، وحديثهما في ذلك مخرجان في الخلافيات.
[614/1]قال أبو يعلى الموصلي: ثنا إبراهيم بن الحسين الأنطاكي، ثنا بقية بن الوليد، عن أبي بكر بن أبي مريم، عن عطية بن قيس، سمعت معاوية بن أبي سفيان يقول: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: "العينان وكاء السه، فإذا نامت العين استطلق الوكاء".

[614/2] قلت: رواه أحمد بن حنبل في مسنده: ثنا بكر بن يزيد، أبنا أبو بكر - يعني: ابن أبي مريم... فذكره.
ورواه البيهقي من طريقه، ثم رواه من طريق مروان بن جناح، عن عطية بن قيس... فذكره موقوفًا.
قال الوليد بن مسلم: مروان أثبت من أبي بكر بن أبي مريم.

33- باب الوضوء مما غيرت النار
[615/1] قال مسدد: ثنا يزيد، ثنا معمر، عن الزهري، عن عمر بن عبدالعزيز، عن إبراهيم بن عبدالله بن قارظ "أن أبا هريرة أكل أثوارًا من أقط فتوضأ، قال: تدري لم توضأت؟ إني أكلت أثوارًا من أقط، وإني سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: توضئوا مما مست النار".
قلت: هو في صحيح مسلم باختصار.

[615/2] ورواه أحمد بن حنبل في مسنده : ثنا عفان، ثنا وهيب، ثنا سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - أكل (أثوارًا) من أقط فتوضأ منه ثم صلى".
[615/3] ورواه ابن حبان في صحيحه: أبنا ابن خزيمة، ثنا أحمد بن عبدة الضبي، ثنا عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، عن سهيل بن أبي صالح... فذكره.
[616] قال مسدد: وثنا يحيى، عن ابن أبي عروبة، عن قتادة "أن أنس بن مالك كان يتوضأ مما غيرت النار، ويحدث أن أبا طلحة توضأ غيرت النار".
هذا إسناد رجاله ثقات.
رواه البزار من طريق الحسن عن أنس.
وابن ماجه في سننه من طريق خالد بن يزيد بن أبي مالك، عن أبيه، عن أنس مرفوعًا... فذكره دون قوله: "ويحدث أن أبا طلحة... " إلى آخره.
[617]قال: وثنا المعتمر، سمعت أبي يقول: ثنا أبو عثمان، عن رجل من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "توضئوا، والوضوء مما غيرت النار، ومما يخرج من بين فرث ودم ".
هذا إسناد رجاله ثقات.
[618]قال : وثنا لمجيى، عن علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمود بن عمرو، عن خالته- أو عمته، شك يحيى- وكانت امرأة زيد بن ثابت "أن زيد بن ثابت كان يتوضأ مما غيرت النار".
[619/1] وقال أحمد بن منيع: ثنا إسماعيل، ثنا أيوب، عن أبي قلابة قال: "أتيت أنسًا فلم أجده، فقعدت حتى جاء، فجاء وهو مغضب، فقال: كنا عند هذا- يعني: الحجاج- فأتي بطعام فأكلوا، ثم قاموا فصلوا ولم يتوضئوا. فقلت: أوما كنتم تفعلون هذا؟! فقال: لا، ما كنا نفعله ".
[619/2] قال: وثنا يزيد بن هارون، أبنا سليمان التيمي، عن أبي قلابة، عن أنس به، غير أنه قال: "رأيت أنسًا خبيث النفس، فقلت: مالك خبيث؟! فقال: ومالي لا أكون خبيث النفس وقد خرجت من عند هؤلاء آنفا، وقد أكلوا خبزًا ولحماً ثم صلوا ولم يتوضئوا. . " فذكره بنحوه.
هذا إسناد رجاله ثقات.

[620]وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا إسحاق، ثنا سفيان، عن عمرو، أخبرني من سمع ابن عباس وعبدالله بن عمرو القاري يماريه يقول: أخبرني أبو أيوب أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أو قال: "الوضوء مما مست النار. قال ابن عباس: أتوضأ من الدهن! أتوضأ من الحميم! والله ما حلت النار شيئًا ولا حرمته ".
هذا إسناد ضعيف، لجهالة التابعي.
34- باب ترك الوضوء مما مست النار
[621/1] قال أبو داود الطيالسي: ثنا بكار، سمعت أبا الزبير، يحدث عن جابر- رضي الله عنه- "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - وأبا بكر وعمر- قال بكار: وأحسبه قد ذكر عثمان رضي الله عنه- أكلوا لحماً فصلوا ولم يتوضئوا".
[621/2] رواه مسدد: ثنا ابن أبي داود، عن هشام بن عروة، عن وهب بن كيسان، عن جابر بن عبدالله "أن أبا بكر أكل لحماً شواء- أو طبيخًا- ثم صلى ولم يتوضأ".
[622/1] ورواه محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا سفيان بن عيينة، عن عبدالله بن محمد بن عقيل، سمع جابر بن عبدالله.
[622/2] قال: وثنا سفيان، ثنا محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبدالله، قال: "خرج رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأنا معه فدخل على امرأة من الأنصار، ففرشت لنا تحت صور لها- والصور النخلات المجتمعات- وذبحت لنا شاة فأكل منها، وأتت بقناع رطب فأكل منه، ثم توضأ للظهر وصلى، ثم انصرف، فأتيته بغلالة من غلالة الشاة فأكل، ثم صلى العصر ولم يتوضأ.
وشهدت أبا بكر الصديق دخل على أهله فقال: هل من طعام؟ قالوا: لا. قال: فأين شاتكم الوالد؟ فأتي بها فحلبها، ثم أمر بلبائها فطبخ فأكل منه، ثم صلى ولم يتوضأ. وشهدت عمر بن الخطاب وأتي بجفنتين فوضع إحداهما بين يديه، والأخرى من خلفه، فأكل وأكلنا معه، ثم صلى ولم يتوضأ".
[622/4] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا هشيم، أبنا علي بن زيد، ثنا محمد بن المنكدر، عن جابر قال: أكلت مع النبي - صلى الله عليه وسلم - ومع أبي بكر وعمر وعثمان خبزًا ولحماً، ثم صلوا ولم يتوضئوا".
[622/4] ورواه أحمد بن منيع: ثنا حسين بن محمد، ثنا جرير بن حازم، عن محمد بن المنكدر، عن جابر "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - دخل على امرأة من الأنصار حائطا، فكنست صورًا لها وبسطت له، ثم أمرت بشاة فذبحت وصُنِع لهم طعام فأكلوا، ثم قالوا، فلما حضرت الصلاة قاموا فتوضئوا وصلوا صلاة الظهر. فقالت المرأة: يانبي الله، إنه قد فضل من شاتنا فضلة، فهل لكم في العشاء؟ فقالوا: نعم. فأكلوا ثم قاموا فصلوا العصر ولم يتوضئوا".
[622/5] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا العباس بن الفضل، ثنا عبدالوارث، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبدالله، قال: "دخلت مع النبي - صلى الله عليه وسلم - على امرأة من الأنصار فذبحت له شاة فأكل، ثم صلى ولم يتوضأ، ودخلت على أبي بكر بعد موت النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: أين شاتكم الوالد؟ فطبخ لنا فأكل ثم صلى ولم يتوضأ، ودخلت على عمر بعد موت أبي بكر فأكل خبزًا ولحماً، ثم صلى ولم يتوضأ".

[622/6]ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا شيبان بن أبي شيبة، ثنا جرير بن حازم... فذكره.
[622/7] قلت: ورواه ابن حبان في صحيحه: ثنا أبو يعلى... فذكره. ورواه الترمذي وابن ماجه باختصار.
ورواه الحاكم في المستدرك من طريق عمرو بن دينار وأبي الزبير جميعًا، عن جابر بن عبدالله "أن أبا بكر الصديق وعمر بن الخطاب أكلا خبزًا ولحماً، فصليا ولم يتوضئا".
ورواه البيهقي في سننه ، عن الحاكم.
قال الترمذي: وهذا آخر الأمر من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ترك الوضوء مما مست النار قال: وكأن هذا الحديث ناسخ لحديث الوضوء مما مست النار. انتهى.
وسيأتي في كتاب الفرائض في باب ما جاء في قسمة المواريث، وسيأتي في كتاب المناقب.
وله شاهد من حديث عمرو بن أمية؟ رواه البخاري ومسلم وغيرهما.
[623] وقال مسدد : ثنا يحيى، عن شعبة، عن عمرو بن مرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: "لو أكلت لحماً وشربت لبن اللقاح ثم أصلي ولم أتوضأ ما باليت، إلا أن أمضمض فمي وأغسل يدي من غمر الطعام ".
هذا إسناد رجاله رجال الصحيح.
[624] وقال: وثنا عيسى، ثنا الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - دخل على ابنته فاطمة، فقربت إليه لحماً فأكل، فلما قام أخذت بردائه، فقالت: ألا تتوضأ؟ فقال: مِمَ يابنية؟! فقالت: مما غيرت النار. فقال: أو ليس أطهر طعامنا ما غيرت النار؟ ".
[625/1] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا إبراهيم بن الحجاج السامي، ثنا حماد، عن محمد بن إسحاق، عن أبيه، عن الحسن بن الحسن، عن فاطمة بنت رسول الله - صلى الله عليه وسلم -
"أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أكل في بيتها عرقًا، فجاءه بلال فآذنه بالصلاة، فقام ليصلي، فأخذت بثوبه فقلت: يا أبه، ألا تتوضأ؟ فقال: مِمَ أتوضأ أي بنية؟! فقلت: مما مست النار.... " فذكره.
[625/2] قال: وثنا محمد بن عبدالله بن نمير، ثنا ابن الفضيل، ثنا محمد بن إسحاق .. فذكره.
[625/3] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا داود بن المحبر، ثنا حماد، عن محمد بن إسحاق... فذكره.
[625/4] قلت: ورواه أحمد بن حنبل: ثنا الحسن بن موسى، ثنا حماد بن سلمة... فذكره.
ومدار حديث فاطمة على محمد بن إسحاق، وهو مدلس وقد عنعنه.
[626/1] وقال أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا خالد بن مخلد، عن سليمان بن بلال، حدثني عمرو بن أبي عمرو، عن حنين بن أبي المغيرة عن أبي رافع قال:
"رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أكل كتفا، ثم قام إلى الصلاة ولم يمس ماء".
[626/2] قلت: رواه مسلم و صحيحه بلفظ: "أشهد لكنت أشوي لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - بطن الشاة، ثم صلى ولم يتوضأ".
[626/3]ورواه ابن حبان في صحيحه: من طريق شرحبيل بن سعد، عن أبي رافع مولى رسول الله - صلى الله عليه وسلم -قال: "أهديت لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - شاة، فشوي له بطنها، فأكل منها، ثم قام فصلى ولم

يتوضأ".
قال أبوبكر بن أبي شيبة: وثنا عفان، ثنا عبيدالله بن إياد، حدثني إياد، عن سويد بن سرحان، عن المغيرة بن شعبة "أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أكل طعامًا، ثم أقيمت الصلاة- وقد كان توضأ قبل ذلك- فأتيته بماء ليتوضأ، فانتهرني وقال: وراءك، ولو فعلت ذلك فعله الناس ".
[627/2] قلت: رواه أحمد بن حنبل: ثنا أبوالوليد وعفان قالا: ثنا عبيدالله بن إياد... فذكره.
رجاله ثقات.
[628/1] قال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا معلى بن منصور، عن شعيب بن رزيق، عن عطاء الخراساني، عن سعيد بن المسيب "أن عثمان- رضي الله عنه- قعد عند منبر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فأتي بخبز ولحم فأكل ولم يتوضأ، ثم قال: قعدت مقعد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأكلت طعام رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وصليت صلاة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - .
[628/2] رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا عبدالرزاق، ثنا معمر، عن عطاء الخراساني، عن رجل "أن عثمان أكل طعامًا قد مسته النار فمضى إلى الصلاة ولم يتوضأ. قال معمر: ولا أعلم إلا أن عطاء قال: ثم قال عثمان: أكلت ما أكل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وتوضأت كما توضأ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وصليت كما صلى".
[629/1] قال أبوبكر بن أبي شيبة: وثنا عبدالله بن بكر السهمي، ثنا حميد الطويل، عن شيخ من ثقيف- ذكره حميد بصلاح- أن عمه أخبره "أنه رأى عثمان ودعا بكتف فتعرقها، ثم قام فصلى، ثم قال: جلست مجلس النبي - صلى الله عليه وسلم - وأكلت ما أكل النبي - صلى الله عليه وسلم - وصنعت ما صنع النبي - صلى الله عليه وسلم - .
[629/2] رواه أبو يعلى الموصلي : ثنا أبو موسى محمد بن المثنى، ثنا عبدالله بن بكر السهمي، عن شيخ من ثقيف- ذكره بصلاح- ذكر "أن عمه رأى عثمان بن عفان على الباب الثاني من مسجد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فدعا بكتف... " فذكر طريق ابن أبي شيبة الثانية.

[629/3] قال أبو يعلى: وثنا إسحاق بن إسماعيل، ثنا مالك بن إسماعيل، ثنا عبدالسلام بن حرب، عن إسحاق بن عبدالله، عن محمد بن أبي أمامة، عن أبان بن عثمان "أنه أكل خبزًا ولحماً، ثم صلى ولم يتوضأ، فقال: أكلت كما أكل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وفعلت كما فعل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - .
[629/4]قلت: ورواه أحمد بن حنبل: ثنا عبدالله بن بكر السهمي... فذكره.
[630/1] وقال أحمد بن منيع: ثنا أبوالنضر، ثنا شعبة، أخبرني أبوعون محمد بن عبيدالله، سمعت عبدالله بن شداد بن الهاد قال: "قال مروان: كيف نسأل أحدًا وفينا أزواج النبي - صلى الله عليه وسلم - ؟ فأرسل إلى أم سلمة فقالت: أنا نشلت لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - كتفًا في قدر فأكل منها، ثم خرج إلى الصلاة".

[630/2]رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا زهير، ثنا وكيع، عن سفيان، ثنا أبوعون محمد بن عبيدالله، عن عبدالله بن شداد، قال: سمعت أباهريرة يقول: "توضئوا مما مست النار. قال: فأرسل مروان إلى أم سلمة، فسئلت فقالت: نهس رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عندي كتفًا، ثم خرج إلى الصلاة ولم يمس ماء".
قلت: رواه النسائي في الكبرى من طريق شعبة... به.
[631/1] قال أحمد بن منيع: وثنا يزيد، ثنا سعيد بن أبي عروبة، ثنا قتادة، عن صالح أبي الخليل، عن عبدالله بن الحارث، عن أم حكيم "أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - دخل على ضباعة بنت الزبير فأكل عندها كتفًا من لحم، ثم خرج إلى الصلاة ولم يتوضأ".
[631/2] رواه أبوبكر بن أبي شيبة : ثنا يزيد... فذكره.
[631/3]ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا داود بن المحبر، ثنا حماد، عن عمار بن أبي عمار، عن أم حكيم بنت الزبير بن عبدالمطلب قالت: "دخل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - جمع... " فذكره.
[631/4] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا محمد بن إسماعيل بن أبي سمينة، ثنا عبدالأعلى، ثنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أبي الخليل، عن عبدالله بن الحارث، عن ضباعة بنت الزبير قالت: رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - انتشل عرقًا، ثم خرج إلى الصلاة ولم يتوضأ".
[631/5] قال أبويعلى: وثنا زهير، ثنا عبدالصمد، ثنا همام، ثنا قتادة، عن إسحاق بن عبدالله بن الحارث، عن جدته أم حكيم، أن أختها ضباعة بنت الزبير أخبرتها "أنها دفعت لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - لحماً فاستن منه، فصلى ولم يتوضأ"
[631/6] قال: وثنا هدبة، ثنا همام... فذكره.
[631/7] قال: وثنا أبوخيثمة، ثنا يزيد بن هارون، ثنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن صالح أبي الخليل، عن عبدالله بن الحارث، عن أم حكيم بنت عبدالمطلب "أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - دخل على ضباعة بنت الزبير فأكل عندها كتفًا من لحم، ثم خرج إلى الصلاة فصلى ولم يتوضأ من ذلك ".
[631/8] قلت: ورواه أحمد بن حنبل: ثنا يزيد بن هارون... فذكره.
[632]وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا يعلى بن عباد، ثنا عبدالحكم، عن أنس "أن أم سلمة قربت إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كتفًا فأكل منه، ثم صلى ولم يتوضأ".
[633] قال : وثنا كثير بن هشام، ثنا الحكم، ثنا شيبة بن أبي المساور، قال: "دعا عثمان بوضوء فتوضأ، ثم دعا بنشل فاغترف، ثم قام فصلى بالناس، ثم رجع فجلس فضحك، ثم قال: ألا تسألوني مم، ضحكت؟ قالوا: بلى يا أمير المؤمنين، لم ذاك صنعت؟ قال: هكذا رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يصنع ".
[634] وقال أبويعلى الموصلي: ثنا أبوخيثمة، ثنا عثمان بن عمر، ثنا ابن جريج، ثنا ابن يوسف، عن سليمان بن يسار، عن أم سلمة "أنها قربت إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - جنبًا مشوياً فأكله، ثم خرج فصلى ولم يتوضأ".
[635/1]قال: وثنا زهير، ثنا إسماعيل بن أبي أويس، حدثني إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، عن عبدالرحمن بن عبدالله بن ثابت بن صامت الأنصاري، عن أم عامر بنت يزيد بن سكن- وكانت من المبايعات- "أنها أتت إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بعرق فتعرقه وهو في مسجد بني

عبدالأشهل، ثم قام فصلى ولم يتوضأ".
[635/2] رواه أحمد بن حنبل: من طريق عبدالرحمن بن عبدالرحمن الأشهل، عن أم عامربه.
[636]قال: وثنا أبوالربيع الزهراني، ثنا جعفر بن سليمان، عن داود بن أبي هند، عن إسحاق الهاشمي، حدثتنا صفية قالت: "دخل عليَّ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقربت إليه كتفًا باردًا فكنت أسحاها، فأكلها ثم قام فصلى" .
[637/1]وقال أبويعلى: وثنا عبدالغفار بن عبدالله بن الزبير، ثنا علي ابن مسهر، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: نشلت لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - كتفًا من قدر العباس، فأكلها وقام يصلي ولم يتوضأ".
هذا إسناد صحيح.
[637/2] رواه البزار في مسنده: ثنا أحمد بن أبان، ثنا عبدالعزيز بن محمد، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة "أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ... " فذكره.

---

[638] قال أبو يعلى: وثنا الجراح بن مخلد، ثنا موسى بن داود حدثنا حسام بن مصك، عن محمد بن سيرين، عن ابن عباس، عن أبي بكر "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - نهس من كتف، ثم صلى ولم يتوضأ".
[639]قال : وثنا إبراهيم بن سعيد، ثنا أبوأحمد الزبيري، عن إسرائيل، عن عبدالأعلى، عن محمد بن علي، عن علي قال: "كان رسول الله- صلى الله عليه وسلم - يأكل الثريد ويشرب اللبن، ويصلي ولا يتوضأ".
قلت: له شاهد من حديث أنس، رواه أبوداود في سننه وغيره.
[640/1]قال أبو يعلى: وثنا أبوبكر، ثنا حسين بن علي، عن زائدة، عن عبدالعزيز، عن ابن أبي مليكة، عن عكرمة، عن عائشة "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يمر بالقدر فيتطول منه العرق فيصيب منه، ثم يصلي ولا يتوضأ".
[640/2] ورواه أحمد بن حنبل : ثنا حسين بن علي... فذكره.
ورواته ثقات.
[641/1] قال وثنا إسحاق، ثنا عبدالعزيز بن محمد، عن عمرو بن أبي عمرو، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة، عن ابن مسعود قال: "رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يأكل اللحم، ثم يقوم إلى الصلاة فما يمس قطرة ماء".
[641/2] ورواه أحمد بن حنبل من طريق عبيدالله بن عبدالله بن عتبة به... فذكره.
ورواته ثقات.
[642] قال: وثنا سليمان بن عبدالجبار أبو أيوب، ثنا أبوعاصم، عن ابن جريج، عن محمد بن المنكدر، عن رجل، عن معاوية "أنه رأى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أكل لبأ، ثم صلى ولم يتوضأ".
هذا إسناد ضعيف؟ لجهالة التابعي.

35- باب الوضوء من ألبان الإبل ولحومها وما جاء في اللبن

[643/1] قال الحميدي: ثنا المعتمر بن سليمان التيمي، سمعت ليثًا يحدث عن مولى لموسى بن طلحة- أو عن ابن لموسى بن طلحة- عن أبيه من بني طلحة، عن جده طلحة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "لا يصلى في أعطان الإبل ".
[643/2] وبه إلى موسى بن طلحة، عن أبيه موسى بن طلحة، عن جده طلحة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "أتوضأ من لحوم الإبل، ولا أصلي في أعطانها".
[643/3] رواه إسحاق بن راهويه: ثنا المعتمر بن سليمان، سمعت ليث بن أبي سليم، عن مولى لموسى بن طلحة- أو ابن لموسى بن طلحة- عن جده، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - "أنه كان يتوضأ من ألبان الإبل ولحومها، ولا يصلي في أعطانها" .
[643/4] قال إسحاق: ذكره المعتمر لغيري، عن أبيه، عن جده- يعني: عن ليث، عن موسى، عن أبيه، عن جده.
[643/5] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا إبراهيم بن محمد بن عرعرة، ثنا معتمر بن سليمان، عن ليث، عن مولى لموسى بن طلحة- أو عن ابن لموسى بن طلحة- عن أبيه، عن جده قال: "كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يتوضأ من ألبان الإبل ولحومها، ولا يصلي في أعطانها، ولا يتوضأ من ألبان الغنم ولحومها، ويصلي في مرابضها".
قلت: مدار طرق هذه الأسانيد على ليث بن أبي سليم، وهو ضعيف.
[644] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا مروان، عن أبان، عن أنس قال: "كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يشرب من اللبن ولا يتوضأ منه، ويقطر على ثوبه ولا يغسله ".
[645] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا أبوعبدالرحمن الأزدي، أبنا عبيدة بن حميد الضبي، عن عبدالله بن عبدالله، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن ذي الغرة قال: "عرض أعرابي لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - بسير فقال: يا رسول الله، تدركنا الصلاة ونحن في أعطان الإبل، أفنصلي؟ فقال: لا. قال: أفنتوضأ من لحومها؟ قال: نعم. قال: فنصلي في مرابض الغنم؟ قال: نعم. قال: فنتوضأ من لحومها؟ قال: لا".
[646/1]وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا داود بن المحبر، ثنا حماد، عن حجاج، عن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن أبيه، عن أسيد بن حضير أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "توضئوا من لحوم الإبل، ولا توضئوا من لحوم الغنم، وصلوا في مرابض الغنم، ولا تصلوا في مبارك الإبل ".
[646/2] قلت: رواه ابن ماجه في سننه من طريق حجاج بلفظ: "لا تتوضئوا من ألبان الغنم، وتوضئوا من ألبان الإبل ".
وحجاج هو ابن أرطاة، ضعيف مدلس، وقد رواه بالعنعنة، وداود كذاب وضاع.
لكن له شاهد من حديث جابر بن سمرة، رواه مسلم في صحيحه وغيره.
ورواه أبو داود والترمذي وابن ماجه من حديث البراء بن عازب.
قال الترمذي: قال إسحاق: صح في هذا الباب حديثان عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : حديث البراء بن عازب، وحديث جابر بن سمرة. قال البيهقي في سننه الكبرى: حمل بعض الفقهاء الوضوء المذكور في الخبر على الوضوء الذي هو النظافة ونفي الزهومة.

36- باب ما جاء في الوضوء من القهقهة في الصلاة وتركه
[647] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا داود بن المحبر، عن خالد الحذاء، عن حفصة بنت سيرين، عن رفيع أبي العالية "أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان يصلي وخلفه أصحابه، فجاء رجل أعمى فوطىء على خصفة على رأس بئر فتردى في البئر، فضحك القوم، فأمر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من ضحك يعيد الوضوء".
هذا إسناد ضعيف، لضعف داود بن المحبر.
[648/1] قال: وثنا أبو عاصم، عن ابن جريج، أخبرني يزيد بن أبي خالد، أن أبا سفيان أخبره، عن جابر بن عبدالله قال: "من ضحك في الصلاة فليس عليه وضوء".
[648/2] رواه أبويعلى الموصلي: ثنا ابن نمير، ثنا وكيع، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر قال: "سئل عن الرجل يضحك في الصلاة، فقال: يعيد الصلاة، ولا يعيد الوضوء".
[648/3] قلت: رواه البيهقي في سننه الكبرى : من طريق شعبة، عن يزيد بن أبي خالد... فذكره.
قال: وعن يزيد بن أبي خالد، عن الشعبي مثله.
وكذلك رواه عبدالرحمن بن مهدي ومعاذ بن معاذ، عن شعبة.
وكذلك رواه ابن جريج، عن يزيد بن أبي خالد.
ورواه أبوشيبة إبراهيم بن عثمان، عن يزيد بن أبي خالد فرفعه.
وأبوشيبة ضعيف، والصحيح أنه موقوف.
ورواه حبيب المعلم، عن عطاء، عن جابر من قوله.
37- باب فيمن كان على طهارة وشك في الحدث
[649/1] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا داود بن المحبر، ثنا حماد، عن علي بن زيد، عن سعيد بن المسيب، عن أبي سعيد الخدري أن نبي الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "إن الشيطان يأتي أحدكم فيأخذ شعرة من دبره فيمدها، فيرى أنه قد أحدث، فلا ينصرف حتى يسمع صوتًا أو يجد ريحًا".
[649/2] رواه أبويعلى الموصلِى: ثنا زهير، ثنا حبان بن هلال، ثنا حماد بن سلمة... فذكره.
قلت: روى ابن ماجه منه "فلا ينصرف... " إلى آخره دون باقيه من طريق الزهري، عن سعيد... به.
[649/3] ورواه ابن حبان في صحيحه: من طريق معمر بن راشد وهشام، كلاهما عن يحيى بن أبي كثير، عن عياض بن هلال، عن أبي سعيد، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "إذا جاء أحدكم الشيطان فقال: إنك قد أحدثت، فليقل في نفسه: كذبت، حتى يسمع صوتًا بأذنه، أو يجد ريحًا بأنفه ".
38- باب تحريم قراءة القرآن ومسه على الجنب وجواز قراءته على غير وضوء
[650] قال إسحاق بن راهويه: أبنا عبدالله بن إدريس، ثنا محمد بن عمارة، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قال: "كان في الكتاب الذي كتبه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لعمرو بن حزم- حين بعثه إلى نجران- ألا يمس القرآن إلا طاهر، ولا يصلي الرجل وهو عاقص شعره، وألا يحتبي وليس بين فرجه وبين السماء شيء... " ثم ذكر باقي الحديث في الديات.
قلت: رواه البيهقي في سننه الكبرى من طريق عبدالرزاق، عن معمر، عن

عبدالله بن أبي بكر، عن أبيه... فذكره.
[651] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا أبوخيثمة، ثنا عائذ بن حبيب، ثنا عامر بن السمط، عن أبي الغريف، قال: "أتي علي بوضوء... " فذكره إلى أن قال: "ثم قال: هكذا رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - توضأ، ثم قرأ شيئًا من القرآن، ثم قال: هكذا لمن ليس بجنب، فأما الجنب فلا، ولا آية".
قلت: رواه البيهقي في سننه الكبرى من طريق الحسن بن حي، عن عامر بن السمط، عن أبي الغريف، عن علي "في الجنب: لا يقرأ ولا حرفًا".
قال البيهقي : وروى أبوإسحاق، عن الحارث، عن علي قال: "اقرأ القرآن على كل حال ما لم تكن جنبًا".
قال: وهذا قول الحسن والنخعي وابراهيم وقتادة.
[651/م] وقال أحمد بن منيع: ثنا هشيم، عن داود بن عمرو، ثنا أبوسلام، حدثني من رأى النبي - صلى الله عليه وسلم - "أنه بال، ثم تلا آيات من القرآن قبل أن يمس ماء".
39- باب الغسل وكان في أول الإسلام الماء من الماء
[652/1]قال أحمد بن منيع: ثنا حسين بن محمد، ثنا شيبان، عن يحيى بن أبي كثير، أبنا عبدالله بن الفضل، أن أباصالح أخبره، عن أبي سعيد "أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أرسل إلى رجل من أصحابه، فخرج إليه الرجل فعمد إلى المشربة فاغتسل منها، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : أعجلتك؟ فقال: يا رسول الله، كنت بين رجلي المرأة ولم أمنِ. فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : ما عليك من غسل ".
[652/2]ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا زهير، ثنا حسين بن محمد... فذكره بإسناده ومتنه.
قلت: هو في مسند مسدد والصحيحين وأبي داود بدون قوله: "فعمد إلى المشربة فاغتسل منها" ولم يذكروا: "كنت بين رجلي المرأة ولم أمنِ ".
[653/1] قال مسدد: وثنا يحيى، عن ابن جريج، عن عطاء، سمعت ابن عباس يقول: "الماء من الماء".

[653/2] رواه أبو يعلى الموصلي : ثنا عبدالله بن عمر بن أبان، ثنا طلحة بن سنان، عن أبي سعد، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: "أرسل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلى رجل من الأنصار فأبطأ عليه، فقال: ما حبسك؟ قال: كنت حين أتاني رسولك على المرأة، فقمت فاغتسلت. فقال: وما عليك ألا تغتسل ما لم تنزل. قال: فكان الأنصار يفعلون ذلك ".
[653/3] ورواه البزار: ثنا عبدالله بن سعيد الكندي، ثنا طلحة بن سنان... فذكره.
[654] قال مسدد: وثنا يحيى، عن شعبة، حدثني منصور، عن هلالا بن يساف، عن خرشة بن حبيب، عن علي "أن رجلا قال له: الرجل يأتي امرأته ولا ينزل، قال: لو هزها حتى يهتز قرطاها، قال: ليس عليه غسل ".
هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة خرشة.
[655] قال: وثنا يحيى، عن سفيان وشعبة، عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، سمعت عبدالله يقول: "الماء من الماء، ولا بأس بالدرهم بالدرهمين

".
هذا إسناد رجاله ثقات.
[656/1]وقال أبويعلى الموصلي: ثنا أبوكريب، ثنا يونس بن بكير، ثنا زيد بن سعد، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبيه قال: "انطلق رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في طلب رجل من الأنصار فدعاه، فخرج الأنصاري ورأسه يقطر ماء، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : ما لرأسك؟ قال: دعوتني وأنا مع أهلي، فخفت أن أحتبس عليك، فحجلت فقمت فصببت علي الماء ثم خرجت، فقال: هل كنت أنزلت؟ قال: لا. قال: إذا فعلت ذلك فلا تغتسلن، اغسل ما مس المرأة منك، وتوضأ وضوءك للصلاة؟ فإن الماء من الماء".
[656/2] رواه البزار: حدثنا محمد بن العلاء، ثنا يونس بن بكير... فذكره.
قلت: هذه الأحاديث وما في معناها في هذا الباب منسوخة بما في الصحيحين وغيرهما أن هذا كان رخصة، ثم أمر بالغسل، كما سيأتي في الباب بعده.
40- باب نسخ ذلك بالتقاء الختانين
[657/1] قال مسدد: ثنا يحيى، عن سفيان، حدثني سليمان، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبدالله وعن سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن عبدالله قال: "لو بلغت ذلك منها لاغتسلت ".
[657/2]قال: وثنا عبدالله بن داود، عن الأعمش، عن إبراهيم- قال: أراه عن علقمة، شك الأعمش- عن عبدالله "أما أنا فإذا بلغت ذلك اغتسلت ".
[658/1] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا عبدالأعلى بن عبدالأعلى، عن محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن معمر بن أبي حبيبة مولى ابن صفوان، عن عبيد ابن رفاعة بن رافع، عن أبيه رفاعة بن رافع "أن عمر أفتى على رفاعة، فقال: لو تفعلون ذلك إذا أصاب أحدكم المرأة ثم أكسل لم يغتسل. قال: قد كنا نفعل ذلك على عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فلم يأتنا فيه من الله تحريم، ولم يكن من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فيه نهي".
[658/2] رواه أحمد به منيع: ثنا يحيى بن سعيد، ثنا ليث بن سعد، عن يزيد ابن أبي حبيب، عن معمر بن أبي حبيبة، عن عبيد بن رفاعة، عن زيد بن ثابت "أنه كان يقص فيقول في قصصه: إن الرجل إذا خالط المرأة فلم ينزل فلا غسل عليه فقام رجل من عند زيد، فأتى عمر فأخبره، فقال عمر للرجل: اذهب فائتني به لتكون عليه شهيدًا. فلما جاءه قال له عمر: يا عدو الله، أنت الذي تضل الناس بغير علم! فقال زيد: يا أمير المؤمنين، والله ما ابتدعته من قبل نفسي، وإنما أخبرني به أعمامي. قال: وأي عمومتك؟ قال: أبي وأبوأيوب- ورفاعة يومئذ عند عمر- فقال له رفاعة: يا أمير المؤمنين، قد كنا نفعله على عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: ورسول الله- صلى الله عليه وسلم - يعلم؟ قال: لا علم لي. فقال له علي: يا أمير المؤمنين، إن هذا الأمر لا يصلح. وقالت له معاذ: يا أمير المؤمنين، إن هذا الأمر لا يصلح ".
[658/3] قلت: ورواه أحمد بن حنبل في مسنده: ثنا يحيى بن آدم، ثنا زهير وابن إدريس، عن محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن معمر بن أبي حبيبة... فذكر حديث أحمد بن منيع بإسناده ومعناه، وزاد: "فجمع الناس، واتفق الناس على أن الماء لا يكون إلا من الماء، إلا رجلين: علي بن أبي طالب، ومعاذ بن جبل فقالا: إذا جاوز الختان الختان وجب الغسل. قال: فقال: يا أمير المؤمنين، إن أعلم الناس بهذا أزواج رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فأرسل إلى حفصة فقالت: لا علم لي. فأرسل إلى عائشة قالت: إذا جاوز

الختان الختان وجب الغسل. قال: فتحطم عمر- يعني: تغيظ- ثم قال: لا يبلغني أن أحدًا فعله إلا أنهكته عقوبة" انتهى.

وهذا الحديث في الصحيح بغير هذا السياق وهذا التمام، واقتصر الترمذي في الجامع منه على ما روته عائشة حسب، وقال: حسن صحيح. قال: وقد روي هذا الحديث عن عائشة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - من غير وجه: "إذا جاوز الختان الختان وجب الغسل " وهو قول أكثر أهل العلم من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - منهم: أبوبكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وعائشة، والفقهاء من التابعين، ومن بعدهم مثل: سفيان الثوري، والشافعي، وأحمد، وإسحاق قالوا: إذا التقى الختانان وجب الغسل.

41- باب في الغسل والتدفؤ بعده
[659] قال أبوداود الطيالسي: ثنا ابن أبي ذئب، عن شعبة قال: "كان ابن عباس إذا اغتسل من الجنابة أفرغ بيمينه على يساره سبعًا فجعل يومًا يصب على يساره، فقال لي: تدري كم صببت؟ قلت: لا. قال: لا أم لك ولم لا تدري؟ فأفرغ على يساره سبعًا، وتوضأ وضوءه للصلاة ثم صب على رأسه، وقال: هكذا رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فعل ذلك ".
قلت: رواه أبو داود في سننه من طريق ابن أبي فديك، عن ابن أبي ذئب... فذكره دون قوله: "فأفرغ على يساره سبعًا، وقال: "على جلده " بدل "رأسه ".
[660] وقال مسدد: ثنا عبدالله، عن فضيل، عن نافع، عن ابن عمر قال: "كان إذا اغتسل نضح عينيه بالماء، وأدخل أصبعه في سرته ".
موقوف.
قلت: رواه البيهقي في الكبرى من طريق الشافعي، عن مالك، عن نافع به موقوفًا كذلك. قال مالك: ليس عليه العمل. قال الشافعي: ليس عليه أن ينضح في عينيه؟ لأنهما ليستا ظاهرتين من بدنه.
قال البيهقي: وقد روي مرفوعًا، ولا يصح سنده.
[661] قال مسدد: وثنا حماد بن زيد، عن الزبير بن الخريت، عن عكرمة "أنه كان لا يرى بأسًا أن يغتسل الرجل من الجنابة، ثم يستدفئ بامرأته قبل أن تغتسل، أو تغتسل المرأة قبل الرجل فتستدفى به ".
[662] قال: وثنا أبوعوانة، عن الأعمش قال: قال عامر لإبراهيم: "ما تقول في الذي يغتسل من الجنابة، ثم يستدفئ بامرأته؟ قال إبراهيم: لا أدري. قال: أفلا أنبئك عن صديقك علقمة؟ إنه كان لا يرى به بأسًا".
قلت: ولما تقدم شاهد من حديث عائشة رواه الترمذي ، قال: وهو قول غير واحد من أهل العلم من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - والتابعين، "أن الرجل إذا اغتسل فلا بأس أن يستدفئ بامرأته، وينام معها قبل أن تغتسل المرأة" وبه يقول سفيان الثوري والشافعي وأحمد وإسحاق.
[663] قال مسدد: وثنا هشيم، عن المغيرة، عن إبراهيم "أنه كان لا يرى بأسًا أن يغتسل الرجل قبل امرأته، ثم يستدفئ بها قبل أن تغتسل ".
هذا إسناد رجاله ثقات.

[664] قال: وثنا عبدالله بن داود، عن الأعمش، عن مجاهد، عن عبدالله بن عمرو قال: "الغسل من خمس: الحجامة، والحمام، والجنابة، والموتى أوالجمعة ".
فذكرت ذلك لإبراهيم، فقال: "ما كانوا يعدون غسلا واجبًا إلا الجنابة، وكانوا يستحبون غسل يوم الجمعة".
[665] وقال: ثنا يحيى، عن مسعر بن كدام، عن بكير بن الأخنس، حدثني المعرور قال: قال عمر: "أما أنا فأحفن على رأسي ثلاث حفنات "
[666] وقال أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا وكيع، ثنا فضيل بن مرزوق، عن عطية، عن أبي سعيد الخدري قال: "سأله رجل عن الغسل من الجنابة، فقال: ثلاثًا.
فقال الرجل: إني كثير الشعر. فقال: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أكثر شعرًا منك وأطيب ".
وأحمد بن حنبل ، وعطية هو العوفي ضعيف.
[667/1]قال: ثنا معتمر بن سليمان، عن حميد الطويل، عن أنس "أن وفد ثقيف قالوا: يا رسول الله، إن أرضنا أرض باردة، فما يكفينا من غسل الجنابة؟ قال: أما أنا فأفيض على رأسي ثلاثًا".
[667/2] رواه أبويعلى الموصلي: ثنا ابن أبي سمينة، ثنا معتمر،... فذكره.
هذا إسناد رجاله ثقات.
[668]وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا عفان، ثنا حماد، أبنا عبدالرحمن بن أبي رافع، عن عمته سلمى، عن أبي رافع "أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - طاف على نسائه في يوم واحد فجعل يغتسل عند هذه وعند هذه، فقيل له: يا رسول الله، لو جعلته غسلا واحدًا؟ قال: هذا أزكى وأطيب وأطهر".
(هذا إسناد سند حسن) .
42- باب غسل الرجل والمرأة من إناء واحد
[669] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا أبوخيثمة، ثنا إسماعيل بن أبي أويس، حدثني خارجة بن الحارث، عن سالم بن سرج مولى أم منية، عن بنت قيس- وهي خولة بنت قيس، وهي جدة خارجة بن الحارث- أنه سمعها تقول: "قد اختلفت يدي ويد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في إناء واحد".
ورجاله ثقات.
قلت: أصله في الصحيحين وغيرهما من حديث عائشة ، ومن حديث أم سلمة ، وفي البخاري وغيره من حديث أنس. ومن حديث ابن عمر.
43- باب النهي عن تطهير الرجل بفضل وضوء المرأة
[670/1] قال أبوداود الطيالسي: ثنا شعبة، عن عاصم، عن أبي حاجب، عن الأقرع الغفاري، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - "أنه نهى أن يتوضأ الرجل بفضل وضوء المرأة".

[670/2]رواه مسدد: ثنا يزيد، ثنا سليمان التيمي، عن أبي حاجب، عن رجل من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - من غفار "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - نهى عن النقير والمقير- أو ذكر أحدهما أو جميعًا- وعن الدباء والحنتمة، ونهى أن يتطهر الرجل بفضل طهور المرأة".

[670/3] ورواه أبويعلى الموصلي : ثنا مجاهد بن موسى، ثنا محمد بن عبدالله الأنصاري، ثنا سليمان التيمي، حدثني أبوحاجب، عن رجل من بني غفار من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - ... " فذكر مثل حديث مسدد.
ورواه أصحاب السنن الأربعة من طريق سليمان التيمي به. مقتصرين على نهي تطهير الرجل بفضل وضوء المرأة.
ورووه من طريق عاصم، عن أبي حاجب، عن الحكم بن عمرو الغفاري.
[670/4] ورواه ابن منده في معرفة الصحابة، عن محمد بن أحمد بن أبي سعد، ثنا علي بن سعيد، ثنا علي بن مسلم، ثنا أبوداود الطيالسي... فذكره.
[670/5] ورواه يعقوب بن سفيان، عن محمد بن بشار، عن أبي داود به.
فقال: عن الحكم بن عمرو- وهو الأقرع- فظهر أن الأقرع هو الحكم بن عمرو.
44- باب التستر والإعانة في الغسل
[671/1] قال يونس: ثنا أبو داود الطيالسي: ثنا حماد بن سلمة وحماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن رجل من بني عامر، قال: "رأيت أبا ذر في مسجد قباء يصلي وعليه برد قطري، فسلمت عليه فلم يرد عليَّ، فلما قضى صلاته رد عليَّ، قلت: أنت أبوذر؟ قال: نعم. قال: اجتويت المدينة فأمر لي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بزود، وأمرني أن أشرب من ألبانها وأبوالها، ثم سكت أيوب عند أبوالها.
ورأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في نفر من أصحابه في ظل المسجد، فلما رآني قال: يا أباذر. قلت: هلكت يا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: وما أهلكك- أو قال: وما ذاك؟ قلت: يا رسول الله، إني أعزب عن الماء، فتصيبني الجنابة، أفأصلي بغير وضوء- أو قال: بغير طهور؟ قال: فدعا لي بماء جارية حبشية بعس فيه ماء يتخضخض ما هو ملآن؟ فاستترت بالبعير واغتسلت، قال: وقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : يا أباذر، الصعيد الطيب كافيك، وإن لم تجد الماء عشر سنين؟ فإذا وجدت الماء فأمسه جلدك ".
[671/2] قال: وثنا هذا الحديث أبوحفص، ثنا يزيد بن زريع، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن عمرو بن بجدان، سمعت أبا ذر... فذكره.
قلت: رواه أبوداود في سننه باختصار من طريق أيوب، عن أبي قلابة به.
[672] وقال مسدد : ثنا يحيى، ثنا ابن جريج، حدثني عطاء، أخبرني صفوان بن يعلى، عن أبيه، قال: "بينما عمر يغتسل إلى بعير، وأنا أستر عليه بثوب- ويعلى الساتر- إذ قال لي: يا يعلى: أصب على رأسي الماء؟ قال: قلت: أمير المؤمنين أعلم. قال: والله ما أرى الماء يزيد الشعر إلا شعثًا؟ قال: بسم الله. وأفاض على رأسه ".
قلت: رجاله ثقات.
[673/1] وقال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا الفضل بن دكين، ثنا زهير، عن جابر، عن سعد بن عبيدة، عن صلة بن زفر، عن حذيفة قال: "قمت مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - صلى الله عليه وسلم - ليلة من رمضان، فقام يغتسل وسرته، ففضلت منه فضلا في الإناء، فقال: إن شئت فأرقه، وإن شئت فصب عليه. فقلت: يارسول الله، هذه الفضلة أحب إلي مما أصب عليه، فاغتسلت وسترني، فقلت: لا تسترني. قال: بلى، لأسترنك كما سترتني. "
قلت: جابر هوالجعفي ضعيف، لكن لم ينفرد به.
[673/2] فقد رواه الحارث بن أبي أسامة في مسنده: عن عمر بن سعيد بن مسروق، عن أبيه، عن مكحول، عن محمد بن سويد الفهري، عن حذيفة، عن

النبي - صلى الله عليه وسلم - عن مطولًا.
وسيأتي في كتاب النوافل مبسوطًا في باب قيام الليل.
45- باب فيمن اغتسل وترك شيئًا من جسده
[674/1] قال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا يزيد بن هارون، أبنا مسلم بن سعيد، ثنا أبوعلي الرحبي، عن عكرمة، عن ابن عباس "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - اغتسل وترك لمعة من منكبه لم يصبها الماء، فقال بشعره فعصره، ثم مسح به تلك اللمعة".
[674/2] قلت رواه ابن ماجه في سننه: عن أبي بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن منصور قالا: ثنا يزيد بن هارون... فذكره بلفظ "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - اغتسل من جنابة، فرأى لمعة لم يصبها الماء، فقال بجمته فبلَّها عليها" قال إسحاق في حديثه: "فعصر شعره عليها" انتهى.
وهذا إسناد ضعيف، أبوعلي الرحبي اسمه: حسين بن قيس، أجمعوا على ضعفه، كما بينته في الكلام على زوائد ابن ماجه.
[674/3]وقد روى هذا الحديث أبو داود في المراسيل: ثنا موسى بن إسماعيل، عن حماد، عن إسحاق بن سويد عن العلاء بن زياد، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - مرسلا.

---

[675] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا أبوموسى إسحاق بن موسى بن عبدالله بن موسى بن يزيد الأنصاري، ثنا عاصم بن عبدالعزيز الأشجعي المدني، ثنا محمد بن زيد بن قنفذ، عن جابر بن سيلان، عن ابن مسعود "أن رجلا سأل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن الرجل يغتسل من الجنابة فيخطئ بعض جسده الماء، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : يغسل ذلك المكان ثم يصلي ".
هذا إسناد ضعيف، قال ابن القطان: جابر بن سيلان مجهول.

46- باب في المرأة ترى في منامها مثل ما يرى الرجل
[676] قال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا محمد بن بشر العبدي، ثنا عبدالله بن المؤمل، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: "جاءت امرأة يقال لها: بسرة إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقالت: يا رسول الله، إحدانا ترى أنها مع زوجها في المنام، فقال: إذا وجدت بللا فاغتسلي يا بسرة. قالت عائشة: فضحت النساء. قال: دعيها تسأل عما بدا لها، تربت يمينك ".
هذا إسناد فيه مقال؟ عبدالله بن المؤمل مختلف فيه، ذكره ابن حبان في الثقات وفي الضعفاء، ووثقه ابن سعد وابن نمير، واختلف قول ابن معين فيه، ولينه أبوحاتم وأبوزرعة، وضعفه النسائي وابن عدي، وباقي رجال الإسناد ثقات.
[677]وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا أبوخيثمة، ثنا عبدالله بن يزيد المقرئ، ثنا عبدالجبار الأيلي، ثنا يزيد بن أبي سمية عن ابن عمر قال: "سألت أم سليم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن المرأة ترى في المنام ما يرى الرجل. فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : إذا رأت المرأة ذلك وأنزلت فلتغتسل ".

هذا إسناد ضعيف؟ لضعف عبدالجبار بن عمر الأيلي، ضعفه ابن معين وابن سعد والبخاري وأبو داود والترمذي والنسائي والدارقطني وغيرهم.
ورواه أحمد بن حنبل من طريق عبدالجبار بن عمر به.
ولما تقدم شاهد من حديث أم سلمة رواه الترمذي في الجامع وصححه.
قال: وهو قول عامة الفقهاء أن المرأة إذا رأت في المنام ما يرى الرجل فأنزلت أن عليها الغسل، وبه يقول سفيان الثوري والشافعي. قال: وفي الباب عن أم سليم وخولة وعائشة وأنس.
47- باب غسل من أسلم
[678/1] قال أبو يعلى الموصلي: ثنا بشر بن سيحان، ثنا عمرو بن محمد الرزيني- لم تر عيني قط مثل- ثنا سفيان الثوري، عن رجل، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: "لما أسلم ثمامة أمره رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن يغتسل ويصلي ركعتين ".
[678/2] قلت: رواه أحمد بن حنبل في مسنده:عن عبدالرحمن، عن عبدالله بن عمر، عن سعيد المقبري... فذكره.
ورواه البيهقي في سننه الكبرى من طريق عبدالرزاق بن همام، أبنا عبدالله وعبيدالله ابنا عمر، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة "أن ثمامة الحنفي أسر فكان - صلى الله عليه وسلم - يغدو إليه فيقول: ما عندك يا ثمامة؟ فيقول: إن تقتل تقتل ذا دم، وإم تمن تمن على شاكر، وإن ترد المال نعطك منه ما شئت. وكان أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أحد يحبون الفداء ويقولون: ما تصنع بقتل هذا؟ فمر عليه النبي - صلى الله عليه وسلم - يومًا فأسلم فحله وبعث به إلى حائط (بني) طلحة، وأمره أن يغتسل، فاغتسل وصلى ركعتين، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : لقد حسن إسلام أخيكم ".
48- باب فيمن بات على طهارة وما جاء في تأخير الغسل من غير عذر
[679/1] قال مسدد: ثنا يحيى، حدثني هشام بن عروة، حدثني أبي، عن عائشة قالت: "إذا كان أحدكم جنبًا فلا يرقد؟ فإنه لا يدري لعل نفسه تصاب في منامه "
[679/2] رواه أحمد بن منيع، ثنا أبوقطن، عن شعبة، عن الحكم، عن إبراهيم، عن عائشة قالت: "كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا أراد أن يرقد وهو جنب توضأ".
هذا حديث رجاله ثقات.
[680]قال مسدد: وثنا يحيى، ثنا مسعر، حدثني بكير بن الأخنس، عن مصعب بن سعد، قال: "كان سعد يجنب، ثم يتوضأ ويخرج ".
[681] قال مسدد: وثنا عبدالوارث، عن الحسن بن ذكوان، عن عمرو بن خالد، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عاصم بن ضمرة، عن علي- رضي الله عنه- "أن جبريل أتى النبي - صلى الله عليه وسلم - فسلم، ثم رجع فقال: لم سلمت ثم رجعت؟! قالت: إني لا أدخل بيتًا فيه صورة ولا كلب ولا بول، وذلك أن جرو الحسين- أو الحسن- كان في البيت ".
قلت: رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه في سننهم من طريق يحيى، عن علي مرفوعًا بلفظ: "لا تدخل الملائكة بيتًا فيه صورة ولا كلب ولا جنب " إلا أن ابن ماجه لم يذكر الجنب، وسند مسدد ضعيف، لضعف عمرو بن خالد القرشي.
[682]وقال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا سعيد بن سليمان، ثنا أبوبكر عبدالله بن حكيم، عن يوسف بن صهيب، عن ابن بريدة، عن أبيه قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "ثلاثة لا تقربهم الملائكة: المخلق، والسكران، والجنب ".

هذا إسناد ضعيف، لضعف عبدالله بن حكيم أبوبكر الداهري البصري، ضعفه أحمد وابن معين وابن المديني والنسائي، وقال الجوزجاني: كذاب.

---

[683]-، قال: وثنا علي بن إسحاق، عن بن المبارك، عن الحسن بن ذكوان، عن سليمان الأحول، عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي هريرة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "من بات طاهرًا بات في شعاره ملك لا يستيقظ ساعة من ليل إلا قال الملك: اللهم اغفر لعبدك فلان؟ فإنه بات طاهرًا" .
قلت: له شاهد من حديث معاذ بن جبل، رواه مسلم في صحيحه، وابن حبان، وأبوداود، وا لترمذي.
ورواه ابن حبان في صحيحه من حديث ابن عمر، والطبراني في الأوسط من حديث ابن عباس، وأحمد بن منيع وأبويعلى من حديث أنس، وسيأتي في آخر كتاب المواعظ والشِّعار بكسر الشين المعجمة، وهو ما يلي بدن الإنسان من ثوب وغيره.
49- باب في المني يصيب الثوب
[684] قال مسدد : ثنا يحيى، عن شعبة، عن منصور، عن مجاهد، عن مصعب بن سعد، عن سعد "أنه كان يحك المني من ثوبه ".
هذا إسناد رجاله ثقات.
[685] قال: وثنا يحيى، عن شعبة، حدثني شيخ، "سمعت ابن عمر يقول في الرجل احتلم في ثوب ثم خفي عليه: اغسل الثوب كله ".هذا إسناد ضعيف؟ لجهالة التابعي.
[656/1] قال مسدد: ثنا يحيى، عن شعبة، حدثني عبدالرحمن، عن أبيه، عن عائشة في الثوب تصيبه الجنابة قالت: إن رأيته فاغسله، وإن لم، فانضحه ".
[686/2] قال: وثنا يحيى، عن شعبة، عن أبي بكر بن حفص، عن عمته، عن عائشة بمثله.
[686/3]قلت: رواه أحمد بن حنبل في مسنده: من طريق عبدالله بن عبيد بن عمير، عن عائشة قالت: "كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يسلت المني من ثوبه بعرق الإذخر، ثم يصلي فيه، ويحته من ثوبه يابسًا، ثم يصلي فيه ".
ورواه الترمذي في الجامع بغير هذا اللفظ من طريق همام، عن عائشة، وصححه.
قال: وهو قول غير واحد من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - والتابعين، ومن بعدهم من الفقهاء مثل: سفيان أوالشافعي، وأحمد وإسحاق قالوا في المني يصيب الثوب: يجزئه الفرك، وإن لم يغسله. قال: وحديث عائشة "أنها غسلت منيًّا من ثوب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ليس بمخالف لحديث الفرك، لأنه وإن كان الفرك يجزئ فقد يستحب للرجل ألا يرى على ثوبه أثره. قال ابن عباس: المني بمنزلة المخاط، فأمطه عنك ولو بإذخرة".
50- باب في المسح على الخفين
[687] قال أبوداود الطيالسي: ثنا الحسن بن واصل، عن معاوية بن قرة، عن عبدالله بن مغفل المزني قال: "أول من رأيت عليه خفين في الإسلام المغيرة

بن شعبة، أتانا ونحن عند رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وعليه خفان أسودان فجعل ينظر إليهما ويعجب منهما، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : أما إنه سيكثر لكم من الخفاف. قالوا: يا رسول الله، فكيف نصنع؟ قال: تمسحون عليها وتصلون ".
قلت: حديث المغيرة في الكتب الستة بغير هذا اللفظ.
[688] قال الطيالسي: وثنا جعفر بن الزبير، عن القاسم، عن أبي أمامة قال: "ترك رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الموقين في رجليه في غزوة تبوك ثلاثًا"
هذا إسناد ضعيف؟ لضعف جعفر.
[689/1] قال: وثنا داود بن الفرات، ثنا محمد بن زيد العبدي، عن أبي شريح، عن أبي مسلم مولى زيد بن صوحان قال: "رأيت سلطان الفارسي ورأى رجلا يريد أن ينزع خفيه في الوضوء، فأمره سلمان أن يمسح على خفيه وعمامته وشعره، وقال سلمان: رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يمسح على خماره وخفيه ".
[689/2] رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا بشر بن السري، ثنا داود ابن أبي الفرات، عن محمد بن زيد، عن أبي شريح، عن أبي مسلم مولى زيد بن صوحان قال: "كنت مع سلمان فرأى رجلا قد أحدث، فأراد أن ينزع خفيه للوضوء، قالت: فأمره سلمان أن يمسح على خفيه وعمامته وأن يمسح ناصيته، وقال: رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يمسح على خفيه وخماره "
[389/3] قلت: ورواه ابن ماجه في سننه: عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن يونس بن محمد، عن داود بن أبي الفرات... فذكره دون قوله: "وأن يمسح ناصيته ".
قال المزي في الأطراف : ليس هذا الحديث في سماعنا في ابن ماجه، ولم يذكره أبوالقاسم.
انتهى.
[689/4] ورواه ابن حبان في صحيحه: ثنا أبوخليفة ثنا أبوداود الطيالسي... فذكره.
وله شاهد من حديث ثوبان مولى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وقد تقدم في باب مسح الرأس.
[690]وقال مسدد: ثنا يحيى، عن هشام بن حسان، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: "إن الله يحب أن تقبل رخصه، كما يحب أن تؤتى عزائمه ".
هذا إسناد رجاله ثقات.
[691] قال: وثنا يحيى، عن شعبة، عن الحكم، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبدالله قال: "إن الله يحب أن تتبع رخصه، كما يحب أن تؤتى عزائمه ".
هذا إسناد رجاله ثقات، وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه أبو بكر بن أبي شيبة وغيره، وسيأتي في كتاب قصر الصلاة.

---

[692] قال مسدد: وثنا يحيي، عن يونس بن أبي إسحاق، عن أبيه، عن يريم ابن أسعد الخارفي قال: "رأيت قيس بن سعد بن عبادة وقد كان خدم النبي -

صلى الله عليه وسلم - عشر سنين. قال: ثم أتى دجلة وعليه خفان زندجان ، فتوضأ ومسح على خفيه ".
[693]قال: وثنا يحيى، عن سفيان، حدثني أبوإسحاق، عن يريم أبي العلاء قال: "رأيت قيس بن سعد بن عبادة بال ثم أتى رحله فتوضأ،- مسح على خفيه مرة وقال: هكذا بكفه بأصابعه على ظهر خفيه ".
[694] قال: وثنا أبوعوانة، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: "قد مسح رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على الخفين، فَسْألوا هؤلاء القوم الذين يزعمون أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قد مسح، قبل المائدة أو بعد المائدة. والله ما مسح بعد المائدة، والله لأن أمسح على ظهر عير بالفلاة أحب إليَّ من أن أمسح عليهما".
قلت: رواه أصحاب الكتب الستة من حديث جرير بن عبدالله قال: "رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - توضأ ومسح على خفيه. فقلت له: قبل المائدة أو بعدها؟ فقال: ما أسلمت إلا بعد المائدة".
قال الترمذي: حديث جرير معتبر؟ لأن بعض من أنكر المسح على الخفين تأول أن مسح النبي - صلى الله عليه وسلم - على الخفين كان قبل نزول المائدة.
قال: وذكر جرير في حديثه أنه رأى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مسح على الخفين بعد نزول المائدة.
قال: وفي الباب عن عمر، وعلي، وحذيفة، والمغيرة، وبلال، وسعد، وأبي أيوب، وسلمان، وبريدة، وعمرو بن أمية، وأنس، وسهل بن سعد، ويعلى بن مرة، وعبادة بن الصامت، وأسامة بن شريك، وأبي أمامة، وجابر، وأسامة بن زيد.
قلت: وفي الباب مما لم يذكره الترمذي: عن أبي بكرة، وصفوان بن عسال، وأبي موسى، وعوف بن مالك، وثوبان، وعمرو بن حزم، وخزيمة بن ثابت، وقيس بن سعد بن عبادة، وعبدالله بن عباس، وميمونة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - وكل هؤلاء هنا في هذا الباب.
[695/1] قال مسدد: وثنا خالد بن عبدالله، عن يزيد بن أبي زياد، عن عاصم بن عبيدالله، عن أبيه- أو عن عمه- عن عمر بن الخطاب قال: "رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بعد الحدث توضأ ومسح على الخفين "
[695/2] قال: وثنا حماد بن زيد، عن الحجاج بن أرطاة، عن الحكم بن عتيبة، عن عيسى بن عبدالرحمن، عن أبيه- أو عن عبدالرحمن بن أبي ليلى- قال: "رأيت عمر بال قائماً، ثم دعا بماء فتوضأ ومسح على الخفين، فكأني أنظر إلى أثر أصابعه على خفيه خطوطاً".
[695/3] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا زهير، ثنا يزيد بن هارون، أبنا إسرائيل، عن عبدالأعلى الثعلبي، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى قال: "كنت مع عمر- رضي الله عنه- فقام إلى عس فيه ماء فتوضأ منه ومسح على خفيه. فقال رجل: يا أمير المؤمنين، ما أتيتك إلا لأسألك عن هذا، أفرأيت غيرك فعله؟ قال: نعم، رأيت خيَّرا مني وخير الأمة؟ رأيت أبا القاسم - صلى الله عليه وسلم - فعل الذي فعلت وعليه جبّة شامية ضيقة الكمّين، فأدخل يده من تحت الجبة، ثم صلى عمر المغرب ".
قلت: سند مسدد فيه الحجاج بن أرطاة، وأبولعلى في سنده عبدالأعلى الثعلبي، وهما ضعيفان.
[696] قال مسدد: ثنا أبومعاوية، عن الأعمش، عن شقيق، عن عمرو بن الحارث قال: "خرجت مع عبدالله إلى المدينة فكان يمسح على الخف ثلاثًا"
هذا إسناد رجاله ثقات.

[697/1] قال: وثنا عبدالوهاب بن عبدالمجيد، ثنا المهاجر أبومجلز، عن عبدالرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - "أنه رخص للمسافر ثلاثة أيام ولياليهن، وللمقيم يوم وليلة إذا تطهر ولبس خفيه أن يمسح عليهما.
وكان أبوبكرة لا يفعل ذلك، إذا أحدث فتوضأ نزع خفيه).
[697/2]رواه أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا زيد بن الحباب، ثنا عبدالوهاب، عن المهاجر- مولى البكرات- حدثني عبدالرحمن بن أبي بكرة... فذكره بإسناده ومتنه دون قوله: "وكان أبوبكرة... " إلى آخره.
[697/3]قلت: ورواه ابن ماجه في سننه: عن محمد بن بشار، وبشر بن هلال كلاهما عن عبدالوهاب... فذكره دون قوله: "إذا تطهر... " إلى آخره.
قال المزي في الأطراف: هذا الحديث ليس في سماعنا، ولم يذكره أبوالقاسم. انتهى.
[697/4] ورواه ابن حبان في صحيحه : ثنا القطان بالرقة، ثنا عمر بن يزيد السياري ثنا عبدالوهاب الثقفي... فذكره.
وله شاهد من حديث صفوان بن عسال، وقد تقدم في كتاب العلم.
[698] قال مسدد: وثنا عبدالوارث، عن يحيى بن أبي إسحاق، عن أنس بن مالك قال: "كنا نمسح على الخفين ونؤمر به، فقال له رجل: سمعته من رسول الله - صلى الله عليه وسلم -؟ قال: لا. فغضب".
[699] قال: وثنا نعيم بن هيصم، ثنا أبوعوانة عن أبي يعفور قال: "سألت أنس بن مالك عن المسح على الخفين، فقال: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يمسح على الخفين ".

---

[700] رواه أحمد بن منيع: ثنا إسماعيل، أبنا يحيى بن أبي إسحاق، سمعت أنسًا يقول: "كنا نمسح خفافنا. فقال له رجل: سمعته من النبي - صلى الله عليه وسلم - ؟ قال: لا. ولكنا سمعناه ممن لا يتهم من أصحابنا يقول: أمسح على الخفين، وأضع كذا وكذا. غير أنه لايكنى".
[701] قال: وثنا مروان بن معاوية، ثنا زياد بن عبيد- أو عبيدة، شك أبوجعفر- ثنا أنس بن مالك قال: "كنت مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في مسير، فقام بالغلس فقال: يا أنس، في إداوتك ماء؟ قلت: نعم. قال: فتنحى فبال، وصببت عليه الماء فتوضأ، فلما أراد أن يمسح طأطأت ظهري لأنظر ما يصنع، فقال: هو ما ترى. ومسح على خفيه " .
[702] قال مسدد: وثنا إسماعيل وخالد قالا: أنبأنا الجريري، عن أبي العلاء بن الشخير، عن عياض بن نضلة قال : "خرجنا مع أبي موسى في بعض البساتين، فأخذتني حاجة فانطلقت لحاجتي، فرجعت فجلست على جدول، فأتى عليَّ أبوموسى وأنا أريد أن أخلع خفي، فقال: أقرهما، وأمسح حتى تضعهما حين تنام ".
[703] قال: وثنا فضيل بن عياض، عن هشام، عن الحسن قال: "المسح على الخفين خطط بالأصابع ".
[704/1]وقال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا يزيد بن هارون، عن حجاج بن أرطاة، عن يحيى بن عبيد البهراني، عن محمد بن سعد قال: "وكان يتوضأ بالراوية،

قال: فخرج علينا ذات يوم من البراز فتوضأ ومسح على خفيه، فتعجبنا وقلت: ما هذا؟! فقال. حدثني أبي أنه رأى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فعل كما رأيتموني فعلت ".
هذا إسناد ضعيف؟ لضعف الحجاج.
[704/2] قال: وثنا عفان، ثنا وهيب، ثنا موسى بن عقبة، سمعت أبا النضر يحدث عن أبي سلمة، عن سعد بن أبي وقاص، حدثنا فرفعه إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - "في الوضوء على الخفين، أنه لا بأس به ".
[704/3]رواه أبويعلى الموصلي: ثنا أبو خيثمة، ثنا يزيد بن هارون، أبنا الحجاج ابن أرطاة... فذكره.
[705] قال أبوبكر بن أبي شيبة: وثنا هشيم بن بشير، ثنا داود بن عمرو، عن بسر بن عبيدالله الحضرمي، عن أبي إدريس الخولاني، ثنا عوف بن مالك الأشجعي "أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أمر بالمسح على الخفين في غزوة تبوك ثلاثة أيام ولياليهن للمسافر، ويوم وليلة للمقيم " .
هذا إسناد صحيح، رواه البزار.
[706/1] قال: وثنا هشيم بن بشير، ثنا منصور بن زاذان، عن ابن سيرين، عن أفلح مولى أبي أيوب، عن أبي أيوب "أنه كان يأمر بالمسح وكان هو يغسل قدميه، فقيل له في ذلك: كيف تأمر بالمسح وأنت تغسل؟!، فقال: بئس مالي إن كان مهناه لكم ومأثمه عليَّ، قد رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يفعله ويأمر به، ولكنه حُبِّب إلي الوضوء".
[706/2] قال: وثنا محمد بن عبيد، ثنا الأعمش، عن المسيب بن رافع، عن علي بن مدرك قال: "رأيت أبا أيوب توضأ ثم نزع خفيه، فنظروا إليه فقال: أما إني قد رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يمسح عليهما، ولكنه حُبب إلي الوضوء".
[716/3] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة: وثنا يونس بن محمد، ثنا أبوهلال، عن محمد بن سيرين، "أن أبا أيوب كان يأمر بالمسح وكان يتوضأ، فقالوا له: يا أبا أيوب، تأمرنا بالمسح وأنت تتوضأ؟!
قال: لم أكن آمركم بالرفق وأصيب أنا المأثم، لكني رجل حُبب إليَّ الطهور".
[706/4] ورواه أبويعلى الموصلى: ثنا محمد بن عبدالله، ثنا محمد بن عبيد، ثنا الأعمش... فذكره.
إسناد صحيح.
[706/5] قلت: رواه أحمد بن حنبل في مسنده: ثنا محمد بن عبيد الطنافسي، ثنا الأعمش... فذكره.
ورواه البيهقي في سننه من طريق أبي موسى، ثنا محمد بن عبيد الطنافسي... فذكره.
ومن طريق هشيم به.
[707] قال أبوبكر بن أبي شيبة: وثنا أبوبكر الحنفي، عن أبي عامر الخزاز، ثنا الحسن، عن المغيرة بن شعبة قال: "رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بال، ثم جاء حتى توضأ ومسح على خفيه، ووضع يده اليمنى على خفه الأيمن، ويده اليسرى على خفه الأيسر، ثم مسح أعلاهما مسحة واحدة كأني أنظر إلى أثر أصابع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على الخفين ".
قلت: حديث المغيرة بن شعبة في المسح على الخفين في الكتب الستة بغير هذا السياق، وأبوعامر الخزاز اسمه: صالح بن رستم فيه ضعف، والحسن لم يسمع عندي من المغيرة.
[708/1] وقال إسحاق بن راهويه: ثنا بقية بن الوليد، حدثني جرير بن يزيد،

حدثني منذر، حدثني محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبدالله قال: "مَرَّ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - برجل يتوضأ وهو يغسل خفيه، فقال بيده هكذا إنما أمرت بالمسح- وفرج بين أصابع كفيه على خفيه ".
[708/2] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا محمد بن عبدالرحمن بن سهم، ثنا بقية، ثنا جرير بن يزيد، عن محمد بن المنكدر، عن جابر قال: "مر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - برجل يتوضأ وهو يغسل خفيه، فدفعه بمنكبه هكذا- ووصف ذلك بقية- وقال: إنما أمرت بالمسح. قال: وقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بيده هكذا، من أطراف أصابعه إلى أسفل الساق ".

قلت: جرير بن يزيد ضعيف. ورواه ابن ماجه في سننه وليس في سماعنا.
[709] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة : ثنا يونس بن محمد المؤدب، ثنا ليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، عن سهل بن أبي أمامة بن سهل بن حنيف الأنصاري "أن رجلا من أهل الشام سأل أباه أبا أمامة عن المسح على الخفين، فقال: نعم، امسح عليهما. قال الشامي: فأين قول علي؟ فقال لي أبي: أي بني، ائت سعيد بن المسيب فأخبره بما قلت. قال: فأتيته فقلت: إن أبي يقرأ عليك السلام ويسألك عن المسح على الخفين. فقال: إذا أدخلتهما فامسح عليهما حتى تنزعهما. قال: فأتاه رجل فقال: كيف ترى فيمن قتل بالخلاء هو والمعراض؟ قال: لا بأس به.
ثم قال: فلعلكم ترمون الصيد فيما حول المدينة؟ قلنا: نعم. قال: فقد بلغنا أن النبي - صلى الله عليه وسلم - نهى عن قتل مابين لابتيها".
[710] قال الحارث: وثنا سليمان بن حرب، ثنا شعبة بن الحجاج، ثنا قتادة، سمعت موسى بن سلمة قال: "سألت ابن عباس عن صيام ثلاثة أيام البيض. فقال: كان عمر يصومهن. وسألته عن المسح على الخفين. فقال: ثلاثة أيام ولياليهن للمسافر، ويوم وليلة للمقيم ".
ورجاله ثقات.
[711] قال: وثنا محمد بن عمر، ثنا عبدالحميد بن عمران بن أبي أنس، عن أبيه، عن عبدالله بن الطفيل قال: "رأيت عمرو بن حزم يمسح على الخفين، وقالى: رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يمسح على خفيه ".
محمد بن عمر- هو الواقدي- ضعيف.
[712] وقال أبويعلى الموصلي: ثنا أحمد بن إبراهيم، ثنا أبوبكر الحنفي، عن عمر بن إسحاق بن يسار قال: "قرأت لعطاء كتابًا معه؟ فإذا فيه: حدثتني ميمونة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - أنها قالت: يا رسول الله، أيخلع الرجل خفيه كل ساعة؟ قال: لا، ولكن يمسحهما ما بداله ".
[713] قال: وثنا أبوكريب، ثنا زيد، عن خالد بن أبي بكر، عن سالم، عن ابن عمر، عن عمر قال: "رأيت النبي - صلى الله عليه وسلم - يأمر بالمسح على الخفين، للمسافر ثلاثة أيام ولياليهن، وللمقيم يوم وليلة".
قلت: له شاهد من حديث خزيمة بن ثابت رواه الترمذي في الجامع وغيره، وقال: هو قول العلماء من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - والتابعين ومن بعدهم من الفقهاء مثل: سفيان الثوري، وابن المبارك، والشافعي، وأحمد، وإسحاق قالوا: يمسح المقيم يومًا وليلة، والمسافر ثلاثة أيام ولياليهن،

قال: وقد روي عن بعض أهل العلم أنهم لم يوقتوا في المسح على الخفين، وهو قول مالك بن أنس. قال الترمذي: التوقيت أصح.
[714] قال أبويعلى: وثنا أبوكريب محمد بن العلاء، ثنا زيد بن الحباب، ثنا خالد بن أبي بكر بن عبدالله العمري، حدثني سالم، عن أبيه "أن سعد بن أبي وقاص سأل عمر عن المسح على الخفين، فقال عمر: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يأمر بالمسح على ظهر الخفين إذا لبسهما وهما طاهرتان ".
رواه البزار ، وفي سنده عاصم بن عبدالله، وهو ضعيف.
[715]قال أبويعلى: وثنا موسى، ثنا عبدالله بن عبدالمجيد، ثنا محمد بن أبي حميد، عن نافع، عن ابن عمر "أن عمر دخل الكنيف، ثم خرج فمسح على خفيه، وقال: دخل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وخرج فمسح عليهما"
قلت: محمدضعيف.
[716] قال: وثنا سهل بن زنجلة، ثنا الصباح بن محارب، عن عمر بن عبدالله، عن أبيه، عن جده.
[717] وعن زياد بن علاقة، عن أسامة بن شريك، قال: "كنا نكون مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في سفر لا ننزع خفافنا ثلاثة أيام ولياليهن لحاجة، فقضيناها، ونكون معه في الحضريومًا وليلة نمسح على خفافنا".

51- باب التيمم
[718] قال أبو داود الطيالسي: ثنا ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله، عن عمار بن ياسر قال: "هلك عقد لعائشة من جذع ظفار في سفر من أسفار رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وعائشة مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في ذلك السفر فالتمست عائشة عقدها حتى انبهر الليل، فجاء أبوبكر فتغيظ عليها قال: حبست الناس بمكان ليس فيه ماء؟! قال: فأنزلت آية الصعيد، فجاء أبوبكر فقال: أنت والله يا بنية ما علمت مباركة".
قال عبيدالله: "وكان عمار يحدث أن الناس طفقوا يومئذ يمسحون بأكفهم الأرض فيمسحون بها وجوههم، ثم يعودون فيضربون ضربة أخرى فيمسحون بها أيديهم إلى المناكب والآباط، ثم يصلون ".
قال: وروى هذا الحديث محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله، عن ابن عباس، عن عمار.
[719]رواه أحمد بن منيع: ثنا حسين بن محمد، ثنا ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله، عن عمار بن ياسر قال: "لما نزلت عليهم رخصة التيمم بالصعدات دخل أبوبكر على عائشة فقال: إنك لمباركة. قد نزلت علينا رخصة التيمم "
قلت: حديث عمار بن ياسر رجاله ثقات.
رواه أبو داود ، والنسائي ، وابن ماجه باختصار، وله شاهد في الصحيحين وغيرهما من حديث عائشة.

[720/1] وقال مسدد: ثنا يزيد، ثنا سليمان التيمي، عن سيار، عن أبي أمامة قال: قال نبي الله : "إن الله- تعالى- فضلني على الأنبياء- أو قال: أمتي على الأمم- بأربع: أرسلني إلى الناس كافة، وجعل الأرض كلها لي ولأمتي مسجدًا

وطهورًا؟ فأينما أدرك رجل من أمتي الصلاة فعنده مسجده وطهوره، ونصرت بالرعب مسيرة شهر؟ يسير بين يدي يقذف في قلوب أعدائي، وأحلت لي الغنائم ".
[720/2] قال: وثنا عبدالوارث، عن بشر بن نمير، عن القاسم، عن أبي أمامة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - ... فذكره.
[720/3] رواه أحمد بن منيع. ثنا يزيد، أبنا سليمان التيمي... فذكره بإسناده ومتنه إلا أنه لم يقل: "ولأمتي ".
[720/4] قلت: رواه الترمذي في الجامع: عن محمد بن عبيد المحاربي، عن أسباط، عن سليمان التيمي به بلفظ: "إن الله فضلني على الأنبياء- أو قال: على الأمم- وأحل لنا الغنائم ".
وقال: حسن صحيح. انتهى.
وله شاهد في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي هريرة وجابر ، ورواه مسلم من حديث حذيفة.
[721] قال مسدد : وثنا هشيم، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي قال: "التيمم عند كل صلاة".
[722] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا الدراوردي، عن يزيد ابن الهاد، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده "أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عام غزوة تبوك قام من الليل يصلي فاجتمع وراءه رجال من أصحابه يحرسونه، حتى إذا صلى انصرف إليهم، قالت لهم: قد أعطيت خمسًا، ما أعطيهن أحد كان قبلي: أما أنا فأرسلت إلى الناس كافة، وكان من قبلي إنما يرسل النبي إلى قومه، ونصرت بالرعب ولو كان بيني وبينه مسيرة شهر ملئ مني رعبًا، وأحلت لي الغنائم أكلها، وجعلت لي الأرض مسجدًا وطهورًا، أينما أدركتني الصلاة تمسحت وصليت، وكان من قبلي يعظمون ذلك؟ إنما كانوا يصلون في كنائسهم وبيعهم، والخامسة هي ما هي، قيل لي: سل " فإن كل نبي قد سأل، فأخرتها إلى يوم القيامة".
قلت: رواه أحمد بن حنبل بتمامه بإسناد صحيح، وزاد في آخره: "فهي لكم، ولمن يشهد أن لا إله إلا الله "
[723/1]وقال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا محمد بن فضيل، عن يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد ومقسم، عن ابن عباس قال: قال النبي - صلى الله عليه وسلم - : "أعطيت خمسًا، ولا أقوله فخرًا: بعثت إلى الأحمر والأسود، وجعلت لي الأرض طهورًا ومسجدًا، وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي، ونصرت بالرعب، فهو يسير أمامي شهرًا، وأعطيت الشفاعة فأخرتها لأمتي يوم القيامة، وهي إن شاء الله نائلة من لا يشرك بالله شيئًا".
[723/2] رواه عبد بن حميد: حدثني أبوبكر بن أبي شيبة... فذكره.
هذا إسناد رجاله ثقات.
[723/3] رواه أحمد بن حنبل : ثنا عبدالصمد، قال: ثنا عبدالعزيز بن مسلم، ثنا يزيد، عن مقسم... فذكره بتقديم وتأخير.
وله شاهد من حديث أبي ذر، وسيأتي في علامات النبوة.
[724/1] قال أبو بكر بن أبي شيبة: وثنا عبيدالله بن موسى، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبي موسى قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "أعطيت خمسًا لم يعطهن أحد كان قبلي: بعثت إلى الأحمر والأسود، ونصرت بالرعب مسيرة شهر، وجعلت لي الأرض طهورًا ومسجدًا، وأحلت لي الغنائم ولم تحل لنبي كان قبلي، وأعطيت الشفاعة وإنه ليس من نبي إلا قد سأل شفاعته، وإني أخرت شفاعتي، جعلتها لمن مات لا يشرك بالله

شيئًا".
[724/2] رواه أحمد بن حنبل في مسنده: ثنا حسين بن محمد، ثنا إسرائيل... فذكره.
[724/3]قال: وثنا أبوأحمد- يعني: الزبيري- ثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ... فذكره، ولم يسنده.
قلت: روى الترمذي في الجامع وابن ماجه في سننه منه قصة الشفاعة حسب. ورواه ابن حبان في صحيحه ، والحاكم في المستدرك وقال: صحيح على شرط الشيخين.
[725] قال أبو بكر بن أبي شيبة : وثنا عباد بن العوام، عن برد، عن سليمان بن موسى، عن أبي هريرة قال: لما نزلت آية التيمم لم أدر كيف أصنع، فأتيت النبي - صلى الله عليه وسلم - فلم أجده فانطلقت أطلبه فاستقبلته، فلما رآني عرف الذي جئت له، فبال ثم ضرب بيديه إلى الأرض فمسح بهما وجهه وكفيه ".
هذا إسناد رجاله ثقات.
[726]وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا أشهل بن حاتم، ثنا ابن لهيعة، عن عبدالله بن هبيرة، عن حنش، عن ابن عباس قال: "رأيت النبي - صلى الله عليه وسلم - أهراق الماء فمسح بالتراب، فقلت له: إنما الماء منك قريب! فقال: وما يدريني، لعلي لا أبلغه ".
هذا إسناد ضعيف، فيه حنش وابن لهيعة، ومن طريقهما رواه أحمد بن حنبل ولفظه: "كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يخرج فيهريق الماء فيتمسح بالتراب، فأقول: يا رسول الله، إن الماء منك قريب! قال: ما أدري، لعلي لا أبلغه ".
[727] وقال أبويعلى الموصلي : ثنا عبيدالله القواريري، ثنا جرير بن عبدالحميد، عن قابوس، عن أبيه، عن ابن عباس: "أطيب الصعيد أرض الحرث ".
موقوف، ورجاله ثقات.

---

[728] قال: وثنا كامل بن طلحة، ثنا ابن لهيعة، ثنا عمرو بن شعيب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، "أن رجالا أتوا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقالوا: إنا أناس نكون بالرمل فتصيبنا الجنابة وفينا الحائض والنفساء، ولا نجد الماء أربعة أشهر أو خمسة أشهر. فقال النبي - صلى الله عليه وسلم - : عليكم بالأرض ".
هذا إسناد ضعيف؟ لضعف ابن لهيعة.
[729] قال: وثنا شيبان بن فروخ، ثنا سعيد بن راشد، عن عطاء، عن ابن عمر، "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان في سفرٍ له، فلما حضرت الصلاة نزل القوم فبصر بهم راعٍ ، فنزل يضرب بيده الصعيد فتيمم، ثم أذن قال: الله أكبر، الله أكبر. قال نبي الله - صلى الله عليه وسلم -: على الفطرة. قال: أشهد أن لا إله إلا الله. قال: خرج من النار".

5-كتاب الحيض

[730/1] قال أبوداود الطيالسي: ثنا المسعودي؟ عن عاصم بن عمرو البجلي.
[730/2] قال أبو داود: وثنا زهير، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن عمرو البجلي، عن النفر الذين أتوا عمر بن الخطاب- رضي الله عنه- فقالوا: "يا أمير المؤمنين، جئناك نسألك عن ثلاث خصال: ما يحل للرجل من امرأته وهي حائض، وعن الغسل من الجنابة، وعن قراءة القرآن في البيوت. فقال عمر- رضي الله عنه-: سبحان الله! أسحرة أنتم؟ لقد سألتموني عن شيء سألت عنه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ما سألني عنه أحد بعد. فقال: أما ما يحل للرجل من امرأته وهي حائض فما فوق الإزار، وأما الغسل من الجنابة فيغسل يديه وفرجه، ثم يتوضأ ويفيض على رأسه وجسده الماء، وأما قراءة القرآن فنور لمن شاء نور بيته.
[730/3]رواه أبويعلى الموصلي: ثنا أبوخيثمة، ثنا عبدالله بن جعفر الرقي، ثنا عبيدالله بن عمرو، عن زيد بن أبي أنيسة، عن أبي إسحاق، عن عاصم ابن عمرو، عن عمير مولى عمر قال: "جاء نفر من أهل العراق إلى عمر بن الخطاب فقال لهم: بإذن جئتم؟ قالوا: نعم. قال: ما جاء بكم؟ قالوا: جئناك نسألك عن ثلاث. قال: ما هن؟ قالوا: صلاة الرجل في بيته ما هي؟ وما يصلح للرجل من امرأته وهي حائض؟ وعن الغسل من الجنابة. فقال: أسحرة أنتم؟! قالوا: لا والله يا أمير المؤمنين ما نحن بسحرة. قال: لقد سألتموني عن ثلاث ما سألني عنهن أحد منذ سألت عنهن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قبلكم، أما صلاة الرجل في بيته تطوعًا فنور بيتك ما استطعت، وأما الحائض فلك ما فوق الإزار وليس لك مما تحته شيء، وأما الغسل من الجنابة فتفرغ بشمالك على يمينك فتغسلها، ثم تدخل يدك في الإناء فتغسل وجهك وما أصابك، ثم توضأ وضوءك للصلاة، ثم تفرغ على رأسك ثلاث مرات تدلك رأسك كل مرة، ثم تغسل سائر جسدك ".
ورواه محمد بن يحيى بن أبي عمر، ومسدد، وسيأتي لفظهما في صلاة التطوع.
[730/4] قلت: رواه ابن ماجه في سننه باختصار عن محمد بن أبي الحسين، عن عبدالله بن جعفر به.
[730/5] وعن أبي بكر بن أبي شيبة، عن أبي الأحوص، عن طارق، عن عاصم به.
[731] وقال مسدد : ثنا يحيى، عن عمر بن ذر، حدثني حنظلة بن سبرة بن المسيب بن نجبة، عن عمته جمانة- وكانت تحت حذيفة-: "أن حذيفة كان ينصرف من صلاة الغداة في رمضان فيدخل معها في لحافها ويوليها ظهره، ولا يقبل بوجهه عليها".
[732] قال مسدد: وثنا أبو عوانة، عن عمر بن أبي سلمة عن أبيه، عن عائشة- رضي الله تعالى عنها- "أنها كانت تنام مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهي حائض وبينهما ثوب ".
هذا إسناد رجاله ثقات.
[733] قال: وثنا أبوالأحوص، ثنا بيان، عن عاصم، عن قميراء- امرأة مسروق-

قالت: "سألت عائشة عن غسل المستحاضة، فقالت: تنتظر أيامها التي كانت تحيضها فتجلسها كما كانت تجلس، فإذا أكملتها اغتسلت ثم توضأت عند كل صلاة".
[734]قال: وثنا إسماعيل، أبنا عبدالرحمن بن إسحاق، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عمرة بنت عبدالرحمن قالت: "كانت عائشة تنهى النساء أن ينظرن إلى أنفسهن ليلا في المحيض، وتقول: قد تكون الصفرة والكدرة".
[735] وقال محمد بن أبي عمر: ثنا المقرئ، عن الأفريقي، حدثني عمارة بن غراب أن عمة له حدثته أنها سألت عائشة فقالت: "إن إحدانا تحيض وليس لها ولزوجها إلا فراش واحد ولحاف واحد، فكيف تصنع؟ قالت: تشد عليها إزارها، ثم تنام معه وله ما فوق ذلك ".
هذا إسناد ضعيف " لضعف الأفريقي.
[736/1]وقال إسحاق بن راهويه: أبنا بقية بن الوليد، ثنا الأوزاعي، حدثني يزيد بن أبي مالك، عن ابن زيد، عن "عمر بن الخطاب- رضي الله عنه- أنه كان له امرأة تكره الرجال، فكلما أرادها اعتلت له بالحيضة، فظن أنها كاذبة، فأتاها فوجدها صادقه، فأتى النبي - صلى الله عليه وسلم - فأمره أن يتصدق بخُمس دينار" .
[736/2] قال: وثنا عيسى بن يونس، ثنا زيد بن عبدالحميد- من ولد زيد بن الخطاب- عن أبيه أن عمر بن الخطاب كانت له امرأة... " فذكر مثل حديث بقية.
[736/3] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا الحكم بن موسى، ثنا عيسى بن يونس، ثنا زيد بن عبدالحميد، عن أبيه "أن عمر بن الخطاب أتى جاريةً له فقالت: إني حائض فكذبها ، فوقع عليها فوجدها حائضا، فأتى النبي - صلى الله عليه وسلم - فذكر ذلك له فقال: يغفر الله لك يا أباحفص، تصدق بنصف دينار".
[737] وقال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا عبدالرحيم بن سليمان، عن محمد بن كريب، عن كريب، عن ابن عباس "أنه سأل عن المرأة الحائض ماذا يحل لزوجها منها؟ فقال ابن عباس: سمعنا- والله أعلم إن كان قاله رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فهو كذلك-: يحل له ما فوق الإزار"
هذا إسناد ضعيف؟ لضعف محمد بن كريب .

---

[738] وقال أبويعلى الموصلي: ثنا أبوخيثمة، ثنا عبدالله عن مالك بن مغول، عن عاصم بن عمرو، أن عمر بن الخطاب قال: "سألت رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: ما للرجل من امرأته وهي حائض، قال: ما فوق الإزار".
[739] قال: وثنا الحسن بن عمر بن شقيق بن أسماء الجرمي، ثنا جعفر بن سليمان، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر قال: "سألت فاطمة بنت قيس رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن المستحاضة، فقال: عُدي أيام أقرائك. وأمرها أن تحتشي وتصلي وتغتسل لكل طهر".
هذا إسناد رجال ثقات.
[740]قال : وثنا أبوهمام ثنا، عبدالأعلى، ثنا الجلد بن أيوب، عن معاوية بن

قرة، عن أنس بن مالك قال: "لتنتظر الحائض خمسًا، سبعًاط ثمانيًا، تسعًا، عشرًا؟ فإذا مضت العشر فهي مستحاضة".

6- كتاب الصلاة

1- باب في الإخلاص والنية الصالحة
[741] قال أبوداود الطيالسي: ثنا عبدالحميد بن بهرام، عن شهر بن حوشب، عن شداد بن أوس قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: "من صلى مرائيًا فقد أشرك، ومن صام مرائيًا فقد أشرك، ومن تصدق مرائيًا فقد أشرك. فقال عوف ابن مالك: أفلا يعمد الله إلى ما كان له من ذلك فيقبله ويدع ما سوى ذلك؟ فقال شداد: وأنا سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: قال الله- تبارك وتعالى-: أنا خير شريك- أو قسيم- من أشرك بي فعمله قليله وكثيره لشريكي، وأنا منه بريء".
قلت: رواه البيهقي في سننه من طريق عبدالحميد بن بهرام... فذكره.
[742]وقال مسدد: ثنا حماد بن زيد، عن أبي قلابة "أن عمر أتى على معاذ وهو في ناس من أصحابه فقال: يا معاذ، ما قوام هذا الأمر؟ قال: الإخلاص، وهي الفطرة والصلاة، وهي الملة والطاعة- أو قال: الجماعة- وسيكون اختلاف. فلما ولي عمر، قال معاذ: أما سنوك من خير السني " .
قلت: وقد تقدمت أحاديث من هذا النوع في كتاب العلم في باب الرياء.
2- باب فرض الصلاة
[743/1] قال أبو داود الطيالسي: ثنا زمعة بن صالح عن الزهري، عن أبي إدريس الخولاني قال: "كنت في، مجلس من مجالس أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - فيهم عبادة بن الصامت، فذكروا الوتر، فقال بعضهم: واجب، وقال بعضهم: سنة. فقال عبادة: أما أنا فأشهد أني سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: أتاني جبريل من عند الله- عز وجل- فقالِ: يا محمد، إن الله يقول: إني قد فرضت على أمتك خمس صلوات، من وفى بهن على وضوئهن ومواقيتهن وركوعهن وسجودهن " فإن له بهن عندي عهدًا، أن أدخله بهن الجنة، ومن لقيني قد انتقص من ذلك شيئًا- أو كلمةً تشبهها- فليس له عندي عهد إن شئت عذبته، وإن شئت رحمته ".
[743/2]رواه مسدد: ثنا حميد بن الأسود بن الأشعث، ثنا إسماعيل بن أمية، عن محمد بن يحيى بن حبان قال: "ذكر قاص يقال له : أبومحمد كان بدمشق، قال: الوتر واجب. قال: فبلغ ذلك عبادة بن الصامت- أو ذكر لهْ- فقال: كذب أبومحمد، كذب أبومحمد- ثلاثًا- سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: خمس صلوات افترضهن الله على العباد فمن جاء بهن كملًا لم ينتقص من حقهن شيئا... " فذكره.
[743/3]قال مسدد: (وثنا يحيى) عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن ابن محيريز، عن رجل من بني كنانة يقال له: المحدجي، قال: "كان رجل بالشام يقال له: أبومحمد قال: الوتر واجب ".
[743/4] ورواه أحمد بن منيع: ثنا هشام، ثنا يحيى بن سعيد، أبنا محمد بن يحيى بن حبان الأنصاري. قلت: رواه مالك وأبوداود والنسائي في سننهما من

طريق الصنابحي، عن عبادة... فذكره دون قوله: "أتاني جبريل من عند الله- عز وجل- فقال: يا محمد، إن الله يقول: إني قد افترضت على أمتك... " والباقي بنحوه.
[743/5]ورواه ابن حبان في صحيحه: أبنا عبدالله بن قحطبة بن مرزوق، ثنا أحمد بن منيع... فذكره. وله شاهد من حديث كعب بن عجرة، وسيأتي في كتاب المواقيت باب أوقات الصلوات.
[744] وقال عبد بن حميد: أبنا عبدالرزاق، أبنا معمر، عن أبي هارون العبدي، عن أبي سعيد الخدري قال: "فرضت الصلاة على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ليلة الإسراء خمسين صلاة، ثم نقصت حتى جعلت خمسًا، فقال الله- عز وجل- له: فإن لك في الخمس خمسين، الحسنة بعشر أمثالها".
هذا إسناد ضعيف، لضعف أبي هارون العبدي، واسمه عمارة بن جوين.
وله شاهد من حديث أنس بن مالك، رواه أحمد، والنسائي والترمذي في الجامع وصححه، قال: وفي الباب عن عبادة بن الصامت، وطلحة بن عبيدالله، وأبي ذر، وأبي قتادة، ومالك بن صعصعة، وأبي سعيد الخدري.
ورواه ابن ماجه من حديث ابن عباس، ورواه أبوداود من حديث ابن عمر، وهو الصواب.
3- باب فضل الصلاة
فيه حديث أبي قتادة ومعاذ بن جبل "أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - خطب فذكر الجهاد، فلم يفضل عليه شيئًا إلا المكتوبة" وسيأيى في كتاب الجهاد- إن شاء الله تعالى.
[745] وقال أبو داود الطيالسي: ثنا محمد بن مسلم (بن) أبي الوضاح، عن الأحوص بن حكيم، عن خالد بن معدان، عن عبادة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "إذا أحسن الرجل الصلاة فأتم ركوعها وسجودها قالت الصلاة: حفظك الله كما حفظتني. فترفع، وإذا أساء الصلاة، ولم يتم ركوعها ولا سجودها قالت الصلاة: ضيعك الله كما ضيعتني. فتلف كما يلف الثوب الخلق، فيضرب بها وجهه ".
هذا إسناد ضعيف؟ لضعف أحوص بن حكيم الحمصي، وضعفه أحمد وابن معين وأبوحاتم والعجلي والنسائي والدارقطني وغيرهم.

---

[746]وقال مسدد: ثنا يحيى، عن أبي حيان التيمي، حدثني أبوزرعة بن عمرو بن جرير، قال: "جاء أعرابي إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: دلني على عمل أدخل به الجنة. فقال: تعبد الله لا تشرك به شيئًا، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة المفروضة وتصوم رمضان. ثم ولى فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : من سره أن ينظر في الدنيا إلى رجل من أهل الجنة فلينظر إلى هذا الأعرابي ".
هذا إسناد رجاله ثقات، وأبوحيان اسمه يحيى بن سعيد بن حيان.
قلت: له شاهد من حديث ربعي بن حراش، عن رجل من بني، عامر له صحبة، وسيأتي في كتاب الأدب في باب صفة الاستئذان، ورواه النسائي في الصغرى من حديث أبي أيوب الأنصاري.
[747]وقال إسحاق بن راهويه: أبنا النضر، ثنا حماد- وهو ابن سلمة- أبنا معبد،

أخبرني فلان وهو في مسجد دمشق، عن عوف بن مالك "أن أبا ذر جلس إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم -... " فذكر الحديث مثل حديث قبله، قال: "قلت: يا رسول الله، فما الصلاة؟ قال: خيرٌ موضوعَ، فمن شاء أقل منه، ومن شاء أكثر".
قلت: فذكر الحديث بتمامه، وقد تقدم في كتاب العلم.
[748/1] وقال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا معاذ بن معاذ، عن عمران بن حدير، حدثني رجل يقال له: عبدالملك بن عبيد، عن حمران بن أبان، عن عثمان بن عفان قال: وكان عثمان قليل الحديث عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "من علم أن الصلاة حق مكتوب- أو قال: واجب- قال: معاذ هو الذي يشك- دخل الجنة".
[748/2]رواه عبد بن حميد: حدثني روح بن عبادة، ثنا عمران بن حدير، عن عبدالملك بن عبيد، حدثني حمران قال قال عثمان بن عفان- وكان قليل الحديث- عن نبي الله - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: "من علم أن الصلاة عليه حق واجب- أو حق مكتوب- دخل الجنة".
[748/3] ورواه أبويعلى الموصلي: ثنا عبيدالله، بن معاذ بن معاذ العنبري، ثنا أبي، ثنا عمران بن حدير، عن عبدالملك بن عبيد- رجل منهم- عن حمران بن أبان، عن عثمان بن عفان- وكان قليل الحديث- عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "من علم أن الصلاة حق مكتوب واجب دخل الجنة".
[748/4]قلت: ورواه عبدالله بن أحمد بن حنبل في زياداته على المسند ثنا عبيد الله بن عمر، ثنا عثمان بن عمر، ثنا عمران بن حدير... فذكره بلفظ: "من علم أن الصلاة حق واجب دخل الجنة".
وكذا رواه الحاكم في المستدرك وصححه، وليس عنده ولا عند عبدالله لفظ: "مكتوب ".
[749] قال أبوبكر بن أبي شيبة : وثنا محمد بن الحسن، ثنا كثير بن عبدالله، عن أنس قال: قال لي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "يا أنس، إن استطعت أن تكون أبدًا تصلي " فإن الملائكة أبدًا تصلي عليك ما دمت تصلي ".
(هذا إسناد ضعيف؟ لضعف كثير بن عبدالله)
[750] قال: وثنا حبيب بن حبيب- أخو حمزة الزيات- عن أبي إسحاق، عن العيزار بن حريث، عن ابن عباس قال: "أتاه أعرابي فقال: يا ابن عباس، إنا أناس من المسلمين، وها هنا أناس من المهاجرين يزعمون أنا لسنا على شيء، ونحن نقيم الصلاة ونؤتي الزكاة ونحج البيت ونصوم رمضان! فقال ابن عباس: قالت نبي الله - صلى الله عليه وسلم -: من أقام الصلاة، وآتى الزكاة، وحج البيت، وصام رمضان، وقرى الضيف دخل الجنة"
[751] قال: وثنا يزيد بن هارون، أبنا العوام، ثنا عبدالله بن السائب، عن رجل من الأنصار، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : الصلاة إلى الصلاة التي قبلها كفارة، والجمعة إلى الجمعة التي قبلها كفارة، والشهر إلى الشهر الذي قبله كفارة، ثم قال: إلا من ثلاث. فظننا أنه من أمر حدث: عن الشرك بالله، ونكث الصفقة، وترك السنة. قالوا: يا رسول الله، هذا الشرك بالله قد عرفناه، فما نكث الصفقة، وترك السنة؟ قال: أما نكث الصفقة، فأن تعطي رجلا بيعتك ثم تقاتله بسيفك، وأما ترك السنة، فالخروج من الجماعة".
هذا إسناد رجاله ثقات، إلا أن التابعي مجهول، ورواه الحارث ، وسيأتي لفظه في الجهاد.

[752/1]وقال أحمد منيع: ثنا عبدالملك بن عبدالعزيز النسائي، ثنا حماد، عن علي، عن يوسف، عن ابن عباس، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "قال لي جبريل- عليه السلام-: حببت إليك الصلاة فخذ منها ما شئت".
[752/2] رواه عبد بن حميد: ثنا الحسن بن موسى، ثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن يوسف بن مهران... فذكره.
قلت: علي بن زيد بن جدعان ضعيف.
[753]وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة : ثنا الحسن بن قتيبة، ثنا سفيان الثوري، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن ابن عمر قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "استقيموا ولن تحصوا، واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة، ولا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن "
(هذا إسناد ضعيف لضعف الحسن بن قتيبة).
قلت: له شاهد من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص، رواه ابن ماجه ، ومن حديث ثوبان وقد تقدم في كتاب الطهارة في باب المحافظة على الوضوء.

---

[754] قال الحارث بن أبي أسامة: وثنا داود بن المحبر، ثنا محمد بن سعيد، عن أبان، عن أنس قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة كفارات لما بينهن ما اجتنبت إلكبائر".
قلت: داود بن المحبر كذاب، وسيأتي هذا الحديث في كتاب الجمعة بتمامه- إن شاء الله- وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه الترمذي في الجامع وصححه، قال: وفي الباب عن جابر، وأنس بن مالك، وحنظلة الأسدي.
[755] قال الحارث : وثنا إسحاق، ثنا أبوالأشهب، عن الحسن قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة كفارات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر".
[756] وقال أبويعلى الموصلي: ثنا أبوخيثمة، ثنا الحسن بن موسى، ثنا ابن لهيعة، حدثني حسين بن عبدالله، أن أباه عبدالله حدثه، عن عبدالله بن عمرو "أن رجلا جاء إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - يسأله عن أفضل الأعمال، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: الصلاة. قال: ثم مه؟ قال: الصلاة. قال: ثم مه؟ قال: الصلاة- ثلاث مرات- قال: فلما غلب عليه قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: الجهاد في سبيل الله. قال الرجل: فإن لي والدين. قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : آمرك بوالديك خيرًا. قال: والذي بعثك بالحق نبيًّا لأجاهدن ولأتركنهما. فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : أنت أعلم ".
قلت: رواه أحمد بن حنبل في مسنده وابن حبان في صحيحه من طريق أبي عبدالرحمن الحبلي، عن عبدالله بن عمرو "أن رجلا أتى النبي - صلى الله عليه وسلم - ... " فذكره.
[757] قال أبو يعلى: وثنا أبوهشام، ثنا أبوبكر، ثنا عاصم، عن أبي وائل، عن عبدالله قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "من مات يجعل للّه ندًّا أدخله الله النار.
قال عبدالله: وأخرى أقولها لم أسمعها: من مات لا يجعل للّه ندًّا أدخله الله الجنة.

وإن هذه الصلوات الحقائق كفارات لما بينهن من الخطايا ما اجتنبت المقتل.
قال أبوبكر: يعني: الكبائر".
[758] قال أبويعلى : وثنا زكريا بن يحيى، ثنا داود بن الزبرقان، ثنا علي بن زيد، عن أنس بن مالك، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "مثل الصلوات الخمس كمثل نهر عذب جار- أو غمر- على باب أحدكم، يغتسل منه كل يوم خصس مرات ما يبقى عليه من درنه ".
قلت: علي بن زيد بن جدعان ضعيف، لكن المتن له شاهد من حديث جابر بن عبدالله، رواه مسلم وغيره، ورواه النسائي في الصغرى من حديث أبي هريرة.
والغَمر- بفتح الغين المعجمة وإسكان الميم بعدها راء- هو الكثير.
[759] قال أبويعلى : وثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، ثنا حاتم بن إسماعيل، عن حميد بن صخر ، عن يزيد الرقاشي، عن أنس قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "من صلى الغداة وأصيبت ذمته، فقد استبيح حمى الله وخفرت ذمته، فأنا طالب بذمته ").
قلت: يزيد بن أبان الرقاشى ضعيف، لكن الحديث له شاهد من حديث جرير بن عبدالله، رواه مسلم في صحيحه وغيره، ورواه ابن ماجه في سننه من حديث أبي بكر الصديق، وأحمد بن حنبل ، والبزار، والطبراني في الكبير والأوسط من حديث ابن عمر، ورواه الطبراني في الكبير والأوسط من طريق أبي مالك الأشجعي، عن أبيه مرفوعًا، واسمه: سعد بن طارق.
[760] قال أبو يعلى: وثنا عبيدالله، ثنا عبدالله بن يزيد المقرئ، ثنا حيوة بن شريح، أبنا أبوعقيل أنه سمع الحارث مولى عثمان بن عفان يقول: "جلس عثمان بن عفان- رأي الله عنه- يومًا وجلسنا معه، فجاءه المؤذن، فدعا بماء- أظنه سيكون مد- فتوضأ؟ ثم قال: رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - توضأ ثم قال : من توضأ وضوئي هذا ثم قام فصلى صلاة الظهر؟ غفر له ما كان بينها وبين صلاة الصبح، ثم صلى العصر؟ غفر له ما كان بينها وبين صلاة الظهر، ثم صلى المغرب؟ غفر له ما كان بينها وبين صلاة العصر، ثم صلى العشاء؟ غفر له ما كان بينها وبين المغرب، ثم لعله يبيت يتمرغ ليلته، ثم إن قام فصلى الصبح غفر له ما بينها وبين العشاء وهن الحسنات يذهبن السيئات.
قالوا: هذه الحسنات، فما الباقيات الصالحات؟ قال: هي لا إله إلا الله، وسبحان الله، والحمد للّه، والله أكبر، ولا حوله ولا قوة إلا بالله ".
قلت: ليس هو في شىء من الكتب الستة بهذا السياق، وقد تقدم بطرقه في كتاب الطهارة في باب فضل الوضوء.
[761] قال أبو يعلى: وثنا أبوكريب، ثنا زيد بن الحباب، ثنا عبدالملك بن الحسن، مولى مروان بن الحكم، ثنا محمد بن إسماعيل الأنصاري، عن يونس بن عمران بن أبي أنس، عن جدته أم أنس أنها قالت: "أتيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقلت له: جعلك الله في الرفيق الأعلى من الجنة وأنا معك. قال: آمين. قلت: يا رسول الله، علمني عملا صالحًا أعلمه. قال: أقيمي الصلاة؟ فإنها أفضل الجهاد، واهجري المعاصي، فإنها أفضل الهجرة، واذكري الله كثيًرا؟ فإن أحب الأعمال إلى الله أن تلقيه به ".

4- باب المحافظة على الصلوات
[762] قال مسدد: ثنا أبوالأحوص، ثنا أبوسنان، عن أبي صالح، عن أبي هريرة - أو عن أبي سعيد- قال: "من قرأ في ليلة مائة آية؟ كتب من القانتين، ومن حافظ على الصلوات الخمس لم يكتب من الغافلين "
قلت: رواه ابن خزيمة في صحيحه والحاكم بهذا اللفظ وقال: صحيح على شرطيهما.
[763]وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا محمد بن بشر، قال: نا شعبة ثنا قتادة، عن حنظلة الأسيدي وكان يقال له: كاتب النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "من حافظ على الصلوات الخمس- أو الصلاة المكتوبة- على وضوئها وعلى مواقيتها وركوعها وسجودها يراه حقًّا عليه، حرم على النار".
قلت: رواه أحمد بن حنبل في مسنده بإسناد الصحيح.
[764/1]وقال أحمد بن منيع: ثنا يزيد بن هارون، أبنا همام بن يحيى، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، حدثني شيبة الخضري، أنه شهد عروة بن الزبير يحدث عمر بن عبدالعزيز، عن عائشة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "ثلاث أحلف عليهن لايجعل الله ذا سهم في الإسلام كمن لا سهم له، وأسهم الإسلام ثلاثة: الصلاة، والصيام، والصدقة، ولا يتولى الله عبدًا في الدنيا فيوليه غيره يوم القيامة، ولا يحب رجل قومًا إلا كان معهم، والرابعة لو حلفت (عليهن) لرجوت ألا آثم: لا يستر الله على عبد في الدنيا إلا ستره الله يوم القيامة. قال: فقال عمر بن عبدالعزيز: إذا سمعتم مثل هذا الحديث من مثل عروة يرويه عن عائشة، فاحفظوه ".
[764/2] رواه أبويعلى الموصلي: ثنا هدبة بن خالد، ثنا همام به... فذكره.
[764/3]قلت: رواه النسائي في الكبرى: عن أحمد بن سليمان، عن عفان بن مسلم، عن همام... به. ورواه أحمد بن حنبل في مسنده بإسناد جيد، وقد تقدم في كتاب الإيمان في باب سهام الإسلام، وله شاهد من حديث عبدالله بن مسعود، رواه الطبراني في الكبير ، وأبويعلى ، وتقدم لفظه.
[765/1] وقال إسحاق بن راهويه: أبنا أبوعامر عبدالملك بن عمرو العقدي، ثنا أيوب بن سيار الزهري، عن يعقوب بن زيد، عن أبي بحرية قال: "دخلت مسجد حمص، فإذا أنا بفتى والناس حوله جعد قططٍ ، فإذا تكلم كأنما يخرج من فيه نور ولؤلؤ، فقلمت: من هذا؟! قالوا: معاذ بن جبل. فسمعته يقول: من سره أن يأتي الله آمنا فليأت بهذه الصلوات الخمس حيث يؤذن بهن؟ فإنهن من سنن الهدى ومما سنَّ لكم نبيكم، ولا يقل: إن لي مصلى يا بيتي فأصلي فيه؟ فإنكم إن فعلتم ذلك تركتم سنة نبيكم، ولو تركتم سنة نبيكم لضللتم، والذي نفسي بيده لقد رأيتنا في زمن النبي - صلى الله عليه وسلم - وما يتخلف عنها إلا منافق بينِّ النفاق، حتى كان الرجل المريض يهادى بين الرجلين حتى يُقام في الصف ".
[765/2] رواه أبويعلى الموصلي: ثنا عبدالأعلى بن حماد النرسي، ثنا عبدالعزيز بن محمد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن معاذ بن جبل، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "من صام رمضان وصلى الصلوات، وحج البيت- قال: ولا أدري ذكر الزكاة أم لا- كان حقًّا على الله أن يغفر له إن هاجر في سبيل الله أو مكث بأرضه التي وُلد بها. قال معاذ: ألا أخبر الناس بهذا يا رسول الله؟ قال: دع الناس يعملون " فإن في الجنة مائة درجة، ما بين كل درجتين مثل ما بين السماء والأرض، والفردوس أعلى الجنة، وأوسطها وفوقها عرش الرحمن، ومنها تفجر أنهار الجنة، فإذا سألتم الله فاسألوه الفردوس ".

هذا إسناد صحيح.
قلت: روى ابن ماجه منه: "الجنة مائة درجة... " إلى آخره دون باقيه من طريق زيد بن أسلم.
[766/1]وقال عبد بن حميد: ثنا عبدالله بن يزيد، ثنا سعيد بن أبي أيوب، حدثني كعب بن علقمة، عن عيسى بن هلال الصدفي، عن عبدالله بن عمرو، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه ذكر الصلاة يومًا فقال: من حافظ عليها كانت له نورًا وبرهانًا ونجاةً من النار يوم القيامة، ومن لم يحافظ عليها لم يكن له نور ولا برهان ولا نجاة، وكان يوم القيامة مع قارون وفرعون وهامان وأبيِّ بن خلف " .
[766/2] رواه أبويعلى الموصلي: ثنا أحمد، ثنا أبوعبدالرحمن، ثنا سعيد عن كعب بن علقمة، عن عيسى بن هلال به.
قلت: رواه أحمد بن حنبل بإسناد جيد، والطبراني في الكبير ، والأوسط.
[766/3] ورواه ابن حبان في صحيحه: ثنا محمد بن عبدالرحمن السامي، ثنا سلمة ابن شبيب، ثنا المقرئ، حدثني سعيد بن أبي أيوب.

---

[767] وقال أبويعلى الموصلي: ثنا سفيان بن وكيع، ثنا أبي، عن إبراهيم بن إسماعيل الأنصاري، ثنا صالح بن كيسان، عن ابن أبي مروان الأسلمي، عن أبيه، عن جده قال: "جئنا أبا ذر ونحن ستة نفر، سادسنا رجل من جهينة، ونحن من أسلم، فوجدناه يرتحل يخرج من المدينة فقال: مرحبًا بكم، ما جاء بكم؟ قالوا: جئنا نسلم عليك، ونقتبس منك. قال: نعم، سمعت أبا القاسم - صلى الله عليه وسلم - يقول: الصلوات الخمس من لقي الله بهن لم ينقص منهن شيئًا غفر له ذنوبه وإن كانت ملء الأرض. فقلنا: فكيف بما مضى في الجاهلية؟ قال: يمحوه التقى- مرتين. قال له الجهني: أسمعت هذا من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ؟ قال: سبحان الله، أيحل لرجل أن يكذب على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - "؟!.
هذا إسناد ضعيف لضعف سفيان بن وكيع.
[768]قال: وثنا العباس بن الوليد، ثنا يوسف بن خالد، عن (محمد) بن إسحاق، أنه سمع عطاء بن يسار يحدث عن ميمونة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "قال الله- تبارك وتعالى-: من آذى لي وليًّا فقد استحق محاربتي، وما تقرب إليَّ عبدي بمثل أداء فرائضي، وإنه ليتقرب إليَّ بالنوافل حتى أحبه؟ فإذا أحببته كنت رجله التي بها يمشي، ويده التي يبطش بها، ولسانه الذي ينطق به، وقلبه الذي يعقل به، إن سألني أعطيته، وإن دعاني أجبته، وما ترددت عن شيء أنا فاعله كترددي عن موته، وذلك أنه يكرهه وأنا أكره مساءته ".
هذا إسناد ضعيف؟ لضعف يوسف بن خالد السمتي البصري، قال فيه ابن معين: كذاب زنديق، لا يكتب حديثه. وقال أبوحاتم: أنكرت قول ابن معين: زنديق، حتى حمل إلي كتاب قد وضعه في التجهم ينكر فيه الميزان والقيامة، فعلمت أن ابن معين لا يتكلم إلا عن بصيرة وفهم، وهو ذاهب الحديث. وقال البخاري وأبوداود وابن (معمر): كذاب. وقال ابن حبان: كان يضع الأحاديث على الأشياخ ويقرؤها عليهم، لا تحل الرواية عنه.

5- باب الحساب على الصلاة
[769] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا إسحاق، ثنا حماد بن زيد، عن يزيد الرقاشي، عن أنس بن مالك، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال هذا الكلام أو نحوه عن النبي - صلى الله عليه وسلم - : "أول ما يحاسب به العبد صلاته، يقول الله لملائكته: انظروا في صلاة عبدي. فإن وجدوها كاملة كتبت له كاملة، وإن وجدوها انتقص منها شيء قال: انظروا هل تجدون لعبدي تطوعًا. فتكمل صلاته من تطوعه؟ ثم تؤخذ الأعمال على قدر ذلك".
[770]رواه أبويعلى الموصلي: ثنا أبوالربيع الزهراني، ثنا حماد عن يزيد الرقاشي، عن أنس قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "إن أول ما افترض الله على الناس من دينهم الصلاة، وآخر ما يبقى الصلاة، وأول ما يحاسبون به الصلاة، يقول الله- عز وجل-: انظروا في صلاة عبدي. فإن كانت تامة كتبت تامة، وإن وجدت ناقصة قال: انظروا هل له من تطوع؟ فإن وجد له تطوع تمت الفريضة من التطوع، ثم قال: انظروا هل زكاته تامة؟ فإن وجدت زكاته تامة كتبت تامة، وإن وجدت ناقصة قال: انظروا هل له صدقة؟ فإن كانت له تمت زكاته من الصدقة".
قلت: مدار حديث أنس بن مالك على يزيد بن أبان الرقاشى، وهو ضعيف.
لكن له شاهد من حديث أبي هريرة رواه النسائي ، والترمذي وحسنه، قال: وفي الباب عن تميم الداري.
6- باب النهي عن ضرب المصلين
[771/1] قال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا زيد بن الحباب، عن موسى بن عبيدة، حدثني هود بن عطاء، عن أنس بن مالك قال: قال أبوبكر: "نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن ضرب المصلين ".
[771/2] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا أبوبكر بن أبي شيبة... فذكره.
[771/3] قال: وثنا عمرو بن الضحاك ثنا أبي ثنا موسى بن عبيده... فذكره.
قلت: موسى بن عبيدة الربذي ضعيف.
وسيأتي بتمامه وطرقه في كتاب قتال البغاة والخوارج في باب أخبار الخوارج.
7- باب فيما أحدث في الصلاة
[772/1] قال أبو داود الطيالسي: ثنا حماد بن سلمة، عن ثابت قال: "كنا عند أنس فقال: والله ما أعرف شيئًا كنت أعرفه على عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قالوا: يا أبا حمزة، فالصلاة! قال: أليس قد أحدثتم في الصلاة ما أحدثتم؟ ".
[772/2] رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا بشر، ثنا حماد، عن ثابت، عن أنس قال: "ما شيء كنت أعرفه على عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلا أنا أنكره إلا شهادة أن لا إله
إلا الله. قال: فقيل له: الصلاة! فقال: قد صليتموها الظهر عند العصر".
قلت: إسناد هذا الحديث رجاله ثقات، وسيأتي هذا الحديث في كتاب مواقيت الصلاة.
8- باب متى يؤمر الصبي بالصلاة
[773] قال أحمد بن منيع: ثنا الحسن بن موسى، ثنا ابن لهيعة، ثنا عمرو بن الحارث، أن سعيد بن أبي هلال أخبره، عن رجل منهم، عن عمه قال: "سألنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن صلاة الصبيان. قال: إذا عرف أحدهم يمينه من شماله فمروه بالصلاة".
هذا إسناد ضعيف، لضعف ابن لهيعة .

[774/1]وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا محمد بن إسحاق، ثنا عبدالله بن نافع، عن هشام بن سعد، عن معاذ بن عبدالله بن خبيب الجهني، عن أبيه، أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "إذا عرف يمينه من شماله فمروه بالصلاة"
قلت: هكذا روي مرسلا.
[774/2] ورواه أبو داود في سننه مرفوعًا، فقال: ثنا سليمان بن داود المهري، ثنا ابن وهب، أخبرني هشام بن سعد، حدثني معاذ بن عبدالله بن خبيب الجهني قال: دخلنا عليه فقال لامرأته: "متى يصلي الصبي؟ فقالت: نعم، كان رجل منا يذكر عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أنه سئل عن ذلك فقال: إذا عرف يمينه... " فذكره.
[775]وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا داود بن المحبر، ثنا عبدالله بن المثنى بن عبدالله بن أنس بن مالك، عن عمه ثمامة بن عبدالله بن أنس، عن أنس قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "مروهم بالصلاة لسبع، واضربوهم عليها لثلاث عشرة".
قلت: داود بن المحبر ضعيف، لكن المتن له شاهد من حديث سبرة، ولفظه: "علموا الصبي الصلاة ابن سبع، واضربوه عليها ابن عشر" رواه أبو داود ، والترمذي وفي الجامع وصححه. قال: وعليه العمل عند بعض أهل العلم، وبه يقول أحمد بن حنبل، وإسحاق وقالا: ما ترك الغلام بعد العشر فإنه يعيد. قال الترمذي: وفي الباب عن عبدالله بن عمرو.
9- باب
[776/1]قال أبويعلى الموصلي: ثنا محرز، ثنا سري بن سعد، عن عبدالرحمن بن زياد بن أنعم، عن أبي عبدالرحمن الحبلي، عن عبدالله بن عمرو بن العاص، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: "أتأذن لنا أن نختصي. فقال: لا، خصي أمتي الصلاة والصيام "
قلت: عبدالرحمن بن زياد بن أنعم الأفريقي ضعيف.
[776/2] قال: وثنا زهير قال: ثنا الحسن بن موسى، ثنا ابن لهيعة، ثنا حيي بن عبدالله، أن أبا عبدالرحمن حدثه، أن عبدالله بن عمرو قال: "جاء رجل إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: يا رسول الله، ائذن لي أختصي. فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : إخصاء أمتي الصيام والقيام "
هذا إسناد فيه عبدالله بن لهيعة، وهو ضعيف.

7- كتاب المواقيت

1- باب في أوقات الصلوات
[777] قال أبو داود الطيالسي: ثنا قيس، عن سماك، عن جابر بن سمرة قال: "كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يصلي الظهر نحو صلاتكم، والعصر نحو صلاتكم، والمغرب نحو صلاتكم، وكان يؤخر العشاء شيئًا".

[778/1] وقال مسدد: ثنا حفص بن غياث، ثنا داود بن أبي هند، عن مكحول، عن أبي ثعلبة الخشني قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "إن الله- تعالى- فرض فرائض فلا تضيعوها، وحدَّ حدودًا فلا تعتدوها، ونهى عن أشياء فلا تنتهكوها، وسكت عن أشياء من غير نسيان لها رحمةً لكم فلا تبحثوا عنها"
[778/2]رواه أبوبكر بن أبي شيبة قال: ثنا عبدالرحيم بن سليمان، عن داود... فذكره.
هذا إسناد صحيح.
[779] قال مسدد: وثنا سفيان، عن ليث، عن طاوس، عن ابن عباس قال: "لا تفوت صلاة حتى يدخل وقت الأخرى".
هذا إسناد موقوف، ورجاله ثقات.
[780/1]وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا الحكم بن القاسم، أخبرني عيسى ابن المسيب البجلي، عن الشعبي، عن كعب بن عجرة قال: "خرج إلينا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ونحن متساندون. قال: ما تنتظرون؟ قلنا: الصلاة. قال: فرفع رأسه إلى السماء، ثم أطرق فقال: هل تدرون ما يقول ربكم- عز وجل؟ قلنا: الله ورسوله أعلم. قال: فإن ربكم- عز وجل- يقول: من صلى الصلاة لوقتها وحافظ عليها ولم يضيعها استخفافًا بحقها فله عليَّ عهد أن أدخله الجنة، ومن لم يصلها لوقتها ولم يحافظ عليها استخفافًا بحقها فلا عهد له عليَّ، إن شئت عذبته، وإن شئت غفرت له ".
هذا إسناد ضعيف؟ لضعف عيسى.
[780/2] رواه أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا الفضل بن دكين، ثنا عبدالرحمن بن النعمان الأنصاري، حدثني (إسحاق بن سعد) بن كعب بن عجرة الأنصاري، عن أبيه، عن كعب قال: "خرج علينا رسول الله - صلى الله عليه وسلم -ونحن في المسجد سبعة: ثلاثة من عربنا، وأربعة من موالينا- أو أربعة من عربنا وثلاثة من موالينا- قال، فخرج علينا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من بعض حجره حتى جلس إلينا فقال: ما يجلسكم ها هنا؟ قلنا: انتظار الصلاة. قال: فنكت في الأرض ونكس ساعة، ثم رفع إلينا رأسه فقال: هل تدرون ما يقوله ربكم؟... " فذكره إلا أنه قال: "لم يكن له عندي عهد، إن شئت أدخلته النار، وإن شئت أدخلته الجنة".
[780/3] ورواه عبد بن حميد : ثنا أبونعيم... فذكره.
[780/4] قلت ورواه أحمد بن حنبل في مسنده: ثنا هاشم، ثنا عيسى بن المسيب البجلي... فذكره. ورواه الطبراني في الكبير والأوسط بنحوه.
وله شاهد من حديث عبادة بن الصامت، وقد تقدم في كتاب الصلاة في باب فرض الصلاة.
[781] وقال إسحاق بن راهويه: ثنا بشر بن عمر الزهراني، حدثني سليمان بن بلال، ثنا يحيى بن سعيد، حدثني أبوبكر بن عمرو بن حزم، عن أبي مسعود الأنصاري قال: "جاء جبريل إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: قم فصل- وذلك لدلوك الشمس حين مالت- فقام رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فصلى الظهر أربعًا... " الحديث بطوله.
[782/1] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا داود بن المحبر، ثنا حماد- يعني: ابن سلمة- عن يحيى بن سعيد، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم "أن جبريل أتى النبي - صلى الله عليه وسلم- حين زالت الشمس، فقال: قم فصل الظهر، فلما كان الظل بطوله قال: صلِّ العصر. فلما غابت الشمس، قال: صلَ المغرب. فصلى، فلما غاب الشفق قال: صل العشاء. فلما برق

الفجر، قال: صل الفجر، فصلى، فلما كان الغد وكان الظل بطوله قال: صل الظهر. فلما كان الظل بطوله مرتين قال؟ صل العصر، فصلى فلما غابت الشمس، قال: صل المغرب. فصلى، فلما أظلم، قال: صل العشاء. فصلى، فلما برق الفجر، قال: صلِّ الفجر. فصلى (قلت): بين هذين وقت ".
[782/2] قلت: ورواه البيهقي في سننه: من طريق إسماعيل بن أبي أويس، ثنا سليمان بن بلال... فذكر ما رواه إسحاق، وزاد: "ثم أتاه حين كان ظله مثله فقال: قم فصلِّ. فصلى العصر أربعًا، ثم أتاه حين غابت الشمس فقال: قم فصل. فصلى المغرب ثلاثًا. ثم أتاه حين غاب الشفق فقال: قم فصل. فصلى العشاء الآخرة أربعًا. ثم أتاه حين برق الفجر فقال: قم فصلِّ الصبح. فصلى الصبح ركعتين. ثم أتاه من الغد في الظهر حين صار ظل كل شيء مثله فقال: قم فصل. فصلى الظهر أربعًا. ثم أتاه حين صار ظله مثليه فقال: قم فصل فصلى العصر أربعًا. ثم أتاه الوقت بالأمس حين غربت الشمس، فقال: قمِ فصلِّ، فصلى المغرب ثلاثًا. ثم أتاه بعد أن غاب الشفق وأظلم فقال: قم فصل، فصلى العشاء الآخرة أربعًا. ثم أتاه حين أسفر الفجر، فقال: قم فصلِّ. فصلى الصبح ركعتين. ثم قال: ما بين هذين صلاة".
قال البيهقي: أبوبكر بن محمد بن عمرو بن حزم لم يسمع من أبي مسعود الأنصاري، إنما هو بلاغ بلغه. انتهى.
وحديث أبي مسعود هذا رواه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه من طريق بشير بن أبي مسعود، عن أبيه، فلم يذكروا عدد الركعات، فلذلك أخرجته.

---

[783] قال إسحاق بن راهويه: وأبنا عبدالرزاق، أبنا معمر، عن عبدالله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن أبيه، عن جده عمرو بن حزم قال: "جاء جبريل فصلى بالنبي - صلى الله عليه وسلم - وصلى النبي - صلى الله عليه وسلم - بالناس حين زالت الشمس، ثم صلى العصر حين كان ظله مثله، ثم صلى المغرب حين غربت الشمس، ثم صلى العشاء بعد ذلك كأنه يريد ذهاب (الشفق) ثم صلى الفجر بغلس حين فجر الفجر، ثم جاء جبريل من الغد فصلى الظهر بالنبي - صلى الله عليه وسلم - وصلى النبي - صلى الله عليه وسلم - بالناس الظهر حين كان ظله مثله، ثم صلى العصر حين صار ظله مثليه، ثم صلى المغرب حين غربت الشمس لوقتٍ واحد، ثم صلى العشاء بعد ما ذهب هوي من الليل، ثم صلى الفجر فأسفر بها".
هذا إسناد حسن.
[784/1] قال إسحاق: وثنا عثمان بن عمر، ثنا ابن أبي ذئب، عن مسلم بن جندب، عن الحارث بن عمرو الهذلي "أن عمر بن الخطاب كتب إلى أبي موسى الأشعري: كتبت في الصلاة، وأحق ما تعاهد المسلمون أمر دينهم، وقد رأيت النبي - صلى الله عليه وسلم - يصلي، فحفظت من ذلك ما حفظت، ونسيت منه ما نسيت، فصلِّ الظهر بالهجير، والعصر والشمس حية، والمغرب لفطر الصائم، والعشاء ما م تخف رقاد الناس، والصبح بغلس وأطلِ القراءة فيها".
[784/2]رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا يزيد، ثنا عبدالله بن عون،

عن محمد، عن أبي المهاجر قال: "كتب عمر بن الخطاب إلى أبي موسى الأشعري أن صلِّ الظهر حين تزول الشمس، وصلِّ العصر والشمس حية بيضاء نقية، وصلِّ المغرب حين تغيب الشمس- أو حين تغرب الشمس- وصل العشاء حين يغيب الشفق إلى نصف الليل الأول، وأن ذلك سنة وأقم بسواد- أو بغلس، أو بالسواد- وأطل القراءة".
رواه البيهقي في سننه من طريق الضحاك بن مخلد، عن ابن أبي ذئب، عن مسلم بن جندب، عن الحارث بن عمر الهذلي "أن عمر... " فذكره،.
[785] قال إسحاق بن راهويه: وأبنا بقية بن الوليد، حدثني إسحاق بن ثعلبة، عن الحسن، عن ابن مسعود، سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول في الصلاة: "لا تقدموها للفراغ، ولا تؤخروها للحاجة".
هذا إسناد ضعيف، إسحاق بن ثعلبة قال فيه أبوحاتم: مجهول، منكر الحديث. وقال ابن عدي: أحاديثه كلها غير محفوظة.
[786] وقال أحمد بن منيع: ثنا يزيد بن هارون، أبنا العوام بن حوشب عن سليمان بن أبي سليمان، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "سيكون عليكم أمراء حديثة أسنانهم، سفيهة أحلامهم، يتبعون الشهوات ويضيعون الصلوات أو يؤخرون الصلوات- فصلوا الصلاة لوقتها، ثم صلوها معهم ".
هذا إسناد ضعيف، وفي سنده سليمان بن أبي سليمان قال ابن معين والذهبي: مجهول. وذكره ابن حبان في الثقات، وباقي رجال الإسناد ثقات.
[787] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة ؟ ثنا السكن بن نافع، ثنا عمران بن حدير، عن أبي مجلز قالت: "أتى رجل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فسأله عن الصلوات، فقال: صلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - صلاة الفجر بغلس، ثم صلى صلاة العصر بنهار. قال: فلما كان الغد انتظر في صلاة الفجر حتى قيل: ما يحبسه؟ قالت: ثم صلى، ثم انتظر في صلاة العصر حتى قيل: ما يحبسه؟ قال: ثم صلى. ثم قال: أين السائل عن الصلاة؟ قال: ها أنا ذا فقال: أشهدتنا أمس؟ قال: نعم. قال: وشهدتنا اليوم؟ قال: نعم. قال: أي ذلك أردت فهو وقت، وما بينهما وقت ".
هذا إسناد مرسل فيه مقال، السكن بن نافع أبوالحسن الباهلي قال فيه أبوحاتم: شيخ، وباقي رجال الإسناد ثقات.
[788] قال: وثنا داود بن المحبر، ثنا حماد بن سلمة، عن حميد، عن أنس بن مالك "أن رجلا سأل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن وقت صلاة الفجر؟ فقال: صلِّ معنا غدًا، فصلى بنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بغلس، فلما كان من الغد أسفر، ثم قال: أين السائل عن وقت هذه الصلاة؟ فقال الرجل: ها أنا ذا يا رسول الله. فقال: رسول الله- صلى الله عليه وسلم - : أليس قد شهدت معنا أمس واليوم؟ قال: بلى. قال: فما بينهما وقت ".
[789] قال : وثنا داود بن المحبر، ثنا حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، "أن المغيرة بن شعبة كان يؤخر العصر، فقال له رجل من الأنصار: ويحك يا مغيرة، أما سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: جاءني جبريل- عليه السلام- فقال لي: صلِّ صلاة كذا في ساعة كذا، وصلاة كذا في ساعة كذا- حتى عد الصلوات؟ فقال: بلى، اشهدوا أنا كنا نصلي العصر مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - والشمس بيضاء نقية، ثم يأتي بني عمرو بن عوف وهو على ميلين من المدينة، وإن الشمس لمرتفعة".
قلت: هذا الإسناد والذي قبله ضعيف، لضعف داود بن المحبر.

[790] وقال أبويعلى الموصلي: ثنا غسان، عن موسى بن مطير، عن أبيه مطير قال: سألت أنس بن مالك، وقلت: "أخبرني عن صلاة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - التي كان يدوم عليها، فإنه قد بلغني أنه أخر وقدم، ولكن الصلاة التي كان يدوم عليها كأني أنظر إليها؟ قال: كان يصلي الظهر إذا زالت الشمس، فإن كان الصيف أبرد بها وكان يصلي العصر والشمس بيضاء نقية، وكان يصلي المغرب إذا غاب قرص الشمس وينصرف وما نرى ضوء النجم، وكان يؤخر العشاء الآخرة حتى إذا خاف النوم، قال: يا بلال، أذن. قال: وسمعته يقول: لولا أن تنام أمتي عنها لسرني أن أجعلها في ثلث الليل، أو نصف الليل. قال: وكنا ننصرف من الفجر ونحن نرى ضوء النجوم ".
قلت: روى الترمذي منه "كان يصلي الظهر إذا زالت الشمس " حسب من طريق الزهري، عن أنس، وقال: حديث صحيح.
وإسناد أبي يعلى فيه موسى بن مطير، وهو ضعيف.
[791]قال أبويعلى الموصلي: وثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا أبومعاوية، ثنا ابن أبي ليلى، عن حفصة بنت عازب، عن البراء - صلى الله عليه وسلم - قال: "جاء رجل إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - يسأله عن مواقيت الصلاة، فقدم وأخر، وقال: الوقت ما بينهما".
هذا إسناد ضعيف لضعف محمد بن أبي ليلى.
[792/1] قال: وثنا يحيى بن معين، ثنا حجاج حدثني ابن جريج، أخبرني عاصم بن عبيدالله، أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "إنها ستكون أمراء من بعدي يصلون الصلوات لغير وقتها، ويؤخرونها عن وقتها، فصلوها معهم " فإن صلوها لوقتها وصليتموها معهم فلكم ولهم، وإن صلوها لغير وقتها وصليتموها معهم فلكم وعليهم، من فارق الجماعة مات ميتة جاهلية، ومن نكث العهد فمات ناكثًا للعهد، جاء يوم القيامة لا حجة له. فقلت: من أخبرك بهذا الخبر؟ قال: أخبرنيه عبدالله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه عامر بن ربيعة، يخبر به عامر بن ربيعة عن النبي - صلى الله عليه وسلم - .
[792/2] قال: وثنا سريج بن يونس، ثنا يحيى بن سعيد، عن ابن جريج... فذكره.
[792/3] قال: وثنا موسى بن حيان البصري، ثنا الضحاك بن مخلد، أخبرني ابن جريج... فذكره.
هذا الإسناد إسناد ضعيف، لضعف عاصم.
[793/1]قال عبد بن حميد: أبنا جعفر بن عون، أبنا مسلم الملائي، عن أنس بن مالك قال: "كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يصلي الظهر حين تزول الشمس، ويصلي العصر والشمس بيضاء نقية، ويصلي المغرب حين تغرب الشمس، ويمسي بالعشاء ويقول: احترسوا ولا تناموا، ويصلي الفجر حين يغشي النور السماء".
[793/2] رواه أبويعلى الموصلي: ثنا أحمد بن رجاء، ثنا المعتمر بن سليمان، حدثني رجل يقال له: بيان، قال: قلت لأنس: حدثني بوقت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في الصلاة. قال: كان يصلي الظهر عند دلوك الشمس، ويصلي العصر بين صلاتكم الأولى والعصر، وكان يصلي المغرب عند غروب الشمس، ويصلي العشاء عند غروب الشفق، ويصلي الغداة عند طلوع الفجر

حين يفتتح البصر، كل ما بين ذلك وقت- أو قال: صلاة" .
[793/3] قال: وثنا أحمد بن حاتم الطويل أبوجعفر، ثنا معتمر بن سليمان... فذكره.
هذا حديث رجاله ثقات.
[794] قال عبد بن حميد : وأبنا عبدالرزاق، أبنا معمر، عن أبان، عن العلاء بن زياد، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "إن أحب عباد الله إلى الله الذين يراعون الشمس والقمر" وسيأتي بتمامه في كتاب الأذان.
2- باب وقت الظهر
[795/1] قال أبو داود الطيالسي: ثنا حماد بن سلمة، عن أبي العلاء القتبي عن أنس قال: "كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يصلي الظهر في الشتاء فلا يُدْرَى أما مضى من النهار أكثر أم ما بقي ".
[795/2]رواه مسدد: ثنا معتمر سمعت أبي قال: "بلغنا أن أنس بن مالك كان يصلي في أيام القيظ- أو قال: الشتاء... " فذكره موقوفا .
[795/3] ورواه أحمد بن منيع، ثنا أبونصر، ثنا حماد،.. فذكر حديث الطيالسي.
[795/4]وكذا رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا بشر، ثنا حماد بن سلمة، عن موسى أبي العلاء.
[795/5] وكذا رواه أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا يونس بن محمد، عن حماد بن سلمة، عن موسى... فذكره.
[795/6] وكذا رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا داود بن المحبر، ثنا حماد بن سلمة، ثنا موسى أبوالعلاء.
[795/7]ورواه أبويعلى الموصلي: ثنا كامل بن طلحة، ثنا حماد بن سلمة... فذكره.
[795/8] قال: وثنا أبوخيثمة، ثنا أحمد بن إسحاق، ثنا حماد بن سلمة، أبنا موسى أبو العلاء... فذكره.
[795/9] قلت: ورواه أحمد بن حنبل: ثنا بهز، ثنا حماد- يعني: ابن سلمة- ثنا موسى أبوالعلاء... فذكره.
[795/10] ورواه النسائي في الصغرى بلفظ: "كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا كان الحر أبرد بالصلاة وإذا كان البرد عجل " من طريق أبي خلدة، عن أنس.
ورواه البيهقي في سننه من طريق سليمان بن حرب، عن حماد بن سلمة به.

---

[796] قال أبو داود الطيالسي: وثنا أبوبكر الحناط، حدثني يحيى بن هانئ بن عروة بن قعاص عن أبي حذيفة، عن عبدالملك بن محمد، عن عبدالرحمن بن علقمة الثقفي "أن وفد ثقيف قدموا على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فأهدوا إليه هدية. فقال: أصدقة أم هدية؟ فإن الصدقة يبتغى بها وجه الله- عز وجل- وإن الهدية يبتغى بها وجه الرسول وقضاء الحاجة، فسألوه، وما زالوا يسألونه حتى ما صلوا الظهر إلا مع العصر".
هذا إسناد ضعيف، لجهالة أبي حذيفة ولم يسم، قاله الذهبي في الكاشف.
[797] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا عبدالمجيد بن عبدالعزيز، ثنا

بلهط بن عباد، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبدالله قال: "شكونا إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - الرمضاء، فلم يشكنا، وقال: استعينوا بلا حول ولا قوة إلا بالله، فإنها تدفع تسعة وتسعين بابًا من الضر، أدناها الهم ".
قلت: هذا الإسناد فيه مقال؟ بلهط قال الذهبي: لا يعرف، والخبر منكر. وذكره ابن حبان في الثقات، وباقي الإسناد ثقات، وصدر الحديث له شاهد من حديث خباب ابن الأرت، رواه مسلم في صحيحه وغيره، ورواه ابن ماجه في سننه من حديث عبدالله بن مسعود، وآخره أيضا له شاهد من حديث مكحول، عن أبي هريرة مرفوعًا: "أكثروا من قول: لا حول ولا قوة إلا بالله؟ فإنها من كنز الآخرة" قال مكحول: "فمن قال: لا حول ولا قوة إلا بالله، ولا منجا من الله إلا إليه؟ كشف الله عنه سبعين بابًا من الضر أدناهن الفقر".
قال الترمذي: مكحول لم يسمع من أبي هريرة.
وعنه مرفوعًا قال: "من قال: لا حول ولا قوة إلا بالله كان دواء من تسعة وتسعين داء أيسرها الهم ". رواه الطبراني في الأوسط ، والحاكم وقال: صحيح الإسناد.
[798] وقال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا عمرو بن طلحة، عن أسباط بن نصر، عن سماك، عن جابر قال: "رأيت النبي - صلى الله عليه وسلم - يصلي الظهر حين تزول الشمس، وكان يقرأ في صلاة الصبح بحا ميم وياسين ونحوها". قلت: رواه مسلم في صحيحه وأبو داود في سننه من طريق حماد، عن سماك، عن جابر بن سمرة: "كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يصلي الظهر إذا دحضت الشمس ".
[799/1] قال أبوبكر بن أبي شيبة: وثنا يحيى بن آدم، عن ابن أبي ذئب، حدثني مسلم بن جندب، حدثني من سمع الزبير يقول: "كنا نصلي مع النبي - صلى الله عليه وسلم - ثم نرجع فما نجد من الفيء مواضع أقدامنا. أو ما نجد من الفيء إلا مواضع أقدامنا".
[799/2] رواه أحمد بن منيع، ثنا يزيد بن هارون، ثنا ابن أبي ذئب... فذكره إلا أنه قال: "ثم نبتدر في الآجام فما نجد إلا موضع أقدامنا".
ورجالهما ثقات.
[800] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا سريج بن يونس، ثنا بشر بن المفضل، عن غالب، عن بكر بن عبدالله، عن أنس قال: "كنا نصلي مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في شدة الحر فيأخذ أحدنا الحصى في يده، فإذا برد وضعه فسجد عليه ".
[801] قال: وثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري، ثنا أصرم بن حوشب، عن زياد بن سعد، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه قال، قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "إذا كان الفيء ذراعًا ونصفًا إلى ذراعين فصلوا الظهر". هذا إسناد ضعيف؟ لضعف أصرم.
3- باب الإبراد بالظهر في شدة الحر
[802/1]قال أبو داود الطيالسي : ثنا حماد بن سلمة، عن سماك بن حرب، عن جابر بن سمرة.
[802/2] قال حماد: وحدثني سيار بن سلامة، عن أبي برزة، قال أحدهما: "كان بلال يؤذن إذا دلكت الشمس. وقال الآخر: إذا دحضت الشمس ".
[802/3] قلت: رواه البيهقي في سننه: ثنا أبو بكر بن فورك، ثنا عبدالله بن جعفر، ثنا يونس بن حبيب، ثنا أبوداود الطيالسي... فذكره.
وحديث جابر بن سمرة رواه مسلم وغيره، وإنما أوردته لانضمامه مع أبي برزة، وحديث أبي برزة رجاله ثقات.

[803/1] وقال مسدد: ثنا عبدالله، ثنا هشام بن عروة، عن أبيه قال: أظنه عن عائشة قالت: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "أبردوا بالظهر في الحر".
[803/2] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا عبدالأعلى، ثنا عبدالله بن داود، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "أبردوا بالظهر في الحر".
قال أبويعلى: هكذا حدثنا به عبدالأعلى على الشك.
قلت: حديث عائشة رجاله ثقات.
[803/3] ورواه البزار في مسنده: ثنا القاسم بن محمد، ثنا عبدالله بن داود الخريبي، ثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "إن شدة الحر من فيح جهنم؟ فأبردوا بالصلاة".
قال البزار: لا نعلمه عن عائشة إلا من هذا الوجه، وهو غريب.
[804/1] وقال أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا محمد بن عبدالله الأسدي، ثنا بشير بن سلمان، عن القاسم بن صفوان الزهري، عن أبيه قال: سمعت النبي - صلى الله عليه وسلم - يقول: "أبردوا بصلاة الظهر؟ فإن شدة الحر من فيح جهنم ".
[804/2]قلت: رواه أحمد بن حنبل في مسنده: ثنا (معلى) ، ثنا أبوإسماعيل- يعني: بشير بن سلمان-... فذكره.

[805/1] وقال أبويعلى الموصلي: ثنا محمد، ثنا خالد بن الحارث، ثنا شعبة، عن الحجاج، عن أبيه، عن رجل من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - أراه عبدالله - عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "إذا اشتد الحر فأبردوا عن الصلاة- أو بالصلاة" .
هذا إسناد رجاله ثقات، الحجاج بن الحجاج صحح له الترمذي من روايته عن أبيه. وذكره ابن حبان في الثقات، وباقي رجال الإسناد ثقات.
[805/2] ورواه أحمد بن حنبل في مسنده: ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة، عن حجاج بن حجاج الأسلمي- وكان إمامهم- يحدث عن أبيه، وكان يحج مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، عن رجل من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - قال حجاج:- أراه عبدالله- عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: "إن شدة الحر من فيح جهنم، فإذا اشتد الحر... " فذكره.
[806] قال أبو يعلى الموصلي: وثنا زهير بن حرب، ثنا معلى بن منصور، ثنا محمد بن مسلم أبوسعيد، حدثني زياد النميري، عن أنس بن مالك، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "اشتكت النار إلى ربها فقالت: رب أكل بعضي بعضًا، فَجُعِلَ لها نفسان: نفس في الشتاء، ونفس في الصيف، فشدة ما تجدون من الحر من حرها، وشدة ما تجدون من البرد من زمهريرها".
[807/1] قال: وثنا زهير، ثنا محمد بن الحسن المخزومي، أخبرني أسامة بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن جده، عن عمر بن الخطاب، "أن أبا محذورة أذن بالظهر وعمر بمكة، ورفع صوته حين زالت الشمس، فقال عمر: يا أبامحذورة، أما خفت أن يشق مريطاؤك ؟ قال: أحببت أن أسمعك. فقال عمر: إني سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: أبردوا بالصلاة إذا اشتد

الحر؟ فإن شدة الحر من فيح جهنم، وإن جهنم تحاجت حتى أكل بعضها بعضًا، فاستأذنت الله- عز وجل- في نفسين، فأذن لها، فشدة الحر من فيح جهنم، وشدة الزمهرير من زمهريرها.
[807/2]رواه البزار في مسنده: ثنا الفضل بن سهل (الكروخي) وأحمد بن الوليد قالا: ثنا محمد بن الحسن المخزومي، حدثني أسامة بن زيد... فذكره.
قال البزار: لا نعلمه مرفوعًا عن عمر إلا من هذا الوجه، ومحمد بن الحسن منكر الحديث.
قلت: كذبه بن معين وأبوداود، ونسبه الساجي إلى وضع الحديث.
ورواه البيهقي من طريق ابن أبي مليكة، عن عمر بن الخطاب موقوفًا.
[808]قال أبويعلى الموصلي: وثنا يعقوب، ثنا معتمر، عن الحجاج، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "اشتكت النار إلى ربها فقالت: إن بعضي قد أكل بعضًا. قال: فنفسها نفسين في كل عام: فالبرد من زمهريرها، والحر من فيح جهنم ".
[809] قال: وحدثني يعقوب، ثنا معتمر، عن الحجاج، عن القاسم المكي، عن أبي عبيدالله، عن عبدالله بن مسعود، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - مثل ذلك.
قلت: حديث أبي هريرة في الصحيحين وغيرهما، وإنما أوردته لانضمامه مع عبدالله بن مسعود قال الترمذي : قد اختار قوم من أهل العلم تأخير صلاة الظهر في شدة الحر، وهو قول ابن المبارك وأحمد وإسحاق.
قال الشافعي: إنما الإبراد بصلاة الظهر إذا كان مسجدا ينتاب أهله من البعد، فأما المصلي وحده والذي يصلي في مسجد قومه، فالذي أحب له ألا يؤخر الصلاة في شدة الحر.
قال الترمذي: ومعنى من ذهب إلى تأخير الظهر في شدة الحر هو أولى وأشبه بالاتباع، قال: وأما ما ذهب إليه الشافعي، أن الرخصة لمن ينتاب من البعد والشفقة على الناس، فإن في حديث أبي ذر ما يدل على خلاف ما قال الشافعي. قال أبوذر: "كنا مع النبي - صلى الله عليه وسلم - في سفر فأذن بلال بصلاة الظهر، فقال النبي - صلى الله عليه وسلم - : يا بلال، أبرد ثم أبرد. فلو كان الأمر على ما ذهب إليه الشافعي لم يكن للإبراد في ذلك (المكان) معنى لاجتماعهم في السفر، و كانوا لا يحتاجون أن ينتابوا من البعد.
قال: وفي الباب عن أبي سعيد، وأبي ذر وابن عمر، والمغيرة، وصفوان، وأبي موسى، وابن عباس، وأنس، وروى عن عمر، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - في هذا ولا يصح.
قلت: وفي الباب مما لم يذكره الترمذي عن عبدالله بن مسعود وأبي هريرة وعائشة.

4- باب وقت العصر
[810/1] قال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا أحمد بن إسحاق، ثنا أبوواقد، عن أبي أروى قال: "كنت أصلي مع النبي - صلى الله عليه وسلم - العصر بالمدينة ثم آتي الشجرة- يعني: ذا الحليفة- قبل أن تغيب الشمس ".
[810/2] قلت: رواه أحمد بن حنبل : ثنا عبدالرحمن بن مهدي، عن وهيب، عن أبي واقد... فذكره.
وله شاهد من حديث عائشة، رواه النسائي والترمذي في الجامع ، وصححه قال: وهو الذي اختاره بعض أهل العلم من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - منهم عمر، وعبدالله بن مسعود، وعائشة، وأنس، وغير واحد من

التابعين تعجيل صلاة العصر، وكرهوا تأخيرها، وبه يقول عبدالله بن المبارك والشافعي، وأحمد، وإسحاق.

---

[811] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا وكيع، ثنا زياد بن لاحق، عن امرأة يقال لها: تميمة، قالت: "دخلت على عائشة (فصليت) فصلت العصر في الساعة التي تدعونها بين الصلاتين، ثم قالت: إنا آل محمد - صلى الله عليه وسلم - لا نصلي الصفيراء".

[812] وقال أبويعلى الموصلي: ثنا عبيدالله بن عمر القواريري، ثنا فضيل بن عياض، عن منصور، عن ربعي بن حِرَاش، عن أبي الأبيض، عن أنس بن مالك قال: "كنا نصلي مع النبي - صلى الله عليه وسلم - العصر و الشمس بيضاء محلقة فآتي عشيرتي، فأجدهم جلوسًا فأقول لهم: قوموا فصلوا. فقد صلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ".

قلت: رواه صاحب الصحيح باختصار.

[813]قال أبو يعلى الموصلي: وثنا أبوخيثمة، ثنا يونس بن محمد، ثنا فليح، عن عثمان بن عبدالرحمن، أن أنس بن مالك أخبره، "أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان يصلي العصر بقدر ما يذهب الرجل إلى بني حارثة بن الحارث، ويرجع قبل غروب الشمس، وبقدر ما ينحر الرجل الجزور ويعضيها لغروب الشمس ".

قلت: هو في الصحيح دون قوله: "ويرجع... " إلى آخره.

[814/1]قال أبو يعلى: وثنا عمرو بن الضحاك ابن مخلد، ثنا أبي، ثنا أبو الرماح عبدالواحد قال: "دخلت مسجد المدينة قال: فأقام مؤذن العصر فعجلها، فلامه شيخ في المسجد، فقال: أما علمت أن أبي حدثني: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان يأمر بتأخير هذه الصلاة؟ قال: فسألت: من هذا؟ قالوا: هذا عبدالله بن (أبي) رافع".

[814/2] قلت : رواه أحمد بن حنبل في مسنده : ثنا الضحاك بن مخلد، عن عبدالواحد بن نافع الكلابي، من أهل البصرة، قال: "مررت بمسجد المدينة فأقيمت الصلاة فإذا شيخ، فلام المؤذن وقال: أما علمت أن أبي أخبرني أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان أمر بتأخير هذه الصلاة".

قال شيخنا الحافظ أبوالحسن الهثمي: قد مرَّ بي هذا الحديث في تاريخ أصبهان في ترجمة رافع بن خديج، وأن الصلاة صلاة العصر، وأن الشيخ هو ابنه عبدالله بن رافع بن خديج.

5- باب ما جاء في الصلاة الوسطى

[815/1] قال أبو داود الطيالسي: ثنا ابن أبي ذئب، عن الزبرقان، عن زهرة قال: "كنا جلوسًا عند زيد بن ثابت فأرسلوا إلى أسامة بن زيد فسألوه عن الصلاة الوسطى، فقال: هي الظهر، كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يصليها بالهجير".

[815/2] رواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا أبوداود الطيالسي، عن ابن أبي ذئب، عن الزبرقان، عن زهرة قال: "كنا جلوسًا فمرَّ زيد بن ثابت فسئل عن الصلاة الوسطى، فقال: هي الظهر. فمر أسامة بن زيد فسئل عن ذلك فقال: هي الظهر، كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يصليها بالهجير".

قلت: رواه النسائي في الكبرى عن عبيدالله بن سعيد، عن يحيى، عن ابن أبي ذئب به.
وقد تتدم هذا الحديث ضمن حديث طويل في كتاب الحلم في باب سماع الحديث.
[816]وقال مسدد: ثنا بشر، ثنا عبدالله بن عثمان بن خثيم، عن عبد الرحمن بن نافع "أن أبا هريرة سئل عن الصلاة الوسطى وهو شاهد، فقال للذي سأله: أنت تقرأ القرآن؟ قال: بلى. فقال: إني سأقرأ عليك بها القرآن حتى تفهمها، قال الله- تبارك وتعالى-: {أقم الصلاة }{ لدلوك الشمس} قال: هي الظهر. {إلى غسق الليل} وهو قال: المغرب. قال: (و من بعد صلاة العشاء ثلاث عورات لكم} قال: العتمة. {قرآن الفجر إن قرآن الفجر كان مشهودًا} الغداة. قال: {وحافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى } قال: هي العصر.
[817/1] قال: وثنا يحيى، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن عمرو بن رافع قال: كان في مصحف حفصة: {حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر.
[817/2] رواه أبويعلى الموصلي : ثنا أبوخيثمة، ثنا يعقوب بن إبراهيم، ثنا أبي عن ابن إسحاق، حدثني أبوجعفر محمد بن علي، ونافع بن عمر، "أن عمرو بن رافع مولى عمر بن الخطاب حدثهما أنه كان يكتب المصاحف في عهد أزواج النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: فاستكتبتني حفصة... " فذكره بزيادة.
وسيأتي في كتاب التفسير باب الحروف والمصاحف.
[818] وقال إسحاق بن راهويه: ثنا سفيان، عن الزهري عن دسمان قال: "كان عبدالله يرى أنها الصبح- يعني: الصلاة الوسطى".
قلت: رواه الحاكم من طريق مجاهد، عن ابن عمر قال: "الصلاة الوسطى الصبح... " .
ورواه البيهقي عن الحاكم به. قالت البيهقي: ورويناه عن أنس بن مالك به.
[819] وقال أحمد بن منيع: ثنا عبدالوهاب بن عطاء، عن سليمان التيمي، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "صلاة الوسطى صلاة العصر"
قلت: رواه البيهقي في سننه من طريق عبدالوهاب بن عطاء به، قال البيهقي: كذا روي بهذا الإسناد، وخالفه يحيى بن سعيد الأنصاري، فرواه عن التيمي موقوفًا على أبي هريرة.
قال أحمد بن حنبل: ليس هو أبوصالح السمان ولا باذام، هذا بصري أراه ميزان- يعني اسمه: ميزان.

قال البيهقي: وما رواه أبوهريرة هو قول علي بن أبي طالب في أصح الروايتين عنه، وقول أبي بن كعب، وأبي أيوب الأنصاري، وعبدالله بن عمرو بن العاص، وإحدى الروايتين عن ابن عمر وابن عباس وأبي سعيد الخدري، وعائشة.
وروي عن قبيصة بن ذؤيب- وهو من التابعين- أنها المغرب.
[820] قال أحمد بن منيع: وثنا عبدالوارث، عن محمود، عن الحسن، عن رجل من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "سألنا النبي - صلى الله عليه وسلم - عن الصلاة الوسطى، قال: هي العصر".

قلت: رواه الترمذي في الجامع من طريق قتادة، عن الحسن، عن سمرة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: "صلاة الوسطى: صلاة العصر" قال: وهو حديث حسن، وهو قول أكثر العلماء من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - وغيرهم. قال: وقال زيد بن ثاتا وعائشة: "صلاة الوسطى: صلاة الظهر".
وقال ابن عباس وابن عمر: "صلاة الوسطى: صلاة العصر". انتهى.
وما رواه الترمذي من طريق قتادة، رواه البيهقي في سننه.
[821/1] وقال عبد بن حميد : ثنا محمد بن الفضل، ثنا ثابت بن يزيد الأحول، ثنا هلال بن خباب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: "قاتل النبي - صلى الله عليه وسلم - عدوًّا له فلم يفرغ منهم حتى تأخر العصر عن وقتها، فلما رأى ذلك قال: اللهم من حبسنا عن صلاة الوسطى فاملأ قلوبهم نارًا- أو قبورهم نارًا".
[821/2] قلت: رواه أحمد بن حنبل في مسنده: ثنا عبدالصمد، ثنا ثابت... فذكره.
هذا إسناد رجاله ثقات، وله شاهد من حديث علي بن أبي طالب، وسيأتي في كتاب الصلاة في باب الرجل يصلي عاقصًا شعره.
6- باب وقت المغرب
[822/1] قال أبو داود الطيالسي: ثنا ابن أبي ذئب، عن صالح مولى التوأمة، عن زيد بن خالد قال: "كنا نصلي مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - المغرب، ثم نأتي السوق، فلو رمينا بالنبل رأينا مواقعها".
[822/2] رواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا شبابة، عن ابن أبي ذئب... فذكره.
[822/3] ورواه عبد بن حميد : ثنا شبابة بن سوار، ثنا ابن أبي ذئب... فذكره.
[822/4] ورواه أبويعلى الموصلي: ثنا زهير قال: ثنا شبابة بن سوار، ثنا ابن أبي ذئب.
[822/5]قلت ورواه أحمد بن حنبل: ثنا حجاج وعثمان بن عمر قالا: ثنا بن أبي ذئب.
[823] قال أبو داود الطيالسي: ثنا ابن أبي ذئب، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن القعقاع بن حكيم، عن جابر قال: "كنا نصلي مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - المغرب ثم نأتي بني سلمة، فلو رمينا رأينا مواقع نبلنا".
[824] رواه أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا محمد بن فضيل، عن الأجلح، عن أبي الزبير، عن جابر قال: "خرج رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من مكة عند غروب الشمس فلم يصل حتى أتى سرف- وهي تسعة أميال من مكة".
[825/1]ورواه عبد بن حميد: ثنا أبونعيم، ثنا سفيان، عن عبدالله بن محمد، عن جابر قال: "كنا نصلي مع النبي - صلى الله عليه وسلم - خير ثم نرجع إلى منازلنا- وهي- ميل ونحن نبصر مواقع النبل ".
[825/2] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا محمد بن الخطاب، ثنا مؤمل، ثنا سفيان، ثنا عبدالله بن محمد، عن جابر بن عبدالله قال: "كنت أصلي مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - المغرب، ثم أرجع إلى أهلي في بني سلمة وهو على ميل من المدينة- أو قال: من المسجد- وأنا أرى مواقع النبل ".
[825/3] قلت: ورواه أحمد بن حنبل في مسنده: ثنا عبدالرزاق، أبنا سفيان، عن عبدالله بن محمد بن عقيل... فذكره.
[825/4] قال وثنا أبوأحمد، ثنا عبدالحميد، عن عقبة بن عبدالرحمن، عن

جابر... فذكر نحوه.
[826] ورواه ابن حبان في صحيحه: ثنا أبويعلى، ثنا غسان بن الربيع، ثنا حماد بن سلمة، عن أبي الزبير، عن جابر: "أنهم كانوا يصلون المغرب- يريد مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ثم ينتضلون ".
[827/1] قال أبو داود الطيالسي: وثنا ابن أبي ذئب، عن يزيد بن أبي حبيب، حدثني رجل سمع أبا أيوب الأنصاري يقول: "كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يصلي المغرب، فطر الصائم مبادرة طلوع النجم " .
[827/2]رواه أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا شيبان، عن ابن أبي ذئب... فذكره.
[827/3] ورواه أحمد بن حنبل : ثنا حماد بن خالد، عن ابن أبي ذئب، عن يزيد ابن أبي حبيب، عن رجل، عن أبي أيوب قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "صلوا المغرب لفطر الصائم، وبادروا طلوع النجم ". قلت: لأبي أيوب حديث في المغرب ليس هو هذا، رواه أبوداود في سننه.
[828] وقال مسدد: ثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، سمع أبا عبيدة بن عبدالله قال: "كان عبدالله بن مسعود يصلي المغرب حين يغيب حاجب الشمس، ثم يحلف إن هذا وقتها، لدلوكها: غروبها".
هذا الإسناد رجاله ثقات.

---

[829]وقال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا بكر بن عبدالله، ثنا عيسى بن المختار، عن ابن أبي ليلى، عن إسماعيل بن أمية، عن محمد بن مسلم الزهري، عن عبدالله بن كعب، عن كعب بن مالك قال: "كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يصلي المغرب، ثم يرجع الناس إلى أهاليهم وهم يبصرون مواقع النبل حين يرمونها"
قلت: محمد بن أبي ليلى ضعيف لكن له أصل في الصحيحين وغيرهما من حديث سلمة بن الأكوع).
7- باب وقت العشاء
[830/1] قال أبوداود الطيالسي: ثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن الحسن، عن أبي بكرة قال: "أخر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - العشاء ثماني ليال، فقال له أبوبكرة: لو عجلت هذه الصلاة لكان أمثل لقائمنا من الليل ففعل ".
[830/2] رواه أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا الحسن بن موسى وعفان، عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن الحسن، عن أبي بكرة "أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أخر صلاة العشاء الآخرة تسع ليال إلى ثلث الليل، فقال أبوبكرة: لو عجلت بنا يا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان أمثل لقائمنا بالليل. فكان بعد ذلك يعجل ".
[830/3]ورواه أحمد بن حنبل في مسنده : ثنا روح وأبوداود قالا: ثنا حماد بن سلمة - قال أبو داود: ثنا علي بن زيد- عن الحسن، عن أبي بكرة قال: "أخر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - العشاء تسع ليال- قال أبوداود: ثماني ليال- إلى ثلث الليل، قال له أبوبكرة: يا رسول الله، لو أنك عجلت لكان أمثل لقائمنا من الليل. قال: فعجل بعد ذلك " .
[830/4] قال: وثنا عبدالصمد فقال في حديثه: "تسع ليال " وقال عفان:

"سبع ليال ".
قلت: مدار هذه الأسانيد على علي بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف.
[831/1] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا وكيع، ثنا عبيدالله بن أبي حميد الهذلي، عن ابن عباس قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (لولا ضعف الضعيف وسقم السقيم لأخرت العشاء".
[831/2] رواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا إسحاق بن منصور، عن محمد بن مسلم، عن عمرو بن دينار، عن عطاء، عن ابن عباس قالت: "أخر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ذات ليلة، فخرج ورأسه تقطر فقال: لولا أن أشق على أمتي لجعلت وقت هذه الصلاة هذا الحين- يعني: العشاء".
قلت: له شاهد من حديث أبي سعيد الخدري، رواه أبو داود والنسائي ، وابن ماجه ، والبيهقي في سننه وغيرهم.
[832/1] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر: وثنا الدراوردي، عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن (عمر بن عبدالعزيز) الفزاري، عن رجل من بني ضمرة، عن رجل من جهينة أنه قال: "قلت: يا رسول الله، متى أصلي العشاء؟ قال: إذا ملأ الليل بطون الأودية فصلها".
[832/2] رواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا محمد بن بشر، عن محمد بن عمرو، حدثني عبدالعزيز بن ضمرة (القرشي) ... فذكره.
[832/3]ورواه أحمد بن منيع، ثنا يزيد، أبنا محمد بن عمرو، عن عبدالعزيز بن ضمرة الفزاري، عن رجل من جهينة قال: "سألوا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كيف: متى نصلي العشاء؟ قال: إذا ملأ الظل بطن كل واد".
[832/4] قال: وثنا محمد بن عبيد، ثنا محمد بن عمرو... فذكره إلا أنه قال: "العشاء الآخرة" .
[832/5]قلت: ورواه أحمد بن حنبل في مسنده: ثنا يزيد، ثنا محمد بن عمرو، عن عبدالعزيز بن (عمرو) بن ضمرة الفزاري... فذكر مثل حديث ابن منيع.
[833] وقال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا محمد بن فضيل، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن عمر قال: "جهز رسول الله - صلى الله عليه وسلم - جيشًا حتى ذهب نصف الليل أو بلغ ذلك، فخرج إلى الصلاة فقال: صلى الناس ورجعوا وأنتم تنتظرون الصلاة، أما إنكم لم تزالوا في الصلاة ما انتظرتموها".
هذا إسناد رجاله ثقات.
[834/1]وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا أبوخيثمة، ثنا محمد بن خازم، ثنا داود بن أبي هند، عن أبي نضرة، عن جابر قال: "خرج رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على أصحابه ذات ليلة وهم ينتظرون العشاء فقال: صلى الناس ورقدوا وأنتم تنتظرونها، أما إنكم في صلاة ما انتظرتموها، ثم قال: لولا ضعف الضعيف وكبر الكبير لأخرت هذه إلى شطرالليل ".
[834/2] قلت: رواه ابن حبان في صحيحه : ثنا أبويعلى الموصلي، ثنا أبو خيثمة.،. فذ كره.
ورواه البيهقي في سننه من طريق سعدان بن نصر، عن أبي معاوية محمد بن خازم... فذكره.
[834/3] قال أبو يعلى الموصلي: وثنا أبوبكر، ثنا حسين بن علي، عن زائدة، عن سليمان، عن أبي سفيان، عن جابر قال: "جهز رسول الله - صلى الله عليه وسلم - جيشًا حتى انتصف الليل - أو بلغ ذلك ثم خرج إلينا فقال: قد صلى الناس ورقدوا... ".

[835] قال: وثنا إبراهيم بن الحجاج السامي، ثنا الفرات بن أبي الفرات القرشي، سمعت عطاء بن أبي رباح، يحدث عن جابر بن عبدالله قال: "كنا مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فنمت ثم استيقظت، ثم نمت ثم استيقظت، فقام رجل من المسلمين فقال: الصلاة الصلاة! قال: فخرج إلينا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ورأسه تقطر فصلى بنا، ثم قال: لولا أن أشق على أمتي لأحببت أن يصلوا هذه الصلاة هذه الساعة.
قال الفرات: أظنها العشاء".
هذا إسناد فيه مقال، الفرات قال فيه ابن معين: ليس بشيء. وقال ابن عدي: الضعف يتبين على رواياته. وقال أبوحاتم: صدوق وذكره ابن حبان في الثقات، وابن شاهين في الضعفاء. وقال النسائي: ضعيف.
وإبراهيم ذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن قانع: صدوق. وقال الدارقطني: ثقة. وباقي رجال الإسناد ثقات.
[836/1] قال أبويعلى: وثنا أبوخيثمة، ثنا هاشم بن القاسم، ثنا شيبان، عن عاصم، عن زر، عن عبدالله بن مسعود قال "أخر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ليلة صلاة العشاء ثم خرج إلى المسجد، فإذا الناس ينتظرون الصلاة، فقال: إنه ليس من أهل الأديان أحد يذكر الله في هذه الساعة غيركم، قال: وأنزلت هذه الآيات: {ليسوا سواءً من أهل الكتاب أمة قائمة} إلى {والله عليم بالمتقين} .
[836/2] قال: وثنا عبيدالله بن موسى، ثنا شيبان... فذكره.
[836/3]رواه أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا عبيدالله بن موسى... فذكره.
[836/4] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا أبوالنضر، ثنا أبومعاوية، عن عاصم، عن زر... فذكره.
[836/5] قلت: رواه النسائي في الكبرى من طريق أبي النضر، عن شيبان... فذكره.
[836/6] ورواه ابن حبان في صحيحه: ثنا الحسن بن سفيان، ثنا صفوان بن صالح، قال: ثنا الوليد، ثنا شيبان... فذكره.
8- باب وقت الصبح
[837] قال أبو داود الطيالسي: ثنا عبدالله بن حسان العنبري، حدثتني جدتاي دحيبة، وصفية بنتا عليبة، عن ربيبتهما وجدة أبيهما قيلة بنت مخرمة أنها قالت: "صلى بنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الفجر حين انشق والنجوم شابكة في السماء، ما نكاد نتعارف مع ظلمة الليل، والرجال ما تكاد تعارف ".
هذا إسناد رجاله ثقات.
قلت: له شاهد من حديث عائشة، رواه الترمذي في الجامع وغيره وقال: حسن صحيح.
قال: وفي الباب عن ابن عمر وقيلة بنت مخرمة، قال: وهو الذي اختاره غير واحد من أهل العلم من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - منهم أبوبكر وعمر ومن بعدهم من التابعين، وبه يقول الشافعي وأحمد وإسحاق يستحبون التغليس بصلاة الفجر.
[838] قال أبو داود الطيالسي: وثنا قرة بن خالد، ثنا ضرغامة بن عليبة بن حرملة العنبري، حدثني أبي، عن أبيه قال: "أتيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فيه في ركب الحي فصلى بنا صلاة الصبح، فجعلت أنظر إلى الذي إلى جنبي فما أكاد أن أعرفه- أي من الغلس".

هذا إسناد فيه مقال، عليبة بن حرملة أحد رجال مسند أحمد بن حنبل لم أر فيه جرحًا ولا تعديلا، ، وابنه ضرغامة ذكره ابن حبان في الثقات، وباقي رجال الإسناد ثقات.
[839/1] قال الطيالسي: وثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن هرير بن عبدالرحمن، بن رافع بن خديج، عن رافع بن خديج قال: قال النبي - صلى الله عليه وسلم - لبلال: "أسفر بصلاة الفجر حتى يرى القوم مواقع نبلهم ".
[839/2] رواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا الفضل بن دكين، ثنا إسماعيل بن إبراهيم المدني قال: ثنا هرير بن عبدالرحمن بن رافع بن خديج، سمعت جدي رافع بن خديج يقول قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "نور بلال بالصبح قدر ما يبصر القوم مواقع نبلهم ".
قلت: رواه أصحاب السنن الأربعة من طريق محمود بن لبيد، عن رافع بن خديج مرفوعًا بلفظ: "أصبحوا بالفجر؟ فإنه أعظم للأجر" وقال الترمذي: حديث حسن.
[840] وقال مسدد: ثنا سفيان، عن عمرو قال: "كنا نصلي مع ابن الزبير الفجر، ثم نأتي جياد فنقضي حاجتنا ثم نرجع، وقال ابن الزبير: كنا نصلي مع عمر بغلس فينصرف أحدنا ولا يعرف وجه صاحبه ". هذا إسناد رجاله ثقات، رواه ابن ماجه في سننه بغير هذا اللفظ.
[841/1] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا الدراوردي، عن زيد بن أسلم عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن رجل من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - : "أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "أصبحوا بصلاة الفجر؟ فإنكم كلما أصبحتم كان إعظم للأجر ".
[841/2]قلت: رواه البزار في مسنده: ثنا سليمان بن عبيدالله الغيلاني، ثنا أبو عامر عبدالملك بن عمرو، ثنا فليح بن سليمان، عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -؟ "أسفروا بالفجر فإنه أعظم لأجركم- أو للأجر".
قال البزار: لا نعلم أحدًا تابع فليحًا على هذه الرواية.

---

[842] وقال عبد بن حميد: ثنا زيد بن الحباب، حدثني أبوشعبة الحنفي، حدثني الربيع- أو أبوالربيع- الحنظلي قال: "صليت مع ابن عمر فقلت له: تصلي بنا مرة ولا أستبين وجه صاحبي إذاسلَّمت، وتصلي مرة، فإذا سلَّمت أرى أن الشمس قد طلعت، فقال: هكذا رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يصلي، فأنا أحب أن أصلي كما رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم -".
هذا إسناد ضعيف، أبوالربيع أحد رجال السند، قال الدارقطني: مجهول.
وأبوشعبة الطحان جار الأعمش، قال الدارقطني أيضًا: متروك.
[843]وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا عبدالعزيز بن أبان، ثنا عمرو الجعفي، عن إبراهيم بن عبدالأعلى، عن سويد بن غفلة، عن أبي بكر الصديق- رضي الله تعالى عنه- قال: "كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يسفر بالفجر".
[844]وقال أبويعلى الموصلي: ثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، ثنا خالد بن عبدالله الواسطي وجرير وابن إدريس، عن مسلم الملائي، عن أنسى بن مالك

قال: "كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يصلي الفجر إذا غشي النور السماء".
هذا إسناد رجاله ثقات.
[845] قال : وثنا سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي، حدثني أبي، ثنا ابن جريج، عن كثير بن كثير، عن علي بن عبدالله، عن زيد بن حارثة قال: "سأل رجل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن وقت صلاة الصبح، فقال: صلها معي اليوم وغدًا.
فلما كان بقاع نمرة بالجحفة صلاها حين طلع الفجر حتى إذا كنا بذي طوى أخرها حتى قال الناسك: أقبض رسول الله - صلى الله عليه وسلم -؟ فقالوا: لو صلينا. فخرج النبي - صلى الله عليه وسلم - ! فصلاها أمام الشمس، ثم أقبل على الناس، فقال: ماذا قلتم؟ قالوا: قلنا: لو صلينا. قال: لو فعلتم أصابكم عذاب. ثم دعا السائل فقال: الصلاة ما بين هاتين الصلاتين ".
[846] قال: وثنا مجاهد بن موسى أبوعلي، ثنا شبابة، حدثني أيوب بن سيار، حدثني محمد بن المنكدر، عن جابر، عن أبي بكر، عن بلال، عن النبى - صلى الله عليه وسلم - قال: "أصبحوا بصلاة الصبح؟ فإنه أعظم للأجر".
هذا إسناد ضعيف، لضعف أيوب بن سيار.
وله شاهد من حديث رافع بن خديج، رواه أبوداود ، والنسائي، والترمذي في الجامع وحسنه.
قال: وفي الباب عن أبي برزة وجابر، وبلال.
قال: وقد رأى غير واحد من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - والتابعين الإسفار بصلاة الفجر، وبه، يقول سفيان الثوري، وقال الشافعي وأحمد وإسحاق: معنى الإسفار أدت يصبح الفجر فلا يشك فيه، ولم يروا أن معنى الإسفار تأخير الصلاة.
9- باب فيمن صلى الصلاة في وقتها ومن أخرها
[847/1] قال أبو داود الطيالسي: ثنا حماد بن سلمة، عن ثابت قال: كنا عند أنس فقال: "و الله ما أعرف شيئًا كنت أعرفه على عهد رسول - صلى الله عليه وسلم - قالوا: يا أبا حمزة، فالصلاة! قال أنس: قد أحدثتم في الصلاة ما أحدثتم ".
رواته ثقات.
[847/2] رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا بشر، ثنا حماد، عن ثابت، عن أنس قال: "ما شيء كنت أعرفه على عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلا أنا أنكره، إلا شهادة أن لا إله إلا الله، قال: فقيل له: الصلاة! فقال: قد صليتموها الظهر عند العصر".
[847/3] ورواه أحمد بن حنبل: ثنا عفان، ثنا سليمان بن المغيرة، ثنا ثابت، قال أنس: "ما أعرف اليوم فيكم شيئا كنت أعهده على عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ليس قولكم: لا إله إلا الله. قال: قلت: يا أبا حمزة، الصلاة! قال: قد صليتم حين تغرب الشمس، أفكانت تلك صلاة رسول الله - صلى الله عليه وسلم -؟! قال: وقال: على أني لم أر زمانًا خيًرا، لعامل من زمانكم هذا، إلا أن يكون زمانًا مع نبي ".
قلت: وقد تقدم هذا الحديث بطرقه في كتاب الصلاة في باب ما أحدث في الصلاة.
[848]وقال مسدد: ثنا يحيى، عن هشام بن حسان، حدثني حميد بن هلال، عن أبي الأحوص، أن أبا الدرداء قال: "يكون عليكم أمراء يؤخرون الصلاة. قال: فما تأمرني

إن أدركت ذلك؟ قال: إن أدركت ذلك فصلِّ الصلاة لوقتها، ثم صلها معهم، وهما حسنتان جمعهما الله لك ".
هذا إسناد رجاله ثقات.
[849/1] قال: وثنا عبدالله عن الصلت بن بهرام، عن الحارث بن وهب، عن أبي عبدالرحمن قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "لن تزال أمتي بخير ما لم يعملوا بثلاث: ما لم ينتظروا بصلاة المغرب اشتباك النجوم مضاهاة اليهودية، وما لم يؤخروا صلاة الفجر محاق النجوم مضاهاة النصرانية، وما لم يكلوا الجنائز إلى أهلها".
قلت: مدار الإسناد على الحارث بن وهب، وهو مجهول.
[849/2] رواه أحمد بن حنبل قال: ثنا ابن نمير، ثنا الصلت- يعني ابن العوام- حدثني الحارث بن وهب، عن أبي عبدالرحمن الصنابحي قال: "قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ... " فذكره.

---

[850] وقال أحمد بن منيع: ثنا يعقوب بن الوليد المدني، عن ابن أبي ذئب، عن المقبري، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - "إن أحدكم ليصلي الصلاة وما فاته من وقتها أشد عليه من أهله وماله ".
هذا إسناد ضعيف، لضعف يعقوب.
[851] وقال أبويعلى الموصلي : ثنا عبدالرحمن بن صالح، ثنا عبدالرحيم بن سليمان، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن محمد بن المنكدر أنه سمع رجلا يدعى يعلى، قالت: أخبرني طلق أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "إن الرجل- أو الإنسان- ليصلي الصلاة وما فاته من (وقته) أفضل من أهله وماله ".
[852/1] قال: وثنا أبوالربيع، ثنا حماد، عن عاصم، عن مصعب بن سعد، قال: قلت لأبي: "يا أبتاه، أرأيت قوله: {الذين هم عن صلاتهم ساهون} أينا لا يسهو، أينا لا يحدث نفسه؟! قال: ليس ذاك، إنما هو إضاعة الوقت، يلهو حتى يضيع الوقت ".
هذا إسناد حسن.
[852/2] قال أبويعلى: وثنا زكريا بن يحيى الواسطي، ثنا صالح بن عمر، ثنا حاتم، عن سماك عن مصعب قال: سألت أبي سعدًا فقلت: يا أبه {الذين هم عن صلاتهم ساهون} أسَهو أحدنا في صلاته يحدث نفسه؟! قال سعد: أو ليس كلنا يفعل ذلك! ولكن الساهي... " فذكر نحوه.
[852/3] قال أبويعلى -: وثنا شيبان بن فروخ، ثنا عكرمة بن إبراهيم الأزدي، ثنا عبدالملك بن عمير، عن مصعب بن سعد، عن أبيه "أنه سأل النبي - صلى الله عليه وسلم - عن الذين هم عن صلاتهم ساهون. قال: هم الذين يخرجون الصلاة عن وقتها".
قلت: رواه البزار من طريق عكرمة بن إبراهيم، وقال: رواه الحفاظ موقوفًا، ولم يرفعه غيره.
وقال الحافظ عبدالعظيم المنذري: عكرمة هذا مجمع على ضعفه، والصواب وقفه.
[853] قال أبو يعلى : وثنا محمد بن إسحاق، حدثني عبدالله بن نافع، عن عمر

ابن ذكوان، عن داود بن بكر عن زياد به أبي زياد، عن أنس بن مالك، النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "إنه سيكون بعدي أئمة فسقة يصلون الصلاة لغير وقتها، فإذا فعلوا ذلك فصلوا الصلاة لوقتها واجعلوا الصلاة معهم نافلة".
10- باب ما جاء في كراهية الصلاة بعد العصر وبعد الصبح إلا بمكة
[854] قال مسدد: ثنا حرب بن أبي العالية، عن أبي الزبير "أن رجلا رأى أبا الدرداء صلى وقد اصفرت الشمس، فقال: يا أصحاب محمد، تنهون عن الصلاة بعد الفجر وبعد العصر؟ قال: أجل، إلا أن هذا البيت ليس كغيره ".
هذا إسناد رجاله ثقات، وفيه انقطاع.
[855] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر : ثنا سفيان، عن هشام بن حجير، عن طاوس "أنه كان يصلي بعد العصر فنهاه ابن عباس، فقال طاوس: إنما نهي عنها أن تتخذ سلماً. قال ابن عباس: {وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمرا أن يكون لهم الخيرة من أمرهم...} الآية، ولا أدري أيعذب عليها أم يؤجر".
هذا إسناد صحيح، وأصله في النسائي.
[856/1] وقال إسحاق بن راهويه: أبنا أبوعامر العقدي، ثنا زهير- وهو ابن محمد- عن يزيد بن خصيفة، عن سلمة بن الأكوع قال: "كنت أسافر مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على فما رأيته صلى بعد العصر، ولا بعد الصبح ".
هذا إسناد حسن.
[856/2] رواه أحمد بن حنبل في مسنده: ثنا عبدالرحمن بن مهدي، عن زهيرح،
[856/3] وثنا يحيى بن أبي بكير: ثنا زهير بن محمد... فذكره.
[856/4]ورواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا يحيى بن أبي بكير، ثنا زهير بن محمد، عن يزيد بن خصيفة... فذكره.
[857/1]وقال أحمد بن منيع: ثنا أبو أحمد الزبيري، ثنا عبدالله بن المؤمل، عن حميد بن قيس، عن مجاهد قال: قال أبوذر- وهو آخذ بحلقة الباب: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : لا صلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس، ولا بعد العصر حتى تغرب إلا بمكة".
[857/2] قلت: رواه أحمد بن حنبل في مسنده : ثنا يزيد، عن عبدالله بن المؤمل، عن قيس بن سعد، عن مجاهد، عن أبي ذر أنه أخذ بحلقة باب الكعبة، وقال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول:... فذكره.
ورواه البيهقي في سننه الكبرى من طريق حميد مولى عفراء، عن قيس بن سعد... به فذكره، إلا أنه قال: "إلا بمكة، ثلاثًا".
وله شاهد من حديث عمر بن الخطاب رواه الترمذي في الجامع وصححه قال: وفي الباب عن علي وابن مسعود، وأبي سعيد، وعقبة بن عامر، وأبي هريرة، وابن عمر، وسمرة بن جندب، وعبدالله بن عمرو، ومعاذ بن عفراء، والصنابحي، وسلمة بن الأكوع، وزيد بن ثابت، وعائشة، وكعب بن مرة، وأبي أمامة، وعقبة بن عمرو. قال: وهو قول أكثر الفقهاء من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - ومن بعدهم، أنهم كرهوا الصلاة بعد صلاة الصبح حتى تطلع الشمس، وبعد العصر حتى تغرب الشمس، قال: وأما الصلوات الفوائت فلا بأس أن تقضى بعد العصر وبعد الصبح.

قال: والذي أجمع عليه أكثر أهل العلم على كراهة الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس وبعد الصبح حتى تطلع الشمس إلا ما استثني من ذلك، مثل الصلاة بمكة بعد العصر حتى تغرب الشمس، وبعد الصبح حتى تطلع الشمس بعد الطواف، فقد روي عن النبي - صلى الله عليه وسلم - رخصة في ذلك، وقد قال به قوم من أهل العلم من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - ومن بعدهم، وبه يقول الشافعي وأحمد وإسحاق.
قال: وقد كره قوم من أهل العلم من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - ومن بعدهم الصلاة بمكة أيضًا بعد العصر وبعد الصبح. وبه يقول سفيان الثوري ومالك بن أنس وبعض أهل الكوفة.
[858/1] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا محمد بن جعفر الوركاني، أبنا إبراهيم ، عن أبيه، عن معاذ التيمي المكي، عن سعد بن أبي وقاص قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - :"صلاتان لا صلاة بعدهما: العصر حتى تغرب الشمس، والصبح حتى تطلع الشمس ".
قال إبراهيم: "ورأيت محمد بن المنكدر وعبدالله بن الفضل وإسماعيل بن محمد يطوفون بعد العصر يطوفون بالبيت، ثم يجلسون، ثم يركعون ركعتين بعد المغرب ".
[858/2] رواه أبويعلى الموصلي: ثنا زهير، ثنا (إسماعيل بن قيس) ثنا إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن معاذ التيمي، سمعت سعد بن أبي وقاص أنه سمع النبي - صلى الله عليه وسلم - يقول:... " فذكر المرفوع منه دون ما بعده.
[858/3] قلت: ورواه أحمد بن حنبل: ثنا إسحاق بن عيسى، ثنا إبراهيم بن سعد... فذكر حديث أبي يعلى.
[859/1] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا محمد بن الخطاب ثنا يحيى بن أبي الحجاج، ثنا المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده :" أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قام على باب الكعبة يوم الفتح، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: ياأيها الناس لا تصلوا بعد الصبح حتى تطلع الشمس ، ولا بعد العصر حتى تغرب، ولا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها، ولا يجوز لامرأة عطية في مالها إلا بإذن زوجها إذا ملكت عصمتها، والمدعي عليه أولى باليمن، إذا لمت تكن بينة ، ولا يقتل مؤمن بكافر، ولا ذو عهد في عهده ولا يتوارث أهل ملتين، وأعدى الناس من عدا على الله في حرمه، يقتل غير قاتله أو بذحل الجاهلية، المسلمون يد على من سواهم تكافأ دماؤهم، يعقل عليهم أدناهم، ويرد عليهم أقصاهم.
هذا إسناد ضعيف ، يحيى بن أبي الحجاج المنقري قال فيه أبو حاتم: ليس بالقوي وقال ابن معين: ليس بشيء، وقال ابن حبان في الثقات: ربما أخطأ، ومحمد بن الخطاب بن جبير بن حية الثقفي البصري، قال فيه أبو حاتم: لاأعرفه. وقال الأزدي: منكر الحديث.
[859/2] وقال أبو خيثمة، ثنا جرير، عن ليث، عن عمرو، عن أبيه عن عبدالله بن عمر قال: أتت النبي - صلى الله عليه وسلم - سحابة تنشده حلف خزاعة، فقال كفوا السلاح إلا خزاعة عن بني بكر إلى صلاة العصر، ثم كفوا السلاح إن أعتى الناس على الله عز وجل ثلاث: من قتل غير قاتله، والقاتل في الحرم، والطالب بذحل الجاهلية، قال: فقام رجل فقال: يارسول الله ولدي عرفته قال من عاهر بأمة قوم لا يملكها وبامرأة من قوم آخرين فليس له الولد، لايرث ولا يورث الولد للفراش وللعاهر الأثلب، ونهى عن لبستين وعن نكاحين، وعن أكلتين: أن تأكل بشمالك أو تأكل وأنت منبطح على بطنك، وعن لبستين: التفاعك بالثوب الواحد واضعا طرفيه على عاتقك يبدو جنبك وحاجب إليتك

واحتباؤك بالثوب الواحد مفضياً فرجك إلى السماء والنكاحين: لاتنكح المرأة على عمتها ولا العمة على بنت أخيها ولا الخالة على بنت أختها، ولا بنت أختها على خالتها، ولا بنت الأخ على عمتها ، وصوم يومين: الأضحى، ويوم الفطر، وعن الصلاة حين يصلي الصبح حتى تطلع الشمس، وحين يصلي العصر حتى تغرب.
رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه باختصار.
[859/3] قال أبو يعلى: وثنا أبو خيثمة، ثنا روح بن عبادة ثنا حسين بن ذكوان المعلم عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لما فتح مكة قال: كفوا السلام إلا خزاعة عن بني بكر، فإذن لهم حتى صلوا العصر، ثم قال كفوا السلاح حتى إذا كان من الغد لقي رجل من خزاعة رجلاً من بني بكر بالمزدلفة فقتله، فلما بلغ ذلك النبي - صلى الله عليه وسلم - قام خطيباً مسنداً ظهره إلى الكعبة فقال: إن أعتى الناس على الله عز وجل من عدا في الحرم وقتل غير قاتله ومن قتل بذحول الجاهلية.
وجاء رجل فقال: يارسول الله إن فلانا ابني عاهر بامرأة في الجاهلية فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ذهب أمر الجاهلية، لا دعوة في الإسلام، الولد للفراش وللعاهر الأثلب قالوا يانبي الله وما الأثلب؟! قال: الحجر.
قال وقال في خطبته: في الأصابع عشر عشر، وقال في الموضحة: خمس خمس، وقال: لا صلاة بعد صلاة الصبح حتى تشرق الشمس، ولا صلاة بعد صلاة العصر حتى تغرب الشمس.
وقال في خطبته: وأوفوا بحلف الجاهلية؛ فإنه لا يزيده الإسلام إلا شدة، ولا تحدثوا في الإسلام حلفا.

هذا إسناد حسن.
[859/4] رواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا يزيد بن هارون، ثنا حسين المعلم.. فذكره. وسيأتي في كتاب الديات.
11- باب ما جاء في الصلاة بعد الصبح
[860/1] قال أبوداود الطيالسي: ثنا شعبة، عن سماك بن حرب، سمعت المهلب بن أبي صفرة، يحدث عن سمرة قال: "نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن يصلى بعد الصبح حتى تطلع الشمس؟ فإنها تطلع على قرن- أو قرني- الشيطان ".
[860/2] رواه أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا أبوداود الطيالسي... فذكره.
[860/3] رواه أحمد بن حنبل: ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة، عن سماك، سمعت المهلب يخطب قال: قال سمرة بن جندب، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - : "لا تصلوا حين تطلع الشمس ولا حين تسقط؟ فإنها تطلع بين قرني الشيطان، وتغرب بين قرني شيطان ".
[860/4] قال : وثنا حجاج، ثنا شعبة... فذكره.
هذا إسناد حسن، المهلب بن أبي صفرة ذكره ابن حبان في الثقات وسماك مختلف فيه، قال ابن معين: ثقة. وكذا قال أبوحاتم وزاد: صدوق. وقال أحمد: مضطرب الحديث. وقال ابن المبارك: ضعيف. وقال صالح جزرة: يضعف. وقال يعقوب وغيره: روايته عن عكرمة مضطربة، وروايته عن غيره صالحة،

انتهى. وباقي رجال الإسناد ثقات.
[861/1] وقال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا أبومعاوية، عن الأفريقي عبدالرحمن بن زياد بن أنعم، عن عبدالله بن يزيد، عن عبدالله بن عمرو قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "لا صلاة بعد الفجر إلا الركعتين ". قلت: رواه الحاكم من طريق الأفريقي به، ورواه البيهقي عن الحاكم إلا أنه قال: "لا صلاة بعد طلوع الفجر إلا ركعتي الفجر" ثم رواه البيهقي من طريق الأفريقي موقوفًا بلفظ ابن أبي شيبة، والأفريقي ضعيف، وله شاهد من حديث عمرو بن عبسة وسيأتي في باب الأوقات التي نهي عن الصلاة فيها.
[861/2] ورواه محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا المقرئ، ثنا الأفريقي... فذكره.
[861/3] ورواه عبد بن حميد: ثنا يعلى، عن الأفريقي... به.
12- باب ما جاء في الصلاة بعد العصر
[862/1] قال أبويعلى الموصلي: ثنا كامل، ثنا ابن لهيعة، ثنا أبوالأسود، عن عروة، عن عائشة- رضي الله عنها- قالت: "كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ينهى عن الصلاة حين تطلع الشمس حتى ترتفع، يقول: إنها تطلع بقرن شيطان، وينهى عن الصلاة حين (تقارف) الغروب حتى تغرب ".
[862/2] قلت: رواه أحمد بن حنبل: ثنا حسن بن موسى، ثنا ابن لهيعة... فذكره.
وابن لهيعة ضعيف.
[863/1] قال أبويعلى: وثنا محمد بن بشار، ثنا محمد، ثنا شعبة، عن الأزرق بن قيس، عن عبدالله بن رباح، عن رجل من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - صلى العصر، فقام رجل يصلي فرآه عمر، فقال: اجلس، فإنما هلك أهل الكتاب أنه لم تكن لصلاتهم فصل، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: أَحْسَنَ ابن الخطاب ".
هذا إسناد رجاله رجال الصحيح.
[863/2] رواه أحمد بن حنبل في مسنده: ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة... فذكره.
وله شاهد من حديث عائشة، وسيأتي ضمن حديث في كتاب الفرائض.

13- باب في الأوقات التي نهي عن الصلاة فيها
[864/1] قال أبوداود الطيالسي: ثنا شعبة، أخبرني سماك بن حرب، سمعت المهلب بن أبي صفرة، يقول: سمعت سمرة بن جندب يخطب فسمعته يقول في خطبته: "نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن الصلاة قبل طلوع الشمس، فإنها تطلع بين قرني شيطان- أو على قرن الشيطان ".
[864/2]رواه أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا أبوداود الطيالسي... فذكره.
[864/3] ورواه أبويعلى الموصلي: ثنا القواريري ثنا غندر، ثنا شعبة... فذكره بلفظ: "لا تصلوا حتى تطلع الشمس فإنها تطلع بين قرني شيطان، وتغرب بين قرني شيطان ".
[864/4]وكذا رواه أحمد بن حنبل : عن غندر، وقد تقدم في باب ما جاء في الصلاة بعد الصبح الكلام عليه.
[865/1] قال أبوداود الطيالسي: وثنا شعبة، عن قيس بن مسلم، سمعت طارق بن شهاب، يحدث عن بلال مؤذن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "ما نهينا إلا عن صلاة قبل طلوع الشمس ، فإنها تطلع بين قرني شيطان، أو على قرني شيطان ".

[865/2]رواه أحمد بن منيع: ثنا أبوقطن، ثنا شعبة، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن بلال قال: "لم ننه عن الصلاة إلا عند طلوع الشمس ".
[865/3] ورواه مسدد: ثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة، أخبرني قيس بن مسلم، عن طارق... فذكره.
[865/4]ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا أبوالنضر، ثنا شعبة... فذكره.
هذا حديث رجاله رجال الصحيح.
[865/5]رواه أحمد بن حنبل: ثنا وكيع، عن شعبة... فذكره.

[866/1]وقال إسحاق بن راهويه: ثنا عمرو بن محمد القرشي، ثنا الليث بن سعد، عن المقبرى، عن عون بن عبدالله بن عتبة، عن ابن مسعود قال: "بينما نحن عند رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذ جاءه عمرو بن عبسة- وكان قد بايع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على الإسلام- فقال: أخبرني يا محمد عما أنت به عالم وأنا به جاهل. فسأله عن ساعات الصلاة فقال له رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : إذا صليت المغرب فالصلاة مقبولة مشهودة حتى تصلي الفجر، ثم اجتنب الصلاة حتى ترتفع الشمس وتبيض؛ فإن الشمس تطلع بين قرني شيطان، فإذا انتصبت فارتفعت فالصلاة مقبولة مشهودة حتى ينتصف النهار وتعتدل الشمس، ويقوم كل شيء في ظله، وهي الساعة التي تسعر فيها جهنم، فإذا مالت الشمس فالصلاة مقبولة مشهودة حتى تصفر الشمس؛ فإن الشمس تغرب بين قرني شيطان ".
قال الليث: وحدثني إخواننا، عن المقرئ- في هذا الحديث- أنه قال: "إلا يوم الجمعة فإنه لا بأس بالصلاة يومئذ نصف النهار؛ لأن جهنم لا تسعر فيه ".
قال شيخنا الحافظ أبوالفضل العسقلاني - أبقاه الله تعالى-: هذا إسناد صحيح إلا أن فيه انقطاعًا؛ لأن عونًا لم يدرك عبدالله بن مسعود، فقد جاءت عنه أحاديث من روايته عن أبيه، عن ابن مسعود غير هذا، انتهى.
[866/2] رواه أحمد بن منيع وأبوبكر بن أبي شيبة قالا: ثنا أبوبكر بن عياش، ثنا عاصم، عن زر، عن عبدالله قال: "كنا نُنْهى عن الصلاة عند طلوع الشمس، وعند غروبها ونصف النهار".
[867/1]وقال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا يعلى بن عبيد، ثنا حجاج بن دينار، عن محمد بن ذكوان، عن شهر بن حوشب، عن عمرو بن عبسة، قال: "أتيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقلت: يا رسول الله، من تبعك على هذا الأمر؟ قال: حر وعبد. قال: فقلت: وما الإيمان؟ قال: طيب الكلام، وإطعام الطعام، قال: قلت: ما الإيمان؟ قال: الصبر والسماحة. قال: قلت: أي الإسلام أفضل؟ قال: من سلم المسلمون من لسانه ويده. قال: قلت: فأي الإيمان أفضل؟ قال: حسن الخلق. قال: قلت: فأي الهجرة أفضل؟ قالت: تهجر ما كره ربك. قال: قلت: فأي الجهاد أفضل؟ قال: من أهريق دمه وعقر جواده. قال: قلت: أي الساعات أفضل؟ قال: جوف الليل الآخر، ثم الصلاة مقبولة مشهودة حتى يطلع الفجر، فإذا طلع الفجر فلا صلاة إلا ركعتين حتى تصلي الفجر، فإذا صليت الفجر فأمسك عن الصلاة حتى تطلع الشمس، فإذا طلعت فأمسك؟ فإنها تطلع في قرني الشيطان، فإن الكفار يصلون لها

فأمسك عن الصلاة حتى ترتفع الشمس، فإذا ارتفعت فالصلاة مقبولة مشهودة حتى تغرب الشمس، فإذا كان عند غروبها فأمسك عن الصلاة، فإنها تغرب- أو تغيب- في قرن الشيطان، وإن الكفار يصلون لها".
[867/2] رواه عبد بن حميد: ثنا يعلى بن عبيد... فذكره.
[867/3]قال عبد بن حميد : وثنا يزيد بن هارون، أبنا حريز بن عثمان، ثنا سليم بن عامر عن عمرو بن عبسة قال: "أتيت النبي - صلى الله عليه وسلم - وهو بعكاظ، فقلت: من تبعك في هذا الأمر؟ قال: حر وعبد- وليس معه إلا أبوبكر وبلال- فقال: انطلق حتى يمكن الله لرسوله ثم تجيئه بعد. فقال: يا نبي الله، جعلني الله فداك، شيء تعلمه وأجهله، ينفعني ولا يضرك، ما ساعة أقرب إلى الله من ساعة، وما ساعة يتقى فيها، فقال: يا عمرو بن عبسة، لقد سألتني عن شيء ما سألني عنه أحد قبلك، إن الرب- تبارك وتعالى- يتدلى من جوف الليل الآخر فيغفر إلا ما كان من الشرك والبغي، فالصلاة مكتوبة مشهودة حتى تطلع الشمس، فإنها تطلع على قرن شيطان فهي صلاة الكفار، فأقصر عن الصلاة حتى ترفع الشمس، فإذا استقلت فالصلاة مشهودة حتى يعتدل النهار، فإذا اعتدل النهار فأقصر عن الصلاة؟ فإنها حين تسجر جهنم، فإذا فاء الفيء فالصلاة مشهودة حتى تدلي الشمس للغروب؟ فإنها تغيب على قرن شيطان، وهي صلاة الكفار (فاقتصر) عن الصلاة حتى تغيب الشمس ".
قلت: رواه مسلم في صحيحه وأصحاب السنن الأربعة باختصار.
[868/1]وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة : ثنا يحيى بن أبي بكير، ثنا زائدة، عن ليث، حدثني عبدالرحمن بن سابط، عن أبي أمامة- أو أخي أبي أمامة- عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "لا تصلوا عند طلوع الشمس؟ فإنها تطلع بين قرني شيطان فيسجد لها كل كافر، ولا وسط النهار" فإنها تسجر جهنم عند ذلك ".
[868/2] رواه أبويعلى الموصلي: ثنا سفيان بن وكيع، ثنا أبوخالد الأحمر، عن ليث، عن عبدالرحمن بن سابط، عن أبي أمامة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "لا صلاة قبل طلوع الشمس ولا قبل غروبها ولا وسط النهار، فإن جهنم تسعر عند ذلك ".
[868/3]قلت: رواه أحمد بن حنبل: ثنا أسود بن عامر، ثنا أبوبكر بن أبي عياش، عن ليث... فذكره.

[868/4] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة. ثنا هوذة بن خليفة، ثنا ابن جريج، أخبرني فلان- أحسبه قال: ابن سابط- عن أبي أمامة "أنه لقي النبي - صلى الله عليه وسلم - بمكة، فقال: ما أنت؟ قال: نبي. قال: إلى من أرسلت؟ قال: إلى الأحمر والأسود. قال: فأي وقت تكره الصلاة؟ قال: حين تطلع الشمس حتى ترتفع قيد رمح- أو قاد رمح ".
هذا إسناد حسن.
[869/1]قال أبويعلى الموصلي: ثنا هدبة بن خالد، ثنا همام، ثنا قتادة، عن محمد بن سيرين، عن زيد بن ثابت "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - نهى عن الصلاة إذا طلع قرن الشمس- أو غاب قرنها- فإنها تطلع بين قرني شيطان".

[869/2]رواه أحمد بن حنبل: ثنا عفان، ثنا همام... فذكره.
قلت: حديث زيد بن ثابت رجاله ثقات.
[870/1] قال أبويعلى الموصلي: ثنا محمد بن أبي بكر المقدمي، ثنا حميد بن الأسود، ثنا الضحاك بن عثمان، عن المقبري، عن صفوان بن المعطل "أنه سأل النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: يا نبي الله، أسألك عما أنت به عالم وأنا به جاهل: من الليل والنهار ساعة تكره فيها الصلاة؟ فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : إذا صليت الصبح فأمسك عن الصلاة حتى تطلع الشمس، فإذا طلعت فصل؛ فإن الصلاة محضورة متقبلة حتى تعتدل على رأسك مثل الرمح، فإذا اعتدلت على رأسك مثل الرمح فأمسك؟ فإن تلك ساعة تسجر فيها جهنم وتفتح أبوابها حتى تزول عن حاجبك الأيمن، فإذا زالت عن حاجبك الأيمن فصل؛ فإن الصلاة محضورة متقبلة حتى تصلي العصر" .
[870/2] قلت: رواه عبدالله بن أحمد بن حنبل من زياداته على المسند: حدثني محمد ابن أبي بكر المقدمي... فذكره.
ورواه ابن ماجه في سننه من طريق الضحاك بن عثمان، عن المقبري، عن أبي هريرة قال: "سأل صفوان بن المعطل رسول الله - صلى الله عليه وسلم -... " فذكره، وجعله من مسند أبي هريرة، وكذا رواه ابن خزيمة وابن حبان في صحيحهما من طريق عياض بن عبدالله، عن المقبري؛ عن أبي هريرة.
[871]قال أبويعلى الموصلي : وثنا هارون بن معروف، ثنا عبدالله بن وهب، أبنا مخرمة، عن أبيه، عن سعيد بن نافع قال: "رآني أبوهبيرة الأنصاري صاحب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأنا أصلي الضحى حين طلعت الشمس فعاب ذلك علي ونهاني، ثم قال: إن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: لا تصلوا حتى ترتفع الشمس؛ فإنها إنما تطلع في قرن شيطان ".
[872] قال: وثنا محمد بن عبدالله بن نمير ثنا روح، ثنا أسامة بن زيد، عن حفص بن عبيدالله، عن أنس قال: قال رسول الله- صلى الله عليه وسلم - : لا تصلوا عند طلوع الشمس ولا عند غروبها، فإنها تطلع وتغرب على قرن شيطان، وصلوا بين ذلك ماشئتم".
[873/1]قال: وثنا أبوخيثمة، ثنا الضحاك بن مخلد، عن عبدالله بن أمية بن أبي عثمان بن عبدالله بن خالد بن أسيد، حدثني محمد بن حيي بن يعلى عن أبيه، قال: "رأيت يعلى بن أمية يصلي قبل أن تطلع الشمس، فقيل له: أنت صاحب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - تصلي قبل أن تطلع الشمس! فقال: إن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: إن الشمس تطلع بين قرني شيطان، فإن تطلع وأنت في أمر الله خير من أن تطلع وأنت لاهٍ "
[873/2] قلت: رواه أحمد بن حنبل: ثنا أبوعاصم، ثنا عبدالله بن أمية بن أبي عثمان... فذكره.

8- كتاب الأذان

1- باب بدء الأذان وصفته
[874] قال إسحاق بن راهويه: أبنا جرير، عن المغيرة، عن الشعبي قال: "اهتم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بالأذان للصلاة وكره أن ينقس كما

يصنع أهل مكة، فكان يبعث رجالا إذا حضرت الصلاة فيعلمهم عن الصلاة، ورجع عبدالله بن زيد الأنصاري مهتماً بهم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فأتي في المنام، وقيل: لأي شيء اهتممت؟ قال: لهم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - . فقال الذي أتاه: ائت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فمره أن يؤذن بالصلاة.
الله أكبر الله أكبر، الله أكبر الله أكبر، أشهد أن لا إله إلا الله- مرتين- أشهد أن محمدًا رسول الله- مرتين- حي على الصلاة- مرتين- حي على الفلاح - مرتين- الله أكبر الله أكبر، لا إله إلا الله.
قال له: اجعل في الأذان والإقامة مثل ذلك، قال: فأتى عبدالله رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فأخبره بذلك، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : علمها بلالا. وجاء عمر بن الخطاب فقال: رأيت مثلما رأى عبدالله بن زيد ولكن عبدالله سبقني ".
هذا مرسل صحيح الإسناد، وهو شاهد جيد لحديث ابن إسحاق المخرج في السنن.
[875] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة : ثنا داود بن رشيد، ثنا أبوحيوة، ثنا سعيد بن سنان، عن أبي الزاهرية، عن كثير بن مرة الحضرمي أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "أول من أذن في السماء جبريل- عليه السلام- قال: فسمعه عمر وبلال، فأقبل عمر فأخبر النبي - صلى الله عليه وسلم - بما سمع، ثم أقبل بلال فأخبر النبي - صلى الله عليه وسلم - بما سمع، فقال له رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : سبقك عمر يا بلال، أذن كما سمعت، قال: ثم أمره رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن يضع أصبعيه في أذنيه استعانة: بهما على الصوت ".
هذا إسناد ضعيف؟ لضعف سعيد بن سنان.
2- باب في الأذان والمؤذنين
[876]قال مسدد: ثنا عبدالوارث، عن يونس، عن الحسن قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "المؤذنون أمناء المؤمنين على صلاتهم وسحورهم ".
قلت: رواه البيهقي في سننه من طريق الربيع عن الشافعي، عن عبدالوهاب، عن يونس، عن الحسن، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ... فذكره.
قال البيهقي: وقد روي ذلك عن يونس، عن الحسن، عن جابر، وليس بمحفوظ.
[877]قال مسدد: وثنا عيسى بن يونس، ثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس قال: قال عمر بن الخطاب: "لو أطيق الأذان مع الخليفى لأذنت ".
قلت: خلط البيهقي هذا والذي بعده فجعلهما واحدًا. رواه من طريق أبي إسماعيل المؤذن عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم قال: "قدمنا على عمر بن الخطاب، فقال: من مؤنوكم؟ فقلنا: عبيدنا وموالينا. فقال بيده هكذا- يقلبها-: عبيدنا وموالينا! إن ذلكم بكم لنقص شديد، لو أطقت الأذان مع الخليفى لأذنت ".
[878]قال: وثنا عيسى، ثنا إسماعيل، عن (شبل) بن عوف "أن عمر قال لجلسائه من مؤذنوكم ؟ قالوا: عبيدنا وموالينا. قال: موالينا وعبيدنا! إن ذلك بكم لنقص كبير" .
[879] قال: وثنا خالد، ثنا يزيد بن أبي زياد، عن أبي طارق الأزدي قال: "كان آخر أذان بلال: لا إله إلا الله والله أكبر".

[880]وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا المقرئ، ثنا الأفريقي، ثنا سلامان بن عامر الشعباني، عن أبي عثمان الأصبحي، عن أبي هريرة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان يقول: "للمؤذن فضل على من حضر الصلاة بأذانه عشرون ومائة، فإن أقام فأربعون ومائتا حسنة إلا من قال مثل قوله ".
هذا إسناد ضعيف؟ لضعف الأفريقي، واسمه عبدالرحمن.
[881/1]وقال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا محمد بن بشر، ثنا سعيد، عن قتادة، عن أبي الأحوص، عن عبدالله. قال: "بينا نحن مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في بعض أسفاره، فسمع مناديًا ينادي: الله أكبر الله أكبر، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: على الفطرة. فقال: أشهد أن لا إله إلا الله، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: خرج من النار. فأدركناه فإذا هو صاحب ماشية أدركته الصلاة فنادى بها.
[881/2] رواه أبويعلى الموصلي: ثنا أبوموسى الهروي، ثنا محمد بن بشر العبدي... فذكره.
[881/3] ثم قال: وعن محمد بن بشر والعباس بن الفضل، قالا: ثنا سعيد بن أبي عروبة، ثنا قتادة... فذكره.
[882/1] قال أبوبكر بن أبي شيبة ؟ وثنا حسين بن علي، عن شيخ يقال له: الحفصي، عن أبيه، عن جده قال: "أذن بلال حياة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ثم أذن لأبي بكر حياته ولم يؤذن في زمن عمر، فقال له عمر: ما يمنعك أن تؤذن؟ قال: إني أذنت لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - حتى قبض، وأذنت لأبي بكر حتى قبض؟ لأنه كان ولي نعمتي، وقد سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: يا بلال، ليس شيء أفضل من عملك إلا الجهاد في سبيل الله، فخرج إلى الشام فجاهد".
[882/2] رواه عبد بن حميد وأبويعلى الموصلي قالا: ثنا أبوبكر بن أبي شيبة... فذكره.
[883/1]وقال عبد بن حميد: أبنا عبدالرزاق، أبنا معمر، عن منصور، عن عباد بن أنيس، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - :"إن المؤذن يغفر له مدى صوته، ويصدقه كل رطب ويابس يسمعه، وللشاهد عليه خمس وعشرون حسنة".
قلت: رواه أحمد بن حنبل في مسنده ، وأبوداود ، والنسائي وابن ماجه في سننهم دون قوله: "وللشاهد عليه خمس وعشرون حسنة".
[883/2]وما زاده عبد بن حميد رواه ابن حبان في صحيحه: ثنا أبوخليفة، ثنا أبوالوليد الطيالسي، ثنا شعبة، عن موسى بن أبي عثمان، سمعت أبا يحيى يقول: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ... فذكره، وزاد: "ويكفر عنه ما بينهما".
وقوله: "يغفر له مدى صوته " قال الخطابي: مدى الشيء غايته، والمعنى: أنه يستكمل مغفرة الله إذا استوفى وُسعه في رفع الصوت، فبلغ الغاية من المغفرة إذا بلغ الغاية من الصوت.
قال الحافظ المنذري: ويشهد لهذا القول رواية من قال: "يغفر له مدَّ صوته "- بتشديد الدال- أي: بقدر مدِّ صوته.

قال الخطابي: وفيه وجه آخر وهو أنه كلام تمثيل وتشبيه، يريد أن المكان الذي ينتهي إليه الصوت لو يقدر أن يكون ما بين أقصاه وبين مقامه الذي هو فيه ذنوبه تملأ تلك المسافة غفرها الله.
[884] قال عبد بن حميد: ثنا عبدالرزاق، أبنا معمر، عن أبان، عن العلاء بن زياد، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "إن أحب عباد الله إلى الله الذين يراعون الشمس والقمر".
قلت: رواه البيهقي في سننه موقوفًا من طريق أبي أيوب الأسواري، عن أبي هريرة قال: "إن خيار أمة محمد - صلى الله عليه وسلم - الذين يراعون الشمس والقمر لمواقيت الصلاة".
وله شاهد مرفوع من حديث عبدالله بن أبي أوفى رواه الطبراني والبزار ، والحاكم وصححه.
ورواه الطبراني في الأوسط من حديث أنس، ورواه البيهقي من حديث أبي الدرداء موقوفًا، ولفظه "إن أحب عباد الله إلى الله الذين يحبون الله ويحببون الله إلى الناس، والذين يراعون الشمس والقمر والنجوم والأظلة لذكر الله ".
[885] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا سعيد بن شرحبيل، ثنا ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "المؤذنون أطول الناس أعناقًا يوم القيامة، وهم أول من يؤذن لهم الكلام يوم القيامة".
هذا إسناد ضعيف مرسل.
وله شاهد من حديث معاوية رواه مسلم في صحيحه ، ورواه ابن حبان في صحيحه من حديث أبي هريرة.
[886] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا داود بن المحبر، ثنا حماد بن سلمة، عن الحجاج بن أرطاة، عن زاذان، عن عبدالله، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال نحوه - يعني: الحديث الذي قبله- ولفظه: "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يغير إذا طلع الفجر، فكان يتسمع الأذان، فإن سمع أذانًا أمسك وإلا أغار، فاستمع ذات يوم فسمع رجلا يقول: الله أكبر الله أكبر، فقال النبي - صلى الله عليه وسلم - : على الفطرة. فقال الرجل: أشهد أن لا إله إلا الله، فقال النبي - صلى الله عليه وسلم - : خرجت من النار" وزاد فيه: "وأن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: تجدونه صاحب أعنز معزبة أو أكلب مكلّبة، فوجدوه راعي معزى".
هذا إسناد ضعيف لضعف الحجاج بن أرطاة، وداود كذاب.
[887/1]وقال أبويعلى الموصلي: ثنا داود بن رشيد، ثنا معمر بن سليمان الرقي، ثنا عبدالله بن بشر، عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عمر، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "يغفر للمؤذن منتهى صوته، ويشهد له كل رطب ويابس ".
قلت: رواه الطبراني في الكبير، والبزار إلا أنه قال: "ويجيبه كل رطب ويابس ".
[887/2] ورواه أحمد بن حنبل بإسناد صحيح فقال: ثنا أبوالجواب، ثنا عمار بن رزيق، عن الأعمش... فذكره، إلا أنه قال: "ويستغفر له كل رطب ويابس سمع صوته ".
[887/3] ورواه الحاكم: ثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن إسحاق، ثنا أبوالجواب... فذكره، إلا أنه قال: "يغفر للمؤذن مدَّ صوته، ويشهد له كل رطب ويابس سمع صوته ".
[887/4] ورواه البيهقي عن الحاكم، ثم رواه البيهقي من طريق إبراهيم بن

طهمان، عن الأعمش عن مجاهد، عن ابن عمر أنه قال: "المؤذن يغفر له مَدَّ صوته، ويصدقه كل رطب ويابس ".
[888] قال أبويعلى الموصلي : وثنا أحمد بن جناب، ثنا عيسى بن يونس، عن عبيدالله بن الوليد الوصافي، عن محارب بن دثار، عن ابن عمر قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "إن أهل السماء لا يسمعون من أهل الأرض إلا الأذان ".
هذا إسناد ضعيف، عبيدالله بن الوليد أجمعوا على ضعفه، وقال الحاكم: روى عن محارب بن دثار أحاديث موضوعة.
[889] قال أبويعلى الموصلي: وثنا أبوعبدالله محمد بن إبراهيم الشامي بعبادان، حدثني محمد بن العلاء الأيلي، عن يونس بن يزيد، عن الزهري، عن أنس، عن أبي بن كعب قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "دخلت الجنة فرأيت فيها جنابذ من لؤلؤ، ترابها المسك، قلت: لمن هذا يا جبريل؟ قال: للمؤذنين والأئمة من أمتك ".
هذا إسناد ضعيف، محمد بن إبراهيم ضعفوه، وكذبه الدارقطني. وقال ابن حبان: يروي الموضوعات، لا تحل الرواية عنه.
[890] قال أبويعلى الموصلي: وثنا إسحاق، ثنا عبدة، عن إسماعيل بن مسلم، عن الحسن قال: "بلغنا أن أول الناس يكسى يوم القيامة من ثياب الجنة المؤذنون ".
[891] قال: وثنا زهير بن حرب، ثنا وكيع، ثنا أبوالعميس عتبة بن عبدالله، عن يزيد الرقاشي، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - له: "إذا أذن المؤذن فتحت أبواب السماء".
هذا إسناد ضعيف، لضعف يزيد بن أبان الرقاشى.
3- باب الأذان مثنى والإقامة فرادى
[892] قال أبويعلى الموصلي: ثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا حميد، ثنا ابن أبي ليلى، عن عمرو بن مرة، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن عبدالله بن (يزيد المازني) قال: "كان أذان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - شفع شفع، مرتين مرتين، وإقامته ".

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى.
رواه الترمذي في الجامع من حديث عبدالله بن زيد بن عبدربه الذي رأى الأذان.
[893] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة قال: ثنا محمد بن عبدالله، قال: ثنا هشام بن عروة، عن أبيه، "أنه كان يؤذن مثنى مثنى، ويوتر الإقامة".
قلت: تقدم في باب بدء الأذان أن الأذان والإقامة مثنى مثنى.
4- باب المؤذن يضع أصبعيه في أذنيه ويستدير في أذانه
[894/1] قال مسدد: ثنا عبدالواحد بن زياد، ثنا الحجاج بن أرطاة، عن عون بن أبي جحيفة، عن أبيه قال: "رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهو بالأبطح في قبة حمراء في نفر من بني عامر، فقال لنا: ممن القوم؟ فقلنا: من بني عامر. فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : وأنا منكم. فخرج بلال فأذن لصلاة الظهر فوضع أصبعيه في أذنيه واستدار في أذانه، وركزت

لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - عنزة ووضع له وضوء، فتوضأ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فصلى الظهر ركعتين، ثم صلى العصر ركعتين، ثم قال: ائتوني المدينة. ووعدنا سُلتا، فقدمنا المدينة وقد مات النبي - صلى الله عليه وسلم - فأتينا أبابكر فأنجز لنا ما وعدنا".
قلت: الحجاج بن أرطاة ضعيف.
[894/2] رواه ابن ماجه في سننه: عن أيوب بن محمد الهاشمي، عن عبدالواحد ابن زياد... فذكره باختصار.
[894/3]وكذا رواه الترمذي في الجامع وصححه، عن محمود بن غيلان، عن عبدالرزاق، عن سفيان، عن عون بن أبي جحيفة... فذكره.
قال: وعليه العمل عند أهل العلم يستحبون أن يدخل المؤذن أصبعيه في أذنيه في الأذان، وقال بعض أهل العلم: وفي الإقامة أيضا، وهو قول الأوزاعي.
وأبوجحيفة اسمه: وهب بن عبدالله السوائي، انتهى.
وقد تقدم في باب بدء الأذان "أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أمر بلالا أن يضع أصبعيه في أذنيه استعانة بهما على الصوت ".
5- باب السنة في الأذان لصلاة الصبح قبل طلوع الفجر
[895/1] قال أبو داود الطيالسي: ثنا شعبة، عن خبيب بن عبدالرحمن، حدثتني عمتي أنيسة قالت: "كان بلال وابن أم مكتوم يؤذنان للنبي - صلى الله عليه وسلم - فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: إن بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم، فكنا نحبس ابن أم مكتوم عن الأذان فنقول: كما أنت حتى نتسحر، كما أنت حتى نتسحر. ولم يكن بين أذانيهما إلا أن ينزل هذا ويصعد هذا".
[895/2]رواه أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا عفان، ثنا شعبة، عن خبيب بن عبدالرحمن، سمعت عمتي- وكانت حجت مع النبي - صلى الله عليه وسلم - قالت: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: "إن ابن أم مكتوم ينادي بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي بلال، أو إن بلالا ينادي بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن أم مكتوم، وكان يصعد هذا وينزل هذا، قالت: فنتعلق به فنقول: كما أنت حتى نتسحر".
[895/3]ورواه أحمد بن منيع: ثنا روح، ثنا شعبة، سمعت خبيب بن عبدالرحمن، يحدث عن عمته أنيسة أن نبي الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "إن بلالا- أو ابن أم مكتوم- ينادي بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي بلال- أو ابن أم مكتوم- قال: وكان إذا نزل هذا وأراد هذا أن يصعد تعلقوا به فنقول: كما أنت حتى نتسحر"
[895/4] ورواه أبويعلى الموصلي: ثنا أبوخيثمة، ثنا عبدالرحمن بن مهدي، ثنا شعبة... فذكر مثل حديث ابن منيع.
قلت: رواه النسائي في الصغرى من طريق منصور بن زاذان، عن خبيب بن عبدالرحمن بلفظ: "إذا أذن ابن أم مكتوم فكلوا واشربوا، وإذا أذن بلال فلا تأكلوا و لاتشربوا ".
ورواه ابن حبان في صحيحه من طريق منصور بن زاذان به مثله.
ورواه البيهقي في سننه من طريق يونس بن حبيب، ثنا أبوداود الطيالسي... فذكره.
وجميع هذه الطرق كلها صحيحة، وأصله في الصحيحين من حديث ابن عمر بلفظ: "إن بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم "
قال ابن عبدالبر: هذا هو الصواب المحفوظ.
وقال ابن خزيمة: يجوز أن يكون بينهما نوب. وبه جزم ابن حبان في صحيحه.

[896] وقال إسحاق بن راهويه: أبنا أحمد بن أيوب، عن أبي حمزة السكري، عن جابر، عن أبي نصر قال: قال بلال: "أذنت بليل فقال النبي - صلى الله عليه وسلم - : منعت الناس من الطعام والشراب، انطلق فاصعد فناد: ألا إن العبد نام. فانطلقت وأنا أقول: ليت بلالا لم تلده أمه. وابتل من نضح دم جبينه، فناديت ثلاثا: ألا إن العبد نام ".
هذا إسناد ضعيف، وفيه انقطاع.
له شاهد من حديث أنس عند أبي داود، ورجاله ثقات إلا أنه معلول.
[897]وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا داود بن المحبر ثنا حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه. أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: لا تغتروا بأذان ابن أم مكتوم، ولكن أذان بلال. وكان ابن أم مكتوم أعمى".
قلت: داود بن المحبر ضعيف، بل كذاب.

6- باب في الأذان على ظهر الكعبة
[898]قال مسدد: ثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن عبدالله بن أبي مليكة- أو عن غيره من أهل مكة- "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - أمر بلالا أن يؤذن يوم الفتح على ظهر الكعبة، قال: والحارث بن هشام وصفوان بن أمية قاعدان، أحدهما (يحتبي) صاحبه، يشيران إلى بلال، يقول أحدهما: انظر إلى هذا العبد. فقال الآخر: إن يكرهه الله يغيره ".
[899] قال: وثنا حفص، عن ثابت الثمالي، عن سالم بن أبي الجعد، عن رجل، قال: سمعت النبي - صلى الله عليه وسلم - يقول: "أرحنا بها يا بلال ".
[900] قال: وثنا ابن داود، عن أبي حمزة، عن سالم بن أبي الجعد، عن عبدالله بن محمد بن علي بن الحنفية، قال: "انطلقت مع أبي إلى صهر لنا من أسلم، فقال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: أرحنا بها يا بلال. فقلت: أنت سمعته من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فغضب، ثم مكث فقال: بعث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - رجلا إلى قوم فأتاهم، فقال لهم: أمرني رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن أحكم في نسائكم. فقالوا: إن كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أمرك أن تحكم في نسائنا فسمعًا وطاعة لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - ولبثوه وبعثوا إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقالوا: إن فلانًا أتانا فقال: إن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أمرني أن أحكم في نسائكم، فإن كنت أمرته فسمعًا وطاعة، وإن كنت لم تأمره..... فبعث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - رجلا من الأنصار فقال: اقتله وأحرقه بالنار، فعند ذلك قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : من كذب عليَّ متعمدًا فليتبوء مقعده من النار. أفتراني أكذب على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ".
قلت: روى أبوداود في سننه منه: "أرحنا بها يا بلال " دون باقيه من طريق عثمان بن المغيرة، عن سالم بن أبي الجعد، عن عبدالله بن محمد بن علي بن الحنفية به.
ومن طريق عمرو بن مرة، عن سالم بن أبي الجعد، عن رجل من خزاعة مرفوعًا... فذكره.

7- باب في التثويب في الصبح
[901]قال مسدد: ثنا يحيى، عن سفيان، حدثني أبوجعفر المؤذن، عن أبي سلمان مؤذن مسجد الكوفة: "كان أبومحذورة إذا قال في أذان الغداة: حيَّ على الفلاح، قال: الصلاة خير من النوم، الصلاة خير من النوم- مرتين ".
قلت: له شاهد من حديث بلال، رواه الترمذي في الجامع قال: وفي الباب عن أبي محذورة، قال: وقد اختلف أهل العلم في تفسير التثويب، فقال بعضهم: التثويب أن يقول في أذان الفجر: الصلاة خير من النوم، وهو قول ابن المبارك وأحمد. وقال إسحاق في التثويب غير هذا، قال: هو شيء أحدثه الناس بعد النبي - صلى الله عليه وسلم - إذا أذَّن المؤذن فاستبطأ القوم قال بين الأذان والإقامة: قد قامت الصلاة، حيَّ على الفلاح، حيَّ على الفلاح. قال: وهذا الذي قال إسحاق هو التثويب الذي قد كرهه أهل العلم، والذي أحدثوه بعد النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: والذي فسر ابن المبارك وأحمد أن التثويب أن يقول المؤذن في صلاة الفجر: الصلاة خير من النوم، فهو قول صحيح، وهو الذي اختاره أهل العلم ورأوه، ف روي عن عبدالله بن عمر "أنه كان يقول في صلاة الفجر: الصلاة خير من النوم ".
8- باب الكلام في الأذان بما للناس فيه منفعة
[902/1] قال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا خالد بن مخلد، ثنا سليمان بن بلال، حدثني يحيى بن سعيد، أخبرني محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن نعيم النحام- من بني عدي بن كعب- قال: "نودي بالصلاة في يوم بارد وأنا في مِرْط امرأتي، فقالت: ليت المنادي ينادي: ومن قعد فلا حرج، فنادى منادي النبي - صلى الله عليه وسلم - وذلك في زمن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ومن قعد فلا حرج ".
[902/2] قلت: رواه الحاكم من طريق الأوزاعي، حدثني يحيى بن سعيد الأنصاري أن محمد بن إبراهيم بن الحارث حدثه... فذكره، إلا أنه قال: "فلما قال: الصلاة خير من النوم، قال: ومن قعد فلا حرج". وكذا رواه البيهقي لا سننه عن الحاكم من طريقه، ومن طريق سليمان التيمي به.
[903] وقال أبوداود الطيالسي: ثنا زهير، عن أبي الزبير، عن جابر- رضي الله عنه- قال: "كنا مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في سفر يوم مطير، فقال: من شاء منكم فليصل في رحله ".
هذا إسناد رجاله ثقات.
[904/1] قال : وثنا هشام، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة قال: "أمر النبي - صلى الله عليه وسلم - مناديًا فنادى في يوم مطير: الصلاة في الرحال ".
[904/2] رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا مروان الفزاري، ثنا أبومالك الأشجعي، عن ابن لسمرة، عن سمرة بن جندب الفزاري قال: قال رسول الله- صلى الله عليه وسلم - : "من قتل قتيلا فله سلبه. قال: وكان إذا كان يوم مطير ينادي مناديه: صلوا في رحالكم ".

[904/3] ورواه أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا عفان، ثنا همام، ثنا قتادة، عن الحسن، عن سمرة قال: "إن يوم حنين كان يومًا مطيَّرا، فأمر النبي - صلى

الله عليه وسلم - مناديه أن الصلاة في الرحال ".
[904/4] ورواه أبويعلى الموصلي: ثنا أبوموسى، ثنا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة قال: "أصابتنا سماء ونحن مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فنادى: الصلاة في الرحال".
[904/5] قال: وثنا أبوعبدالله الدورقي، ثنا أبوداود... فذكره.
قلت: رجال إسناد حديث سمرة ثقات.
[905/1] وقال مسدد: ثنا يحيى، عن منصور، حدثني عمرو بن دينار، سمعت عمرو بن أوس يقول: حدثني من سمع مؤذن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول حين نادى بالصلاة وحين أقام: "صلوا في رحالكم- في مطر كان ".
[905/2] قلت: رواه النسائي في الصغرى من طريق عمرو بن دينار، عن عمرو بن أوس، أبنا رجل من ثقيف أنه سمع منادي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يعني في ليلة مطيرة في السفر- يقول: "حيَّ على الصلاة، حيَّ على الفلاح، صلوا في رحالكم ".
9- باب في إجابة المؤذن
[906/1] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا وكيع، ثنا سفيان، عن عاصم بن عبيدالله، عن عبدالله بن عبدالله بن الحارث، عن أبيه "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يقول مثلما يقول المؤذن، فإذا بلغ حيَّ على الصلاة، حيَّ على الفلاح قال: لا حول ولا قوة إلا بالله "
[906/2] قلت: رواه النسائي في اليوم والليلة عن بندار، عن ابن مهدي، عن سفيان... فذكره.
وعاصم بن عبيدالله بن عاصم العمري ضعيف.
[907/1] وقال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا أبومعاوية، عن الأعمش، عن عبدالله بن يسار، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن أشياخه قالوا: "كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في سفر، فلما غابت الشمس سمع رجلا يؤذن فقال: الله أكبر الله أكبر. فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مثلما قال. فقال: أشهد أن لا إله إلا الله. فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: شهد شهادة الحق. فقال: أشهد أن محمدًا رسول الله. فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : أوجب الجنة. ثم قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: اطلبوه، فإنكم تجدونه راعيًا مُعْزِبًا أو مُكلِّبًا. قال: فطلبوه فوجدوه راعيًا مُعْزِبًا".
[907/2] رواه أحمد بن منيع: ثنا أبومعاوية... فذكره.
هذا إسناد رجاله ثقات.
ورواه أحمد بن حنبل من طريق عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن معاذ.
[908/1]وقال أحمد بن منيع: ثنا الهيثم بن خارجة، ثنا الوليد، عن عفير بن معدان، ثنا سليم بن عامر، عن أبي أمامة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "إذا نادى المنادي بالصلاة فُتحت أبواب السماء واستجيب الدعاء".
[908/2] رواه أبويعلى الموصلي : ثنا الحكم بن موسى، ثنا الوليد بن مسلم، عن أبي عائذ، حدثني سليم بن عامر... فذكره.
وزاد: "فمن نزل به كرب أو شدة فليتحين المنادي، فإذا كبَّر كبَّر، وإذا تشهد تشهد، وإذا قال: حيَّ على الصلاة، قال: حيَّ على الصلاة، وإذا قال: حيَّ على الفلاح قال حي على الفلاح، ثم يقول: اللهم رب هذه الدعوة الحق المستجابة المستجاب لها، دعوة الحق وكلمة التقوى، أحينا عليها، وأمتنا عليها، وابعثنا عليها، واجعلنا من خيار أهلها، محيانا ومماتنا، ثم يسأل الله- عز وجل- حاجته ".

[908/3] قلت: رواه الطبراني في كتاب الدعاء: ثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل، ثنا الحكم بن موسى، ثنا الوليد بن مسلم، عن أبي عامر عفير بن معدان... فذكر حديث أبي يعلى.
ورواه الحاكم أبوعبدالله في المستدرك من طريق الهيثم بن خارجة، ثنا الوليد بن مسلم، عن عفير... فذكر مثل حديث أبي يعلى.
وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد. وليس كما زعم، لتدليس الوليد بن مسلم، وضعف عفير بن معدان.
وله شاهد موقوف على ابن عمر، رواه الطبراني في كتاب الدعاء ، والحاكم في المستدرك، ورواه البيهقي عن الحاكم به.
وقوله: "فليتحين المنادي " أي: ينتظر بدعوته حين يؤذن المؤذن فيجيبه، ثم يسأل الله حاجته.
[909] قال أحمد بن منيع: وثنا النضر بن إسماعيل، عن عبدالرحمن بن إسحاق، عن النعمان بن سعد قال: "كان عليٌّ إذا سمع الأذان قال: أشهد بها كل شاهد، وأتحملها عن كل جاحد".
[910] قال: وثنا النضر بن إسماعيل، عن عبدالرحمن بن إسحاق، عن عبدالله بن عكيم قال: "كان عثمان إذا سمع الأذان قال: مرحبًا بالقائلين عدلا وبالصلاة مرحبًا وأهلًا".
[911/1] قال: وثنا إسحاق بن يوسف الأزرق، ثنا شريك، عن عاصم بن عبيدالله بن عاصم، عن علي بن حسين، عن أبي رافع قال: "كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا سمع المؤذن قال كما يقول، فإذا قال: حيَّ على الصلاة، حيَّ على الفلاح قال: لا حول ولا قوة إلا بالله ".
[911/2] قال: وثنا أسود بن عامر شاذان، عن شريك، عن عاصم بن عبيدالله، عن علي بن حسين، عن أبي رافع مولى أنس، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - ... بنحوه، أوكما قال.

[911/3] قلت: رواه أحمد بن حنبل في مسنده: ثنا أسود بن عامر وحسين بن محمد قالا: ثنا شريك... فذكره.
[912]وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا داود بن المحبر، ثنا حماد- يعني ابن سلمة- عن علي بن زيد، عن رجل من بني هاشم، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال مثل حديث قبله: "إن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان إذا سمع المؤذن يقول: الله أكبر الله أكبر، قال مثلما يقول، وإذا قال: أشهد أن لا إله إلا الله، قال مثل ذلك، وإذا قال: أشهد أن محمدًا رسول الله، قال مثلما يقول، وإذا قال حيَّ على الصلاة، حيَّ على الفلاح، قال: لا حول ولا قوة إلا بالله ".
قلت: علي بن زيد ضعيف، وداود كذاب.
[913]وقال أبويعلى الموصلي: ثنا أبوالربيع الزهراني، ثنا سلام، عن زيد العمي، عن يزيد الرقاشي، عن أنس بن مالك "أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عرَّس ذات ليلة فأذن بلال، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من قال مثل مقالته، وشهد مثل شهادته فله الجنة" .
قلت: يزيد بن أبان الرقاشى ضعيف، وكذا زيد العمي الراوي عنه.

10- باب الدعاء عند الأذان
[914/1] قال أبوداود الطيالسي: ثنا الربيع، عن يزيد، عن أنس بن مالك أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "إذا نودي بالصلاة فُتحت أبواب السماء واستجيب الدعاء. قال يزيد: وكان يقال: الدعاء بين الأذان والإقامة لا يرد".
[914/2] رواه أبويعلى الموصلي قال: ثنا عبدالأعلى، ثنا عثمان بن عمر، ثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن بريد بن أبي مريم، عن أنس بن مالك أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "ألا إن الدعاء لا يرد بين الأذان والإقامة فادعوا".
[914/3] قال: وثنا محمد بن المنهال، ثنا يزيد بن زريع، ثنا إسرائيل بن يونس، عن أبي إسحاق الهمداني، عن بريد... فذكره إلا أنه قال: "مستجاب ".
قلت: رواه أبوداود ، والنسائي، والترمذي وحسنه باختصار.
ورواه ابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما كرواية أبي يعلى.
[914/4] ورواه الطبراني في كتاب الدعاء: ثنا فضيل بن محمد الملطي ثنا أبونعيم، ثنا أبوالعميس، سمعت يزيد الرقاشي يحدث... فذكره.
ثم رواه من طرق، منها عن سليمان التيمي، عن أنس به.
[915/1] وقال أبوبكر بن أبي شيبة : ثنا عبيدالله بن موسى، عن موسى بن عبيدة، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن ابن عباس قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "سلوا الله لي الوسيلة - لا يسألها لي مؤمن في الدنيا إلا كنت له شهيدًا - أو شفيعًا- يوم القيامة".
[915/2] رواه أحمد بن منيع: ثنا أبومعاوية، ثنا موسى بن عبيدة... فذكره.
[915/3] ورواه عبد بن حميد: ثنا عبيدالله بن موسى... فذكره.
قلت: موسى بن عبيدة ضعيف.
ورواه الطبراني في الأوسط من رواية الوليد بن عبدالملك الحراني، عن موسى بن أعين. والوليد مستقيم الحديث فيما رواه عن الثقات، وابن أعين ثقة مشهور.
[915/4] ورواه في الكبير أيضًا، ولفظه قال: "من سمع النداء فقال: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمدًا عبده ورسوله، اللهم صلِّ على محمد، وبلِّغه درجة الوسيلة عندك، واجعلنا في شفاعته يوم القيامة، وجبت له الشفاعة".
وفي إسناده إسحاق بن عبدالله بن كيسان، وهو لين الحديث.
[916] وقال أبويعلى الموصلي: ثنا أبوخيثمة، ثنا الحسن بن موسى، ثنا ابن لهيعة، ثنا أبوالزبير محمد بن مسلم مولى حكيم بن حزام، عن جابر- رضي الله عنه- أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "من قال حين ينادي المنادي: اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة، صلِّ على محمد، وارض عني رضًا لا سخط بعده، استجاب الله دعوته ".
قلت: رواه أحمد بن حنبل في مسنده والطبراني في الأوسط من طريق ابن لهيعة، وهو ضعيف.

11- باب فيمن خرج من المسجد بعد الأذان أو سمع النداء فلم يأته إلا من عذر
[917] قال مسدد: ثنا هشيم، عن مغيرة، عن إبراهيم "أنه كره أن يخرج الرجل من المسجد وقد سمع الإقامة".
قلت: قال الترمذي: وفي الباب عن عثمان، قال: وعلى هذا العمل عند أهل العلم من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ومن بعدهم ألا يخرج أحد من المسجد بعد الأذان إلا من عذر أن يكون على غير وضوء، أو أمر لابد

منه. قال: ويروى عن إبراهيم النخعي أنه قال: يخرج ما لم يأخذ المؤذن في الإقامة. قال: وهذا عندنا لمن له عذر في الخروج منه .انتهى.
قال الحافظ أبوبكر بن المنذر:روينا عن غير واحد من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أنهم قالوا: "من سمع النداء ثم لم يجب من غير عذر فلا صلاة له " منهم: ابن مسعود، وأبوموسى الأشعري، وقد روي ذلك عن النبي - صلى الله عليه وسلم - . قال: وممن كان يرى حضور الجماعات فرض: عطاء وأحمد بن حنبل وأبوثور. وقال الشافعي: لا أرخص لمن قدر على صلاة الجماعة في ترك إتيانها إلا من عذر، انتهى.

---

[918] وقال مسدد: ثنا يحيى، عن سليمان بن المغيرة، عن أبي موسى الهلالي، عن أبيه، عن ابن مسعود قال: "من سمع الأذان ثم لم يأت الصلاة من غير علة، فلا صلاة له ".
قلت: له شاهد من حديث (بريدة) رواه الحاكم وصححه، ولفظه: "من سمع النداء فارغا صحيحًا فلم يجب فلا صلاة له ".
ورواه أبوداود ، وابن ماجه ، وابن حبان في صحيحه ، والحاكم وصححه، من حديث ابن عباس ولفظه: "من سمع النداء فلم يُجب فلا صلاة له إلا من عذر ".
ورواه مسدد وغيره من حديث أبي هريرة، وسيأتي في كتاب المساجد هو وغيره.
[919] وقال أبوبكر بن أبي شيبة : ثنا غندر، عن شعبة، عن محمد بن عبدالرحمن، عن عمه- ولم أر رجلا فينا يشبهه- يحدث عن النبي - صلى الله عليه وسلم- قال: "من سمع نداء (الجماعة) ثم لم يأت ثلاثًا، ثم سمع ثم لم يأت ثلاثًا، طُبع على قلبه، فجعل قلبه قلب منافق ".
12- باب عدد المؤذنين واتخاذ الديك الأبيض للصلاة
[920/1] قال مسدد: ثنا خالد، ثنا ليث، عن نافع، عن ابن عمر- رضي الله عنهما- قال: "كان للنبي - صلى الله عليه وسلم - مؤذنان: بلال، وأبومحذورة".
[920/2] لفظ مسلم "كان لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - مؤذنان: بلال و ابن أم مكتوم ".
وكذا في أبي داود.
[921/1] وقال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا يحيى بن آدم، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق عن الأسود عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - ثلاثة مؤذنين: بلال، وأبومحذورة، وابن أم مكتوم ".
[921/2]رواه أبوعبدالله الحاكم: أبنا أبوبكر بن إسحاق، أبنا العباس بن الفضل الأسفاطي، ثنا أبوبكر بن أبي شيبة... فذكره.
[921/3] ورواه البيهقي في سننه عن الحاكم به.
قال أبوبكر: و الخبران صحيحان، فمن قال: كان له مؤذنان أراد اللذين كانا يؤذنان بالمدينة، ومن قال: ثلاثة أراد أبامحذورة الذي كان يؤذن بمكة. قلت: وقد أذن للنبي - صلى الله عليه وسلم - رابع وخامس: زياد بن الحارث الصدائي، وسعد بن عابد المعروف بسعد القرظ بقباء.
وروى ابن خزيمة في صحيحه والدارمي في مسنده من حديث أبي محذورة: "أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أمر نحوًا من عشرين رجلا فأذنوا،

فأعجبه صوت أبي محذورة فعلمه الأذان " وسيأتي في كتاب علامات النبوة في باب إخباره بالمغيبات من حديث أنس. "أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال جهز جيشًا إلى المشركين... " الحديث بطوله، وفيه: " فتوضئوا فجعل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يصب عليهم حتى توضئوا، وأذن رجل منهم... " الحديث بطوله.
[922] وقال مسدد: ثنا عيسى بن يونس، ثنا الأحوص بن حكيم، عن عبيدة اليزني قال: "كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يستحب الديك الأبيض ويأمر باتخاذه، ويقوله: إنه يؤذن للصلاة، ويوقظ النائم، ويطرد الجن بصياحه ".
هذا إسناد ضعيف؟ لضعف الأحوص بن حكيم.
[923] قال: وحدثني (بشير) عن زينب قالت: "كانت عائشة تتخذ ديكًا؟ لوقت صلاتها ولوقت سحورها".
13- باب فيمن يقيم الصلاة ومتى تقام
[924/1] قال عبد بن حميد: ثنا عبيدالله بن موسى، ثنا سعيد السماك، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عمر قال: "أبطأ بلال يومًا بالأذان فأذن رجل، فجاء بلال فأراد أن يقيم، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : يقيم من أذن ".
[924/2] قلت: رواه البيهقي في سننه: من طريق سعيد بن راشد المازني، ثنا عطاء بن أبي رباح، عن ابن عمر "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان في مسير له فحضرت الصلاة، فنزل القوم فطلبوا بلالا فلم يجدوه، فقام رجل فأذن، ثم جاء بلال، فقال القوم: إن رجلا قد أذن، فمكث القوم هوئًا، ثم إن بلالا أراد أن يقيم فقال له النبي - صلى الله عليه وسلم - : مهلا يا بلال، فإنما يقيم من أذن ".
قال البيهقي: تفرد به سعيد بن راشد وهو ضعيف، انتهى.
وله شاهد من حديث زياد الصدائي، رواه الترمذي في الجامع من طريق الإفريقي والرجل المؤذن المبهم في الحديث هو زياد بن الحارث الصدائي، قاله الخطيب البغدادي، وكذا صرح به الترمذي في الجامع من حديث زياد.
[925] وقال أبويعلى الموصلي: ثنا محمد بن عبدالرحمن بن سهم الأنطاكي، ثنا حجاج بن فروخ، ثنا العوام بن حوشب، عن عبدالله بن أبي أوفى قال: "كان بلال إذا قال: قد قامت الصلاة، نهض رسول الله - صلى الله عليه وسلم -".
هذا إسناد ضعيف؟ لضعف الحجاج.

14- باب النهي عن الصلاة إذا أخذ المؤذن في الإقامة
[926] قال أبوداود الطيالسي: ثنا أبوعامر الخزاز، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس قال: "كنت أصلي وأخذ المؤذن في الإقامة، فجذبني النبي - صلى الله عليه وسلم - وقال: أتصلي الصبح أربعًا".
[927] رواه مسدد: عن يحيى بن سعيد، عن جعفر بن محمد، عن أبيه "أن بلالا أتى النبي - صلى الله عليه وسلم - يؤذنه بالصلاة، فخرج فإذا هو بابن القشب يصلي ركعتين، فقال: أتصلي الصبح أربعًا".

[928/1] ورواه أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا يزيد بن هارون، أبنا أبوعامر صالح بن رستم، عن عبدالله بن أبي مليكة، عن ابن عباس قال: "أقيمت الصلاة- صلاة الصبح - فقام رجل يصلي الركعتين، فجذبه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وقال: أتصلي الصبح أربعًا".
[928/2] ورواه أبويعلى الموصلي: ثنا زهير، ثنا وكيع بن الجراح عن صالح ابن رستم... فذكره.
ورواه البزار أو الطبراني في الكبير وابن حبان في صحيحه.
[928/3] ورواه ابن منده في معرفة الصحابة من طريق إسماعيل بن عياش، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس أن النبي - صلى الله عليه وسلم - دخل المسجد بعد ما أقيمت الصلاة وأبي بن القشب يصلي ركعتين، فقال: أتصلي الصبح أربعًا؟ ".
قال أبونعيم في معرفة الصحابة: وهم فيه بعض الرواة، وإنما هو عبدالله بن مالك بن القشب، وهوعبدالله بن بحينة، وبحينة أمه.
[929] وقال مسدد: ثنا يحيى، عن سفيان، عن شريك بن عبدالله بن أبي نمر، عن أبي سلمة قال: "رأى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - رجلا يصلي ركعتين وقد أقيمت الصلاة، فقال: أصلاتان معًا؟! ".
هذا إسناد رجاله ثقات.
15- باب من فاته صلوات أذن لكل صلاة
[930] قال أبويعلى الموصلي: قرئ على بشر: أخبركم أبويوسف، عن يحيى بن أبي أنيسة، عن زبيد اليامي، عن أبي عبدالرحمن السلمي، عن عبدالله بن مسعود قال: "شغل المشركون رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن الصلوات: الظهر والعصر والمغرب والعشاء حتى ذهب ساعة من الليل، ثم أمر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عنه بلالا فأذن وأقام، ثم صلى الظهر، ثم أمره فأذن وأقام، ثم صلى العصر، ثم أمره فأذن وأقام، فصلى المغرب، ثم أمره فأذن وأقام، فصلى العشاء".
قلت: لم أره بهذه السياقة عند أحد من أصحاب الكتب الستة، وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري، وسيأتي في كتاب افتتاح الصلاة، في باب صفة قضاء الصلوات- إن شاء الله تعالى.
[931] قال أبويعلى : وثنا أبوالربيع الزهراني، ثنا حماد، عن الجعد أبي عثمان قال: "مَرَّ بنا أنس بن مالك في مسجد بني ثعلبة فقال: أصليتم؟ قالت: قلنا: نعم- وذلك صلاة الصبح- فأذن وأقام ثم صلى بأصحابه".

المجلد الثاني

9- كتاب المساجد

1- باب بناء الكعبة المشرفة
932/1، قال أبوداود الطيالسي ثنا حماد بن سلمة وقيس وسلام، كلهم، عن سماك بن حرب، عن خالد بن عرعرة، عن علي- رضي اللّه عنه- قال: "لما انهدم البيت بعد جرهم فبنته قريش، فلما أرادوا وضع الحجر تشاجروا من

يضعه، فاتفقوا أن يضعه أول من يدخل من هذا الباب فدخل رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - من باب بني شيبة، فأمر بثوب فوضع، فأخذ الحجر فوضعه في وسطه، وأمر كل فخذ أن يأخذوا بطائفة من الثوب فيرفعوه، وأخذه رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - فوضعه ".

932/2 رواه إسحاق بن راهويه أبنا النضر بن شميل، ثنا حماد بن سلمة، عن سماك بن حرب، عن خالد بن عرعرة... فذكر قصة منها: ثم حدث- يعني عليًّا- "أن إبراهيم أُمر ببناء البيت فضاق به ذرعًا، فلم يدر كيف يبني، فأنزل اللّه السكينة وهي ريح خجوج، فتطوقت له مثل الحجفة فبنى عليها، فكان كل يوم يبني ساقًا- يعني بناء- ومكة شديدة الحر، فلما بلغ موضع الحجر قال لإسماعيل اذهب فالتمس حجرًا، فذهب إسماعيل يطوف في الجبال، ونزل جبريل بالحجر، فجاء إسماعيل فقال: من أين هذا؟ فقال: من عند من لم يتكل على بنائي وبنائك، فوضعه، ثم انهدم فبنته العمالقة، ثم انهدم فبنته جرهم، ثم انهدم فبنته قريش، فلما أرادوا أن يضعوا الحجر تنازعوا فيه، فقالوا: أول من يخرج من هذا الباب-باب بني شيبة- فخرج النبي - صلى الله عليه وسلم - فقالوا: هذا الأمين، فأمر بثوب فبسطه فوضعه فيه، وأمر من كل قوم رجلا، فأخذ بناحية من الثوب فرفعه، فأخذه النبي - صلى الله عليه وسلم -)).

932/3، ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة ثنا العباس بن الفضل العبدي الأزرق ببغداد إملاء- وهو من أهل البصرة- ثنا حماد بن سلمة... فذكره مطولًا جدًّا، وسيأتي في كتاب الحج، في باب ذكر الكعبة- إن شاء اللّه تعالى.
قلت: مدار حديث عليّ بن أبي طالب على خالد بن عرعرة، وهو مجهول
933/1 وقال إسحاق بن راهويه أبنا عبدالرزاق، ثنا معمر، عن ابن خثيم، عن أبي الطفيل قال: "كانت الكعبة في الجاهلية مبنية بالرضم ليس فيه مدر، وكانت قدر ما يقتحمها العناق، وكانت غير مهولة، إنما توضع ثيابها عليها، ثم يسدل سدلاً عليها، وكان الركن الأسود موضوعًا على سورها باديًا، وكانت ذات ركنين، هيئة الحلقة، مربعة من جانب مدورة من جانب، فأقبلت سفينة من أرض الروم حتى إذا كانوا قريبًا من جدة انكسرت السفينة، فخرجت قريش ليأخذوا خشبها، فوجدوا روميًّا عندها، فأخذوا الخشب فأعطاهم إياها، وكانت السفينة تريد الحبشة، وكان الرومي الذي كان في السفينة تاجرًا، فقدموا بالخشب وقدموا بالرومي، فقالت قريش: نبني بهذا الخشب بيت ربنا، فلما أرادوا هدمه إذا هم بحية علسور البيت بيضاء البطن، وسوداء الظهر، فجعلت كلما دنا أحد إلى البيت ليهدمه أو يأخذ من حجارته سعت إليه فاتحة فاها، فاجتمعت قريش عند المقام فعجوا إلى اللّه وقالوا: ربنا لم ترع، أردنا تشريفاً بيتك وتزيينه، فإن كنت ترضى ذلك وإلا فما بدا لك فافعل، فسمعوا جوابًا في السماء، فإذا هم بطائر أعظم من النسر أسود الظهر، أبيض البطن والرجلين، فغرز مخالبه في قفا الحية، ثم انطلق بها يجرها وَ ذنبها ساقط حتى انطلق بها نحو جياد، فهدمتها قريش، فجعلوا يبنونها بحجارة الوادي، تحملها قريش على رقابها، ورفعوها إلى السماء عشرين ذراعًا، فبينا النبي - صلى الله عليه وسلم -ِ يحمل حجارة من أجياد وعليه نمرة، فضاقت عليه النمرة، فذهب بعض النمرة على عاتقه، فترى عورته من صغر النمرة، فنودي: يا محمد، خمِّر عورتك. فلم يُرَ عريانًا بعد ذلك، وكان بين بنائها وبين ما أنزل اللّه عليه خمس عشرة سنة، فلما كان جيش الحصين بن نمير... " فذكر حريقها في زمان ابن الزبير.

قال ابن خثيم وأخبرني ابن سابط أنه لما بناها ابن الزبير كشفوا عن القواعد فإذا الحجر فيها مثل الحلقة مشبك بعضها ببعض، إذا حركت بالعتلة تحرك الذي من الناحية الأخرى.
قال ابن سابط: فأرانيه زيد بعد العشاء في ليلة مقمرة، قال: فرأيتها أمثال الحلقة مشبك أطراف بعضها ببعض.

933/2، قال معمر: فأخبرني يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد قالت: لما هدموا الكعبة في الجاهلية حتى إذا بلغوا موضع الركن خرجت عليهم حية كأنما عنقها عنق بعير، فهاب الناس أن يدنوا منها، فجاء طائر ظلل نصف مكة فأخذها برجليه، ثم حلق بها حتى قذفها في البحر.
قال مجاهد: وخرجوا يومًا فنزع رجل من البيت حجرًا وسرق من حلية البيت، ثم عاد فسرق فلصق الحجر على رأسه ".

---

934 وقال أبويعلى الموصلي ثنا موسى بن محمد، ، ثنا محمد بن أبي الوزير، ثنا يحيى بن العلاء، أبنا شعيب بن خالد، عن سماك بن حرب الذهلي، عن عكرمة، سمعت ابن عباس يحدث عن أبيه العباس قال "كنا ننقل الحجارة إلى البيت حين بنته قريش، فكانت الرجال تنقل الحجارة، والنساء ينقلن الشِّيد- والشِّيد ما يجعل بين الصخر- قال العباس: كنت أنقل أنا وابن أخي محمد - صلى الله عليه وسلم - فكنا ننقل على رقابنا ونجعل أُزرنا تحت الصخرة، فإذا غشينا الناس اتزرنا، فبينا أنا ومحمد - صلى الله عليه وسلم - بين يدي إذ

وقع فانبطح، فجئت أسعى فانتهيت إليه، فإذا هو ينظر إلى السماء، فقلت له: ما شأنك؟ فقام فاتزر فقال: نُهيت أن أمشي عر يانًا. فقال العباس: فكتمت ذلك الناس خشية أن يروه جنونًا"
رواه البزار والطبراني في الكبير من طريق عمرو بن أبي قيس، عن سماك به.

2- باب بناء مسجد مدينة سيدنا رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم -
935/1قال مسدد: ثنا ملازم، ثنا عبداللّه بن بدر، عن قيس بن طلق، عن أبيه قال: "بنيت مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مسجد المدينة، فكان يقول: قدموا اليمامي من الطين، فإنه من أحسنكم له مسًّا. وقال بنوه بعد: هو من أشدكم له ساعدًا".
935/2رواه أبويعلى الموصلي: ثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، ثنا محمد بن جابر الحنفي، ثنا قيس بن طلق، عن أبيه قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : "إذا كانت لأحدكم حاجة فليأتها وإن كانت على التنور.
قال: وكنت جالسًا عند رسول اللّه فجاء رجل فقال: يا رسول اللّه، مسست ذكري وأنا في الصلاة- أو قال: الرجل يمس ذكره في الصلاة عليه وضوء؟- قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : إنما هو بضعة منك.
قال: ورأيت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - وهو يؤسس مسجد المدينة وهم يحملون الحجارة فقال: ألا أحمل كما يحملون، فقال: اخلط لهم الطين يا

أبا أهل اليمامة، فإنك أعلم به، فجعلت أخلط ويحمل.
قال: وقال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : جعل اللّه لكم الأهلة مواقيت، فإذا رأيتم الهلال فصوموا،
و إذا رأيتموه فأفطروا، فإن غُمَّ عليكم فعدوا ثلاثين "
قلت: روى أصحاب السنن الأربعة منه قصة مس الذكر، والترمذي والنسائي قصة النكاح دون باقيه.

935/3 ورواه أحمد بن حنبل في مسنده: ثنا عبدالصمد، ثنا ملازم، ثنا سراج ابن عقبة وعبداللّه بن بدر، أن قيس بن طلق حدثهما... فذكر حديث مسدد.

935/4 قال أحمد: وثنا يونس بن محمد، ثنا يعقوب بن أيوب، عن قيس، عن أبيه قال: "جئت إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - وأصحابه يبنون المسجد- قال: وكأنه لم يعجبه عملهم- قال: فأخذت المسحاة فخلطت بها الطين- قال: فكأنه أعجبه أخذي المسحاة وعملي- فقال: دعوا الحنفي والطين فإنه أصنعكم للطين ".

935/5، ورواه ابن حبان في صحيحه ثنا الفضل بن الحباب، ثنا مسدد... فذكره.

3- باب في بناء مسجد قباء
936/1، قال مسدد: ثنا خالد بن زياد الزيات، حدثني أبوزرعة بن عمرو بن جرير، عن أبيه قال: "لما قدم رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - المدينة قال لأصحابه: انطلقوا بنا إلى أهل قباء نسلم عليهم. فأتاهم فسلم عليهم ورحبوا، ثم قال: يا أهل قباء، ائتوني بأحجار من هذه الحرة. فجمعت عنده أحجار كثيرة ومعه عنزة له، فخط قبلتهم، فأخذ حجرًا فوضعه رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - ثم قال: يا أبا بكر، خذ حجرًا فضعه إلى جنب حجري، ثم قال: يا عمر، خذ حجرًا فضعه إلى جنب حجر أبي بكر، ثم قال: يا عثمان، خذ حجرا فضعه إلى جنب حجر عمر، ثم التفت إلى الناس بأخره فقال: ليضع رجل حجره حيث أحب على ذا الخط ".
936/2 رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا عبد اللّه بن إسماعيل القرشي، عن خالد الزيات، ثنا أبوزرعة بن عمرو، عن أبيه- وكان رابع أربعة ممن كان مع عثمان- "أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - بنى مسجد قباء فوضع حجره، ثم قال لأبي بكر: ضع حجرك إلى جنب حجري... " فذكره بتمامه.
قلت: مدار إسناد هذا الحديث على خالد الزيات، وهو مجهول
4- باب فضل من بنى للّه مسجدًا
فيه حديث عثمان بن عفان، وتقدم في كتاب العلم في باب الصدق، وحديث عمر بن الخطاب، وسيأتي في الجهاد.
937/1 قال أبوداود الطيالسي ثنا شعبة، أخبرني جابر، عن عمار، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - قال: "من بنى للّه مسجدًا ولو كمَفْحَص قَطاة لبيضها بنى اللّه له بيتًا في الجنة".

937/2 رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة ثنا يحيى بن عبد الحميد الحماني، عن شريك، عن عمار، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - ((من بنى للّه مسجدًا بنى اللّه له بيتًا في

الجنة".
937/3 ورواه أبو يعلى الموصلي ثنا يحيى، ثنا شريك، عن عمار الدهني، فذكره بإسناد الحارث ومتنه.

937/4 قال: وثنا أبوعبداللّه البكري، ثنا أبوداود- يعني الطيالسي- فذكره.

937/5 قلت: ورواه أحمد بن حنبل في مسنده ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة... فذكره إلا أنه قال: "كمفحص قطاة يسعها لبيضها"
وكذا رواه البزار في مسنده
وله شاهد في الصحيحين من حديث عثمان بن عفان.
وقوله: "كمَفْحَص قطاة" هو بفتح الميم والحاء المهملة هو مجثمها لبيضها.

938/ 1، قال أبوداود الطيالسي وثنا قيس، عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن أبي ذر قال: "من بنى للّه مسجدًا ولو كمفحص قطاة بنى اللّه له بيتًا في الجنة".
يرفعه أبوداود، ورفعه يحيى بن آدم، عن قطبة، عن الأعمش.

938/2 رواه إسحاق بن إبراهيم بن راهويه أبنا عيسى بن يونس، عن الأعمش... فذكره مرفوعًا.

938/3 قال وثنا جرير وأبومعاوية- يعني عن الأعمش- مثله.
938/4 قال وأبنا المعتمر بن سليمان، عن الحجاج، عن الحكم بن عتيبة، عن إبراهيم التيمي قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - ... فذكر مثله.
938/5 ورواه أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا يحيى بن آدم، ثنا قطبة بن عبدالعزيز، عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن أبي ذر قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : "من بنى للّه مسجدًا ولوكمفحص قطاة بنى اللّه له بيتًا في الجنة".
938/6، ورواه أبويعلى الموصلي ثنا إبراهيم بن محمد بن عرعرة، ثنا يحيى بن آدم، ثنا قطبة بن عبدالعزيز، عن الأعمش... فذكره مرفوعًا.

938/7 قال: وثنا يحيى بن عبد الحميد الحماني، ثنا أبوبكر بن عياش، عن الأعمش... فذكره.
ورواه محمد بن حرب النشائى، عن محمد بن عبيد، عن أخيه يعلى بن عبيد، عن الأعمش به مرفوعًا.
938/8، ورواه الروياني في مسنده ثنا العباس بن محمد، ثنا أحمد بن يونس، ثنا أبوبكر بن عياش، عن الأعمش به مرفوعًا.
قال ابن يونس: قيل لأبي بكر: إن هذا لم يرفعه غيرك قال: سمعته من الأعمش وهو شاب.

938/9 ورواه أحمد بن منيع ثنا هشيم، ثنا منصور، عن الحكم بن عتيبة، عن

يزيد بن شريك، عن أبي ذر قال: "من بنى للّه مسجدًا كمفحص قطاة بُني له بيت في الجنة، وكتب له حسنة).

938/10، ورواه البزار في مسنده قال: ثنا سلم بن جنادة بن سلم، ثنا وكيع في داره، عن سفيان الثوري، عن الأعمش به مرفوعًا
قال البزار: لا نعلم أحدًا، تابع سلم بن جنادة على هذا، وإنما يعرف من حديث أحمد بن يونس، عن أبي بكر، وقد رواه يحيى بن آدم، عن قطبة- يعني ابن عبدالعزيز، انتهى.

938/11 ورواه الطبراني في الأوسط ثنا يحيى بن محمد الحنائي، ثنا علىُّ بن المديني، ثنا يحيى بن آدم، ثنا قطبة بن عبد العزيز، عن الأعمش... فذكره.

938/12، قال وثنا نصر بن الفتح المصري، ثنا بكار بن قتيبة، ثنا مؤمل بن إسماعيل، ثنا ابن عيينة، عن الأعمش به.

938/13، ورواه ابن حبان في صحيحه ثنا الحسن بن سفيان، ثنا أبوبكر بن أبي شيبة... فذكره.
وله شاهد من حديث جابر بن عبداللّه، رواه ابن ماجه في سننه
939/1 وقال مسدد: ثنا عبدالواحد، ثنا حجاج، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : من بنى للّه مسجدًا بنى اللّه له بيتًا في الجنة".

939/2 رواه أبويعلى الموصلي: ثنا القواريري، ثنا معتمر بن سليمان، أبنا حجاج بن أرطاة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم -: "من بنى للّه مسجدا يذكر اللّه فيه بنى اللّه بيتًا في الجنة".

939/3 قلت: ورواه أحمد بن حنبل ثنا عفان، ثنا عبد الواحد بن زياد... فذكره، إلا أنه قال: "بنى اللّه له بيتًا في الجنة أوسع منه "
والحجاج ضعيف
940 / 1قال مسدد : وثنا عبداللّه، عن كثير بن عبد الرحمن الطحان، حدثني عطاء، عن عائشة قالت: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : ((من بنى مسجداً بنى اللّه له بيتًا في الجنة. قالت: قلت: يا رسول اللّه، وهذه المساجد التي بطريق مكة. قال: وتلك " .
940/2 رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر : ثنا مروان، عن كثير المؤذن أنه سمع عطاء بن أبي رباح يقول: قالت عائشة: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : "من بنى مسجدًا ولو قدر مفحص قطاة بنى اللّه له بيتًا في الجنة".
قلت: كثير بن عبدالرحمن العامري، وهو كثير بن أبي كثير، وهو كثير المؤذن، ضعيف، قاله العقيلي.

9411، قال مسدد : وثنا إسماعيل، عن أيوب، حدثني رجل أن أنس بن مالك قال: "مرّ قبل الطاعون الجارف، فجعل يمر بالمسجد قد أحدث فيسأل عنه فيقول: هذا مسجد أحدثه بنو فلان. فقال: كان يقال: يأتي على الناس زمان يبنون المساجد يتباهون بها، ثم لا يعمرونها إلا قليلا. قال أيوب: فجاء الجارف

فجرفهم ".
وهذا إسناد ضعيف ة لجهالة التابعي
942/1 وقال أبوبكر بن أبي شيبة : ثنا يونس بن محمد، ثنا الليث بن سعد، عن يزيد بن عبداللّه بن أسامة، عن الوليد بن أبي الوليد، عن عثمان بن عبداللّه بن سراقة، عن عمر بن الخطاب رضي اللّه عنه- أنه قال: سمعت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يقول، : "من بنى للّه مسجدًا يُذكر فيه بنى اللّه له بيتًا في الجنة".

942/2 رواه عبد بن حميد : حدثني يحيى بن عبدالحميد، ثنا عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، ثنا يزيد بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن عثمان بن سراقة، عن عمر بن الخطاب- رضي اللّه عنه- قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "من أظل غازيًا كان له مثل أجره حتى يرجع أو يموت، ومن بنى للّه مسجدًا بنى اللّه له بيتًا في الجنة".
942/3، ورواه محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا عبدالعزيز... فذكره.

942/4 ورواه أبو يعلى الموصلي : ثنا أحمد، ثنا أبو عبدالرحمن، ثنا الليث بن سعد أبو الحارث، ثنا أبوعثمان الوليد بن أبي الوليد، عن عثمان بن عبداللّه بن سراقة العدوي... فذكر مثل حديث عبد بن حميد.
942/5 قال أبو يعلى: وثنا زهير، ثنا منصور بن سلمة الخزاعي، ثنا ليث بن سعد، عن يزيد بن عبداللّه بن أسامة بن الهاد الليثي، عن الوليد بن أبي الوليد، عن عثمان بن سراقة، عن عمر بن الخطاب قال: سمعت رسول اللّه لم يقول: "من أظل رأس غاز أظله اللّه يوم القيامة، ومن جهز غازيا حتى يستقل كان له مثل أجره حتى يموت أو يرجع، ومن بنى للّه مسجدًا بنى اللّه له بيتًا في الجنة".
فقال الوليد: فذكرت ذلك للقاسم بن محمد فقال: قد بلغني هذا الحديث. قال: قد ذكرت ذلك لمحمد بن المنكدر وزيد بن أسلم فكلاهما قالا مثل ذلك، وقالا: قد بلغنا ذلك. هذا حديث إسناده صحيح إن كان عثمان بن عبداللّه بن سراقة سمع من عمر بن الخطاب.

942/6 رواه أحمد بن حنبل في مسنده : ثنا الحسن بن موسى الأشيب، ثنا ابن لهيعة، ثنا الوليد بن أبي الوليد... فذكره.
وسيأتي في كتاب الجهاد في باب من أظل رأس غاز.

942/7 ورواه ابن ماجه في سننه باختصار فرّقه في موضعين عن أبي بكر بن أبي شيبة به.

942/8 ورواه ابن حبان في صحيحه : ثنا الحسن بن سفيان، ثنا أبوبكر بن أبي شيبة... فذكره.

942/9، قال وثنا أبويعلى... فذكره.

ورواه الحاكم والبيهقي من طريق عثمان بن عبداللّه بن سراقة، عن عمر بن الخطاب وهو جده لأمه، ولم يسمع منه، قاله أبوالحجاج المزي في كتاب التهذيب.

943/1 وقال أحمد بن منيع: ثنا الهيثم، ثنا الحسن بن يحيى، عن بشر بن حيان قال: أتانا واثلة بن الأسقع ونحن نبني مسجدنا فوقف علينا، ثم قال: سمعت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يقول: "من بنى مسجدًا يصلى فيه بنى الله له في الجنة أفضل منه

943/2 قلت: رواه أحمد بن حنبل في مسنده : ثنا الهيثم، ثنا أبو عبدالملك الحسن ابن يحيى الخشني... فذكره.والطبراني
944، وقال أبويعلى الموصلي : ثنا بشر، ثنا سليمان، ثنا يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : "من بنى بيتًا ليعبد اللّه فيه من حلال بنى اللّه له بيتًا في الجنة من در وياقوت ".
قلت: رواه الطبراني في الأوسط والبزار دون قوله: "من در وياقوت ".

5- باب في توسيع المسجد والزيادة فيه
945، قال أبوداود الطيالسي ثنا محمد بن درهم الأزدي، حدثني كعب بن عبدالرحمن الأزدي، عن ابن أبي قتادة الأنصاري، عن أبيه قال: "أتانا رسول اللّه جمع ونحن نبني المسجد فقال: أوسعوه تملئوه ".
قلت: رواه البيهقي في سننه من طريق يحيى بن أبي طالب، ثنا أبوداود الطيالسي... فذكره.
ثم رواه من طريق الجراح بن منهال، ثنا محمد بن درهم، عن كعب بن عبدالرحمن الأنصاري، عن أبيه، عن أبي قتادة مرفوعًا... فذكره.
وقال: حديث قد اختلف في إسناده.
946/1 وقال إسحاق بن راهويه : أبنا إسماعيل بن حرب، ثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد بن جدعان، عن يوسف بن مهران، عن ابن عباس قالت: كانت للعباس دار قريبة من المسجد، فسأله عمر فقال: أعطنيها أو بعنيها لأدخلها المسجد. فأبى، فقال عمر: فاجعل بيني وبينك رجلا من أصحاب رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - فجعل أبيَّ بن كعب، فقضى على عمر. فقال عمر: إنك لمن أجرأ أصحاب محمد - صلى الله عليه وسلم - عليَّ. قال: أومن أنصحهم لك يا أمير المؤمنين، ثم قال: أو ما علمت أن داود أمر ببناء بيت المقدس فأدخل بيوتًا بغير إذن أهلها، فلما بلغ البناء حجز الرجال منع بناءه، فقال: أي رب، ففي عقبي من بعدي ".

946/2 قال : وأبنا عبد الرزاق، أبنا معمر، ثنا زيد بن أسلم بهذا الحديث نحوه، وقال فيه: فقال أبي بن كعب: سمعت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يقول: "لما أمر داود... ".
947، وقال أبو يعلى الموصلي : ثنا موسى بن محمد بن حيان، ثنا سلم بن قتيبة، ثنا عبداللّه بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال عمر "لولا أني سمعت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يقول: إني أريد أن أزيد في قبلتنا ما زدت ".
هذا إسناد ضعيف، لضعف عبداللّه بن عمر العمري.

948/1 قال : وثنا أبوخيثمة، ثنا عبداللّه بن مسلمة بن قعنب، ثنا عبداللّه بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر قال: "لولا أني سمعت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يقول: إنا نريد أن نزيد في قبلتنا ما زدت. قال العمري: فزاد ما بين المنبر إلى موضع المقصورة".
قلت: عبداللّه بن عمر العمري ضعيف.

948/2 رواه أحمد بن حنبل في مسنده : ثنا حماد الخياط، ثنا عبداللّه، عن نافع: "أن عمر زاد في المسجد من الأسطوانة إلى المقصورة، وزاد عثمان: قال عمر: لولا أني سمعت رسول اللّه ملى يقول: ينبغي أن نزيد في مسجدنا. ما زدت " .

6- باب فضلى المسجد الحرام والصلاة فيه ومسجد النبي - صلى الله عليه وسلم - والمسجد الأقصى
949/1 قال أبوداود الطيالسي : ثنا أبوعوانة، عبدالملك بن عمير، عن عمر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي "أن أبا بصرة الغفاري لقي أبا هريرة، وهو جاءٍ فقال: من أين أقبلت؟ قال: أقبلت من الطور، صليت فيه. قال: أما إني لو أدركتك لم تذهب، إني سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: يشد الرحال إلى ثلاثة مساجد: مسجدي هذا، والمسجد الحرام، والمسجد الأقصى".

949/2 قلت: رواه أحمد بن حنبل في مسنده قال: ثنا حسين بن محمد، ثنا شيبان، عن عبدالملك... فذكره.

949/3، قال : وثنا يعقوب، ثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني يزيد بن أبي حبيب، عن مرثد بن عبداللّه اليزني، عن أبي بصرة به... فذكره.

وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري، وسيأتي في كتاب الصوم في ضمن حديث في باب النهي عن صوم يوم الفطر ويوم الأضحى، ورواه النسائي في الصغرى من حديث أبي هريرة.
950/1 قال أبوداود الطيالسي : وثنا الربيع بن صبيح، سمعت عطاء بن أبي رباح يقول: بينما ابن الزبير يخطبنا إذ قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام، وصلاة في المسجد الحرام تفضل بمائة - قال عطاء: فكأنه بمائة ألف- قال: قلت: يا أبامحمد، هذا الفضل الذي يذكر في المسجد الحرام وحده أو في الحرم؟ فقال: لا، بل في الحرم فإن الحرم كله مسجد".

950/2 رواه مسدد: ثنا حماد بن زيد، عن حبيب المعلم، عن عطاء، عن ابن الزبير قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : "صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام، و صلاة في ذلك أفضل من مائة صلاة في هذا".

950/3 ورواه أحمد بن منيع: ثنا هشيم بن بشير، ثنا الحجاج، عن عطاء، عن عبداللّه بن الزبير قال: "إن صلاة في المسجد الحرام تفضل على سائر المساجد بمائة ضعف فنظرنا في ذلك فإذا هي تفضل على سائر المساجد بمائة ألف ضعف، لقول رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : إن صلاة في مسجدي هذا- يعني: مسجد المدينة- تفضل على ما سوى ذلك من المساجد ألف ضعف إلا المسجد الحرام ".

950/4 ورواه عبد بن حميد : ثنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن زيد، عن حبيب المعلم، عن عطاء، عن عبداللّه بن الزبير قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم -: صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام، وصلاة في المسجد الحرام أفضل من صلاة في مسجدي هذا بمائة صلاة" .
950/5 ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة ثنا سليمان بن حرب... فذكره. هذا حديث صحيح.

950/6 ورواه أحمد بن حنبل في مسنده : ثنا يونس، ثنا حماد- يعني: ابن زيد- ... فذكر مثل حديث مسدد.

950/7 ورواه البزار ولفظه: إن رسول اللّه قال: "صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام، فإنه يزيد عليه مائة صلاة). ورواه ابن خزيمة، وابن حبان في صحيحه وزاد: "يعني مسجد المدينة).

951/1 قال أبوداود الطيالسي : ثنا أبو الأحوص، عن حصين بن عبدالرحمن، عن محمد بن طلحة بن ركانة، عن جبير بن مطعم قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : ((صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة- أو قال: من مائة- في غيره إلا المسجد الحرام ".
951/2 رواه مسدد: ثنا خالد، ثنا حصين، عن محمد بن طلحة، عن جبير بن مطعم قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : ((الصلاة في مسجدي هذا أفضل من الصلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام ".

951/3، ورواه أبوبكر بن أبي شيبة وأحمد بن منيع وأحمد بن حنبل قالوا: ثنا هشيم، أبنا حصين... فذكره.
951/4 ورواه أبويعلى الموصلي : ثنا زهير، ثنا عفان، ثنا عبدالعزيز بن مسلم، ثنا حصين، عن محمد بن طلحة، عن جبير بن مطعم قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - ((صلاة في مسجدي هذا أفضل... " فذكره.

951/5 قال : وثنا سليمان أحدثنا هشيم، ثنا حصين... فذكره.
قلت: وله شاهد في الصحيحين من حديث أبي هريرة.

952/1 قال أبوداود: أبنا عبدالرحمن- يعني: ابن أبي الزناد- عن موسى بن عقبة، عن أبي عبد اللّه القراظ، عن سعد بن أبي وقاص أنه سمع النبي - صلى الله عليه وسلم - يقول: "الصلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام " .

952/2، رواه أبويعلى الموصلي : ثنا زهير، ثنا سليمان الهاشمي، ثنا ابن أبي الزنا د... فذكره.

952/3 ورواه أحمد بن حنبل : ثنا أبوداود الطيالسي.

953، وقال مسدد: ثنا حماد، عن أبي هارون، عن أبي سعيد "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - صلى في بيت المقدس ليلة أسري به "
954 وقال الحميدي : ثنا سفيان، ثنا زياد بن سعد، أخبرني سليمان بن عتيق، سمعت ابن الزبير على المنبر يقول: سمعت عمر بن الخطاب يقول: "صلاة في المسجد أفضل من مائة صلاة فيما سواه من المساجد". قال سفيان: فيرون أن الصلاة في المسجد الحرام أفضل من مائة ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا مسجد الرسول - صلى الله عليه وسلم - فإن فضله عليه بمائة صلاة .

955/1 وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر: أبنا عبدالرزاق، عن ابن جريج، أخبرني عطاء، أن أبا سلمة بن عبد الرحمن أخبره، عن أبي هريرة- أو عن عائشة أنها قالت-: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم -: "صلاة في مسجدي هذا خطير من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام ".

955/2 رواه أبوبكر بن أبي شيبة : ثنا عبيد اللّه بن موسى، عن موسى بن عبيدة، عن داود بن مدرك، عن عروة، عن عائشة قالت: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : "صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام ".

955/3 ورواه أبويعلى الموصلي : ثنا أبوكريب، ثنا مصعب بن المقدام، عن إسرائيل، عن إبراهيم بن المهاجر، عن جابر العلاف، ثنا ابن الزبير، عن عائشة قالت: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : ((صلاة في مسجدي خير من ألف صلاة فيما سواه " .

955/4 ورواه أحمد بن حنبل : ثنا عبدالرزاق، ثنا ابن جريج.. فذكره
قلت: رجال ابن أبي عمر وأحمد بن حنبل ثقات، وطريق ابن أبي شيبة فيها موسى بن عبيدة، وطريق أبي يعلى فيها جابر، وهما ضعيفان.

956/1 وقال أبوبكر بن أبي شيبة ثنا الفضل بن دكين، عن عبداللّه بن عامر، عن عمران بن أبي أنس، عن سهل بن سعد، عن أبي بن كعب "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - سئل عن المسجد الذي أسس على التقوى قال: هو مسجدي هذا".
هذا إسناد ضعيف لضعف عبد اللّه بن عامر الأسلمي.

956/2 وقال : وثنا وكيع، عن ربيعة بن عثمان، ثنا عمران بن أبي أنس، عن سهل بن سعد قال: "اختلف رجلان على عهد النبي - صلى الله عليه وسلم - في المسجد الذي أسس على التقوى، فقال أحدهما: هو مسجد المدينة. وقال الآخر: هو مسجد قباء. فأتوا النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: هو مسجدي هذا.

956/3 رواه عبد بن حميد : ثنا أبونعيم، ثنا عبداللّه بن عامر الأسلمي... فذكر مثل طريق ابن أبي شيبة الأولى.

956/4 قال عبد : وثنا أبوبكر بن أبي شيبة، ثنا وكيع... فذكر الطريق الثانية.
956/5 ورواه أبويعلى الموصلي: ثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، ثنا أنس بن عياض أبوضمرة، عن عبداللّه بن عامر الأسلمي... فذكره.

956/6، قلت: ورواه أحمد بن حنبل : ثنا أبونعيم... فذكره.

956/7 قال : وثنا وكيع، ثنا ربيعة بن عثمان التيمي... فذكره.

956/8 قال وثنا عبدالله بن الحارث، ثنا عبداللّه بن عامر... فذكره

957 قال أبوبكر بن أبي شيبة: وثنا أبومعاوية، عن الأعمش، عن عمارة، عن أبي الشعثاء، قال: "خرجت حاجًّا فدخلت البيت، فجاء عبدالله بن عمر فدخل، فلما كان بين الساريتين مشى حتى لصق بالحائط، فصلى أربع ركعات، قال: فجئت حتى صليت إلى جنبه، قال: فلما انصرف قلت له: إن أناسًا يصلون ها هنا، فأين صلى رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - قال: ها هنا، أخبرني أسامة ابن زيد أنه رأى رسول اللّه- صلى الله عليه وسلم - صلى، فقلت: كم صلى؟ فقال: على هذا أجدني ألوم نفسي، مكثت معه عمرًا لم أسأله. فلما كان العام المقبل خرجت حاجًّا، فجئت حتى دخلت البيت، ثم قمت مقامه. قال: فجاء ابن الزبير حتى قام إلى جنبي، قال: فلم يزل يزحمني حتى أخرجني. قال: فصلى أربعًا" .

958 رواه أحمد بن منيع : ثنا عبدالملك بن عبدالعزيز، ثنا حماد بن سلمة، عن عبداللّه بن أبي مليكة "أن معاوية قدم مكة فدخل الكعبة، فبعث إلى ابن عمر فقال: أين صلى رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - ؟ فقال: بين الساريتين. فجاء عبداللّه بن الزبير فَرَجَّ الباب رجًّا شديدًا ففتح له، فقال: يا معاوية، أما واللّه لقد علمتَ أني كنت أعلم مثل الذي علم ابن عمر، ولكنك حسدتني أن تبعث إليَّ ".

959 وقال عبد بن حميد : ثنا أحمد بن يونس، ثنا ليث بن سعد، عن أبي الزبير، عن جابر، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - عبيد قال: "خير ما ركبت إليه الرواحل مسجدي هذا والبيت العتيق ".
هذا إسناد صحيح.

960/ 1 وقال أبويعلى الموصلي : ثنا زهير، ثنا جرير، عن مغيرة، عن إبراهيم، عن سهم بن منجاب، عن قَزَعَة، عن أبي سعيد قال: "ودع رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - رجلا فقال له: أين تريد؟ قال: أريد بيت المقدس. فقال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : صلاة في مسجدي أفضل من مائة صلاة في غيره إلا المسجد الحرام .

960/ 2 رواه البزار من طريق عبداللّه بن عمر، عن أبي سعيد مرفوعًا إلا أنه قال: "أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام ".
961، وقال وثنا عمرو بن حصين، ثنا يحيى بن العلاء، ثنا ثور بن يزيد، عن زياد بن أبي سودة، عن أبي أمامة قال: قالت ميمونة بنت الحارث زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - "يا رسول اللّه، أفتنا في بيت المقدس. قال: أرض المحشر والمنشر، ائتوه فصلوا فيه فإن صلاة فيه كألف صلاة فيما سواه. قالت: يا رسول اللّه، أرأيت إن لم نطق محملا إليه؟ قال: فليهد له زيتًا يسرج فيه، من أهدى إليه شيئًا كان كمن صلى فيه) .
هذا إسناد ضعيف لضعف عمرو بن حصين شيخ أبي يعلى.

روى أبوداود بعضه من طريق زياد بن أبي سودة، عن ميمونة.
ورواه ابن ماجه بتمامه من طريق زياد بن أبي سودة، عن أخيه عثمان بن أبي سودة، عن ميمونة به.
وهو إسناد صحيح كما بينته في الكلام على زوائد ابن ماجه ، وحديث هذا الباب من مسند أبي أمامة.
962 قال عبداللّه بن أحمد في كتاب الزهد : حدثني الحسن- هو ابن واقع- عن ضمرة، عن أبي عنان اللخمي، عن سليمان بن كيسان أبي عيسى الخراساني قال: "من صلى الفريضة في بيت المقدس في جماعة كانت له بخمس وعشرين ألف صلاة، ومن صلاها وحده كانت له بألف صلاة".

7- باب ما جاء في فضل مسجد قباء والصلاة فيه

963 قال مسدد ثنا سفيان، عن الوليد بن كثير، عن رجل قال: "أتى عمر مسجد قباء فأمر أبا ليلى فقال له: اجتنب العواهن، واكتنس المسجد بسعفة، قال: ولو كان هذا المسجد في أفق من الافاق، أو مصر من الأمصار لكان ينبغي لنا أن نأتيه ".
هذا إسناد ضعيف ة لجهالة التابعي.

964/ 1، وقال أبوبكر بن أبي شيبة : ثنا عبداللّه بن نمير، عن موسى بن عبيدة، أخبرني يوسف بن طهمان، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن أبيه قال: قال رسول اللّه عبيد: ((من توضأ فأحسن وضوءه، ثم جاء مسجد قباء فركع فيه أربع ركعات، كان ذلك عدل عمرة".
هذا إسناد فيه موسى بن عبيدة الربذي، وهو ضعيف.

964/ 2 رواه النسائي في الصغرى وابن ماجه في سننه من طريق أبي أمامة، عن أبيه به دون قوله: "من توضأ فأحسن وضوءه " ولم يذكر أربع ركعات،

وقالا: "من أتى مسجد قباء فصلى فيه كان له عدل عمرة.
964/ 3 ورواه أحمد بن حنبل في مسنده والطبراني في الكبير واللفظ له- عنه قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - ((من توضأ فأحسن الوضوء ثم دخل مسجد قباء فركع فيه أربع ركعات، كان ذلك كعدل رقبة" والحاكم وقال: صحيح الإسناد. انتهى، وسيأتي في كتاب الحج بشواهده.

8- باب ما جاء في مسجد الخيف
965، قال مسدد : ثنا يحيى، عن عبدالملك، حدثني عطاء، عن أبي هريرة قال: "صلى في مسجد الخيف سبعون نبيًّا، وبين حراء وثبير سبعون نبيًّا".

966، ورواه أبويعلى الموصلي : ثنا الرمادي، أبوبكر، ثنا أبوهمام الدلال، ثنا إبراهيم بن طهمان، عن منصور، عن مجاهد، عن ابن عمر قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : بمسجد الخيف قبرسبعين نبيًّا" .

9- باب في مسجد الفضيخ
967، قال أبويعلى الموصلي : ثنا زهير، ثنا وكيع، أخبرني عبداللّه بن نافع، عن أبيه، عن ابن عمر "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - أتي بفضيخ بُسْر وهو في مسجد الفضيخ فشربه فلذلك سمي مسجد الفضيخ " .
قال صاحب الغريب: الفضيخ والفضوخ شراب يتخذ من البسر المفضوخ .

10- باب خير البقاع المساجد
968 قال مسدد: ثنا يحيى، عن شعبة، ثنا أبوإسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "إن المساجد بيوت اللّه في الأرض ".
هذا إسناد موقوف، رجاله ثقات.

969، وقال (الحارث بن محمد بن أبي أسامة) ثنا زهير بن حرب، ثنا جرير، عن عطاء، عن محارب بن دثار، عن ابن عمر قال: "جاء رجل إلى رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - فقال: يا رسول اللّه، أي البقاع خير؟ قال: لا أدري- أو سكت- فقال له: أي البقاع شر؟ قال: لا أدري- أوسكت- فأتاه جبريل- عليه السلام- فسأله فقالت: لا أدري. قال: سل ربك. قال: ما نسأله عن شيء. وانتفض انتفاضة كاد يصعق، فيها محمد - صلى الله عليه وسلم - فلما صعد جبريل- عليه السلام- قال اللّه- عز وجل- سألك محمد أي البقاع

خير؟ فقلت: لا أدري. قال: نعم. قال: فحدثه أن خير البقاع المساجد، وأن شر البقاع الأسواق " . قلت: رواه ابن حبان في صحيحه ، والبيهقي في سننه ، والطبراني في الكبير من طريق جرير بن عبدالحميد، عن عطاء بن السائب. وفي الحكم بصحته نظر فإن جرير بن عبد الحميد سمع من عطاء بعد اختلاطه، قاله أحمد بن حنبل وشيخه يحيى بن سعيد القطان كما بينته في تبين حال المختلطين، لكن له شاهد من حديث أبي هريرة، (رواه) مسلم في صحيحه:

"إن أحب البلاد إلى اللّه المساجد، وإن أبغض البلاد إلى اللّه الأسواق " ورواه أحمد بن حنبل في مسنده من حديث جبير بن مطعم، وسيأتي في كتاب البيوع.

11- باب المشي إلى المساجد سيما في الظلم وما يقوله حين يخرج
970/1 ، قال أبوداود الطيالسي: ثنا محمد بن ثابت، عن أبيه قال: "مشيت مع أنس فجعل يقارب بين الخطى فقال: يا ثابت، لم لا تسألني لم أفعل بك هذا؟ قال: ولم تفعله؟ قال: إني مشيت مع زيد بن ثابت ففعل بي مثل هذا، ثم قال: لم لا تسألني لم أفعل بك هذا؟ فسألته، فقال زيد: هكذا فعل بي رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - وقال لي: يا زيد، أتدري لم أفعل بك هذا؟ قلت: ولم فعلته؟ قال: أردت أن تكثر خطانا إلى المسجد".
970/2 رواه أبوبكر بن أبي شيبة وعبد بن حميد : ثنا عبيد اللّه بن موسى، أبنا الضحاك بن نبراس، عن ثابت البناني، عن أنس بن مالك عن زيد بن ثابت، قال: "أقيمت الصلاة فخرج رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يمشي وأنا معه، فقارب في الخطى، وقال: إنما فعلت هذا ليكثر عدد خطانا في طلب الصلاة" .
970/3 ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة : ثنا داود بن المحبر، ثنا محمد ابن سعيد، عن أبان، عن أنس قال: "خرجت وأنا أريد المسجد فإذا أنا بزيد بن ثابت، فوضع يده على منكبي يتوكأ عليَّ فبقيت أخطو خطو، الشاب، فقالت لي زيد- يعني ابن ثابت-: قرب بين خطوك فإن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - قال: من مشى إلى المسجد كان له بكل خطوة عشر حسنات ".
970/4 ورواه أبويعلى الموصلي : ثنا أبوبكر بن أبي شيبة... فذكره.
قلت: ورواه الطبراني في الكبير مرفوعًا وموقوفًا على زيد، قال الحافظ المنذري: وهو الصحيح.
971/1 قال أبوداود الطيالسي : وثنا عبدالحكم، ثنا أبوالصديق الناجي، عن أبي سعيد قال: قال رسول اللّه : ((بشر المشائين في ظلم الليل إلى المساجد بالنور التام يوم القيامة" .

971/2، رواه أبويعلى الموصلي: ثنا إسحاق، ثنا عبدالصمد، ثنا أعبد، الحكم ابن عبداللّه القاص... فذكره.

قلت: له شاهد من حديث بريدة بن الحصيبِ، رواه أبوداود والترمذي ، ورواه ابن ماجه من حديث أنس بن مالك.

972، وقال مسدد: ثنا يحيى، عن عبداللّه، قال أبوالمثنى- أراه ابن العيزار- قال: سمعت رجلا يقول: سمعت عبد اللّه بن عمرو يقول: ما من مسلم يأتي زيارة من الأرض أو مسجدًا بني بأحجار فصلى فيه إلا قالت الأرض: بتيل اللّه في أرضه، وأشهد لك يوم القيامة".
هذا إسناد ضعيف لجهالة التابعي.

973، قال مسدد : وثنا عيسى بن يونس، ثنا أبوبكر بن عبد اللّه بن أبي مريم (الزنجي) عن يحيى الغساني قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "مشيك إلى المسجد وانصرافك إلى أهلك في الأجر سواء".
هذا إسناد معضل ضعيف.

974، قال مسدد: وثنا يحيى، عن سفيان، عَن داود بن فراهيج ، عن سفيان بن زياد، قال: "لقيني الزبير وأنا أريد المسجد قلت، : أين تريد؟ فقال: أريد المسجد. فقال: أقصر فإنك في صلاة، وإنك لن تخطو خطوة إلا رفعك اللّه بها درجة، وحطَّ عنك بها خطيئة".
هذا إسناد حسن، داود مختلف فيه.

975 ، وقال محمد بن يحعى بن أبي عمر: ثنا وكيع، ثنا سفيان، عن الأعمش، عن رجل، عن أبي الأحوص، عن عبداللّه قال: "امشوا إلى المساجد فانه من الهَدْيَ وسنة محمد - صلى الله عليه وسلم -)).
هذا إسناد ضعيف، لجهالة شيخ الأعمش.

976/1 قال ابن أبي عمر: وثنا أبوأسامة، عن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر، عن مكحول، عن أبي الدرداء أنه قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : "من مشى في ظلمة الليل إلى المسجد إلى صلاة لقي اللّه- عز وجل- يوم القيامة بنور تام ".

976/2 ، رواه أبوبكر بن أبي شيبة : ثنا أبوأسامة، عن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر، عن مكحول، عن أبي الدرداء قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - ... فذكره.

976/3 ، ورواه أبويعلى الموصلي قال: ثنا أبوخيثمة، ثنا عبداللّه بن جعفر، حدثني عبيداللّه- يعني: ابن عمرو- عن زيد- يعني ابن أبي أنيسة- عن جنادة بن أبي خالد، عن مكحول، عن أبي إدريس، عن أبي الدرداء، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - ... فذكره.
قلت: ورواه الطبراني في الكبير بإسناد حسن، وابن حبان في صحيحه من طريق عبيداللّه بن عمرو به، ولفظه قال: "من مشى في ظلمة الليل إلى المساجد أتاه اللّه نورًا يوم القيامة" .

977/1 وقال الحميدي : ثنا سفيان، ثنا أبوالزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : ((ثلاثة في ضمان اللّه- عز وجل-: رجل خرج من بيته إلى مسجد من مساجد اللّه- عز وجل- ورجل خرج غازيًا في سبيل اللّه، ورجل خرج حاجًا
977/2 رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر، ثنا سفيان... فذكره.
هذا إسناد صحيح، رجاله رجال الصحيحين، وله شاهد من حديث أبي أمامة الباهلي رواه أبوداودْ وابن حبان في صحيحه .

978 وقال أبوبكر بن أبي شيبة : ثنا أبومعاوية، عن الهجري، عن أبي الأحوص، عن عبداللّه قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : ((ما من رجل يتوضأ ثم يأتي مسجدًا من المساجد فيخطو خطوة إلا كتب اللّه له بها حسنة، وحطَّ عنه بها خطيئة، ورفعه بها درجة" .

هذا إسناد ضعيف لضعف الهجري، واسمه إبراهيم.

979/1 وقال أحمد بن منيع: ثنا يزيد، ثنا فضيل بن مرزوق، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد- قال: قلت لفضيل: رفعه؟ قال: أحسبه قد رفعه- قال: "من قال حين يخرج إلى الصلاة: اللهم إني أسألك بحق السائلين عليك، وبحق ممشاي هذا، إني لم أخرج أشرًا ولا بطرًا ولا رياء ولا سمعة، خرجت اتقاء أسخطك، وابتغاء مرضاتك، أسألك أن تعيذني من النار، وأن تغفر لي، إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت، وكَّل اللّه به سبعين ألف ملك يستغفرون له، وأقبل عليه بوجهه حتى يفرغ من صلاته ".
هذا إسناد ضعيف ة لضعف عطية والراوي عنه.

979/2 رواه ابن ماجه في سننه عن محمد بن سعيد بن يزيد بن إبراهيم التستري، عن فضيل... فذكره دون قوله: "حتى يفرغ من صلاته " ولم يقل: "وكَّل اللّه به ". لكن رواه ابن خزيمة في صحيحه من طريق فضيل بن مرزوق، فهو صحيح عنده.
979/3 ورواه الطبراني في كتاب الدعاء: ثنا بشير بن موسى، ثنا عبداللّه بن صالح العجلي، ثنا فضيل بن مرزوق... فذكره.
قال الطبراني: رفع هذا الحديث عن فضيل بن مرزوق عبداللّه بن صالح العجلي، وأوقفه أبونعيم.

980، قال أحمد بن منيع : وثنا الحسن بن سوار، ثنا ليث، عن معاوية، عن أبي يحيى، عن أبي يزيد، عن سلام الأسود، عن ثوبان مولى رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: "خرج علينا رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - بعد صلاة الصبح فقال: إن ربي أتاني الليلة في أحسن صورة فقال لي: يا محمد، هل تدري فيما يختصم الملأ الأعلى؟ قلت: لا يا رب. فوضع كفه بين كتفي حتى وجدت برد أنامله في صدري، قال: فتجلى لي ما بين السماء والأرض، قال: قلت: نعم يا رب، يختصمون في الدرجات والكفارات، فأما الدرجات: فإطعام الطعام، وبذل السلام، وقيام الليل والناس نيام، وأما الكفارات: فالمشي على الأقدام إلى الجماعات، وإسباغ الوضوء في (الكراهيات) ، والجلوس في المساجد خلف الصلوات، ثم قال: يا محمد، قل تسمع، وسل تعطى، قل: اللهم إني أسألك فعل الخيرات، وترك المنكرات، وحب المساكين، وأن تغفر لي وترحمني، وإذا أردت فتنة في قومي فتوفي إليك وأنا غير مفتون، اللهم إني أسألك حبك، وحبَّ من يحبك، وحبًّا يبلغني حبك ".

قلت: له شاهد من حديث أبي أمامة الباهلي، وقد تقدم في كتاب الطهارة في باب فضل الوضوء وإسباغه.
ورواه الترمذي في الجامع من حديث ابن عباس وقال: حسن غريب.

981/1 قال أحمد بن منيع: وثنا مروان بن معاوية الفزاري، عن حميد، عن أنس قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - "إذا جاء أحدكم إلى الصلاة فليمش على هينته، فليصل ما أدرك وليقض ما سبق به " .

981/2 رواه أبويعلى الموصلي: ثنا مسروق بن المرزبان، ثنا يحيى بن زكريا، عن حميد. هذا حديث رجاله رجال الصحيح، وهو طرف من حديث طويل يأتي

في أول كتاب افتتاح الصلاة.
وله شاهد من حديث أبي هريرة في الصحيحين وغيرهما.

قال الترمذي : وفي الباب عن أبي قتادة، وأبيّ، وأبي سعيد، وزيد بن ثابت،وجابر، و أنس.
قال: وقد اختلف أهل العلم، في المشي إلى المسجد، فمنهم من رأى الإسراع إذا خاف فوت التكبيرة الأولى، حتى ذُكر عن بعضهم أنه كان يهرول إلى الصلاة، ومنهم من كره الإسراع، واختار أن يمشي بتؤدة ووقار، وبه يقول أحمد وإسحاق، وقالا: العمل على حديث أبي هريرة، وقال إسحاق: إن خاف فوت التكبيرة الأولى فلا بأس أن يسرع في المشي.

982/1 وقال عبد بن حميد : ثنا صفوان بن عيسى، عن الحارث بن عبدالرحمن، عن سعيد بن المسيب، عن علي بن أبي طالب قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : "إسباغ الوضوء في المكاره، وإعمال الأقدام إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، يغسل الخطايا غسلًا" .

982/2 رواه أبويعلى الموصلي: ثنا أحمد بن إبراهيم الدورقي، ثنا صفوان بن عيسى الزهري... فذكره.
هذا إسناد صحيح، رجاله رجال الصحيح، رواه البزار والحاكم وقال. صحيح على شرط مسلم.

983/1 وقال أبويعلى الموصلي: ثنا زهير، ثنا الحسن بن موسى، ثنا ابن لهيعة، حدثني حسين بن عبداللّه، أن أبا عبدالرحمن حدثه، أنه سمع عبداللّه بن عمرو بن العاص يقول: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : ((من راح إلى مسجد جماعة فخطوة تمحو سيئة، وخطوة تكتب له حسنة ذاهبًا، وراجعًا" .
هذا إسناد فيه عبد اللّه بن لهيعة، وهو ضعيف.
983/2رواه أحمد بن حنبل في مسنده : ثنا الحسن... فذكره.
ورواه الطبراني في معجمه وابن حبان في صحيحه .
984 قال أبويعلى الموصلي : وثنا صالح بن مالك، ثنا عبدالأعلى بن أبي المساور، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن أبي هريرة قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : ((ما من مسلم يتوضأ فيحسن الوضوء، ثم يمشي إلى بيت من بيوت اللّه يصلي فيه صلاة مكتوبة، إلا كتب له بكل خطوة حسنة"
هذا إسناد ضعيف لضعف عبدالأعلى.

985/1 قال : وثنا أبوعبداللّه المقدمي ثنا أبوعبدالرحمن، ثنا ابن لهيعة، حدثني أبوقبيل المعافريَ، عن أبي عُشَّانَة المعافري، عن عقبة بن عامر الجهني، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "من خرج من بيته إلى المسجد كتبت له بكل خطوة يخطوها عشر حسنات، والقاعد في المسجد ينتظر الصلاة كالقانت، ويكتب من المصلين حتى يرجع إلى بيته "
985/2 قلت: رواه أحمد بن حنبل في مسنده : ثنا الحسن، ثنا ابن لهيعة، ثنا

أبوعشانة، أنه سمع عقبة بن عامر يحدث، عن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - ... فذكره.

985/3 قال وثنا الحسن ثنا ابن لهيعة، ثنا أبو قبيل، عن أبي عشانة... فذكره.

985/4 قال : وثنا إسحاق ابن عيسى، ثنا ابن لهيعة، عن عمرو بن الحارث، عن أبي عشانة... فذكره.

985/5 ورواه ابن حبان في صحيحه : ثنا عبداللّه بن محمد بن سلم، ثنا حرملة بن يحيى، ثنا ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، أن أبا عشانة... فذكره مفرقًا في موضعين. ورواه الطبراني في الأوسط ، وابن خزيمة في صحيحه .
قوله: "كالقانت " قال الحافظ المنذري: القنوت يطلق بإزاء معان منها: السكوت، والدعاء، والطاعة، والتواضع، وإدامة الحج، وإدامة الغزو، والقيام في الصلاة وهو المراد في هذا الحديث، واللّه أعلم.

986/1 قال أبويعلى الموصلي: وثنا كامل بن طلحة، ثنا أبوعوانة، عن يعلى بن عطاء، عن سعيد بن المسيب قال: "حضر رجلًا من الأنصار الموتُ فقال لأهله: مَنْ في البيت؟ قالوا: أهلك وإخوانك وجلساؤك. فقال: ارفعوني. فأسنده ابنه إلى صدره ففتح- أحسبه قال: عينيه- فسلم على القوم، قال: فردوا عليه وقالوا له خيًرا. فقال: إني محدثكم بحديث ما حدثته أحدًا منذ سمعته من رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - لا احتسابا، وما أحدثكم به اليوم إلا احتساباً، سمعت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يقول: من توضأ في بيته فأحسن الوضوء ثم خرج إلى المسجد فصلى في جماعة المسلمين، لم يرفع رجله اليمنى إلا كتب اللّه له بها حسنة، ولم يضع رجله اليسرى إلا حطَّ اللّه عنه بها خطيئة حتى يأتي المسجد، فليقرِّب أو ليبعِّد، فإذا صلى بصلاة الإمام انصرف وقد غفر اللّه له، وإن أدرك بعضًا وفاته بعض أتمَّ ما فاته كذلك، وإن هو أدرك الصلاة وقد صليت فأتم صلاته ركوعها وسجودها كذلك ".
هذا الإسناد رجاله ثقات.

986/2 قلت: رواه أبوداود في سننه ، عن محمد بن معاذ بن عباد العنبري، عن أبي عوانة... فذكره باختصار.

12- باب ما يقوله إذا دخل المسجد وإذا خرج منه
987، قال محمد بن يحيى بن أبي عمر : حدثنا المقرئ، ثنا حيوة بن شريح، أخبرني أبوصخر، عن يزيد بن قسيط، عن أبي الدرداء أنه يقول: "إني لأقول إذا دخلت المسجد: السلام عليك يا رسول اللّه، وإذا خرجت قلتها".

988، قال : وثنا وكيع، ثنا عبداللّه بن سعيد بن أبي هند، عن غير واحد: "أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - كان إذا خرج من المسجد قال: اللهم احفظني من الشيطان الرجيم ".
هذا إسناد مرسل أو معضل.

989/1 ، وقال مسدد: ثنا يحيى، عن ابن عجلان، حدثني سعيد بن أبي سعيد المقبرى، عن أبي هريرة قال: "أخذ كعب بيدي وقال: احفظ مني اثنتين: إذا

دخلت المسجد فسلِّم على النبي - صلى الله عليه وسلم - وقل: اللهم افتح لي أبواب الرحمة، وإذا خرجت فسلِّم على النبي - صلى الله عليه وسلم - وقل: اللهم احفظني من الشيطان الرجيم " .
989/2 قلت: رواه ابن حبان في صحيحه من طريق الضحاك بن عثمان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة قال: قال رسول اللّٰه - صلى الله عليه وسلم - فذكره، إلا أنه قال: "اللهم أجرني " مكان احفظني.
989/3 ورواه الطبراني في كتاب الدعاء من طريق الضحاك بن عثمان، ثنا سعيد المقبري، عن أبي هريرة، أن رسول اللّٰه - صلى الله عليه وسلم - ... فذكره، إلا أنه قال: "وليقل: اللهم اعصمني من الشيطان الرجيم ".
قلت: روى ابن ماجه منه: "إذا دخلت المسجد... إلى آخره دون أوله بسند صحيح، من طريق سعيد المقبري عنه به، وكذا رواه النسائي في اليوم والليلة ، والحاكم وقال: صحيح الإسناد.

990/1 قال مسدد: وثنا عبدالوارث بن سعيد، عن ليث بن أبي سليم، عن عبداللّٰه بن حسن، عن فاطمة بنت الحسين، عن فاطمة رضي اللّٰه عنها، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه كان إذا دخل المسجد قال: "اللهم اغفر لي ذنوبي، وافتح لي أبواب رحمتك،وإذا خرج قال: اللهم اغفر لي ذنوبي، وافتح لي أبواب فضلك ".

990/2 رواه الطبراني في كتاب الدعاء من طرق فقال: ثنا معاذ بن المثنى، ثنا مسدد... فذكره.
هذا الحديث ضعيف لضعف ليث.

991، وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة ثنا عبدالعزيز بن أبان، ثنا هشام، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد اللّٰه بن سلام أنه كان إذا دخل المسجد يسلم على النبي - صلى الله عليه وسلم - ثم قال: اللهم افتح لي أبواب رحمتك، وإذا خرج صلى على النبي - صلى الله عليه وسلم - وتعوذ من الشيطان " .
هذا إسناد ضعيف.

992 وقال أبويعلى الموصلي : ثنا سويد، ثنا صالح بن موسى بن إسحاق بن طلحة القرشي، عن عبد اللّٰه بن الحسن، عن أمه فاطمة بنت الحسين، عن أبيها، عن علي - رضي اللّٰه عنه- أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان إذا دخل المسجد قال: اللهم افتح لي أبواب رحمتك، وإذا خرج قال: اللهم افتح لي أبواب فضلك " .
قلت: له شاهد من حديث أبي حميد الساعدي- أو أبي أسيد- رواه مسلم في صحيحه وغيره.

ورواه ابن ماجه والنسائي في اليوم والليلة بسند صحيح، والحاكم في المستدرك قال: صحيح على شرط الشيخين.
ورواه الطبراني في كتاب الدعاء من حديث أبي حميد وأبي أسيد.

13- باب في تحية المسجد

993 قال الحميدي: ثنا سفيان، ثنا حسان بن جعدة قال: "رأيت الحسن بن أبي الحسن دخل مسجد واسط يوم الجمعة وابن هبيرة يخطب على المنبر، فصلى ركعتين ثم جلس " .

994 ، وقال أحمد بن منيع: ثنا ابن علية، ثنا ليث، عن الحكم، عن حنش قال: "قيل لعلي: إن ناسًا لا يستطيعون الخروج، منهم من به علة، ومنهم من يبعد عليه المسجد. فقال: صلوا ها هنا وفي المسجد، وصلوا أربعًا: ركعتن للسبب، وركعتين للخروج " .

14- باب في تنظيف المساجد وتطهيرها وتجميرها
995 ، قال مسدد : ثنا حماد، عن أيوب، عن أبي رجاء قال: "سمعت ابن عباس يخطب في يوم مطير فقال: صلوا في رحالكم، ولا تنقلوا هذا الخبث بأقدامكم إلى المسجد فإنه ليس كل جيران المسجد يسعه (بطهوركم) ".
قلت: قصة المطر في الصحيحين وغيرهما دون قوله: "ولا تنقلوا هذا الخبث... " إلى آخره.

996/1 قال مسدد: وثنا يحيى، عن الحجاج الصواف، عن يحيى بن أبي كثير، عن الحضرمي بن لاحق، عن رجل من بني خطمة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "إذا أبصر- أو رأى- أحدكم القملة في ثوبه وهو في الصلاة فليقرها أو ليصرَّها، ولا يلقيها في المسجد".

996/2 قال: وثنا يحيى بن زريع، ثنا حجاج الصواف... فذكره .

996/3 رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة : ثنا عبدالعزيز بن أبان، ثنا هشام، عن يحيى بن أبي كثير، عن رجل من الأنصار قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - ... فذكره.

996/4 قلت: رواه أبوداود في المراسيل عن مسلم بن إبراهيم، عن هشام، عن يحيى، عن الحضرمي، عن رجل من الأنصار... فذكره.
996/5 ورواه أحمد بن حنبل: ثنا إسماعيل، ثنا حجاج الصواف... فذكره.
ورواه البيهقي في سننه من طريق مسلم بن إبراهيم... فذكره.
ومن طريق علي بن مبارك، عن يحيى بن أبي كثير... فذكره.
وهو مرسل حسن.
قال: وروينا عن مالك بن يخامر قال: "رأيت معاذ بن جبل يقتل البراغيث والقمل في الصلاة". وعن الحسن قال: "لا بأس بقتل القمل في الصلاة، ولكن لا تعبث،.
997/1 وقال إسحاق بن راهويه : ثنا أبومعاوية، ثنا محمد بن إسحاق، عن طلحة ابن عبيد اللّه بن كريز، عن أبي أيوب الأنصاري قال: "أخذ رجل قملة من ثوبه ليطرحها في المسجد، فقال له رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : أعدها في ثوبك ".

997/2 قال : وثنا يزيد بن هارون، ثنا محمد بن إسحاق، عن طلحة بن عبيد اللّه بن كريز، عن شيخ من أهل المدينة قال: "رأى رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - رجلا أخذ قملة... " فذكر مثله.

997/3 ورواه أبوبكر بن أبي شيبة : ثنا محمد بن عبيد، ثنا محمد بن إسحاق، عن طلحة بن عبيد اللّه بن كريز، عن شيخ من أهل مكة من قريش قال: "وجد رجل في ثوبه قملة فأخذها ليطرحها في المسجد، فقال له رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : لا تفعل، اردها في ثوبك حتى تخرج من المسجد" .

997/4 قلت: ورواه أحمد بن حنبل : ثنا محمد بن عبيد... فذكره.

998 قال إسحاق بن راهويه: وأبنا عبدالرزاق، ثنا محمد بن مسلم، عن عبد ربه، عن مكحول، عن معاذ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "جنبوا مساجدكم صبيانكم، ومجانينكم، وإقامة حدودكم، وسل سيوفكم، وبيعكم، وخصومتكم، وجمِّروها يوم جُمَعِكم، واجعلوا على أبوابها المطاهر" .
قلت: وكذا رواه الطبراني في الكبير من رواية مكحول عن معاذ، ولم يسمع منه.

وله شاهد من حديث أبي الدرداء وأبي أمامة رواهما الطبراني في الكبير ، ورواه
ابن ماجه والطبراني في الكبير من حديث واثلة بن الأسقع.
جمِّروها: بخّروها، وزنه ومعناه.

999 وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة : ثنا إسحاق بن بشر، ثنا أبوعامر الأسدي مهاجر بن كثير، عن الحكم بن مسقلة العبدي، عن أنس بن مالك قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : "من أسرج في مسجد من مساجد اللّه سراجًا، لم تزل الملائكة وحملة العرش يستغفرون له ما دام في ذلك المسجد ضوء من ذلك السراج ".
هذا إسناد ضعيف. قال الذهبي في الميزان: الحكم بن مسقلة قال الأزدي: كذاب.
وقال البخاري: عنده عجائب. ثم ذكر له البخاري حديثًا موضوعًا- لكن فيه إسحاق بن بشر فهو الآفة- فقال: حدثني عبداللّه، ثنا إسحاق بن بشر... فذكره، وزاد: "ومن أذن سبع سنين محتسبًا حرَّم اللّه لحمه ودمه على دواب الأرض أن تأكله في القبر". قلت: وإسحاق بن بشر كذبه علي بن المديني، وقال ابن حبان: لا يحل كتب حديثه إلا علما جهة التعجب. وقال الدارقطني: كذاب متروك.

1000 وقال أبويعلى الموصلي : ثنا عبيدالله، ثنا عبدالرحمن بن مهدي، عن عبداللّه بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر "أن عمر كان يجمر مسجد رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - كل جمعة".

هذا إسناد ضعيف لضعف عبد اللّه بن عمر العمري.

1001/1 قال : وثنا زهير، ثنا إسماعيل بن أبي أويس، حدثني أبي، عن ثور بن يزيد، عن عكرمة، عن ابن عباس أنه قال: "أتى النبيَّ - صلى الله عليه وسلم - أعرابي فبايعه في المسجد، ثم انصرف فقام ففشج فبال، فهمَّ الناس به، فقال النبي - صلى الله عليه وسلم - : لا تقطعوا على الرجل بوله. ثم دعا به فقال: ألست بمسلم؟ قال: بلى. قال: فما حملك على أن بلت في المسجد؟ فقال: والذي بعثك بالحق، ما ظننت إلا أنه صعيد من الصُّعدات فَبُلْتُ فيه. فأمر النبي - صلى الله عليه وسلم - بذنوب من ماء فصب على بوله " .

1001/2 رواه البزار في مسنده : ثنا عبداللّه بن شبيب ويحيى بن العلاء قالا: ثنا إسماعيل بن أبي أويس... فذكره.
هذا حديث ضعيف لضعف أبي أويس، واسمه عبد اللّه بن عبد اللّه بن أويس، وإن أخرج له مسلم فإنما روى له متابعة.
1002 قال : وأبنا أبوهشام الرفاعي، ثنا أبوبكر بن عياش، ثنا سمعان بن مالك المالكي، عن أبي وائل، عن عبد اللّه قال: "جاء أعرابي فبال في المسجد، فأمر النبي - صلى الله عليه وسلم - بمكانه فاحتفر، وصُبَّ عليه دلو من ماء... " فذكره .
1003 وقال: وثنا عمرو الناقد، ثنا عبد اللّه بن سليم الرقي، ثنا رشدين بن سعد، عن عقيل بن خالد، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : لكل شيء قمامة، وقمامة المسجد لا واللّه، وبلى واللّه " .
قلت: رشدين ضعيف.
وله شاهد من حديث أبي قرصافة، رواه الطبراني في الكبير .
القُمامة- بضم القاف-: الكناسة.

15- باب النهي عن البصاق في السجد وما جاء في تشبيك الأصابع وإقامة الحدود وإنشاد الشعر فيه وأن يتخذ طرقًا
1004 قال مسدد: ثنا يحيى، عن ابن عجلان، عن يزيد بن عبداللّه بن قسيط، عن سعيد بن المسيب قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : "إذا كان أحدكم في المسجد فلا يشبك بين أصابعه، فإنه في صلاة".
هذا إسناد رجاله ثقات، له شاهد من حديث أبي سعيد الخدري مرفوعًا، رواه أحمد بن حنبل في مسنده ولفظه: "إذا كان أحدكم في المسجد فلا يشبكن فإن التشبيك من الشيطان، وإن أحدكم لا يزال في صلاة ما كان في المسجد حتى يخرج منه " .
1005/1 قال مسدد: وثنا يزيد، ثنا الجريري، عن أبي العلاء، عن أبيه "أنه صلى مع رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - فنخع فدلكها بنعله اليسرى".
1005/2 قال مسدد: وثنا (000) . ورجاله ثقات.

1006 قال مسدد : وثنا يحيى، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن حارثة بن مضرب قال: قال عبداللّه: "إذا رأيتم الشيخ ينشد الشعر في المسجد يوم الجمعة، ويذكر أيام الجاهلية، فاقرعوا رأسه بالعصا".
هذا إسناد رجاله ثقات، وأبوإسحاق واسمه عمرو بن عبد اللّه وإن اختلط بأخرة فإن شعبة روى عنه قبل الاختلاط، ومن طريقه روى له البخاري ومسلم في

صحيحيهما، ويحيى هو ابن سعيد القطان.

1007/1 وقال إسحاق بن راهويه: أبنا يحيى بن آدم، ثنا ابن المبارك، عن محمد ابن إسحاق، عن أبيه، عن جبير بن مطعم، عن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - أنه نهى أن تقام الحدود في المساجد، أو ينشد فيه الأشعار، أو يسل فيها السلاح ".

1007/2 رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة : ثنا محمد بن عمر، ثنا إسحاق بن حازم، عن أبي الأشعث، عن نافع بن جبير بن مطعم، عن أبيه قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : "لا تقام الحدود في المساجد".
قلت: إسناد حديث جبير ضعيف من الطريقين معًا الأول : لتدليس ابن إسحاق. والثاني: لضعف الواقدي.

1008/1 وقال أبوبكر بن أبي شيبة : ثنا زيد بن الحباب، عن الحسن أبن، واقد، عن أبي غالب، عن أبي أمامة قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : البصاق في المسجد سيئة، ودفنه حسنة".

1008/2 رواه أبويعلى الموصلي: ثنا أبوبكر بن أبي شيبة... فذكره.

1008/3 قال: وثنا الحسن بن الصباح البزار، ثنا علي بن الحسن، ثنا حسين بن واقد، ثنا أبوغالب، عن أبي أمامة قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : التفل في المسجد سيئة، وكفارتها دفنها".

1008/4 قال: وثنا إسماعيل، ثنا معاوية بن معروف، عن الحسين بن واقد، عن أبي أمامة عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "من تنخع في المسجد فلم يدفنه فسيئة، فإن دفنه فحسنة".

1008/5 قلت: ورواه أحمد بن حنبل في مسنده : ثنا زيد بن الحباب، أبنا الحسين ابن واقد، حدثني أبوغالب أنه سمع أبا أمامة يقول: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - ... فذكره هذا حديث حسن.

1009/1 وقال أبويعلى الموصلي : حدثنا زهير، ثنا يعقوب بن إبراهيم، ثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني عبداللّه بن محمد بن أبي عتيق، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه قال: سمعت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يقول: "إذا تنخَّم أحدكم وهو في المسجد فليغيب نخامته، لا تصيب جلد مؤمن أو ثوبه فتؤذيه .

1009/2 قال: وثنا محمد بن عبداللّه بن نمير، ثنا أبي، عن محمد بن إسحاق... فذكره نحوه.

1009/3 قلت: رواه أحمد بن حنبل : ثنا ابن أبي عدي، عن ابن إسحاق... فذكره.
1009/4 قال: وثنا يعقوب بن إبراهيم، ثنا أبي... فذكره.
وسيأتي في كتاب الفتن في باب علامات الساعة من حديث عبداللّه بن مسعود: "إن من أشراط الساعة أن تتخذ المساجد طرقًا رواه أبوداود الطيالسي، وإسحاق بن راهويه، وأحمد بن حنبل، وأحمد بن منيع، والحارث بن محمد بن أبي أسامة، وأبويعلى الموصلي، وسيأتي بطرقه.

16- باب لزوم المساجد والجلوس فيها
1010/1 قال مسدد : ثنا يحيى، عن ابن عجلان، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن سعيد بن يسار، عن أبي هريرة- لم يرفعه- قال: "ما من رجل يوطن المساجد فيحبسه عنها مرض أو علة، ثم عاد لما كان يصنع، إلا تبشبش اللّه له تبشبش أهل الغائب بغائبهم إذا جاء من غيبته) .

1010/2 رواه أحمد بن منيع: ثنا يعقوب، عن ابن أبي ذئب، عن المقبري ، عن أبي هريرة قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : "ما من عبد يوطن المساجد للصلاة والذكر إلا تبشبش اللّه به من حين يخرج من بيته إلى أن يدخل المسجد كما تبشبش أهل الغائب بغائبهم إذا قدم عليهم ".

1010/3 ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة : ثنا أبوالنضر، ثنا الليث عن المقبري عن سعيد بن يسار، عن أبي هريرة قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : "لا يتوضأ أحد فيحسن وضوءه ويسبغه، ثم يأتي المسجد لا يريد إلا الصلاة، إلا تبشبش اللّه به كما يتبشبش أهل الغائب بطلعته ".
قلت: رواه أبوداود الطيالسي، وأبوبكر بن أبي شيبة، وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما، والحاكم في المستدرك كلهم من طريق ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن سعيد بن يسار، عن أبي هريرة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - ... فذكروه دون قوله: "فيحبسه عنها مرض أو علة".

1010/4 ورواه ابن ماجه في سننه عن أبي بكر بن أبي شيبة بنقص ألفاظ.

1011/1 قال أبوداود الطيالسي : وثنا صالح المري، عن ثابت، عن أنس قال: قال رسول اللّه : ((عُمّار مساجد الله. هم أهل اللّه- عز وجل " .

1011/2 رواه عبد بن حميد : ثنا يونس بن محمد، ثنا صالح المري، عن ثابت البناني وميمون بن سياه وجعفر بن زيد، عن أنس بن مالك قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : "إن عُمّار بيوت اللّه هم أهل الدين ".

1011/3 ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة : ثنا محمد بن جعفر الوركاني، ثنا معتمر بن سليمان، عن فياض بن غزوان، عن محمد بن عطية، عن أنس قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - إن اللّه- عز وجل- لينادي يوم القيامة: أين جيراني، أين جيراني؟ قال: فتقول الملائكة: ربنا، ومن ينبغي أن يجاورك؟ فيقول: أين عُمّار المساجد؟ " .

1011/4 ورواه أبويعلى الموصلي : ثنا إبراهيم النيلي، ثنا صالح المري... فذكر

مثل حديث الطيالسي.

1011/5 قلت: ورواه البزار: ثنا عبدالواحد بن غياث، ثنا صالح بن بشير المري... فذكره. قال البزار: لا نعلم رواه عن ثابت إلا صالح.

1011/6 ورواه الطبراني في الأوسط : ثنا أبومسلم ثنا عبيداللّه بن محمد بن عائشة، ثنا صالح به.
وقال: لم يروه عن ثابت إلا صالح.
ورواه البيهقي في سننه الكبرى من طريق هاشم بن القاسم، عن صالح المري... فذكره.
وقال: صالح المري غير قوي. انتهى.
وقد ضعفه ابن معين وابن المديني والبخاري وأبوداود والنسائي وغيرهم.

1012 قال أبوداود الطيالسي : ثنا محمد بن أبي حميد، ثنا سعيد المهري عن أبيه، عن أبي هريرة أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - قال: "أفضل الرباط انتظار الصلاة، ولزوم مجالس الذكر، وما من عبد يصلي ثم يقعد في مقعده إلا لم تزل الملائكة تصلي عليه حتى يحدث أو يقوم ". هذا إسناد ضعيف لضعف محمد بن أبي حميد.

1013 وقال مسدد : ثنا عبدالواحد بن زياد، ثنا يونس بن عبيد قال: قلت للحسن - أو قيل له-: أرأيت قوله: "إن العبد لا يزال في صلاة ما دام في مصلاه؟ قال: قلت: مقعده الذي يصلي فيه؟ قال: بل المسجد كله ".
هذا إسناد صحيح، رجاله رجال الصحيح.

1014 وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر : ثنا مروان الفزاري، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن رجل، عن محمد بن واسع أن أبا الدرداء قال لابنه: "يا بني، ليكن بيتك المسجد، فإني سمعت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يقول: إن المسجد بيوت المتقين، فمن كانت المساجد بيوته أتم اللّه له بالروح والرحمة والجواز على الصراط إلى الجنة".
هذا إسناد ضعيف، لجهالة بعض رواته، رواه الطبراني في الكبير والأوسط ، والبزار وقال: إسناده حسن. قال الحافظ المنذري- رحمه اللّه-: وهو كما قال.
1015/1 قال محمد بن يحيى بن أبي عمر : وثنا المقرئ، ثنا عبدالرحمن بن زياد، عن عبداللّه، عن عبداللّه بن عمرو قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : ((ست مجالس ما كان المسلم في مجلس منها إلا كان ضامنًا، على اللّه: في سبيل اللّه، أو مسجد جماعة، أو عند مريض، أو يتبع جنازة، أو في بيته، أو عند إمام مقسط يعزره ويوقره ".

1015/2 رواه عبد بن حميد ثنا عبداللّه بن يزيد، ثنا عبدالرحمن بن زياد بن أنعم، عن عبداللّه بن يزيد، عن عبداللّه بن عمرو أن رسوله اللّه لم قال: "ست مجا لس... " فذكره.

1015/3 ورواه البزار في مسنده : ثنا سلمة، ثنا عبداللّه بن يزيد... فذكره.
ورواه الطبراني في معجمه الكبير من طريق الأفريقي.
قلت: مدار أسانيد هذا الحديث على الأفريقي، وهو ضعيف، لكن المتن له شاهد
من حديث معاذ بن جبل، رواه أحمد بن حنبل والبزار في مسنديهما، وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما، ولفظه: "عهد إلينا رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - في خمس، من فعل واحدة منهن كان ضامنًا على اللّه- عز وجل-: من عاد مريضًا، أو خرج مع جنازة، أو خرج غازيًا في سبيل اللّه، أو دخل على إمام يريد بذلك تعزيره وتوقيره، أو قعد في بيته فَسَلِمَ وسَلِمَ الناس منه ". لفظ أحمد بن حنبل.

1016 وقال أبوبكر بن أبي شيبة : ثنا عيسى، عن ابن أبي ليلى، عن أبي الزبير، عن جابر قال: "لقد لبثنا بالمدينة سنتين قبل أن يقدم رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - علينا نعمر المساجد ونقيم الصلاة".
قلت: محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى ضعيف.

1017 قال ابن أبي شيبة : وثنا ابن فضيل، عن عطاء، عن أبي عبدالرحمن قال: حدثني من سمع رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يقول: "من جلس في مصلاه أو دخل مسجدًا لصلاة لم تزل الملائكة تصلي عليه ما دام في مجلسه ما لم يحدث: اللهم اغفر له، اللهم ارحمه ".

1018 قال أبو داود: وثنا حماد بن سلمة، عن علي بن يزيد، عن سعيد بن المسيب، عن أبي سعيد الخدري أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - قال: "لا يزال العبد في صلاة ما كان في مصلاه ينتظر الصلاة، تقول الملائكة: اللهم اغفر له، اللهم ارحمه، حتى ينصرف أو يحدث حدثًا. فقلت: ما يحدث؟ قال: كذا قلت لأبي سعيد: قال: يفسو أو يضرط " .
قلت: رواه ابن ماجه باختصار من طريق الزهري، عن ابن المسيب به.

1019 وقال أحمد بن منيع: ثنا مروان بن معاوية، عن سعد، عن عمير- وكان عمته امرأة الحسن بن علي- سمعت الحسن بن علي يقول: سمعت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يقول: "من أدمن الاختلاف إلى المسجد أصاب أخًا مستفادًا في اللّه ورحمة منتظرة، وعلما مستطرفا، أو كلمة تدل على الهدى، وأخرى تصرفه عن الردى، ويزك الذنوب حياء أوخشية".
هذا إسناد ضعيف لجهالة التابعي.
وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه (000) .

1020 وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة: حدثنا عفان بن مسلم، ثنا حماد ابن سلمة، عن عطاء بن السائب قال: "دخلنا على عبداللّه بن حبيب وهو يقضي في مسجده قبل أن يموت، فقلت: يرحمك اللّه، لو تحولت إلى فراشك؟ قال حدثني من سمع النبي - صلى الله عليه وسلم - يقول: لا يزال العبد في صلاة ما كان في مصلاه ينتظر الصلاة، تقول الملائكة: اللهم اغفر له، اللهم ارحمه. قال: فأريد أن أموت وأنا في مسجدي " . قلت: وسيأتي في كتاب الأذكار في باب فضل لا إله إلا اللّه ضمن حديث طويل

من حديث نوف وعبداللّه بن عمرو بن العاص مرفوعًا: "يا معشر المسلمن، هذا ربكم فتح بابًا من أبواب السماء يباهي بكم الملائكة، يقول: يا ملائكتي، انظروا إلى عبادي هؤلاء قد قضوا فريضة وهم ينتظرون أخرى".

17- باب النهي عن إتيان المسجد لمن أكل ثومًا أو بصلا ونحو ذلك مما له رائحة كريهة

1021/1 قال مسدد: ثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن حميد بن هلال، عن أبي بردة "أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - وجد ريح ثوم فقال: ما هذا؟ وكره ذاك، فقال المغيرة ابن شعبة: منِّي يا رسول اللّه، أقسمت عليك لما أدخلت يدك. فأدخل يده فإذا على صدره جذام، فقال: أبدي لك عذرًا".

1021/2 رواه أبوبكر بن أبي شيبة ثنا وكيع، ثنا سليمان بن المغيرة، عن حميد بن هلال، عن أبي بردة، عن المغيرة بن شعبة قال: "أكلت ثومًا ثم أتيت مصلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فوجدته قد سبقني بركعة فدخلت معهم في الصلاة، فوجد رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - ريحه، فلما سلَّم قال: من أكل من هذه الشجرة الخبيثة فلا يقربنَّ مصلانا حتى يذهب ريحها. فأتممت صلاتي فلما سلمت قلت: يا رسول اللّه، أقسمت عليك إلا أعطيتني يدك، فناولني يده فأدخلتها في كمِّي حتى انتهت إلى صدري، فوجده معصوبًا فقال: أرى لك عذرًا، أرى لك عذرًا".

1021/3 ورواه أحمد بن منيع: ثنا يزيد بن هارون، أبنا أبوهلال الراسبي وغيره، عن حميد بن هلال، عن أبي بردة، عن المغيرة بن شعبة قال: "أكلت الثوم على عهد رسول اللّه أفأتيت المسجد وقد سُبقت بركعة فدخلت معهم.. " فذكره.

1021/4 ورواه ابن حبان في صحيحه : أنا الحسن بن سفيان، ثنا أبوبكر بن أبي شيبة... فذكره.
قلت: رواه أبوداود في سننه باختصار عن شيبان بن فروخ، عن أبي هلال الراسبي به.

1021/5 ورواه الحاكم أبوعبداللّه في كتابه المستدرك: ثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب، ثنا الحسن بن مكرم، ثنا يزيد بن هارون، أبنا أبوهلال الراسبي وسليمان بن المغيرة وغيره، عن حميد... فذكره.

1021/6 ورواه البيهقي في سننه الكبرى ، عن الحاكم به.

1022 وقال أبوبكر بن أبي شيبة : ثنا الفضل بن دكين، ثنا الحكم بن عطية، عن أبي الرباب، سمعت معقل بن يسار يقول: "كنا مع النبي - صلى الله عليه وسلم - في مسير، وإنا نزلنا في مكان فيه هذا الثوم، وإن أناسًا من المسلمين أصابوا منه، ثم جاءوا إلى الصلاة يصلون مع النبي - صلى الله عليه وسلم -

فنهاهم، ثم جاءوا بعد ذلك إلى المصلى فوجد ريحًا منهم فقال: من أكل من هذه الشجرة فلا يقربنَّ مصلانا".
قلت: وستأتي أحاديث من هذا النوع في كتاب الأطعمة- إن شاء اللّه تعالى.

1023/1 قال أبويعلى الموصلي: ثنا يوسف، ثنا جرير، عن أبي إسحاق، عن عدي ابن ثابت، عن زر بن حبيش، عن حذيفة قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : من أكل من هذه البقلة الخبيثة فلا يقربنَّ مسجدنا- ثلاثًا".

1023/2 قلت: رواه ابن حبان في صحيحه : ثنا عبداللّه بن محمد الأزدي، ثنا إسحاق، ثنا جرير، عن الشيباني، عن عدي بن ثابت... فذكره.
قال إسحاق: يعني الثوم.

1024/1 قال أبويعلى الموصلي : وثنا صالح بن حرب أبومعمر، ثنا سلام بن أبي خبزة، ثنا حنظلة، عن أنس بن مالك قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : "من أكل هاتين الشجرتين: الثوم والبصل فلا يقربنَّ مصلانا، وليأتينَّ أمسح وجهه وأعوذه، " .
قلت: هو في الصحيحين دون قوله: "وليأتين أمسح وجهه و أعوذه ".

1024/2 ورواه الطبراني ولفظه: قال: "إياكم وهاتين البقلتين المنتنتين أن تأكلوهما وتدخلون مساجدنا، فإن كنتم لابد آكلوهما فاقتلوهما بالنار قبلا".
1025 وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة : ثنا أبونعيم، ثنا طلحة، عن عطاء، عن ابن عباس، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "من أكل من خضركم هذه الريح فلا يقربنا في مساجدنا، فإن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه ابن آدم ".

18- باب لا يحل المسجد لجنب ولا لحائض
1026/1 قال أبوبكر بن أبي شيبة : ثنا الفضل بن دكين، عن ابن أبي غنية، عن أبي الخطاب، عن محدوج الذهلي، عن جسرة قالت: حدثتني أم سلمة قالت: "خرج رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - إلى صرحة هذا المسجد فنادى بأعلى صوته: ألا إن هذا المسجد لا يحل لجنب ولا حائض إلا للنبي - صلى الله عليه وسلم - وأزواجه وعليّ وفاطمة بنت محمد - صلى الله عليه وسلم - ورضي عنها، ألا هل بيَّنت لكم الأسماء أن تضلوا" .

1026/2 قلت: رواه ابن ماجه في سننه ، عن أبي بكر بن أبي شيبة ومحمد بن يحيى، عن أبي نعيم، عن ابن أبي غنية به، دون قوله: "إلا للنبي - صلى الله عليه وسلم - ... " إلى آخره. ورواه أبوداود من طريق أفلت بن خليفة، عن جسرة، عن عائشة، فهو شاهد لحديث أم سلمة.
ورواه البيهقي في الكبرى من طريق محمد بن يونس، عن أبي نعيم الفضل بن دكين به. ورواه أيضًا من طريق إسماعيل عن جسرة به، وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري رواه الترمذي في الجامع ، وقال: حسن غريب.

19- باب في النوم في المسجد
1027/1 قال محمد بن يحيى بن أبي عمر : ثنا مروان، عن أبان، عن أنس قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : من نعس منكم في المسجد فليتحول إلى فراشه حتى يعقل ما يقرأ أو يقول ".

1027/2 رواه أحمد بن منيع : ثنا عبدالملك أبوالنضر، ثنا أبوهلال، عن قتادة، عن أنس قال: "كنا نجيء مسجد النبي - صلى الله عليه وسلم - لنصلي فننتظر الصلاة، فمنا من ينعس أو ينام فلا يحدث وضوءًا".
قال أبوجعفر: قال هشيم: لا يؤخذ بهذا من ضطجع فإنه يعيد الوضوء.
قلت: لحديث محمد بن يحيى بن أبي عمر شاهد في الصحيحين من حديث عائشة- رضي اللّه عنها.

1028 وقال أبوبكر بن أبي شيبة : ثنا يعلى بن عبيد، عن صالح بن حيان، عن ابن بريدة، عن أبيه قال: "دخل جبريل المسجد الحرام فطفق ينفلت، فبصر بالنبي - صلى الله عليه وسلم - نائماً في ظل الكعبة فأيقظه، فقام وهو ينفض رأسه ولحيته من التراب، فانطلق به نحو باب بني شيبة، فتلقاهما ميكائيل فقال جبريل لميكائيل: ما منعك أن تصافح النبي - صلى الله عليه وسلم - ؟ فقال: أجد من يده ريح النحاس. فكأن جبريل أنكر ذلك فقال: أفعلت ذلك؟ فكأن النبي - صلى الله عليه وسلم - نسي، ثم ذكر فقال: صدق أخي، مررت أول أمس على إساف ونائلة، فوضعت يدي على أحدهما. فقلت: إن قومًا رضوا بكما إلهًا مع اللّه قوم سوء".
هذا إسناد ضعيف ة لضعف صالح بن حيان.

1029 وقال أحمد بن منيع : ثنا الهيثم، ثنا حفص، عن حرام بن عثمان، عن ابني جابر، عن جابر قال: "جاء رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - ونحن مضطجعون في المسجد فضربنا بعسيب كان بيده رطبًا، وقال: ترقدون في المسجد إنه لا يرقد فيه، فانجفلنا وانجفل معنا علي - رضي اللّه عنه- فقال له رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : مه، تعال يا علي، إنه يحل لك في المسجد ما يحل لي، والذي نفسي بيده، إنك لتذود عن حوضي يوم القيامة تذود كما يذاد البعير الضال عن الماء بعصًا لك من عوسج، ولكأني أنظر إلى مقامك من حوضي ".
هذا إسناد ضعيف، حرام بن عثمان الأنصاري المدني قال مالك ويحيى: ليس بثقة.
وقال أحمد: ترك الناس حديثه. وقال الشافعي وغيره: الرواية عن حرام حرام.
وقال ابن حبان: كان غاليًا في التشيع، يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل. وقال ابن المديني: سمعت يحيى بن سعيد يقول: قلت لحرام بن عثمان:
عبدالرحمن بن جابر، ومحمد بن جابر، وأبوعتيق هم واحد. قال: إن شئت جعلتهم عشرة. انتهى.
وستأتي أحاديث جمة في كتاب المناقب في فضل عليِّ بن أبي طالب رضي اللّه عنه.

20- باب الوضوء في المسجد
1030/1 قال مسدد: ثنا عبداللّه بن داود، عن أبي خلدة، عن أبي العالية، عن خادم النبي - صلى الله عليه وسلم - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان

يتوضأ في المسجد".
1030/2 رواه أبويعلى: ثنا زحمويه، ثنا صالح بن عمر، أبنا أبوخلدة... فذكره، ولفظه- هذا ما حفظت لك منه-: "كان إذا صلى لم يبرح في المسجد حتى تحضره صلاة، توضأ وضوءًا خفيفًا في جوف المسجد".

1030/3 قلت: رواه أحمد بن حنبل في مسنده : ثنا وكيع، عن أبي خلدة، عن أبي العالية، عن رجل من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "حفظت لك أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - توضأ في المسجد" .

21- باب صلاة الفريضة في المسجد والتطوع في البيت
1031/1 قال أبويعلى الموصلي : ثنا أبوالربيع، ثنا يعقوب، أبنا عيسى بن جارية، عن جابر قال: "جاء ابن أم مكتوم إلى رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - فقال: يا رسول اللّه، إني مكفوف البصر شاسع المنزل، فكلمه في الصلاة أن يرخص له أن يصلي في منزله، قال: أتسمع الأذان؟ قال: نعم. قال: فائتها ولو حبوًا" .

1031/2 قال : وثنا جعفر بن حميد، ثنا يعقوب... فذكره، وقال في آخره: "أجب ولو حبوا أو زحفًا".
قلت: رواه أحمد بن حنبل ، والطبراني في الأوسط ، وابن حبان في صحيحه وله شاهد في صحيح مسلم وغيره من حديث أبي هريرة، ورواه أحمد وأبوداود وابن ماجه من حديث عمرو بن أم مكتوم، والطبراني من حديث أبي أمامة.
قال الخطابي بعد حديث ابن أم مكتوم: وفي هذا دليل إلى أن حضور الجماعة واجب، ولو كان ندبًا لكان أولى من يسعه التخلف عنها أهل الضرورة والضعف ومن كان في مثل حال ابن أم مكتوم، وكان عطاء بن أبي رباح يقول: ليس لأحد من خلق اللّه في الحضر وبالقرية رخصة إذا سمع النداء في أن يدع الصلاة. وقال الأوزاعي: لا طاعة للوالد في ترك الجمعة والجماعات.
وقوله: شاسع- بالشين أولا والسين والعين المهملتين بعد الألف- أي: بعيد الدار.

1032 قال أبويعلى الموصلي : وثنا عثمان، ثنا أبوخالد، ثنا زياد، عن معاوية بن قرة، حدثني الثلاثة الرهط الذين سألوا عمر بن الخطاب عن الصلاة في المسجد- يعني التطوع- فقال عمر: "سألتموني عما سألت عنه رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - قال: الفريضة في المسجد- أو المساجد- والتطوع في البيت " .
قلت: رواه أحمد بن حنبل والطبراني في الأوسط وابن حبان في صحيحه.

22- باب فضل الدار القريبة من السجد
1033/1 قال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا المقرئ، عن حيوة، أخبرني بكر بن عمرو، أن أبا عبدالملك بن يزيد حدثه، أنه بلغه عن حذيفة، عن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - قال: "إن فضل الدار القريبة من المسجد على الدار

البعيدة كفضل الغازي على القاعد" .
1033/2 رواه أحمد بن حنبل في مسنده : ثنا موسى بن داود، ثنا ابن لهيعة، عن بكر بن عمرو، عن أبي عبدالملك، عن حذيفة بن اليمان قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - .. فذكره.
1033/3 قال: وثنا عبداللّه بن يزيد، ثنا حيوة... فذكره.
هذا حديث ضعيف، ومع ضعفه نحالف لما في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي موسى الأشعري قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - إن أعظم الناس أجرًا في الصلاة أبعدهم إليها ممشى، فأبعدهم... " الحديث.
ورواه مسلم في صحيحه وغيره من حديث جابر بن عبداللّه قال: "خلت البقاع حول المسجد، فأراد بنو سلمة أن ينتقلوا، فبلغ ذلك النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال لهم: بلغني أنكم تريدون أن تنتقلوا قرب المسجد. قالوا: نعم يا رسول اللّه، قد أردنا ذلك. فقال: بني سلمة دياركم تكتب آثاركم، دياركم تكتب آثاركم. فقالوا: ما يسرنا أنا كنا تحولنا ". وروى أحمد وأبوداود وابن ماجه والحاكم وصححه من حديث أبي هريرة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "الأبعد فالأبعد من المسجد أعظم أجرًا. والأحاديث في هذا كثيرة جدًّا.

23- باب النهي عن اتخاذ القبور مساجد
1034/1 قال أبوداود الطيالسي : ثنا قيس، عن جامع بن شداد، عن كلثوم الخزاعي، عن أسامة بن زيد أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - قال في مرضيه الذي مات فيه: "أدخلوا عليَّ أصحابي. فدخلوا عليه وهومتقنع ببردة، معافري، فقال: لعن اللّه اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد".

1034/2 رواه أحمد بن حنبل : ثنا سريج، ثنا قيس... فذكره.

1034/3 قال : وثنا أبوسعيد مولى بني هاشم، ثنا قيس بن الربيع، ثنا جامع بن شداد.. فذكره إلا أنه قال: "لعن اللّه اليهود والنصارى... " .

1035/1 وقال مسدد: ثنا يحيى بن سعيد، عن إبراهيم بن ميمون، حدثني سعد ابن سمرة بن جندب، عن أبيه، عن أبي أعبدة بن الجراح قال: "إن آخر ما تكلم به رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم -: أخرجوا يهود الحجاز من جزيرة العرب، واعلموا أن شر الناس الذين اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد" .

1035/2 رواه أبويعلى الموصلي: ثنا أبوخيثمة، ثنا يحيى بن سعيد القطان... فذكره إلا أنه قال: "أخرجوا يهود الحجاز و أهل نجران ".

1035/3 ورواه البزار في مسنده : ثنا عمرو بن عليٍّ ، ثنا يحيى بن سعيد، ثنا إبراهيم بن ميمون... فذكره .
قال البزار: لا نعلمه عن أبي عبيدة إلا بهذا الإسناد.
قلت: رجاله كلهم ثقات، وسيأتي بطرقه في آخر كتاب الجهاد.

1036 قال مسدد: وثنا يحيى، عن يحيى بن معيد، حدثني إسماعيل بن أبي حكيم - كاتب عمر بن عبدالعزيز- أنه سمع عمر بن عبدالعزيز يقول: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - في مرضه الذي مات فيه: "قاتل اللّه اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد، لا يبقى دينان بأرض العرب ".

1037/1 وقال أبوبكر بن أبي شيبة : ثنا حسين بن عليّ، عن زائدة، عن عاصم، عن شقيق، عن عبداللّه، سمعت رسوله اللّه - صلى الله عليه وسلم - يقول: "إن من شرار الناس من تدركه الساعة وهم أحياء، ومن يتخذ القبور مساجد"
1037/2 رواه أبويعلي الموصلي: أحدثنا أوخيثمة، حدثنا عثمان بن عمر، ثنا زائدة، عن عاصم بن أبي النجود... فذكره.
1038/1 قال أبوبكر بن أبي شَيبة : وثنا زيد بن الحباب، ثنا جعفر بن إبراهيم- من ولد ذي الجناحين- حدثني عليُّ بن عمر، عن أبيه، عن عليَ بن الحسين "أنه رأى رجلا يجيء إلى فرجة كانت عند قبر رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - فيدخل فيها فيدعو، فدعاه فقال: ألا أحدثك حديثًا سمعته أن أبي، عن جدي، عن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - لا تتخذوا قبري عيدا، ولا بيوتكم قبورًا، وصلوا عليَّ؟ فإن صلاتكم وتسليمكم يبلغني حيثما كنتم " .

1038/2 رواه أبويعلى الموصلي ثنا أبوبكر بن أبي شيبة... فذكره.

1039/1 وقال عبد بن حميد : ثنا عبدالملك بن عمرو وعثمان بن عمر، عن ابن أبي ذئب، عن عقبة بن عبدالرحمن، عن محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان، عن زيد بن ثابت أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "قاتل اللّه اليهود، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد" .

1039/2 رواه أبويعلى الموصلي: ثنا أبوخيثمة، ثنا عثمان بن عمر، ثنا ابن أبي ذ ئب... فذ كره.

24- باب جواز خروج النساء إلى المساجد تفلات
1040/1 قال مسدد: ثنا بشر بن المفضل، عن عبدالرحمن بن إسحاق، عن محمد بن عبداللّه بن عمرو بن هشام عن بسر بن سعيد، عن زيد بن خالد الجهني قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : (لا تمنعوا إماء اللّه المساجد وليخرجن تفلات ".

1040/2 رواه أحمد بن منيع: ثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن عبدالرحمن ابن إسحاق، حدثني محمد بن عبداللّه بن عمرو بن هشام... فذكره.

1040/3 ورواه أبويعلى الموصلي: ثنا إسماعيل بن إبراهيم... فذكره.

1040/4 ورواه أحمد بن حنبل في مسنده ثنا إسماعيل وربعي ابنا إبراهيم قالا: ثنا عبدالرحمن بن إسحاق... فذكره.

1040/5 ورواه ابن حبان في صحيحه : ثنا الفضل بن الحباب الجمحي، ثنا مسدد... فذكره.

قلت: وله شاهد من حديث ابن عمر، ولفظه: "لا تمنعوا إماء اللّه مساجد اللّه، وليخرجن تفلات " رواه مسلم في صحيحه وغيره.

1041، وقال أبويعلى الموصلي: ثنا عبدالأعلى بن حماد النرسي، ثنا بشر بن منصور، ثنا عبيداللّه بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال عمر: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : "لا تمنعوا إماء اللّه مساجد اللّه " .
هذا إسناد رجاله ثقات، وأصله في الصحيحين وغيرهما من حديث ابن عمر.

25- باب التشديد في ذلك
1042 قال الحميدي :ثنا سفيان، ثنا عاصم بن عبيداللّه العمري، عن مولى لأبي رهم، قال: "لقي أبوهريرة امرأة متطيبة فقالت: أين تذهبين يا أمة الجبار؟ قالت: المسجد. قال: وله تطيبت، ؟ قالت: نعم. قال: ارجعي فاغتسلي فإني سمعت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يقول: أيما امرأة تطيبت ثم خرجت تريد المسجد، لم تقبل لها صلاة، ولا كذا ولا كذا حتى ترجع فتغتسل غسلها من الجنابة" .
قلت: رواه النسائي عن رجل، عن أبي هريرة باختصار.
رواه البيهقي في سننه من طريق بشر بن بكر، ثنا الأوزاعي، عن موسى بن يسار، عن أبي هريرة... فذكره بتمامه. وكذا رواه العباس بن الوليد بن مزيد عن أبيه، عن الأوزاعي به. انتهى.
وقد تقدم في الباب قبله من حديث ابن عمر: وليخرجن تفلات ".
ولأبي داود من حديثه بسند صحيح: "وبيوتهن خير لهن " وفي صحيح مسلم من حديثه أيضًا: "أيما امرأة أصابت بخورًا فلا تشهد معنا العشاء الآخرة".
وفيه من حديث زينب الثقفية: "إذا شهدت إحداكن العشاء فلا تَطَيَّبْ تلك الليلة".
1043 وقال مسدد: ثنا عبدالوارث، عن ليث، عن يزيد بن رفيع، عن ثعلبة قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : ((امنعوا نساءكم التزين والترفل في المساجد فإنها لعنت بنو إسرائيل بتزينهم وترفلهم في المساجد".
1044/1 وقال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا أحمد بن عبدالملك، ثنا موسى بن أعين، ثنا عمرو بن الحارث، عن دراج، عن السائب مولى أم سلمة، عن أم سلمة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "خير مساجد النساء قعر بيوتهن ".

1044/2 رواه أبويعلى الموصلي : ثنا أبوخيثمة، ثنا الحسن بن موسى، ثنا ابن لهيعة، ثنا دراج، عن السائب مولى أم سلمة، عن أم سلمة أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - قال: "خير صلاة النساء في قعر بيوتهن " .
هذا إسناد صحيح.

1044/3 رواه أحمد بن حنبل في مسنده : ثنا يحيى بن غيلان، ثنا رشدين، حدثني عمرو، عن أبي السمح... فذكره.
ورواه الطبراني في الكبرى من طريق ابن لهيعة. ورواه ابن خزيمة في صحيحه ، والحاكم في المستدرك من طريق دراج به، وقال ابن خزيمة: لا أعرف السائب مولى أم سلمة بعدالة ولا جرح.
قلت: ذكره ابن حبان في الثقات، وقال الحاكم: صحيح الإسناد.

1045/1 قال أبوبكر بن أبي شيبة: وثنا زيد بن الحباب، ثنا ابن لهيعة، حدثني عبدالحميد بن المنذر الساعدي، عن أبيه، عن جدته أم حميد قالت: "قلت: يا رسول الله، يمنعنا أزواجنا أن نصلي معك، ونحب الصلاة معك فقال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : صلاتكن في بيوتكن أفضل من صلاتكن في حجركن، وصلاتكن في حجركن أفضل من صلاتكن في دوركن، وصلاتكن في دوركن أفضل من صلاتكن في الجماعة".
1045/2 رواه أبويعلى الموصلي: ثنا هارون بن معروف، ثنا ابن وهب، ثنا داود بن قيس، عن عبداللّه بن سويد الأنصاري، عن عمته أم حميد امرأة أبي حميد الساعدي أنها جاءت إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقالت: "يا رسول اللّه، إني أحب الصلاة معك. قال: قد علمت أنك تحبين الصلاة معي، فصلاتك في بيتك خير من صلاتك في حجرتك، وصلاتك في حجرتك خير من صلاتك في دارك، وصلاتك في دارك خير من صلاتك في مسجد قومك، وصلاتك في مسجد قومك خير من صلاتك في مسجدي قال: فأمرت فبني لها مسجد في أقصى بيت من بيوتها وأظلمه، فكانت تصلي فيه حتى لقيت اللّه- عز وجل " .

1045/3 قلت: رواه أحمد بن حنبل في مسنده : ثنا هارون... فذكره.

1045/4 ورواه ابن حبان في صحيحه : ثنا أبويعلى الموصلي... فذكره. ورواه ابن خزيمة في صحيحه وبوَّب عليه: باب اختيار صلاة المرأة في حجرتها على صلاتها في دارها، وصلاتها في مسجد قومها على صلاتها في مسجد النبي - صلى الله عليه وسلم - وإن كان صلاة في مسجد النبي - صلى الله عليه وسلم - تعدل ألف صلاة في غيره من المساجد، والدليل على أن قول النبي - صلى الله عليه وسلم - : "صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد" إنما أراد به صلاة الرجال دون صلاة النساء، هذا كلامه.
ورواه البيهقي في سننه من طريق عبدالمؤمن بن عبداللّه، عن عبدالحميد بن المنذر بن أبي حميد الساعدي... فذكره.
وله شاهد من حديث عائشة، رواه البيهقي في سننه .

10- كتاب الإمامة

1- باب فيمن أحق بالإمامة
1046 قال مسدد: ثنا يحيى، ثنا سعيد بن عبيد، حدثني علي بن ربيعة، عن الربيع بن نضلة قال : "صحبت اثنا عشر راكبًا كلهم قد صحب النبي - صلى الله عليه وسلم - غيري، فحضرت الصلاة فتدافعوا، فتقدم رجل منهم فصلى بهم أربعًا، فلما انصرف قال له سلمان: نصف المربوعة، نحن إلى التخفيف أفقر فقال: يا أبا عبداللّه، تقدم فصل بنا. فقال: أنتم بنو إسماعيل الأئمة ونحن الوزراء".

1047 قال: وثنا عبدالوارث، عن أبي هارون، عن أبي سعيد قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : ((إذا سافرتم وليس عليكم أمير فليؤمكم أقرؤكم لكتاب اللّه- تعالى". هذا إسناد ضعيف لضعف أبي هارون العبدي، واسمه عمارة بن جوين.
رواه النسائي في الصغرى من طريق أبي نضرة، عن أبي سعيد، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "إذا كانوا ثلاثة فليؤمهم أحدهم، وأحقهم بالإمامة أقرؤهم ".

1048 وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة : ثنا داود بن المحبر، ثنا عنبسة ابن عبدالرحمن، عن علاق بن أبي مسلم، عن أنس بن مالك قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : "إمام القوم وافدهم إلى اللّه، فقدموا أفضلكم ".
قلت: علاق ضعيف، وداود يروي الموضوعات، لكن لما تقدم شواهد صحيحة منها حديث أبي مسعود البدري رواه مسلم ، وأبو داود والنسائي ، والترمذي في الجامع وقال: حسن صحيح، والعمل عليه عند أهل العلم قالوا: أحق الناس بالإمامة أقرؤهم لكتاب اللّه- تعالى- وأعلمهم بالسنة، وقالوا: صاحب المنزل أحق بالإقامة، وقال بعضهم: إذا أَذِنَ صاحب المنزل لغيره فلا بأس أن يصلي به، وكرهه بعضهم، وقالوا: السنة أن يصلي صاحب البيت. قال أحمد بن حنبل: وقول النبي - صلى الله عليه وسلم - : "و لا يؤم الرجل في سلطانه ولا يجلس على تكرمته في بيته إلا بإذنه " فإذا أذن فأرجو أن الإذن في الكل ولم ير بأسًا إذا أذن له أن يصلي به.

1049 وقال أبويعلى الموصلي: ثنا معروف بن معاوية، عن الحسين، عن أبي غالب، حدثني أبوأمامة، سمعت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يقول: "الإمام ضامن، والمؤذن مؤتمن ".

2- باب فيمن يلي الإمام ومتى يقوم الإمام
1050/1 قال أحمد بن منيع: ثنا شبابة بن سوار، ثنا شعبة، عن أبي جمرة، حدثني إياس بن قتادة البكري، عن قيس بن عباد، قال: "كنت آتي المدينة فألقى أصحاب رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - وإن أحبهم إليَّ أبي بن كعب، وإن صلاة الصبح أقيمت فكنت في الصف، فخرج عمر- رضي اللّه عنه- ومعه رجل فنظر الرجل في وجوه القوم فعرفهم غيري، فدفعني وقام مقامي، قال: فما عقلت صلاتي، فلما قضى صلاته قال: يا بني، لا يسوءك اللّه، إني لم آت الذي أتيت بجهالة، إن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال لنا: كونوا في الصف الذي يليني. وإني نظرت في وجوه القوم فعرفتهم كلهم غيرك، قال: ثم قعد إليَّ فما رأيت الرجال مدت أعناقها إلى رجل قط متوحها إلى أبي بن كعب، فقال: هلك أهل العقد ولا آسى عليهم، إنما آسى على من يهلكون من المسلمين ".

1050/2 ورواه أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا محمد بن جعفر، عن شعبة، عن أبي جمرة، ثنا إياس بن قتادة، عن قيس بن عباد، عن أبي بن كعب أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال لنا: "كونوا في الصف الذي يليني ".

1050/3 ورواه عبد بن حميد : حدثني أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.
قلت: ورواه النسائي في الصغرى باختصار. ورواه أبوداود الطيالسي وابن خزيمة في صحيحه وعنه ابن حبان . وسيأتي بقية طرق هذا الحديث في كتاب افتتاح الصلاة.
وله شاهد من حديث عبداللّه بن مسعود رواه الترمذي في الجامع وحسنه.
قال: وفي الباب عن أبي بن كعب وأبي مسعود وأبي سعيد والبراء وأنس، قال: ويروى عن النبي - صلى الله عليه وسلم - ((أنه كان يعجبه أن يليه المهاجرون والأنصار ليحفظوا عنه ".
1051 وقال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا عبداللّه بن إدريس، عن ليث، عن شهر بن حوشب، عن أبي مالك "أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - صلى فأقام الرجال يلونه، وأقام الصبيان خلف ذلك، وأقام النساء خلف ذلك ".
قلت: له شاهد من حديث أنس رواه الترمذي ، وقال: حديث حسن صحيح، والعمل عليه عند أهل العلم، قالوا إذا كان مع الإمام رجل وامرأة قام الرجل عن يمين الإمام، والمرأة خلفهما، قال: وقد احتج بعض الناس بهذا الحديث في إجازة الصلاة إذا كان الرجل خلف الصف وحده، وقالوا: إن الصبي لم تكن له صلاة، وكأن أنسًا كان خلف النبي - صلى الله عليه وسلم - وحده في الصف، وليس الأمرعلى ما ذهبوا إليه لأن النبي - صلى الله عليه وسلم - أقامه مع اليتيم خلفه، فلولا أن النبي - صلى الله عليه وسلم - جعل لليتيم صلاة لما أقام اليتيم معه ولأقامه عن يمينه.
قال: وقد رُوي عن موسى بن أنس، عن أنس "أنه صلى مع النبي - صلى الله عليه وسلم - وأقامه عن يمينه " وفي هذا الحديث دلالة أنه إنما صلى تطوعًا، أراد إدخال البركة عليهم.

1052 قال أبوبكر بن أبي شيبة: وثنا وكيع، عن مسعر، عن ثابت بن عبيد، عن ابن البراء، عن البراء قال: "كنا إذا صلينا خلف رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - مما أحبُّ- أو مما يحبُّ القوم- أن نكون، عن يمينه فسمعته، يقول: رب قني عذابك يوم تجمع- أو تبعث- عبادك " .
هذا إسناد ضعيف، لجهالة التابعي ، رواه النسائي في اليوم والليلة والترمذي في الشمائل.

1053 وقال أبويعلى الموصلي : ثنا عبدان، ثنا عبدالواحد بن زياد، ثنا يونس بن عبيد قال: "كان الحسن يكره للإمام أن يكبر حتى يفرغ المؤذن من الإقامة".

1054 وقال مسدد : ثنا عمر بن علي، ثنا محمد بن إسحاق، سمعت أبا سعد الخطمي، سمعت جابر بن عبداللّه يحدث "أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - صلى به وبجابر- أو جبار- بن صخر، فأقامهما خلفه " .
قلت: له شاهد من حديث سمرة بن جندب، رواه الترمذي وقال: حسن غريب، وفي الباب عن ابن مسعود وأنس، قال: والعمل على هذا عند أهل العلم، قالوا: إذا كانوا ثلاثة قام رجلان خلف الإمام، قال: ويروى عن ابن مسعود أنه صلى بعلقمة والأسود، وأقام أحدهما عن يمينه والآخر عن يساره، ورواه عن

النبي - صلى الله عليه وسلم - .
1055 قال مسدد : وثنا يحيى، عن عبيداللّه، أخبرني نافع، عن ابن عمر قال: "إذا كانوا ثلاثة يتقدمهم أحدهم، ويتأخر اثنان يصفَّان خلفه، قال: وجئت مرة فقمت على يساره، فأقامني على يمينه " .

1056 قال مسدد : وثنا يحيى، عن مالك بن أنس، حدثني الزهري، عن عبيداللّه بن عبداللّه، عن أبيه قال: "دخلت مع عمر في سبحة الظهر فأقامني عن يمينه، فجاء "يرفأ" فقمت أنا وهو خلفه ".

3- باب في تسوية الصفوف
1057 قال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا هشيم بن بشير، أبنا العوام بن حوشب، عن عذرة بن الحارث أنه حدثه عن البراء قال: "كنا إذا صلينا خلف رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - فرفعنا رءوسنا من الركوع، قومنا صفوفنا حتى يسجد، فإذا سجد تبعناه " .

1058 قال: وثنا ابن نمير، ثنا مالك بن مغول، عن طلحة، عن عبدالرحمن بن عوسجة، عن البراء بن عازب قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : "من قال: لا إله إلا اللّه وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير عشر مرات، فهو كعتق رقبة نسمة، وإن اللّه وملائكته يصلون على الصفوف الأول، وإن كان ليأتي بناحية الصف فيمسح على صدورنا- أو على مناكبنا- لا تختلفوا فتختلف قلوبكم، وزينوا القرآن بأصواتكم ".
قلت: رواه الترمذي وابن ماجه بدون التهليل، ورواه النسائي في اليوم والليلة ، والإمام أحمد بن حنبل في مسنده برجال الصحيحين، وسيأتي بتمامه وطرقه في كتاب الأذكار في باب فضل لا إله إلا اللّه.
ورواه ابن حبان في صحيحه فرقه في موضعن.
روى أبوداود والنسائي وابن ماجه منه: "زينوا القرآن بأصواتكم ".
ورواه الحاكم في المستدرك من طريق طلحة بن مصرف مختصرًا.
ورواه البيهقي في سننه، عن الحاكم بسنده.
وله شاهد من حديث أبي أمامة، وسيأتي في كتاب افتتاح الصلاة في باب الصف الأول.

4- باب متابعة الإمام
1059 قال أبوبكر بن أبي شيبة : ثنا خالد بن مخلد، عن سليمان بن بلال، عن جعفر بن محمد، سمعت القاسم بن محمد يقول: قال معاوية بن أبي سفيان: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : "إذا صلى الأمير جالسًا فصلوا جلوسًا. قال: فعجب الناس من صدق معاوية". هذا إسناد رجاله ثقات.

1060 وقال أبويعلى الموصلي : ثنا عبدالرحمن بن صالح، ثنا عبدالرحيم، ثنا عبداللّه ابن سعيد المقبري، عن أبيه، عن جده، عن أبي هريرة قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : ((إنما جعل الإمام ليؤتم به، فإذا كبرَّ فكبروا، وإذا ركع فاركعوا، وإذا سجد فاسجدوا، وإذا رفع فارفعوا وإذا قعد فاقعدوا، وإذا قام فقوموا، والإمام جنة ضامن لصلاة القوم، فإذا صلاها لوقتها وأقام حدودها، كان له أجره ومثل أجورهم لا ينقص من أجورهم شيء، وإذالم يصلها لوقتها ولم يتم حدودها كان عليه وزرها وأوزارهم، وليس عليهم شيء".

هذا إسناد ضعيف لضعف عبداللّه بن سعيد المقبري.
لكن رواه أصحاب الكتب الستة دون قوله: "و إذا قام فقوموا... " إلى آخره.
وله شاهد في الصحيحين وغيرهما من حديث أنس بن مالك.
وأمر المأمومين بالجلوس لجلوس الإمام منسوخ بصلاة رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - جالسًا في مرض موته وأبو بكر والناس وراءه قيام، وهو في الصحيحين من حديث عائشة.

5- باب الفتح على الإمام
1061/1 قال أحمد بن منيع : ثنا محمد بن مُيَسَّر أبوسعد الصغاني، ثنا إسرائيل، عن عبدالأعلى، عن أبي عبدالرحمن قال: قال علي- رضي اللّه عنه-: "من السنة أن تفتح على الإمام إذا استطعمك، قلت لأبي عبدالرحمن: ما استطعام الإمام؟ قال: إذا سكت ".

1061/2 رواه أبوداود في سننه من طريق أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي قال: قال رسول اللّه : (ألا تفتح على الإمام في الصلاة".

1062 وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة : ثنا عاصم بن علي، ثنا قيس بن الربيع، عن الأغر، عن خليفة بن الحصين، عن أبي نصر عن ابن عباس قال: "تردد رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - في آية في صلاة الفجر، فلما قضى الصلاة نظر في وجوه القوم فقال: أما صلى معكم أبي بن كعب؟ قالوا: لا، قال: فرأى القوم أنه إنما تفقده ليفتح عليه). هذا إسناد حسن، قيس مختلف فيه، وباقي رجال الإسناد ثقات.
ومن هذا الوجه رواه البزار.

1063/1 وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا بشر بن السري، ثنا حماد ابن سلمة، ثنا ثابت، عن الجارود "أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - صلى بالناس ذات يوم فترك آية، فلما قضى صلاته قال: أيكم أخذ علي شيئًا من قراءتي؟ فقال أبي: أنا، تركت يا رسول اللّه آية كذا وكذا. فقال: لقد علمت أنه إن كان في القوم أحد يعلم ذلك فإنك هو".

1063/2 رواه أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا عفان، ثنا حماد بن سلمة... فذكر مثل حديث ابن أبي عمر.

1063/3 ورواه عبد بن حميد: ثنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن جارود بن أبي سبرة، عن أبي بن كعب "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - صلى بالناس فترك آية... " فذكره.
هذا حديث رجاله ثقات.

6- باب مبادرة الإمام
1064 قال مسدد : ثنا محمد بن جابر، ثنا عبداللّه بن بدر، عن علي بن شيبان،

عن أبيه قال: "صليت خلف النبي - صلى الله عليه وسلم - فرفع رجل رأسه قبل النبي - صلى الله عليه وسلم - فلما انصرف قال: من رفع رأسه قبل الإمام أو وضع فلا صلاة له ".
هذا إسناد ضعيف لضعف محمد بن جابر.
1065/1 وقال الحميدي : ثنا سفيان، ثنا محمد بن عمرو بن علقمة، سمعت مليح بن عبداللّه السعدي، يحدث عن أبي هريرة قال: "إن الذي يرفع رأسه ويخفضه قبل الإمام فإنما ناصيته بيد شيطان ".
قال أبوبكر: وكان سفيان ربما رفعه وربما لم يرفعه.
قلت: رواه مالك في الموطأ موقوفًا دون قول أبي بكر.

1065/2 ورواه مرفوعًا البزار : ثنا يوسف بن سليمان، ثنا عبدالعزيز بن محمد، عن محمد بن عمرو... فذكره.

1065/3 وكذا رواه الطبراني في الأوسط: عن محمد بن أحمد بن روح، ثنا أحمد ابن عبدالصمد الأنصاري، ثنا أبوسعد الأشهلي، حدثني محمد بن عجلان، عن محمد بن عمرو... فذكره .
قال البزار: لا نعلم روى مليح عن أبي هريرة إلا هذا، انتهى. وأصله في الصحيح ولفظه: "أما يخشى أحدكم إذا رفع رأسه من ركوع أو سجود قبل الإمام أن يجعل اللّه رأسه رأس حمار- أو يجعل اللّه صورته صورة حمار".

قال الخطابي: اختلف الناس في فعل ذلك، فروي عن ابن عمر أنه قال: لا صلاة لمن فعل ذلك، وأما عامة أهل العلم فإنهم قالوا: قد أساء، وصلاته مجزئة غير أن أكثرهم يأمرونه بأن يعود إلى السجود، ويمكث في سجوده بعد أن يرفع الإمام رأسه بقدر ما كان ترك.

1066 وقال أبوبكر بن أبي شيبة : ثنا الفضل بن دكين، ثنا عمر بن موسى الأنصاري، أبنا موسى بن عبداللّه بن يزيد، عن أبيه "أنه كان يصلي للناس ها هنا، فكان أناس يضعون رءوسهم قبل أن يضع رأسه، ويرفعون رءوسهم قبل أن يرفع رأسه، فلما انصرف التفت إليهم فقال: يا أيها الناس، لم تأتمون وتؤتمون؟ صليت لكم صلاة رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - لا أخرم عنها".
هذا إسناد ضعيف لضعف عمر بن موسى.

1067 وقال أبويعلى الموصلي : ثنا نصر بن علي بن نصر، ثنا عثام بن علي عن الأعمش عن أنس والبراء بن عازب قالا: "كنا لا نحني ظهورنا حتى ننظر رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - ساجدًا " .

1068/1 قال: وثنا عبدالأعلى بن حماد، ثنا المعتمر، سمعت أبي أن رجلا حدثه، عن أنس بن مالك، أنه قال: "إن كان أحدنا ليقيم صلبه في الصلاة خلف النبي - صلى الله عليه وسلم - حتى يتمكن النبي - صلى الله عليه وسلم - من السجود- أو قال: من الأرض- ثم يسجد عند ذلك
1068/2 رواه مسدد : ثنا معتمر، سمعت أبي يحدث، عن رجل حدثه، عن أنس قال: "كنا إذا رفعنا رءوسنا من الركوع خلف النبي - صلى الله عليه وسلم - لم نزل قيامًا حتى نرى النبي - صلى الله عليه وسلم - قد سجد وأمكن وجهه من

الأرض، ثم نسجد بعد ذلك " .

7- باب قراءة الفاتحة خلف الإمام
1069/1 قال مسدد: ثنا يزيد بن زريع، ثنا خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن محمد بن أبي عائشة، عمن شهد ذاك قال: "صلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فلما قضى صلاته قال: أتقرءون والإمام يقرأ؟ قال: فسكتوا، قال: تقرءون والإمام يقرأ؟ قالوا: إنا لنفعل. قال: فلا تفعلوا إلا أن يقرأ أحدكم بأم الكتاب في نفسه " .

1069/2 رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا الثقفي عن خالد... فذكره.

1069/3 قلت: رواه أحمد بن حنبل في مسنده : ثنا عبد اللّه بن الوليد العدني، ثنا سفيان، ثنا خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن محمد بن أبي عائشة، عن رجل من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم -: "لعلكم تقرءون والإمام يقرأ- قالها ثلاثًا- قالوا: إنا لنفعل... " فذكره.

1069/4 قال : وثنا عبدالرزاق، ثنا سفيان... فذكره.
ورواه الحاكم أبوعبد اللّه من طريق سفيان الثوري، عن خالد الحذاء... فذكره.
ورواه البيهقي في سننه عن الحاكم به، وقال: إسناد جيد.

1070/1 وقال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا يزيد بن هارون، عن التيمي قال: حدثت عن أبي قتادة أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "أتقرءون خلفي؟ قالوا: نعم. قال: فلا تفعلوا فإن كنتم لابد فبأم القرآن ".

1070/2 رواه أحمد بن منيع: ثنا يزيد بن هارون، قال: حدثت عن عبد اللّه بن أبي قتادة، عن أبيه أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - قال: "هل تقرءون خلفي؟ قالوا: نعم قال: فلا تفعلوا إلا بفاتحة الكتاب ".

1070/3 وكذا رواه عبد بن حميد وأحمد بن حنبل : ثنا يزيد بن هارون... فذكره

1070/4 وكذا رواه أبويعلى الموصلي: ثنا زهير، ثنا يزيد بن هارون... فذكره.
وكذا رواه البيهقي في سننه من طريق يزيد بن هارون به.
هذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه منقطع.

1071/1 وقال أبويعلى الموصلي : ثنا مخلد، بن أبي زميل، ثنا عبيداللّه بن عمرو الرقي، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس "أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - صلى بأصحابه، فلما قضى صلاته أقبل عليهم بوجهه فقال: أتقرءون في صلاتكم خلف الإمام والإمام يقرأ؟ فسكتوا، فقالها ثلاث مرات، فقال قائل- أو قائلون-: إنا لنفعل. قال: فلا تفعلوا، ليقرأ أحدكم بفاتحة الكتاب

في نفسه " .

1071/2 قلت: رواه ابن أبي شيبة في مصنفه من طريق وكيع، عن مسعر، عن ثعلبة، عن أنس.

1071/3 ورواه ابن حبان في صحيحه من طريق فرج بن رواحة عن عبيداللّه بن عمرو الرقي... فذكره.

1072/1 قال وثنا إسحاق بن إبراهيم، أبوموسى الهروي، ثنا النضر بن شميل، ثنا يونس بن أبي إسحاق، عن أبيه، عن أبي الأحوص، عن عبد اللّه قال: "كان الناس يجهرون بالقراءة خلف رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - فقال لهم رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : خلطتم عليَّ القرآن ".

1072/2 قال : وثنا محمد بن عبد اللّه بن نمير، ثنا محمد بن عبد اللّه بن الزبير، عن يونس بن أبي إسحاؤا، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد اللّه قال: "كانوا يقرءون خلف النبي - صلى الله عليه وسلم - الصلاة، فقال: خلطتم... " فذكره.

1072/3 رواه أبوبكر بن أبي شيبة : ثنا محمد بن عبد اللّه الأسدي، عن يونس بن أبي إسحاق... فذكره.

8- باب ترك القراءة خلف الإمام
1073 قال مسدد: ثنا إسماعيل، ثنا عبدالرحمن بن إسحاق، عن يزيد بن عبد اللّه، عن عطاء بن يسار، قال زيد بن ثابت: "لا أقرأ مع الإمام ".
هذا إسناد موقوف.

1074/1 قال مسدد: ثنا سفيان، ثنا الزهري، سمعت ابن أكيمة يحدث سعيد بن المسيب، سمعت أبا هريرة يقول: "صلى بنا النبي - صلى الله عليه وسلم - صلاة نظن أنها الصبح، فقال: هل قرأ خلفي منكم أحد؟ فقال رجل: أنا. فقال: إني أقول ما لي أنازع القرآن، قال معمر: فانتهى الناس عن القراءة فيما جهر رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم -))
1074/2 قال: وثنا إسماعيل، أبنا عبدالرحمن بن إسحاق، عن الزهري، عن ابن أكيمة الجندعي، عن أبي هريرة قال: "صلى رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - صلاة فيما يجهر فيها بالقرآن، فلما فرغ قال: هل قرأ أحد... " فذكره دون قول معمر.

1075/1 وقال أحمد بن منيع: أبنا إسحاق الأزرق، ثنا سفيان وشريك، عن موسى ابن أبي عائشة، عن عبد اللّه بن شداد، عن جابر قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : "من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة".

1075/2 قال: وثنا جرير، عن موسى بن أبي عائشة، عن عبد اللّه بن شداد، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - "من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة" ولم يذكر. عن جابر.

1075/3 رواه عبد بن حميد : ثنا أبونعيم، ثنا الحسن بن صالح أعن جابر، عن أبي الزبير، عن جابر، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - ... فذكره.
قلت: حديث جابر بن عبد اللّه هذا إسناده صحيح، رجاله كلهم ثقات.
رواه ابن ماجه في سننه بسند ضعيف من طريق جابر الجعفي، عن أبي الزبير، عن جا بر... فذكره.
وهذا الحديث معروف برواية الحسن بن عمارة الكوفي، وقد تكلموا فيه كثيرًا كذبه شعبة، ونقل الساجي إجماع أهل الحديث على ترك حديثه، وفيه كلام كثير جدًّا، فرواه الحسن بن عمارة، عن موسى بن أبي عائشة به موصولا، وسيأتي أبسط من هذا في كتاب افتتاح الصلاة في باب قراءة الفاتحة،خلف الإمام.
وزعم ابن عدي أن الحسن بن عمارة تفرد بوصله، قال: وقد رواه عن موسى غيره مثل: شعبة، والثوري، وزائدة، وزهير بن معاوية، وأبوعوانة، وابن عيينة، وأبوالأحوص، وجرير بن عبدالحميد، وابن أبي ليلى، وقيس بن الربيع وغيرهم، قالوا كلهم: عن موسى بن أبي عائشة، عن عبد اللّه بن شداد، أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال:... فذكره مرسلا، انتهى كلامه مختصرًا.

قال الحافظ أبوبكر البيهقي : وكذلك رواه مرسلاً عن موسى: إسرائيل بن يونس، وشريك بن عبد اللّه، وأبوخالد الدالاني، ومنصور بن المعتمر، وغيرهم، انتهى.

[1076]/1 وقال عبد بن حميد : ثنا وهب بن جرير، ثنا أبي، قال: سمعت أبا يزيد المديني يحدث، عن عكرمة، عن ابن عباس أنه قال: "ليس في الظهر والعصر قراءة، فقيل له: إن ناسًا يقرءون، فقال: لو كان لي عليهم سلطان لقطعت ألسنتهم، قرأ رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - فقراءته لنا قراءة، وسكت فسكوته لنا سكوت ".

1076/2 رواه مسدد: ثنا حماد بن سلمة، عن أبي جهضم، عن عبيداللّه بن عبد اللّه قال: "كنا جلوسًا عند ابن عباس فسأله رجل: أكان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يقرأ في الظهر والعصر؟ قال: لا، لا، لا... " الحديث بطوله.
وقد تقدم بطرقه في كتاب الطهارة في باب المحافظة على الوضوء وتجديده.
ورواه الطيالسي ومسدد وأحمد بن منيع.

9- باب في تخفيف صلاة الإمام
1077/1 قال الحميدي : ثنا سفيان، ثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن أبيه، قال: "قدمت المدينة فنزلت على أبي هريرة، وكان بينه وبين موالي قرابة، فكان أبوهريرة يؤم الناس فيخفف، فقلت: يا أبا هريرة، هكذا كانت صلاة رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - ؟ قال: نعم، و أوجز ".

1077/2 رواه أبوبكر بن أبي شيبة : ثنا ابن إدريس، ثنا إسماعيل، عن أبيه قال: "كان أبي يصلي خلف أبي هريرة بالمدينة، قال: وكانت صلاته نحوًا من صلاة قيس، يتم الركوع والسجود، فقيل لأبي هريرة: هكذا كانت صلاة رسول

اللّه - صلى الله عليه وسلم - ... " فذكره.

1077/3 ورواه أبويعلى الموصلي : ثنا أبوبكر بن أبي شيبة... فذكره.
ورجاله ثقات.

1078/1 وقال إسحاق بن راهويه : ثنا يحيى بن حماد (البصري) ثنا أبوعوانة، ثنا الأعمش، ثنا أبوصالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : ((تجوزوا في الصلاة فإن خلفكم الضعيف والكبير وذا الحاجة" .

1078/2 قال الأعمش: وثنا إبراهيم، عن الحارث بن سويد، عن عبد اللّه مثل ذلك.

1078/3 قال : وثنا إبراهيم النخعي، عن عبد اللّه مثل ذلك.

1078/4 قال : وثنا حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - مثل ذلك.
قلت: حديث أبي هريرة أخرجوه ، وإنما أوردته لانضمامه مع غيره.

1079/1 وقال أبوبكر بن أبي شيبة : ثنا عبدالوهاب الثقفي، ثنا عبداللّه بن عثمان، عن نافع بن سرجس أبي سعيد أنه سمع أبا واقد الليثي صاحب رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - وذكر الصلاة عنده فقال: "كان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - أخف الناس على الناس وأدومه على نفسه " .

1079/2 رواه أبويعلى الموصلي : ثنا أبوبكر بن أبي شيبة.

1079/3 قال أبويعلى الموصلي : وثنا الحسن بن حماد، ثنا حسين الجعفي، ثنا زائدة، عن ابن خثيم المكي،عن نافع بن سرجس قال: "دخلت على أبي واقد الليثي مرضه الذي مات فيه بمكة فسمعته يقول... " فذكره.

1079/4 قال: وثنا عبيداللّه بن عمر، ثنا عفان بن مسلم الصفار، ثنا وهيب، ثنا عبد الله بن عثمان بن خثيم... فذكره.

1079/5 قلت: ورواه أحمد بن حنبل في مسنده : ثنا إسماعيل بن إبراهيم، ثنا ابن جريج، عن عبد اللّه بن عثمان بن خثيم... فذكره.

1079/6 قال : وثنا عبدالرزاق وابن بكر قالا: ثنا ابن جريج، أخبرني عبد اللّه بن عثمان بن خثيم... فذكره.

1079/7 قال : وثنا أبوسعيد مولى بني هاشم قال: ثنا زائدة، ثنا عبد اللّه بن عثمان... فذكره.
ورواه البيهقي في سننه الكبرى من طريق حجاج، عن ابن جريج به.

1080/1 قال أبوبكر بن أبي شيبة : ثنا مروان بن معاوية الفزاري، عن منصور بن حيان، أخبرني سليمان بن بشر الخزاعي، عن خاله مالك بن عبد اللّه

الخزاعي قال: "غزوت مع النبي - صلى الله عليه وسلم - فلم أصلِّ خلف إمام كان أخف صلاة في المكتوبة منه ".

1080/2 رواه أبويعلى الموصلي: ثنا مسروق بن المرزبان، ثنا يحيى بن زكريا، عن منصور بن حيان... فذكره.
هذا إسناد رجاله ثقات على شرط ابن حبان.

1081 وقال مسدد: ثنا يحيى، ثنا موسى الجهني، حدثني مصعب بن سعد قال: "كان أبي إذا صلى المسجد الأكبر صلى فجوَّز وأتم الركوع والسجود، وإذا خلا في بيته أطال الركوع والسجود في الصلاة، قلت: يا أبتاه، إذا صليت في المسجد جوَّزت، وإذا خلوت في البيت أطلت قال: يا بني، إنا أئمة يقتدي بنا".
هذا إسناد رجاله ثقات.

10- باب في تطويل صلاة الإمام
1082 قال مسدد: ثنا أبوعوانة، عن قتادة، عن أنس قال: "صلى بنا أبوبكر- رضي اللّه عنه- صلاة الفجر فقرأ بآل عمران، فلما انصرف قيل له: كادت الشمس تطلع، فقال: لو طلعت لم تجدنا من الغافلين ".
هذا إسناد رجاله ثقات.

1083 قال: وثنا يحيى، عن شعبة، عن عمرو، عن جابر بن زيد قال: "صلى بنا ابن عباس صلاة الصبح فقرأ بالبقرة" .

1084 قال: وثنا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن قتادة، عن عباس الجشمي، أن نبي اللّه - صلى الله عليه وسلم - قال: "إن من الأئمة طرادين. قال قتادة: ولا أعلم الطرادين إلا الذين يطولون على الناس حتى يطردوهم عنه ".

1085 قال مسدد: وثنا يحيى، عن قدامة بن عبد اللّه، حدثتني جسرة بنت دجاجة "أنها انطلقت معتمرة، فانطلقت إلى الربذة عند العصر، فسمعت أبا ذر يقول: قام النبي - صلى الله عليه وسلم - ليلة من الليالي يصلي العشاء، فصلى بالقوم، فتخلف رجال، فلما رأى قيامهم وتخلفهم انصرف إلى رحله، فلما رأى أن القوم قد أخلوا المكان رجع إلى مكانه فصلى، فجئت فقمت خلفه فأومأ بيمينه، ثم جاء ابن مسعود فقام خلفي وخلفه، فأومأ إليه بشماله، فقام عن شماله، فقمنا فلبثنا نصلي كل رجل منا لنفسه، ويتلو من القرآن ما شاء اللّه أن يتلو،
وقام بآية من القرآن يرددها حتى صلى الغداة، فلما غدا أصحابنا أومأت إلى عبد اللّه بن مسعود أن سله ما أراد إلى ما صنع البارحة؟ فقال ابن مسعود: لا أسأله عن شيء حتى يتحدث النبي - صلى الله عليه وسلم - . فقلت: بأبي أنت وأمي يا رسول اللّه، قمت الليلة بآية من القرآن ومعك قرآن، لو فعل هذا بعضنا وجدنا عليه قال: دعوت لأمتي. قال: فماذا أجبت - أو قال: ماذا رُدَّ عليك؟ قال: أجبت بالذي لو اطّلع كثير منهم عليه تركوا الصلاة. قال: أفلا أبشر

الناس؟ قال: بلى. قال: فانطلقت معنفًا قريبًا من قذفة حجر، فقال عمر: يا رسول اللّه، إنك إن تبعث إلى الناس لاتكلوا عن العبادة، فنادى أن ارجع فرجع، وتلا الآية التي يتلوها: (إن تعذبهم فإنهم عبادك وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم .

1085/2 قلت: رواه النسائي في الكبرى عن نوح بن حبيب.

[1085/3] وابن ماجه عن بكر بن خلف أبي بشر، كلاهما عن يحيى بن سعيد... فذكره مختصرًا جدًّا.

11- باب في الإمام يطول في الصلاة فيفارقه الإمام
[1086] قال أحمد بن منيع: ثنا يعقوب بن إبراهيم، ثنا الحجاج وابن أبي ليلى، عن الأصبغ بن نباتة، عن علي أنه حدثهم أن "معاذًا صلى بقومه الفجر، فقرأ بسورة البقرة وخلفه رجل أعرابي معه ناضح له، فلما كان في الركعة الثانية صلى الأعرابي وترك معاذًا، فأخبروا به النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: خفت على ناضحي ولي عيال أكسب عليهم. فقال النبي - صلى الله عليه وسلم - : صلِّ بهم صلاة أضعفهم فإن فيهم الصغير والكبير وذا الحاجة، لا تكن فتَّانًا".
هذا إسناد ضعيف لضعف ابن أبي ليلى وحجاج بن أرطاة.

[1087/1] وقال أبويعلى الموصلي : ثنا أبوالربيع، ثنا يعقوب، أبنا عيسى بن جارية، عن جابر قال: "كان أُبَيٌّ يصلي بأهل قباء، فاستفتح سورة طويلة ودخل معه غلام من الأنصار في الصلاة، فلما سمعه قد استفتح سورة طويلة انفتل الغلام من صلاته، وكان يريد أن يعالج ناضحًا له يسعى عليه، فلما انفتل أُبَي بن كعب قال له القوم: إن فلانًا انفتل من الصلاة. فغضب أبي فأتى النبي - صلى الله عليه وسلم - يشكو الغلام، فأتاه الغلام يشكوه إليه، فغضب النبي - صلى الله عليه وسلم - حتى رُئي الغضب في وجهه، ثم قال: إن منكم منفرين، فإذا صليتم فأوجزوا فإن خلفكم الضعيف والكبير والمريض وذا الحاجة" .
[1087/2] قال: وثنا عبدالأعلى، ثنا يعقوب بن عبد اللّه، أبنا عيسى... فذكره بنحوه، إلا أنه قال: "فلما انفتل أُبَيٌّ أخبر بذلك، قال: فعرف أُبَيٌّ أن الغلام يشكو إلى رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - وقَرَّب الغلام يشكو أبيًّا، فقال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - إن منكم منفرين، فإذا صليتم فأوجروا- أو أوجزوا. شك أبويحيى، أو كما قال-... " فذكره بنحوه.

[1088/1] قال أبويعلى الموصلي: وثنا زهير، ثنا علي بن الحسن، ثنا الحسين بن واقد، ثنا عبد اللّه بن بريدة، عن أبيه "أن معاذ بن جبل صلى بأصحابه العشاء، فقرأ {اقتربت الساعة وانشق القمر} قال: فترك رجل صلاته، قال: فقال له معاذ قولا شديدًا، فذهب الرجل إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: إني كنت أسقي نخلا لي، وخشيت عليه الماء. فقال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : يا معاذ، ما يكفيك أن تقرأ:{والشمس وضحاها} وأشباهها من السور" .
هذا إسناد صحيح، بل قيل فيه أنه من أصح الإسناد.

[1088/2] رواه أحمد بن حنبل في مسنده عن زيد بن الحباب، عن الحسين

بن واقد... فذكره.
ورواه أبوالعباس السراج في مصنفه، من طريق علي بن الحسن، عن الحسين بن واقد.

[1089/1] قال أبويعلى: وثنا زهير، ثنا إسماعيل، ثنا عبدالعزيز، عن أنس، قال: "كان معاذ بن جبل يؤم قومه، فدخل حرام وهو يريد أن يسقي نخله، فدخل المسجد ليصلي مع القوم، فلما رأى معاذًا طوَّل تجوَّز في صلاته ولحق بنخله، فلما قضى معاذ الصلاة، قيل له: إن حرامًا دخل المسجد فلما رآك طولت تجوز في صلاته ولحق بنخله يسقيه. فقال: إنه لمنافق، تعجل الصلاة من أجل سقي نخله. فجاء حرام إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - ومعاذ عنده، فقال: يا نبي اللّه، إني أردت أن أسقي نخلا لي، فدخلت المسجد أصلي مع القوم، فلما طوَّل تجوَّزت في صلاتي ولحقت بنخلي أسقيه، فزعم أني منافق، فأقبل نبي اللّه - صلى الله عليه وسلم - على معاذ فقال: أفاتن أنت؟ أتطول بهم، اقرأ بـ {سبح اسم ربك الأعلى} {والشمس وضحاها} ونحوهما" .

[1089/2] رواه النسائي في التفسير عن عمرو بن زرارة، عن إسماعيل... فذكره. وله شاهد في الصحيحين وغيرهما من حديث جابر بن عبد اللّه.
ورواه أحمد بن حنبل ، والنسائي والترمذي وحسنه، وابن خزيمة في صحيحه ، من حديث بريدة بن الحصيب.

12- باب لا يخص الإمام نفسه بالدعاء
[1090/1] قال أحمد بن منيع: ثنا حماد بن خالد، ثنا معاوية بن صالح، عن صفوان بن بشير عن يزيد بن شريح، عن أبي أمامة قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : (لا يأت أحدكم إلى الصلاة وهو حاقن، ولا يدخل بيتًا إلا بإذن، ولا يؤم إمام فيخص نفسه بدعوة دونهم.

[1090/2] قلت: رواه الحاكم من طريق زيد بن الحباب العكلي، ثنا معاوية بن صالح، حدثني السفر بن نسير، الأزدي، عن يزيد بن شريح الحضرمي، عن أبي أمامة الباهلي قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : "إذا أَمَّنَّ رجل القوم فلا يختص بدعاء دونهم، فإن فعل فقد خانهم، ولايدخل عينه في بيت قوم بغير إذنهم، فإن فعل فقد خانهم ".

[1090/3] وعن الحاكم رواه البيهقي .
قال: وهذا الحديث قد اختلف فيه على يزيد بن شريح من وجوه... فذكرها في سننه، انتهى.
وله شاهد من حديث ثوبان، رواه أبوداود والترمذي وابن ماجه.
ورواه أبوداود والبيهقي من حديث أبي هريرة.

13- باب قراءة النبي - صلى الله عليه وسلم - فيِ الصلاة من حيث انتهى

أبوبكر - رضي الله عنه -
[1091] قال أبويعلى الموصلي : ثنا موسى، ثنا عبد اللّه بن رجاء، ثنا قيس بن الربيع، عن ابن أبي السفر، عن ابن شرحبيل، عن ابن عباس، عن العباس بن عبد المطلب قال: "دخلت على رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - وعنده نساء، فاسترن منه إلا ميمونة، فدُقَّ له سعطة فَلُدَّ، فقال: لا يبقين في البيت أحد إلا لُدَّ إلا العباس فإنه لم تصبه يميني، ثم قال: مروا أبا بكر يصلي بالناس. فقالت عائشة لحفصة: قولي له: إن أبا بكر إذا قام ذلك المكان بكى. فقالت له، فقال: مروا أبا بكر يصلي بالناس. فصلى أبوبكر، ثم وجد رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - خفة فخرج، فلما رآه أبوبكر نكص- أو قال: تأخر- فأومأ إليه أن مكانك، فجاء فجلس إلى جنبه، فقرأ رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - من حيث انتهى أبوبكر"
قوله: "لُدَّ" أي: سقي الدواء في شق فيه، والدواء اللدود.
وله شاهد من حديث ابن عباس رواه ابن ماجه، وأبويعلى الموصلي، وابن حبان في صحيحه.

14- صلاة الإمام خلف رجل من رعيته
[1092/1] قال أبوداود الطيالسي : ثنا ثابت أبوزيد- أو غيره- عن عاصم الأحول، عن بكر، عن المغيرة بن شعبة قال: "أمران لا أسأل عنهما أحدًا من الناس: صلاة الرجل خلف رجل من رعيته، فقد رأيت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - صلى خلف عبدالرحمن بن عوف، والمسح على الخفين فقد رأيت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يمسح عليهما".
[1092/2] رواه أحمد بن منيع مطولا فقال: ثنا إسماعيل بن إبراهيم، ثنا أيوب، عن محمد، عن عمرو بن وهب الثقفي قال: "كنا عند المغيرة بن شعبة فسئل هل أَمَّ النبي - صلى الله عليه وسلم - من هذه الأمة أحدٌ غير أبي بكر؟ قال: نعم. قال: فزاده عندي تصديقًا الذي قرب به الحديث، قال: كنا مع النبي - صلى الله عليه وسلم - في سفر، فلما كان من السحر ضرب عنق راحلته، فتنحى عني حتى ما أراه، فمكث طويلًا ثم جاء فقال: حاجتك يا مغيرة. فقال: هل معك ماء؟ قلت: نعم. فقمت إلى قربة أو سطيحة في آخر الرحل فأتيته بها، فصببت عليه فغسل يديه فأحسن غسلهما- قال: وأشك هل قال: دلكهما بتراب أم لا- ثم ذهب يحسر ذراعيه وعليه جبة شامية ضيقة الكمين، فضاقت عليه، فأخرج يديه من تحتها إخراجًا، فغسل وجهه ويديه- قال: فيجيء في الحديث غسل الوجه مرتين، فلا أدري أهكذا كان؟- ثم مسح ناصيته ومسح على العمامة والخفين، ثم ركبنا فأدركنا الناس وقد تقدمهم عبدالرحمن بن عوف، وصلى بهم ركعة وهو في الثانية، فذهبت أؤذنه فنهاني، فصلينا الركعة التي أدركنا، وقضينا التي سبقنا".
قلت: رواه مسلم في صحيحه و أصحاب السنن الأربعة من طريق حمزة بن المغيرة بن شعبة، عن أبيه دون قصة أبي بكر.

[1093/1] وقال أبوبكر بن أبي شيبة : ثنا محمد بن عمر الأسلمي، ثنا الضحاك بن عثمان، عن حبيب مولى عروة، سمعت أسماء بنت أبي بكر تقول: "رأيت

أبي يصلي في ثوب واحد وثيابه موضوعة. قال: يا بنية، إن آخر صلاة صلاها رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - خلفي في ثوب واحد" .

[1093/2] رواه أبويعلى الموصلي: ثنا أبوبكر بن أبي شيبة... فذكره.
هذا إسناد ضعيف شيخ ابن أبي شيبة الواقدي.

[1094] وقال أبويعلى الموصلي ثنا الحسن بن إسماعيل أبوسعيد البصري، ثنا إبراهيم - يعني: ابن سعد- عن أبيه، عن جده، عن عبدالرحمن بن عوف "أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - لما انتهى إلى عبدالرحمن بن عوف وهو يصلي بالناس أراد عبدالرحمن أن يتأخر، فأومأ إليه النبي - صلى الله عليه وسلم - أن مكانك، فصلى وصلى رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - بصلاة عبدالرحمن.
وسيأتي بطرقه في كتاب المناقب، في مناقب عبدالرحمن بن عوف، مع حديث أبي بكر الصديق قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : "لم يمت نبي قط حتى يؤمه رجل من أمته).
15- باب في إمامة الأعمى والعراة ومن لا يحمد فعله
[1095/1] قال أبويعلى الموصلي : ثنا عبيداللّه، ثنا عبدالرحمن، عن عمران القطان، عن قتادة، عن أنس قال: "استخلف رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - ابن أم مكتوم على المدينة مرتين، قال: فلقد رأيته يوم القادسية معه راية سوداء".

[1095/2] قلت: رواه أبوداود في سننه من طريق ابن مهدي، عن عمران به، بلفظ: "إن النبي - صلى الله عليه وسلم - استخلف ابن أم مكتوم يؤم الناس وهو أعمى".
وله شاهد من حديث محمود بن الربيع رواه النسائي في الصغرى.

[1096] قال أبويعلى الموصلي : وثنا أمية بن بسطام، ثنا يزيد بن زريع، ثنا حبيب المعلم، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - استخلف ابن أم مكتوم على المدينة يصلي بالناس " .
هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

[1097] قال : وثنا عبدان، ثنا عبدالواحد بن زياد، عن الحجاج بن أرطاة، قال: "سألت عطاء عن القوم يغرقون فيخرجون عراة كيف يصلون؟ قال: إن أصابوا حشيشًا استتروا به، وإلا صلوا قعودًا إمامهم بينهم- أو قال: وسطهم ".
هذا إسناد ضعيف لضعف الحجاج.

[1098/1] وقال مسدد : ثنا عيسى بن يونس، ثنا الأوزاعي، عن عمير بن هانئ قال: "شهدت ابن عمر بمكة والحجاج يحاصر ابن الزبير، وكان ابن عمر بينهما، فكان ربما حضر الصلاة مع هؤلاء، وربما حضر الصلاة مع هؤلاء".

[1098/2] قلت: رواه البيهقي في سننه الكبرى مطولا من طريق الوليد بن مسلم، ثنا سعيد بن عبدالعزيز، عن عمير بن هانئ قال: "بعثني عبدالملك بن مروان بكتب إلى الحجاج، فأتيته وقد نصب على البيت أربعين منجنيقًا، فرأيت ابن عمر إذا حضرت الصلاة مع الحجاج صلى معه، وإذا حضر ابن الزبير صلى

معه، فقلت له: يا أبا عبدالرحمن، أتصلي مع هؤلاء وهذه أعمالهم؟ فقال: يا أخا أهل الشام، ما أنا لهم بحامد، ولا نطيع مخلوقًا في معصية الخالق. قال: قلت: فما تقول في أهل الشام؟ قال: ما أنا لهم بحامد. قلت: فما قولك في أهل مكة؟ قال: ما أنا لهم بعاذر، يقتتلون على الدنيا، يتهافتون في النار كتهافت الذباب في المرق. قلت: فما قولك في هذه البيعة التي أخذ علينا عبدالملك بن مروان؟ قال ابن عمر: كنا إذا بايعنا رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - على السمع والطاعة يلقِّنا: فيما استطعتم ".

16- باب فيمن أمَّ قومًا وهم له كارهون
[1099] قال أبوبكر بن أبي شيبة : ثنا أبوأسامة، عن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر، سمعت القاسم بن مخيمرة يقول: "إن سلمان قدمه قومه ليصلي بهم فأبى حتى دفعوه، فلما صلى بهم قال: أكلكم راض؟ قالوا: نعم قال: الحمد للّه، إني سمعت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يقول: ثلاثة لا تقبل لهم صلاة: المرأة تخرج من بيتها بغير إذن زوجها، والعبد الآبق، والرجل يؤم القوم وهم له كارهون ".
هذا إسناد رجاله ثقات.
وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو، رواه أبوداود وابن ماجه في سنَنهما.
ورواه ابن ماجه من حديث ابن عباس ، ورواه الحاكم والبيهقي ، من حديث الحسن مرسلا.
قال الترمذي: قد كَرِهَ قوم من أهل العلم أن يؤم الرجل قومًا وهم له كارهون، فإذا كان الإمام غير ظالم فإنما الإثم على من كرهه.
وقال أحمد وإسحاق في هذا: إذا كَرِه واحد أو اثنان أوثلاث فلا بأس أن يصلي بهم حتى يكرهه أكثر القوم.

17- باب كراهة إمامة المتيمم للمتوضئين وما جاء فيمن أمَّ بعدما صلى وفيمن أمَّ في ثوب واحد وغير ذلك
[1100] قال مسدد : ثنا حفص بن غياث، عن الحجاج، عن علي "أنه كان يكره أن يؤم المتيمم المتوضئين ".

[1101] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة : ثنا عبدالعزيز بن أبان، ثنا سفيان الثوري، عن حبيب بن أبي ثابت، عن أبي صالح قال: "كان معاذ بن جبل يصلي مع رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - الفجر ثم يأتي قومه فيصلي بهم " .

قلت: أصله في الصحيحين وغيرهما من حديث جابر بن عبد اللّه.

[1102] وقال مسدد : ثنا يحيى، عن شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن أبيه "أن معاوية أمهم في قميص.

[1103] وقال أبوبكر بن أبي شيبة : ثنا أحمد بن عبد اللّه بن يونس، ثنا يعلى

بن الحارث المحاربي، سمعت غيلان بن جامع قال: ثنا إياس بن سلمة، عن ابن لعمار بن ياسر قال قال أبي: "أمنا رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - في ثوب واحد متوشحًا به ".
قلت: هذا حديث له شواهد في الصحيحين وغيرهما، وسيأتي هذا الحديث مع أحاديث أخر كثيرة من هذا النوع في كتاب استقبال القبلة.

[1104] وقال مسدد: ثنا حماد بن زيد، عن عبيداللّه بن عمر، عن نافع "أن ابن عمر كان يقعد الرجل بين يديه يأتم به ".
هذا إسناد رجاله ثقات.
18- باب النهي عن أن يؤمَّ أحد بعد النبي - صلى الله عليه وسلم - جالسًا
[1105] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة : ثنا داود بن رشيد، ثنا أبو بكر بن أبي مريم، عن أبي الأحوص وضمرة، أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "يا أبا عبيدة، لا يؤمَّن أحد بعدي ".
أبوبكر بن عبد اللّه بن أبي مريم ضعيف.
قلت: لعله "جالسًا" وأنها سقطت من الأصل، ويشهد لذلك ما رواه الدارقطني من طريق جابر، عن الشعبي، أن رسول اللّه قال: "لا يَؤُمَّنَّ أحد بعدي جالسًا".
قال الدارقطني: لم يروه غير جابر الجعفي وهو متروك، قال: والحديث مرسل لا تقوم به حجة.
ورواه البيهقي في سننه عن أبي بكر بن الحارث الفقيه، عن الدارقطني به.
قال البيهقي: قال الشافعي قد علم الذي احتج بهذا أن ليست فيه حجة، وأنه لا يثبت، لأنه مرسل، ولأنه عن رجل يرغب الناس عن الرواية عنه.

19- باب في الرجل يؤم النساء
[1106/1] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة : ثنا ابن أبي أمية، ثنا يعقوب، ثنا عيسى بن جارية الأنصاري، عن جابر بن عبد اللّه قال: "جاء أبي بن كعب إلى رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - فقال: يا رسول اللّه، إنه كان مني البارحة شيء، قال: وما هو يا أبي؟ قال: نسوة معي في الدار قلن لي: نصلي الليلة بصلاتك، قال: فسكت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - وكان شبه الرضا، قال: وذلك في شهر رمضان " .

[1106/2] رواه أبويعلى الموصلي : ثنا عبدالأعلى، ثنا يعقوب، عن عيسى بن جارية، ثنا جابر بن عبد اللّه قال: "جاء أبي بن كعب إلى رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - فقال: يا رسول اللّه، إنه كان مني الليلة شيء- يعني: في رمضان- قال: وما ذاك يا أبي؟ قال: نسوة في داري قلن: إنا لا نقرأ القرآن فنصلي بصلاتك. فصليت بهن ثمان ركعات ثم أوترت، قال: فكان شبه الرضا، ولم يقل شيئًا".

[1106/3] قلت: رواه عبد اللّه بن أحمد بن حنبل : ثنا أبوبكر بن أبي شيبة، ثنا رجل سماه قال: ثنا يعقوب بن عبد اللّه الأشعري... فذكره .
وسيأتي في كتاب النوافل- إن شاء اللّه تعالى- بطرقه.
20- باب في إمامة المرأة
[1107] قال مسدد : ثنا يحيى، حدثني سفيان بن سعيد، حدثني عمار الدهني، عن حجيرة بنت حصين قالت: "أمتنا أم سلمة في العصر فقامت بيننا".
قلت: رواه البيهقي في سننه من طريق الربيع، عن الشافعي، أبنا ابن عيينة،

عن عمار الدهني... فذكره.
وله شاهد موقوف من حديث عائشة رواه الحاكم، وعنه البيهقي في سننه.
[1108] وقال أبويعلى الموصلي: ثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، ثنا فضل بن دكين، ثنا الوليد ابن جميع، حدثتني أم ورقة بنت عبد اللّه بن الحارث الأنصاريت- وكان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يزورها ويسميها الشهيدة، وكانت قد جمعت القرآن- وكان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - حين غزا بدرًا قالت له: "ائذن لي فأخرج معك أداوي جرحاكم، وأمرض مرضاكم، لعل اللّه أن يهدي لي بشهادة، وكان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يسميها الشهيدة، وكان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - قد أمرها أن تؤم أهل دارها، وكانت لها مؤذن، وكانت تؤم أهل دارها حتى غَمَّها غلام وجارية لها كانت دبرتهما، فقتلاها في إمارة عمر، قيل: أم ورقة غمتها جاريتها وغلامها فقتلاها وإنهما هربا، فأتي بهما فصلبا، فكانا أول مصلوبين بالمدينة، فقال عمر: صدق رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - كان يقول: انطلقوا بنا نزور الشهيدة".

[1109/1] قال: وثنا أبوالربيع الزهراني، ثنا عبد اللّه بن داود، عن الوليد بن جميع، عن ليلى بنت مالك، عن أبيها، وعن عبدالرحمن بن خلاد الأنصاري، عن أم ورقة الأنصارية "أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - كان يزورها، وأنه قال لأصحابه: انطلقوا بنا نزور الشهيدة. وأنه أذن لها أن يؤذن لها، وأن تؤم أهل دارها في الفرائض، وكانت قد جمعت القرآن على عهد رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم -)).

[1109/2] قلت: رواه أبوداود في سننه عن عثمان، عن وكيع، عن الوليد بن عبداللّه بن جميع، عن جدته وعبدالرحمن بن خلاد، عن أم ورقة... فذكره باختصار.
ورواه البيهقي في سننه من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين... فذكره.

ورواه الحاكم من طريق أحمد بن يونس، ثنا عبد اللّه بن داود الخريبي، ثنا الوليد بن جميع... فذكره.
ورواه البيهقي في سننه أيضًا عن الحاكم به.

11- كتاب القبلة وفيه ستر العورة وما يصلى فيه

1- باب تحويل القبلة من بيت المقدس إلى الكعبة المشرفة
[1110] قال أبوداود الطيالسي : ثنا المسعودي، ثنا عمرو بن مرة، عن ابن أبي ليلى، عن معاذ بن جبل- رضي الله عنه - ((أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قدم المدينة فصلى سبعة عشر شهرًا نحو بيت المقدس، ثم نزلت هذا

الآية: {قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضاها} إلى آخر الآية، فوجهه اللّه إلى الكعبة".
هذا إسناد رجاله ثقات، إلا أن المسعودي- واسمه عبد الرحمن بن عبد اللّه بن عتبة بن عبداللّه بن مسعود أخو أبي عميس- اختلط بأخرة، وقد قيل: إن أبا داود الطيالسي سمع منه بعدما تغير، قاله سلم بن قتيبة كما أوضحته في تبيين حال المختلطين.

[1111/1] وقال أبوبكر بن أبي شيبة، ثنا حسين بن علي، عن زائدة، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: "صلى رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - وأصحابه إلى بيت المقدس ستة عشر شهرًا، ثم حولت القبلة بعد".

[1111/2] قلت: رواه الحاكم من طريق أبي عوانة، عن سليمان، عن مجاهد، عن ابن عباس "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يصلي نحو بيت المقدس والكعبة بين يديه، وبعدما تحول إلى المدينة ستة عشر شهرًا، ثم صرفه اللّه إلى الكعبة".
ورواه البيهقي في سننه عن الحاكم به.
ورواه ابن ماجه بسند صحيح عن البراء بن عازب.

[1112] وقال أبويعلى الموصلي : ثنا يحيى بن عبد الحميد الحماني، ثنا قيس بن الربيع، عن زياد بن علاقة، عن عمارة بن أوس- وكان قد صلى القبلتين جميعًا- قال: "إني لفي منزلي إذ منادٍ ينادي على الباب أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قد حوَّل القبلة، فأشهد على إمامنا والرجال والنساء والصبيان، لقد صلى إلى ها هنا- يعني: لبيت المقدس- وإلى هاهنا- يعني: الكعبة" .
هذا إسناد ضعيف لضعف قيس بن الربيع.

2- باب الائتمام بالكعبة والصلاة فيها وفضلها وأنها خير المجالس وأفضلها زادها اللّه شرفَا
[1113/1] قال أبوداود الطيالسي: ثنا شعبة، عن سماك الحنفي، سمعت ابن عمر يقول: "صلى رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - في الكعبة، وسيأتي من ينهاك عن ذلك فلا تطعه- يعني: ابن عباس ".

[1113/2] رواه مسدد: ثنا ابن أبي داود، عن مسعر، عن سماك الحنفي، عن ابن عباس قال: "لا تجعل شيئًا من البيت خلفك، وائتم به كله "
قال سماك: وسمعت ابن عمر يقول: "صلى رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - في البيت ".

[1113/3] ورواه محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا سفيان، عن مسعر، سمعت سماك الحنفي يقول: "سألت ابن عمر عن الصلاة في البيت فقال: صلِّ فيه فإن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - صلى فيه، وسيأتي آخر ينهاك فلا تطعه. فأتيت ابن عباس فسألته، فتهال: ائتم به، ولا تجعل منه شيئًا خلفك.
هذا حديث حسن.

[1114] وقال أحمد بن منيع : ثنا هشيم، ثنا يعلى بن عطاء، عن يحيى بن قمطة قال: "رأيت عبداللّه بن عمرو في المسجد الحرام بإزاء الميزاب وهو

يقول: إن اللّه- عز وجل- قال لنبيه - صلى الله عليه وسلم - : {فلنولينك قبلة ترضاها} فهذه القبلة، هذه القبلة".
[1115] قال: وثنا يزيد، ثنا عيسى بن ميمون، عن محمد بن كعب، سمعت ابن عباس يقول: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : " إن لكل شيء شرفًا، وإن أشرف المجالس استقبال القبلة، وإنما تجالسون بالأمانة".

[1116] وقال أبويعلى الموصلي : ثنا أبو الربيع، ثنا أبو شهاب الحناط، عن حمزة النصيبي عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : "أكرم المجالس ما استقبل به القبلة" .

[1117] قال وثنا محمد بن بكار، ثنا حسان بن إبراهيم، ثنا سعيد بن مسروق عن حصين بن عبدالرحمن الشيباني، عن معاوية بن قرة، عن أنس قال: "ما أعرف شيئًا من أمور الناس غير القبلة".

3- باب في القرب من القبلة في الصلاة والخط بين يدي المصلي
[1118] قال أبوبكر بن أبي شيبة : ثنا يزيد بن هارون، أبنا بشر بن نمير، ثنا القاسم "أن سهل بن حنظلية الأنصاري رأى رجلا يصلي متراخي عن القبلة، فقال: تقدم إلى قبلتك، لا يحول الشيطان بينك وبينها، ولا أقول إلا ما سمعته من رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يقوله " .

[1119] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة : ثنا العباس بن الفضل الأزرق، ثنا عبدالوارث، عن إسحاق بن سويد "أن عمر بن الخطاب أبصر رجلا يصلي بعيدًا من القبلة فقال: تقدم لا تفسد عليك صلاتك، وما قلت لك إلا ما سمعت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يقوله " .
قلت: قال أبوزرعة: إسحاق بن سويد عن عمر مرسلًا.
قلت: له شاهد في الصحيحين وغيرهما من حديث سهل بن أبي حثمة).

[1120/1] وقال أبويعلى الموصلي : ثنا مصعب، حدثني بشر بن السري، عن مصعب بن ثابت، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة قالت: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : "ارهقوا القبلة" .

[1120/2] قال : وثنا هارون بن معروف، ثنا بشر بن السَّري... فذكره.

قوله: "ارهقوا القبلة" قال صاحب الغريب: من صلى إلى شيء فليَرْهَقْه أي: فليغشه ولا يبعد منه.
هذا إسناد ضعيف لضعف مصعب بن ثابت.

[1121] قال أبويعلى : وثنا الجراح بن مخلد البصري، ثنا حسام بن عباد بن يزيد القرشي، ثنا إبراهيم بن أبي محذورة، عن أبيه، عن جده قال: "رأيت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - دخل المسجد منِ قِبل باب بني شيبة حتى

جاء إلى وجه الكعبة، فاستقبل الكعبة فخطَّ من بين يديه خطًّا عرضًا، ثم كبر فصلى والناس يطوفون بين الخط والكعبة".

4- باب السترة للمصلي
[1122] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة : ثنا محمد بن جعفر الوركاني، ثنا إبراهيم، عن عبدالملك بن الربيع بن سبرة الجهني، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : ((إذا صلى أحدكم فليستتر ولو بسهم ".

[1123/1] قال وثنا محمد بن عمر، ثنا عبدالملك بن الربيع بن سبرة، عن أبيه، عن جده عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "يجزئ السهم من السترة" .
قال أبوعبداللّه: يعني: في الصلاة.

[1123/2] رواه أحمد بن حنبل : ثنا يعقوب بن إبراهيم، ثنا عبدالملك بن الر بيع... فذكره.

[1123/3] ورواه أبويعلى الموصلي : ثنا زهير، ثنا يعقوب بن إبراهيم، ثنا عبدالملك ابن الربيع بن سبرة، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : ((يستر الرجل في الصلاة السهم، وإذا صلى أحدكم فليستتر ولو بسهم " .
قلت: ورواه الحاكم من طريق حرملة بن عبدالعزيز، ثنا عبدالملك بن الربيع... فذكره. ورواه البيهقي عن الحاكم... فذكره.
وأصله في الصحيحين من حديث سهل بن سعد قال: "إن بين مصلى النبي - صلى الله عليه وسلم - وبين الجدار ممر الشاة".

[1124] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة : وثنا داود بن المحبر، ثنا حماد، عن أبي هارون العبدي، عن أبي سعيد الخدري أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - قال: "يقطع الصلاة المرأة والكلب. قلت: وما يسترني؟ قال: السهم، والرحل، والحجر.
هذا إسناد ضعيف لضعف أبي هارون العبدي، واسمه عمارة بن جوين.

5- باب قدر سترة المصلي
[1125/1] قال أبوبكر بن أبي شيبة : ثنا أبوخالد الأحمر، عن حجاج، عن أبي إسحاق، عن المهلب بن أبي صفرة، عن رجل من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - قال قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : ((إذا كان بينك وبين من يمر بين يديك مثل مؤخرة الرحل فقد سترك ".

[1125/2] رواه أحمد بن منيع ثنا أبوأحمد الزبيري عن حجاج عن أبي إسحاق أبنا المهلب بن أبي صفرة، قال: أخبرني من سمع النبي - صلى الله عليه وسلم - يقول: "إذا كان بينك وبين الطريق مثل مؤخرة الرحل فلا يضرك من مرَّ بين يديك ".
وأصله في صحيح مسلم من حديث طلحة بن عبيداللّه.

6- باب استبيان الخطأ في القبلة بعد الاجتهاد
[1126/1] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة : ثنا داود بن عمرو، ثنا محمد بن يزيد، الواسطي، عن محمد، عن عطاء، عن جابر بن عبداللّه قال: "كنا مع النبي - صلى الله عليه وسلم - في مسير- أو سرية- فأصابنا غيم فتحرينا فاختلفنا في القبلة، فصلى كل واحد منا بخط بين يديه لنعلم أمكنتنا، فلما أصبحنا نظرنا فإذا نحن قد صلينا لغير القبلة، فذكرنا ذلك للنبي - صلى الله عليه وسلم - فلم يأمرنا بإعادة، وقال: قد أجزأت صلاتكم.
قلت: رواه البيهقي في سننه من طريق داود بن عمرو، ثنا محمد بن يزيد الواسطي، عن محمد بن سالم، عن عطاء... فذكره.

[1126/2] ثم رواه من طريق الحارث بن نبهان، عن محمد بن عبيداللّه، عن عطاء بن أبي رباح، عن جابر بن عبداللّه قال: "صلينا ليلة في غيم وخفيت علينا القبلة، وعلَّمنا عَلماً، فلما انصرفنا نظرنا فإذا نحن قد صلينا إلى غير القبلة، فذكرنا ذلك لرسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - فقال: قد أحسنتم. ولم يأمرنا بإعادة".
قال البيهقي: وكذلك روي عن محمد بن سالم، عن عطاء وعبدالملك العرزمي عن عطاء، قال: ولا نعلم لهذا الحديث إسنادًا صحيحًا قويًّا، وذلك لأن عاصم بن عبيداللّه بن عمر العمري ومحمد بن عبيداللّه العرزمي ومحمد بن سالم الكوفي كلهم ضعفاء، والطريق إلى عبدالملك العرزمي غير واضح؟ لما فيه من الوجادة في الإسناد وغيرها.

7- باب الصلاة إلى البعير
[1127] قال مسدد: ثنا هشيم، ثنا داود بن عمرو، ثنا أبوسلام، عن أبي إدريس الخولاني "أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - صلى ذات يوم إلى صفحة بعير، فلما قضى صلاته إذا هو (بقردة) من وبر، فأخذها بيده. فقال: ألا إن هذه غنائمكم، وإنما لي فيها كنصيب أحدكم من الخمس، والخمس مردود فيكم، ألا فأدوا الخيط والمخيط وما هو فوق ذلك وما هو دون ذلك ".
قال أبوسلام: فحدثت به عمر بن عبدالعزيز فاستعادنيه حتى حفظه .

[1128] وقال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا يحيى بن أبي بكير، عن إسرائيل، عن زياد المصفر، عن الحسن، عن المقدام الرهاوي قال: "جلس عبادة بن الصامت وأبوالدرداء والحارث بن معاوية، فقال أبوالدرداء: أيكم يذكر حديث رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - حين صلى إلى بعير من المغنم؟ قال عبادة: أنا. قال: فحدث. قال: صلى بنا رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - إلى بعير من المغنم، فلما انصرف تناول قردة، من وبر البعير، فقال: ما حل لي من غنائمكم هذه إلا الخمس، وهو مردود عليكم ".
قلت: له شاهد في الصحيحين وغيرهما من حديث ابن عمر.

8- باب ما جاء في الصلاة إلى القبر
[1129/1] قال أبوبكر بن أبي شيبة وأحمد بن منيع ثنا هشيم، أبنا حميد، عن

أنس - رضي الله عنه - قال: "كنت أصلي إلى قبر فرآني عمر - رضي الله عنه - فجعل يقول: القبر. فجعلت لا أفهم ما يريد، فرفعت رأسي إلى السماء، فقال ة القبر أمامك ".

[1129/2] قالا : وثنا هشيم، أبنا منصور، عن الحسن، عن أنس، عن عمر بمثل ذلك. هذا حديث صحيح، رواه البخاري في صحيحه تعليقًا.

[1130/1] ورواه البزار : ثنا محمد بن المثنى، ثنا حفص بن غياث، عن الأشعث، عن الحسن، عن أنس "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - نهى عن الصلاة بين القبور".
قال البزار: رواه غير حفص، عن أشعث، عن الحسن مرسلا، ولم يذكر أنسًا إلا حفص
[1130/2] قال : وثنا عبداللّه بن سعيد، ثنا عبداللّه بن الأجلح، عن عاصم، عن أنس قال: "نُهي عن الصلاة بين القبور".
9- باب ما يقطع الصلاة وما لا يقطعها
تقدم في باب السترة للمصلي حديث أبي سعيد الخدري.
[1131] وقال مسدد: ثنا يحيى، عن هشام بن أبي عبداللّه، عن قتادة قال: "قلت لجابر بن زيد: ما يقطع الصلاة؟ قال: فقال ابن عباس: الكلب الأسود، والمرأة الحائض، فقال: رويدك، الحمار. قلت: إنهم قد ذكروا بعد العِلْج الكافر. فقال: إن استطعت ألا يمر بين يديك كافر ولا مسلم فافعل ".

[1132/1] قال: وثنا يحيى، عن شعبة، ثنا قتادة، سمعت جابر بن زيد يحدث، عن ابن عباس رفعه شعبة- قال: "يقطع الصلاة المرأة الحائض والكلب، .

[1132/2] رواه ابن حبان في صحيحه : أبنا محمد بن عبدالرحمن، أبنا عبداللّه بن هاشم الطوسي قال: ثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة... فذكره.
وله شاهد من حديث أبي هريرة وغيره رواه مسلم وغيره.

[1133/1] قال مسدد: وثنا عبداللّه، عن ابن جريج، عن محمد بن عمر بن علي، عن عباس، عن الفضل بن العباس "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - زار العباس في بادية لهم فصلى، وكليبة وحمارة ترعى ليس بينه وبينها شيء".

[1133/2] رواه أبويعلى الموصلي : ثنا علي بن الجعد، أبنا شعبة، عن عمرو بن مرة، سمعت يحيى بن الجزار، عن ابن عباس قال: "جئت أنا وغلام من بني هاشم على حمار، فمررنا بين يدي النبي - صلى الله عليه وسلم - وهو يصلي، فنزلنا عنه وتركنا الحمار يأكل من بقل الأرض- أو قال: نبات الأرض- فدخلنا معه في الصلاة، فقال رجل: أكان بين يديه عنزة؟ قال: لا" .

[1134] قال : وثنا زهير، ثنا أبومعاوية، عن الحجاج، عن الحكم، عن يحيى الجزار، عن ابن عباس قال: "صلى رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - في فضاء ليس بين يديه شيء" . قلت: رواه أبوداود في سننه باختصار من طريق يحيى بن الجزار به.

[1135/1] وقال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا عيسى بن يونس، عن هشام بن

الغاز، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: "أقبلنا مع رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - من ثنية أذاخر، فحضرته الصلاة فصلى إلى جدار فاتخذه قبلة ونحن خلفه، فجاءت بهمة لتمر بين يديه، فما زال يداريها حتى ألصق بطنه بالجدار ومرت من ورائه) . هذا إسناد رجاله ثقات.

[1135/2] رواه أحمد بن حنبل : ثنا عبدالرزاق، ثنا ابن جريج، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده عبداللّه بن عمرو بن العاص قال: "بينما نحن مع رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - ببعض أعلى الوادي نريد أن نصلي قد قام وقمنا، إذ خرج علينا حمار من شعب أبي دُبٍّ - شعب أبي موسى- فأمسك النبي - صلى الله عليه وسلم - فلم يكبر، وأجرى إليه يعقوب بن زمعة حتى رده)) .

[1136/1] وقال أحمد بن منيع: ثنا علي بن عاصم، عن أبي المعلى العطار، عن الحسن العرني، عن ابن عباس قال: "كان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يصلي، في مسجد، فخرج جدي من بعض حجرات النبي - صلى الله عليه وسلم - فذهب يجتاز بين يديه، فمنعه رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - . فقال ابن عباس: أفلا يقولون: الجدي يقطع الصلاة ".

[1136/2] رواه عبد بن حميد من طريق يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة، عن ابن عباس مرفوعًا... فذكره.

[1136/3] ورواه أبويعلى الموصلي : ثنا عبداللّه بن عمر، ثنا عبدالرحيم، بن سليمان، عن أشعث بن سوار، عن سلمة بن كهيل.
هذا حديث صحيح.
[1136/4] رواه ابن ماجه في سننه ، عن أحمد بن عبدة، ثنا حماد بن زيد، ثنا أبوالمعلى... فذكره باختصار.

ورواه ابن خزيمة في صحيحه من طريق يعلى بن حكيم والزبير بن الخريت، عن عكرمة... فذكره.
ورواه ابن حبان في صحيحه عن ابن خزيمة به.
ورواه الحاكم في المستدرك من طريق جرير بن عبدالحميد، عن يعلى بن حكيم... فذكره، وقال: صحيح على شرط الشيخين.
ورواه البيهقي من طريق صهيب، عن ابن عباس... فذكره.

[1136/5] وقال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا 000 .

[1137] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة : ثنا يعلى بن عباد، ثنا عبد الحكم، عن أنس أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - قال: "يقطع الصلاة الكلب والحمار والمرأة " .
رواه البزار بسند صحيح.

[1138/1] قال : وثنا أبوعبدالرحمن المقرئ، ثنا موسى بن أيوب، ثنا إياس بن عامر الغافقي قال: سمعت علي بن أبي طالب يقول: "كان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يسبح من الليل وعائشة معترضة بينه وبن القبلة" .

[1138/2] رواه أحمد بن حنبل : ثنا أبو، عبدالرحمن، ثنا موسى بن أيوب... فذكره.
هذا إسناد رجاله ثقات.

[1139/1] وقال أبويعلى الموصلي: ثنا سفيان بن وكيع، ثنا عبدالوهاب الثقفي- (يعني) - عن خالد، عن أبي قلابة، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة قالت: "كان مفرشي حيال مصلى- تعني رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - فكان يصلي وأنا حياله "
[1139/2] رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا الثقفي، عن خالد الحذاء... فذكره.
قلت: رواه أبوداود ، وابن ماجه في سننهما من طريق خالد الحذاء... فذكره دون قوله: "فكان يصلي وأنا حياله ".

[1139/3] رواه أحمد بن حنبل : ثنا عفان، ثنا وهيب، ثنا خالد.

10- باب المرور بين يدي المصلي
[1140] قال مسدد : ثنا يحيى، عن شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن أبيه قال: "كنت أصلي فمرَّ رجل بين يدي فمنعته، فسألت عثمان بن عفان، فقال: يا ابن أخي، لا يضرك ".
هذا إسناد رجاله ثقات، وسعد بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف.

[1141] قال : وثنا حماد بن زيد، عن يحيى بن عتيق وأيوب، عن محمد "أن أبا سعيد كان يصلي فمرَّ الحارث بين يديه- أو أراد أن يمر بين يديه- حتى همَّ أن يأخذ شعره، فشكا الحارث إلى مروان، فجاء أبوسعيد إلى مروان، فقال مروان: إنكم إن أطعتم هذا وأصحابه ليهودنكم، فقال أبوسعيدة كذبت، واللّه لو تهودت أنت وأبوك ما تهودنا معكما. قال أيوب: قال محمد: صدق، قد عرضت عليهم اليهودية في الجاهلية فأبوها".

11- باب ما جاء في الصلاة في أعطان الإبل وبيت المال والمقصورة وغير ذلك
[1142/1] قال مسدد: ثنا هشام بن عروة، حدثني رجل من المهاجرين قال: "سألت عبداللّه بن عمرو عن الصلاة في أعطان الإبل، فنهى وقال: يصلى في مُراح الغنم " .

[1142/2] رواه أبويعلى الموصلي: ثنا أبوخيثمة، ثنا الحسن بن موسى، ثنا ابن لهيعة، ثنا حيي بن عبداللّه، عن أبي عبدالرحمن عن عبداللّه بن عمرو أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - قال: "يصلى في مرابد الغنم، ولا يصلى في مرابد الإبل والبقر".

[1142/3] ورواه أحمد بن حنبل في مسنده : ثنا حسن بن موسى... فذكره.

[1143/1] وقال عبد بن حميد : ثنا محمد بن بشر العبدي، ثنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن، عن عبداللّه بن مغفل، عن نبي اللّه - صلى الله عليه وسلم - قال: "إذا (رأيتم) أعطان الإبل فلا تصلوا فيها، وإذا (رأيتم) أعطان الغنم فصلوا فيها إن شئتم ".

[1143/2] رواه أبويعلى الموصلي: ثنا عمرو بن محمد الناقد، ثنا يعقوب بن إبراهيم ابن سعد، ثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني عبيداللّه بن طلحة بن عبيداللّه بن كريز الخزاعي، عن ابن كريز، عن الحسن، عن عبداللّه بن مغفل، قال: سمعت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يقول: "لا تصلوا في عطن الإبل فإنها من الجن خلقت، ألا ترون عيونها وهيئتها إذا نظرت، وصلوا في مرابد الغنم فإنها أقرب من الرحمة)
قلت: رواه النسائي وابن ماجه باختصار من طريق الحسن.

[1143/3] رواه أحمد بن حنبل : ثنا يعقوب... فذكره.

[1143/4] قال: وثنا عبدالوهاب الخفاف قال: "سئل سعيد عن الصلاة في أعطان الإبل، فقال: أبنا قتادة، عن الحسن... " فذكره باختصار.

[1144] قال مسدد : ثنا يحيى، ثنا أبوحيان، حدثني مجمع "أن عليًّا- رضي اللّه عنه- كان يكنس بيت المال، ثم يصلي فيه رجلان يشهدان أنه لم يحبس فيه المال على المسلمين ".

[1145] قال : وثنا يحيى، عن عبدالحميد بن جعفر، عن أبيه، عن بعض ولد عمر، عن عمر- رضي الله عنه- قال: "ما أحب أن أصلي في بيتهم هذا المغلق- يعني: المقصو رة " .

[1146] قال: وثنا بشر، ثنا عثمان البتي، عن عبدالحميد بن سلمة، عن أبيه "أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - كان ينهى عن نقرة الغراب، وعن افتراش السبع وأن يوطّن الرجل مقامه في الصلاة كما يوطن البعير".
قلت: له شاهد من حديث عبدالرحمن بن شبل رواه النسائي .

12- باب في ستر العورة
[1147/1] قال مسدد: ثنا بشر، ثنا عبدالرحمن بن إسحاق، عن أبي الزناد، عق زرعة بن عبدالرحمن بن جرهد قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : "الفخذ عورة". قلت: هكذا رواه مسدد مرسلا، ورواه أبوداود من طريق زرعة بن عبدالرحمن ابن جرهد، عن أبيه.

[1147/2] والترمذي في الجامع مرفوعًا من طريق معمر، عن أبي الزناد،

أخبرني ابن جرهد، عن أبيه "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - مرَّ به وهو كاشف عن فخذه فقال النبي - صلى الله عليه وسلم - : غطَ فخذك فإنها من العورة .
وقال: حديث حسن.

[1147/3] ورواه أحمد بن حنبل مرفوعًا ولفظه: عن جرهد ونفر ممن أسلم سواه- ذوي رضى - "أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - مَرَّ على جرهد وفخذ جرهد مكشوفة في المسجد، فقال له رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : يا جرهد، غطِّ فخذك فإن يا جرهد الفخذ عورة".

[1148/1] وقال إسحاق بن راهويه : أبنا روح بن عبادة، أبنا عباد بن منصور، حدثني عكرمة بن خالد، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عاصم بن ضمرة، عن علي بن أبي طالب- رضي اللّه عنه- "أنه كان يدخل على النبي - صلى الله عليه وسلم - فدخل عليه يومًا وقد كشف عن فخذيه، فقال: يا ابن أبي طالب، لا تكشف عن فخذيك فإنها عورة، ولا تنظر إلى فخذ حي ولا ميت، فإنك تغسل الموتى".
قلت: أخرجه أبوداود وأحمد بن حنبل وابن ماجه من طريق روح، عن ابن جريج، عن حبيب به دون قوله: "فإنها عورة" ودون قوله: "فإنك تغسل الموتى".
[1148/2] ورواه الهيثم بن كليب: ثنا محمد بن سعد العوفي، ثنا روح بن عبادة، ثنا ابن جريج، حدثني حبيب بن أبي ثابت، عن عاصم بن ضمرة، عن علي رضي اللّه عنه- قال: "دخل النبي - صلى الله عليه وسلم - وأنا كاشف عن فخذي فقال: يا علي، غطِّ فخذك فإنها من العورة".

[1149/1] وقال أحمد بن منيع: ثنا الهيثم بن خارجة، ثنا حفص بن ميسرة، عن العلاء ابن عبدالرحمن، عن أبي كثير مولى محمد بن جحش، عن محمد بن جحش ختن النبي - صلى الله عليه وسلم - ((أن النبي - صلى الله عليه وسلم - مرَّ على معمر بفناء المسجد محتبيًا كاشفًا عن طرف فخذه، قال: خمِّر فخذك يا معمرة فإن الفخذ عورة".

[1149/2] رواه عبد بن حميد : ثنا زكريا بن عدي، ثنا عبيداللّه، بن عمرو، عن زيد بن أبي أنيسة، عمن أخبره، عن أبي كثير مولى محمد بن جحش، عن محمد بن جحش، قال: "كان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يمشي في المدينة فمرّ برجل من بني عدي يقال له: معمر، فقال: غطِّ فخذك يا معمر، فإنها من العورة. قال: ثم جلس وجلسنا قال: فرفع رأسه إلى السماء ثم وضع يده على جبهته، فقال: سبحان اللّه، ماذا نزل من السماء؟ فهبنا أن نسأله، فلما كان الغد قلنا: يا رسول اللّه، قلت أمس: ماذا نزل من السماء؟ فهبنا أن نسألك، فما هو؟ قال: لو أن رجلا قتل في سبيل اللّه- عز وجل- ثم عاش ثم قتل، تم عاش ثم قتل، ثم عاش وعليه دين ما دخل الجنة حتى يُقضى دينه ".
قلت: روى النسائي في الصغرى منه قصة التشديد في الدين فقط من طريق أبي كثير به.
ورواه البيهقي في سننه من طريق العلاء بن عبدالرحمن، أخبرني أبوكثير مولى محمد بن عبداللّه بن جحش به.
وسيأتي هذا الحديث في كتاب القرض.

[1150] وقال أبويعلى الموصلي : ثنا الحسن بن الصباح، ثنا (سعد بن عبدالحميد) ثنا العباس بن الفضل الأنصاري، عن سنان- يسعني بردًا، إن شاء الله- عن (عبيد) ابن علي، عن يحيى بن زيد بن أبي أنيسة، عن أبي ليلى قال: "خرج رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - وخرجنا معه، فمرَّ برجل من بني عدي كاشفًا عن فخذه، فقال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : غطِّ فخذك يا معمر فإن الفخذ من العورة".
قلت: له شاهد من حديث جرهد رواه أبوداود والترمذي وحسنه.
[1151/1] قال أبويعلى : وثنا زهير، عن يحيى بن أبي بكير، ثنا إسرائيل، عن أبي يحيى، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: "رأى رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - فخذ رجل خارجة، قال: غط فخذك فإن فخذ الرجل عورته ".

[1151/2] قلت: رواه الترمذي في الجامع عن واصل بن عبدالأعلى، أبنا يحيى بن آدم، عن إسرائيل به بلفظ: "الفخذ عورة" حسب.
ورواه البيهقي في سننه من طريق محمد بن سابق الكوفي، ثنا إسرائيل... فذكره ، انتهى.
وقد روى البخاري في الترجمة حديث ابن عباس وجرهد ومحمد بن جحش بلا إسناد. قال البيهقي: وأسانيدهم صحيحة يحتج بها.
13- باب فيمن زعم أن الفخذ ليست بعورة
[1152/1] قال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا شريك، عن ابن عون، عن عمير- هو ابن إسحاق- قال: "كنت أمشي مع الحسن بن علي في بعض طرق المدينة، قال: فلقينا أبوهريرة فقال للحسن: اكشف عن بطنك- قال: ولا أعلمه إلا قال: جعلت فداك- حتى أقبل حيث رأيت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يقبله. فكشف عن بطنه فقبَّل سرته، ولو كان من العورة ما كشفها.

[1152/2] قلت: رواه البيهقي من طريق أزهر السمان، عن ابن عون، عن عمير ابن إسحاق قال: "كنت مع الحسن فلقيه أبوهريرة فقال: إني أقبل منك حيث رأيت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يقبل، فقال بفُقْميهِ، فوضع فاه على سرته.

[1152/3] ثم رواه البيهقي من طريق حماد بن سلمة، أبنا ابن عون، عن محمد هو ابن سيرين- "أن أباهريرة قال للحسن: ارفع قميصك عن بطنك حتى أقبِّل حيث رأيت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يقبّل، فرفع قميصه فَقبَّل سرته ".
14- باب الصلاة في الثوب الواحد
[1153] قال أبوداود الطيالسي: ثنا عدي بن الفضل، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد قال: "كان عامة من يصلي خلف رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - أصحاب العقد، قلت: وما أصحاب العقد؟ قال: لم يكن لأحدهم إلا ثوب واحد كان يعقد على عنقه " .

[1154/1] قال مسدد: ثنا بشر بن المفضل، ثنا عبدالرحمن بن حرملة، عن عمر ابن عبدالرحمن بن جرهد الأسلمي "أنه رأى جابر بن عبداللّه يصلي في ثوب واحد ورداؤه موضوع على جدار المسجد" .

[1154/2] رواه أحمد بن منيع: ثنا أبوأحمد الزبيري، ثنا عبيداللّه بن عبدالرحمن بن موهب، أخبرني قرين بن عمر، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن بن عوف قال: "دخلنا على جابر بن عبداللّه وهو يصلي ملتحفًا في إزاره، ورداؤه موضوع، فقال له أبوسلمة حين فرغ: تصلي في إزارك وهذا رداؤك موضوع؟ قال: أنا صنعت هذا ليعيبه مثلك ومثل أصحابك، وأينا كان له رداء يصلي فيه مع رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم -)).
قلت: رواه مسلم في صحيحه ، وعبد بن حميد ، وأبوداود في سننه بغير هذا اللفظ.

[1155] قال مسدد : وثنا يحيى، عن سفيان، عن عثمان بن المغيرة، عن سالم بن أبي الجعد، عن محمد بن الحنفية "أن عليًّا كان لا يرى بأسًا أن يصلي الرجل في الثوب الواحد، وكان يصلي في الثوب الواحد قد خالف بين طرفيه ".
هذا إسناد رجاله ثقات.

[1156] قال : وثنا حماد، عن أبي هارون العبدي، سمعت أبا سعيد الخدري قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : (لا يضر أحدكم أن يصلي في ثوبه مشتملا ولكن ليعقده، لا يشغله عن صلاته ".
رواه مسلم في صحيحه باختصار.
قلت: وأبوهارون العبدي ضعيف، واسمه: عمارة بن جوين.

[1157/1] قال: وثنا إسماعيل، أبنا برد بن سنان، عن سليمان بن موسى، عن عائشة قالت: "كان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يصلي في الثوب الذي يجامع فيه.

[1157/2] رواه أبوبكر بن أبي شيبة : ثنا ابن علية، عن برد... فذكره.

[1158] قال مسدد: وثنا يحيى، ثنا يزيد بن كيسان، حدثني أبوحازم، عن أبي هريرة قال: "والذي نفس أبي هريرة بيده، لقد رأيتني في المسجد فما أكاد أرى رجلا يصلي في ثوبين، وأنتم تصلون في اثنين وثلاثة).
هذا إسناد رجاله ثقات، وأبوحازم هو سلمان، ويحيى هو القطان.

[1159] قال: وثنا ملازم، ثنا زفر بن يزيد، عن أبيه يزيد بن عبدالرحمن قال: "سألت أبا هريرة عن الصلاة في الثوب الواحد، فقال: إن كان واسعًا فاشتمل ثم صله، وإن كان لا يسع فاعقده على عنقك ثم صله، فإن كان لا يسع فائتزر به ثم صله متزرًا. قال: وسألته عن الرجل يأتي زوجته ثم يقوم فيغتسل ثم يعود معها في لحافها وهي جنب، قال: لقد كان يعجبني أن أستدفئ بأخت بنى قيس بن ثعلبة". له شاهد في صحيح مسلم من حديث جابر.

[1160] قال: وثنا أبوالحارث، ثنا يحيى، حدثني إسماعيل، عن قيس قال:

"رأيت خالد بن الوليد يؤم الناس في الجيش في ثوب واحد.

[1161/1] وقال إسحاق بن راهويه : أخبرني غير واحد، عن عبدالرحمن بن مهدي، عن يعلى بن الحارث، عن غيلان بن جامع المحاربي، عن إياس بن سلمة بن الأكوع، عن ابن لعمار بن ياسر، عن أبيه قال: "رأيت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يصلي في ثوب واحد متوشحًا به ".

[1161/2] رواه أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا أحمد بن عبداللّه بن يونس، ثنا يعلى بن الحارث المحاربي، سمعت غيلان بن جامع، ثنا إياس بن سلمة، عن ابن لعمار ابن ياسر، قال: قال أبي: "أمَّنا رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - في ثوب واحد متوشحًا به " .

[1161/3] ورواه أبويعلى الموصلي : ثنا يحيى الحماني، ثنا يعلى بن الحارث المحاربي... فذكره

[1161/4] قال : وثنا موسى، ثنا عبدالرحمن بن مهدي، ثنا يعلى... فذكره.
وقد تقدم في كتاب الأمامة
[1162/1] وقال أبوبكر بن أبي شيبة : ثنا شريك، عن حسين، عن عكرمة، عن ابن عباس "أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - صلى في ثوب واحد قد خالف بين طرفيه متوشحًا به، يتقي بفضوله حرَّ الأرض وبردها".

[1162/2] رواه أبويعلى الموصلي : ثنا أبوالربيع، ثنا شريك بن عبداللّه... فذكره. هذا إسناد ضعيف لضعف حسن هو ابن قيس المعروف بحنش.

[1163/1] قال أبوبكر بن أبي شيبة : وثنا إسماعيل بن عياش، عن عطاء الخراساني، عن معاوية بن أبي سفيان قال: "زرت أختي أم حبيبة فرأيت النبي - صلى الله عليه وسلم - يصلي في ثوب واحد قد خالف بين طرفيه

[1163/2] رواه أبويعلى الموصلي : ثنا يحيى بن أيوب، ، ثنا إسماعيل بن عياش، أخبرني عطاء الخراساني، عن معاوية قال: "دخلت على أم حبيبة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - فرأيت النبي - صلى الله عليه وسلم - قائماً يصلي في ثوب واحد، فقلت: يا أم حبيبة، أيصلي النبي - صلى الله عليه وسلم - في ثوب واحد؟ قالت: نعم، وهو الثوب الذي كان فيه ما كان- يعني: الجماع " .

[1163/3] قال : وثنا إبراهيم بن الحسين الأنطاكي، ثنا مبشر- يعني: ابن إسماعيل الكلبي- والحارث بن عطية ومحمد بن كثير، عن الأوزاعي، عن يعيش، بن الوليد، عن معاوية به.
قلت: حديث معاوية رجاله ثقات.

[1164/1] قال أبوبكر بن أبي شيبة: وثنا إسرائيل، عن عاصم، عن أنس قال: "صلى رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - في ثوب واحد خالف بين طرفيه " .

[1164/2] رواه أبويعلى الموصلي: ثنا أبوبكر بن أبي شيبة... فذكره.

[1164/3] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا داود بن المحبر، ثنا حماد، عن حميد، عن أنس بن مالك "أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - خرج متوكئًا على أسامة بن زيد وعليه ثوب قطري متوشحًا به، فصلى بهم فيه ليس عليه غيره " .

[1164/4] وكذا رواه البزار : ثنا محمد بن المثنى، ثنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن سلمة، عن حبيب بن الشهيد، عن الحسن، عن أنس مرفوعًا... فذكره.

[1165] قال أبوبكر بن أبي شيبة : ثنا إسماعيل ابن علية، عن الجريري، عن أبي نضرة قال: قال لي أَبَي: "الصلاة في ثوب واحد حسن، قد فعلناه مع النبي - صلى الله عليه وسلم -)).
هذا إسناد رجاله ثقات، وهو صحيح على شرط مسلم، والجريري هو سعيد بن إياس، وإن اختلط بأخرة فإن إسماعيل ابن علية روى عنه قبل الاختلاط، ومن طريقه روى له مسلم في صحيحه، وأبونضرة اسمه منذر بن مالك.
15- باب إسبال الإزار في الصلاة
[1166] قال إسحاق بن راهويه : أبنا أحمد بن أيوب، عن أبي حمزة، عن جابر- هو الجعفي- عن حميد بن عبدالرحمن، عن ابن مسعود، عن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - قال: "إن اللّه لا ينظر إلى صلاة عبد لا يرفع إزاره فوق عقبيه، ويباشر بكفيه الأرض ".
قلت: جابر ضعيف.
[1167/1] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة : ثنا يزيد بن هارون، ثنا هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، حدثني أبوجعفر، عن عطاء بن يسار، عن رجل من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "بينما النبي - صلى الله عليه وسلم - ورجل يصلي مسبلاً إزاره، فقال له النبي - صلى الله عليه وسلم - : توضأ أو أحسن صلاتك، فرفع الرجل إزاره، فسكت عنه النبي - صلى الله عليه وسلم - فقيل له: يا رسول اللّه، أمرته أن يتوضأ أو يحسن صلاته ثم سكت عنه، فقال: إنه كان مسبلاً إزاره فلما رفعه سكت عنه ".

[1167/2] قلت: رواه النسائي من طريق هشام به، بلفظ: "لا تقبل صلاة رجل مسبل إزاره " حسب.
ورواه أبو داود في سننه من طريق يحيى بن أبي كثير، عن أبي جعفر، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - ... فذكره.
ورواه النسائي في الكبرى والبيهقي في سننه من طريق هشام الدستوائي به.
وسيأتي بطرقه في كتاب اللباس- إن شاء اللّه تعالى.

16- باب الصلاة في الكساء
[1168/1] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا عبدالمجيد بن عبدالعزيز، عن

ابن جريج، عن حسين بن عبداللّه، عن عكرمة، عن ابن عباس "شهد أنه رأى رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - في يوم بارد شديد الحصر وعليه كساء مشتملا به يخالف بطرفيه، إذا سجد اتقى به برد الأرض، قال: ويجمع النبي - صلى الله عليه وسلم - يديه كما يصنع العاجز".

[1168/2] قال: ثنا وكيع، ثنا شريك، عن حسين بن عبداللّه، عن عكرمة، عن ابن عباس: "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - صلى في كساء يتقي بفضله حرَّ الأرض وبردها".
هذا إسناد وماقبله مدارهما على حسين بن عبداللّه بن عبيداللّه المعروف بحنش وهو ضعيف.

17- باب الصلاة في الفراء
[1169] قال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا علي بن هاشم، عن أبي ليلى، عن ثابت قال: "كنت جالسًا مع عبدالرحمن بن أبي ليلى في المسجد فأتاه رجل ذو ضفرين ضخم، فقال: يا أبا عيسى. فقال: نعم. قال: حدثنا ما سمعت في الفراء؟ فقال: سمعت أبي بقول: كنت جالسًا عند النبي - صلى الله عليه وسلم - فأتى رجل فقال: يا رسول اللّه، أصلي في الفراء؟ قال: فأين الدباغ؟ قال: فلما ولى قلت: من هذا؟ قالوا: هذا سويد بن غفلة".
هذا إسناد ضعيف؟ لضعف محمد بن أبي ليلى.
رواه أحمد بن حنبل في مسنده من طرية ابن أبي ليلى، عن أبيه... فذكره.
ورواه الحاكم من طريلاق خحد بن إسحاق، ثنا عبيداللّه بن موسى، ثنا ابن أبي ليلى. فذكره.
ورواه البيهقي في سننه عن الحاكم به.
وله شاهد من حديث ابن عباس، رواه مسلم في صحيحه وغيره. ورواه أبوداود في سننه من حديث المغيرة بن شعبة.

18- باب السدل في الصلاة
[1170] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا وكيع، ثنا عبدالملك بن الحسين، عن علي بن الأقمر، عن أبي جحيفة "أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - رأى رجلا سادلا ثوبه في الصلاة، فعطف إحداهما على الأخرى".
هذا إسناد رجاله ثقات خلا عبدالملك بن الحسين، فإني لم أعرفه بعدالة ولا جرح لكن الحديث له شاهد من حديث أبي هريرة رواه أبوداود في سننه وسكت عليه والترمذي كلاهما من طريق عسل بن سفيان، عن عطاء، عن أبي هريرة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "نهى رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - عن السدل في الصلاة".
قال الترمذي: لا نعرفه من حديث عطاء، عن أبي هريرة مرفوعًا إلا من حديث عسل.
قال: وقد اختلف أهل العلم في السدل في الصلاة، فكره بعضهم السدل في الصلاة وقالوا: هكذا تصنع اليهود. وقال بعضهم: إنما كُره السدل إذا لم يكن، عليه إلا ثوب واحد، أما إذا سدل على القميص فلا بأس، وهو قول أحمد، وكره

ابن المبارك السدل في الصلاة.
قلت: عسل بن سفيان مجمع على ضعفه، والسدل: الإسبال.

19- باب في الرجل يصلي عاقصاً شعره
[1171/1] قال أبوداود الطيالسي: ثنا قيس، عن مكحول، عن بكر، عن أبي سعيد، عن أبي رافع قال: "مرَّ بي النبي - صلى الله عليه وسلم - وأنا ساجد قد عقصت شعري فأطلقه).

[1171/2] رواه أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا سفيان بن عيينة، عن المخول، عن أبي سعيد... فذكره.

[1171/3] ورواه أبويعلى الموصلي: ثنا أبوبكر بن أبي شيبة... فذكره.
قلت: رواه أبو داود الترمذي من طريق سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي رافع بغير هذا السياق.
وكذا رواه ابن ماجه في سننه من طريق شعبة، عن مخول، عن شرحبيل بن سعد عنه به.
وأصله في صحيح مسلم من حديث ابن عباس.

[1172/1] وقال مسدد : ثنا عبدالوارث، عن محمد بن إسحاق عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي قال: "نهاني رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - عن أربع، وسألته عن أربع، نهاني أن أصلي وأنا عاقص شعري، وأن أقلب الحصى في الصلاة، وأن أختص يوم الجمعة بصوم، وأن أحتجم وأنا صائم، وسألته عن إدبار النجوم وأدبار السجود، فقال: أدبار السجود الركعتين بعد المغرب، وإدبار النجوم الركعتين قبل الغداة. وسألته عن الحج الأكبر، قال: هو يوم النحر، وسألته عن الصلاة الوسطى، قال: هي العصر التي فرط فيها". هذا إسناد ضعيف لضعف الحارث بن عبداللّه الهمداني الأعور، وتدليس محمد بن إسحاق.

[1172/2] روى الترمذي في الجامع منه: "الحج الأكبر يوم النحر" عن عبدالوارث ابن عبدالصمد بن عبدالوارث، عن أبيه، عن محمد بن إسحاق به.

20- باب ما تصلي فيه المرأة
[1173] قال مسدد ثنا إسماعيل، أبنا محمد بن إسحاق، أبنا أبوالرجال محمد بن عبدالرحمن، عن أمِّه عمرة قالت: قالت عائشة: "لا تصلي المرأة في أقل من ثلاثة أثواب لمن قدر".
هذا الإسناد رجاله ثقات.

[1174] قال : وثنا هشيم، عن مجالد، قال: "سئل مسروق: كيف تصلي الأمة؟ قال: كماتخرج ".
قلت: مجالد ضعيف.

[1175] وقال أحمد بن منيع : ثنا ابن علية، ثنا سليمان التيمي، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة قال: قال عمر- رضي اللّه عنه-: "تصلي المرأة في ثلاثة أثواب ".

هذا إسناد صحيح.

[1176] وقال الحارث محمد بن أبي أسامة: ثنا أبوالنضر، ثنا الليث، عن بكير، بن عبداللّه، عن بسر بن سعيد، عن عبيداللّه الخولاني ربيب ميمونة قال: "رأيت ميمونة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - تصلي في درع سابغ ضيق وخمار، وليس عليها إزار".

21- باب الصلاة في النعال والخفاف
[1177/1] قال أبوداود الطيالسي : ثنا الفرج بن فضالة، حدثني أبو (سعد) الشامي قال: "رأيت واثلة بن الأسقع- وكانت له صحبة- يصلي في مسجد دمشق وعليه نعلان، فبزق تحت قدمه اليسرى ثم عركها بالأرض، فلما صلى قلت: أتصنع هذا وأنت صاحب رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - ؟ قال: هكذا رأيت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - فعل ".

[1177/2] قلت: رواه أبوداود في سننه عن قتيبة، عن الفرج بن فضالة... فذكره بغير هذا اللفظ.

[1178] وقال مسدد: ثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان، عن السدي، عمن سمع عمرو بن حريث يقول: "رأيت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يصلي في نعلين مخصوفين ".
قلت: رواه الترمذي في الشمائل والنسائي في الكبرى من طريق أبي أحمد الزبري، عن سفيان، عن السدي، عمن سمع عمرو بن حريث يقول: "رأيت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - ... " فذكره.
[1179] وقال أبوبكر بن أبي شيبة : ثنا أبوغسان مالك بن إسماعيل النهدي، عن زهير بن معاوية، أبنا أبوحمزة، عن إبراهيم بن يزيد، عن علقمة، عن عبداللّه قال: "خلع النبي - صلى الله عليه وسلم - نعليه وهو يصلي، فخلع من خلفه، فقال: ما حملكم على خلع نعالكم؟ فقالوا: يا رسول اللّه، رأيناك خلعت فخلعنا. قال: إن جبريل أخبرني أن في أحدهما قذرًا، فإنما خلعتهما لذلك، فلا تخلعوا نعالكم " .

قلت: له شاهد من حديث أبي سعيد رواه أبوداود في سننه ، .

[1180/1] قال أبوبكر بن أبي شيبة : وثنا يحيى بن آدم، ثنا زهير، عن أبي إسحاق، عن علقمة بن قيس- و لم يسمع من علقمة- قال: "إن عبداللّه أتى أبا موسى الأشعري في داره فحضرت الصلاة، فقال أبوموسى: تقدم يا أبا عبدالرحمن، فأنت أقدم مني سنًّا وأعلم. قال: لا، بل تقدم أنت، فإنما أتيناك في منزلك ومسجدك فأنت أحق. فتقدم أبوموسى فخلع نعليه، فلما سلم قال: ما أردت؟- أي: بخلعهما- أبالوادي، المقدس طوى أنت؟ لقد رأينا رسول اللّه يصلي في الخفين والنعلين "
هذا إسناد رجاله ثقات إلا أن أبا إسحاق اختلط بأخرة، وزهير روى عنه بعد

الاختلاط، ومع ذلك فيه انقطاع، .

[1180/2] روى ابن ماجه المرفوع منه دون باقيه عن علي بن محمد، عن يحيى بن آدم به.

[1181] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة : ثنا الحسن بن قتيبة، ثنا يزيد بن إبراهيم، عن بكر بن عبداللّه المزني قال: "صلى النبي - صلى الله عليه وسلم - في نعليه فخلع نعليه، فخلع الناس نعالهم، فقال: لم خلعتم نعالكم؟ قالوا: خلعت فخلعنا. قال: إن جبريل أخبرني أن فيهما أذى، فإذا جاء أحدكم إلى المسجد فليقلب نعليه، فإن كان فيهما أذى فليمطه، وإلا فليصلِّ فيهما".
هذا إسناد ضعيف، لضعف حسن بن قتيبة.
رواه أبوداود في سننه من حديث أبي سعيد الخدري... فذكره بغير هذا اللفظ.

[1182] قال : وثنا أبوالنضر هاشم بن القاسم، ثنا سليمان، عن حميد، حدثني من سمع الأعرابي قال: "رأيت النبي - صلى الله عليه وسلم - يصلي وعليه نعلان من جلد بقر. قال: فتفل عن يساره ثم حكَّ حيث تفل بنعله ".
[1183] قال أبو يعلى الموصلي : ثنا إبراهيم، ثنا سلم بن قتيبة، ثنا عمر بن نبهان، عن قتادة، عن أنس "أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - كان يصلي في خفيه " .
قلت: روى البخاري ومسلم والترمذي والنسائي عن أنس بن مالك: "أكان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يصلي في نعليه؟ قال: نعم ".

22- باب الصلاة على الخمرة
[1184/1] قال أبوداود الطيالسي : ثنا حماد، عن الأزرق بن قيس، عن ذكوان، عن عائشة: "أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - كان يصلي على الخمرة) .

[1184/2] رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا بشر بن السري، ثنا حماد به سلمة... فذكره

[1184/3] ورواه أحمد بن حنبل : ثنا عبدالرحمن وعفان قالا: ثنا حماد بن سلمة... فذكره.

[1184/4] قال : وثنا عثمان، عن يونس، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة "أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - كان يصلي على خمرة".
قلت: وله شاهد من حديث ابن عباس رواه الترمذي في الجامع ، وقال: حديث حسن صحيح. قال: وبه يقول أهل العلم، وقال أحمد وإسحاق: قد ثبت عن النبي - صلى الله عليه وسلم - الصلاة على الخمرة.

[1185] وقال مسدد: ثنا إسماعيل، ثنا عاصم الأحول، عن أبي قلابة، عن (أم كلثوم بنت أم سلمة) قالت: "كان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يصلي على الخمرة .

[1186/1] وقال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا عبدالوهاب الثقفي، عن أيوب، عن

أنس بن سيرين، عن أنس بن مالك، عن أم سليم "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يصلي في بيتها على الخمرة".

[1186/2] قال: وثنا عفان، ثنا وهيب، ثنا أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس، عن أم سليم: "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يأتيها فيقيل عندها، فتبسط له نطعًا فيقيل عليه، وكان كثير العرق، فكانت تجمع عرقه فتجعله في الطيب والقوارير، فقال النبي : يا أم سليم، ما هذا؟ قالت: عرقك أدوف به طيبي، قالت: فكان يصلي على الخمرة".

[1186/3] رواه أبو يعلى الموصلي : ثنا العباس بن الوليد النرسي، ثنا وهيب، عن خالد، عن أبي قلابة، عن زينب بنت أم سلمة، عن أمها أم سلمة "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يصلي على الخمرة" .

[1186/4] قال : وثنا أبوخيثمة، ثنا عفان، ثنا وهيب، ثنا خالد، عن أبي قلابة... فذكره.

[1186/5] رواه أحمد بن حنبل : ثنا عفان... فذكر مثل حديث أبي يعلى سواء.
[1186/6] قال : وثنا عبدالأعلى، ثنا وهيب، ثنا أيوب... فذكره.
قلت: هذا الحديث والذي قبله رواه مسلم في صحيحه من حديث أنس بن مالك وأم سليم أيضًا دون قوله: "وكان يصلي على الخمرة" ولهذه الزيادة شاهد من حديث ابن عباس، رواه البيهقي في سننه ، والترمذي في الجامع وقال: حديث حسن صحيح.

[1187] قال أبويعلى : وثنا أبوخيثمة، ثنا وهب بن جرير، ثنا شعبة، عن أبي حصين، عن يحيى بن وثاب، عن أبي عبدالرحمن، عن أم حبيبة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - قالت: "كان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يصلي على الخمرة"
رواه ابن حبان في صحيحه من طريق شعبة به.

[1188] قال : وثنا أبوالربيع، ثنا سلام بن سليم، عن زيد العمي، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: "رأيت النبي - صلى الله عليه وسلم - يسجد على ثوبه " .
هذا إسناد ضعيف لضعف زيد العمي.

23- باب الصلاة على البساط والحصير وغير ذلك
[1189] قال مسدد : ثنا عيسى بن يونس، ثنا الأعمش، عن ثابت بن عبيد قال: "دخلت على زيد بن ثابت فرأيته يصلي على حصير يسجد عليه ".
هذا إسناد صحيح، وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري، رواه الترمذي وقال: حديث حسن، والعمل على هذا عند أهل العلم إلا قومًا من أهل العلم اختاروا الصلاة على الأرض استحبابًا.

[1190] قال مسدد : وثنا محمد بن جابر، عن سماك بن حرب قال: "رأيت النعمان بن بشير يصلي على لوح " .
رواه أبوداود في سننه عن المغيرة بن شعبة قال: "كان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يصلي على الحصير والفروة المدبوغة
[1191] وقال أبويعلى الموصلي: ثنا زهير، ثنا وكيع، ثنا زمعة بن صالح، عن عمرو بن دينار وسلمة بن وهرام، عن عكرمة، عن ابن عباس "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - صلى على البساط ".
قلت: رواه البيهقي في سننه : عن الحاكم من طريق أبي عاصم النبيل، ثنا زمعة بن صالح، ثنا سلمة بن وهرام، عن عكرمة... فذكره.
ثم رواه البيهقي أيضًا من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، ثنا زمعة بن صالح، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة... فذكره.
وله شاهد من حديث أنس رواه الترمذي في الجامع ، وقال: حديث حسن صحيح. قال: وفي الباب عن ابن عباس، والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - ومن بعدهم، لم يروا بالصلاة على البساط والطنفسة بأسا، وبه يقول أحمد وإسحاق.

[1192/1] قال أبوبكر بن أبي شيبة : ثنا يزيد بن المقدام بن شريح، عن أبيه عن شريح "أنه سأل عائشة: أكان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يصلي على الحصير فإني سمعت في كتاب اللّه: {وجعلنا جهنم للكافرين حصيرًا }؟ قالت: لم يكن يصلي عليه " .

[1192/2] رواه أبويعلى ثنا أبوبكر بن أبي شيبة... فذكره.

24- باب الصلاة في القوس والقرن وغير ذلك
يأتي في كتاب افتتاح الصلاة.

12- كتاب افتتاح الصلاة

1- باب في صلاة الجماعة
[1193] قال أبوداود الطيالسي : ثنا محمد بن أبي حميد، عن أبي عبداللّه القراظ، عن أبي هريرة قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : "لا يحافظ أربعين ليلة المنافق على عشاء الآخرة- يعني في جماعة .
هذا إسناد ضعيف لضعف محمد بن أبي حميد.

[1194] قال : وثنا طلحة، عن محمد بن المنكدر، أخبرني جابر أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - قال: "لقد هممت أن آمر صارخًا بالصلاة، ثم أتخلف على رجال يتخلفون عن الصلاة فأحرق عليهم بيوتهم ".
قلت: له شاهد في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي هريرة.
ورواه مسلم في صحيحه وغيره من حديث عبداللّه بن مسعود.

[1195/1] وقال مسدد: ثنا هشيم، أبنا أبوبشر، عن أبي عمير بن أنس، عن عمومته أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يقول: "ما شاهدهما منافق: العشاء والفجر".

[1195/2] رواه أحمد بن منيع: ثنا هشيم، ثنا أبوبشر... فذكره.

[1195/3] ورواه أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا شبابة، ثنا شعبة، عن أبي بشر، عن أبي عمير بن أنس، عن عمومته من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "ما شهدهما منافق- يعني: العشاء والفجر".
هذا إسناد رجاله ثقات (أبوبشر اسمه الوليد بن مسلم) احتج به مسلم وغيره. وأبوعمير تابعي وثقه ابن حبان وغيره.

[1196] قال مسدد : وثنا عيسى بن يونس، ثنا الأعمش، عن ثابت بن عبيد قال: دخلت على زيد بن ثابت أعوده وهو مريض وعنده ابناه، فأقيمت الصلاة فقال: اذهبا إلى الصلاة، فإن صلاة الرجل في الجماعة تفضل على صلاته وحده خمسًا وعشرين درجة".
هذا إسناد صحيح.
[1197]وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر : ثنا سفيان، عن عطاء بن السائب، سمعت عبدالرحمن بن أبي ليلى، وهو في جنازة- وذلك أول يوم عرفته فيه- فسمعته يقول: حدثنا فلان- رجل من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه سمع النبي - صلى الله عليه وسلم - يقول: "من أحب لقاء اللّه- عز وجل- أحب اللّه لقاءه، ومن كره لقاء اللّه كره اللّه لقاءه. فبكى القوم وقالوا: يا رسول الله، وأينا لا يكره الموت قال: لست ذلك أعني، ولكن اللّه تبارك وتعالى- قال: {فأما إن كان من المقربين فروح وريحان } فإذا كان عند ذلك أحب لقاء اللّه، واللّه- عز وجل- للقائه أحب {وأما إن كان من المكذبين الضالين فنزل من حميم } فإذا كان ذلك كره لقاء اللّه- عز وجل- واللّه- عز وجل- للقائه أكره ".
[1198] وقال : رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : ((تجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار في صلاة العصر وصلاة الصبح، فتصعد ملائكة النهار في صلاة العصر، وتبقى فيكم ملائكة الليل، وتصعد ملائكة الليل في صلاة الصبح، وتبقى فيكم ملائكة النهار، ويقولون: أتيناهم وهم يصلون، وتركناهم وهم يصلون، وتركنا فيهم رجلا لم يصبه خير قط ولا بلاء قط إلا علم أنه منك. فيقول: ابتلوا عبدي- أو زيدوا عبدي- قال سفيان: لا أدري بأيتهما بدأ- قال: فيبتلونه، ثم يقول: ابتلوه. فيبتلى، ثم يقول: ابتلوه- وهو أعلم- فيقولون: انتهى البلاء أي رب. ثم يقول: زيدوه. فيزاد. ثم يقول زيدوه. فيزاد. ثم يقول: زيدوه. فيزاد. ثم يقول: زيدوه- وهو أعلم- فيقولون: انتهى المزيد أي رب. فيقول: كيف رأيتم عبدي في البلاء وكيف رأيتموه في الرخاء؟ فتقول: أي رب، أصبر عبد وأشكره، فيقول: اكتبوا عبدي ممن لا يبدل ولا يغير حتى يلقاني ".
هذا إسناد صحيح، وله شاهد في الصحيحين من حديث أبي هريرة.

[1199/1] وقال أبوبكر بن أبي شيبة : ثنا محمد بن فضيل، عن عطاء ابن السائب، عن أبي الأحوص، عن عبداللّه أنه سمع رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يقول: "فَضْلُ صلاة الرجل في الجماعة على صلاته وحده بضع

وعشرون، درجة" .

[1199/2] رواه أبويعلى الموصلي: ثنا أبوبكر بن أبي شيبة... فذكره.

[1199/3] قال : محمد بن عبداللّه بن نمير: ثنا ابن فضيل، عن عطاء... فذكره.

[1199/4] قال : وثنا هدبة، ثنا همام بن يحيى، ثنا قتادة، عن مورق العجلي، عن أبي الأحوص... فذكره. إلا أنه قال: "جُزْءًا".
قلت: إسناد حديث عبداللّه بن مسعود رجاله ثقات.
ورواه البزار ، والطبراني ، وابن خزيمة في صحيحه .

[1199/5] ورواه أحمد بن حنبل : ثنا محمد بن فضيل، ثنا عطاء بن السائب... فذكره.
وله شاهد في الصحيحين وغيرهما من حديث ابن عمر ، ومن حديث أبي هريرة . ورواه البخاري في صحيحه وغيره من حديث أبي سعيد الخدري.

[1200] وقال عبد بن حميد : أبنا عبداللّه بن مسلمة، أبنا خالد بن إلياس، عن إبراهيم بن عبيد بن رفاعة قال: "دخلت على جابر بن عبداللّه بمكة فوجدته جالسًا يصلي لأصحابه العصر وهو جالس، قال: فنظرت حتى سلم، قال: قلت: غفر اللّه لك، أنت صاحب رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - تصلي بهم وأنت جالس: قال: أنا مريض، فجلست فأمرتهم أن يجلسوا فصلوا معي، إني سمعت رسول الله يقول: ما صلى رجل العتمة في جماعة، ثم صلى بعدها ما بدا له، ثم أوتر قبل أن ينام، إلا كان تلك الليلة كأنه لقي ليلة القدر في الإجابة. وسمعت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يقول الإمام جنة، فإذا صلى قائماً فصلوا قيامًا، وإن صلى جالسًا فصلوا جلولسًا. قال: كنا ننادي في بيوتنا للصلاة ونجمع لأهلنا".
هذا إسناد ضعيف لضعف خالد بن إياس.

[1201] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة : ثنا داود بن المحبر، ثنا محمد بن سعيد، عن أبان بن أبي عياش، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول اللّه : ((فضل صلاة الرجل في جماعة على صلاته وحده أربعة وعشرين جزءًا".
قلت: داود بن المحبر ضعيف لكن لم ينفرد به فقد رواه البزار والطبراني في الأوسط بسند صحيح بلفظ: "تفضل صلاة الجماعة صلاة الفذ- أو صلاة الرجل- وحده خمسًا وعشرين صلاة".

[1202/1] وقال أبويعلى الموصلي : ثنا محمد بن بكار، ثنا ابن المبارك، عن يحيى بن أيوب، عن عبيداللّه بن زحر، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "دخل رجل فقال النبي - صلى الله عليه وسلم - ألا رجل يتصدق على هذا فيصلي معه؟ قال: فقام رجل

فصلى معه، قال: فقال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : هذه الجماعة، وهؤلاء جماعة".
[1202/2] رواه أحمد بن حنبل : ثنا علي بن إسحاق، ثنا ابن المبارك... فذكره.
هذا إسناد ضعيف، قال ابن معين: علي بن يزيد الألهاني، عن القاسم، وعنه عبيداللّه هي ضعفاء كلها. وضعفه البخاري والنسائي والدارقطني وغيرهم.
لكن له شاهد من حديث أبي سعيد الخدري رواه الترمذي في الجامع وحسنه.
[1203] قال : وثنا محمد بن الفرج، ثنا محمد بن الزبرقان أبوهمام الأهوازي، ثنا موسى بن عبيدة، أخبرني أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عباد بن تميم، عن عبداللّه بن زيد قال: سمعت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يقول: "إن الله- عز وجل- وملائكته يصلون على الذين يصلون الصفوف، وما بين صلاة الفذ والجماعة خمس وعشرون درجة ".
قلت: موسى ضعيف.

[1204] قال : وثنا هدبة، ثنا المحاربي عبدالرحمن بن محمد، ثنا الأحوص بن حكيم، عن عبداللّه بن غابر، عن عتبة بن عبدالسلمي، عن أبي أمامة أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - قال:،"من صلى صلاة الصبح في جماعة، ثم لبث في مجلسه حتى يصلي سبحة الضحى، فله أجر حجة وعمرة، تامة حجته وعمرته ".

2- باب فضل الصلاة في الفلاة على الصلاة في الجماعة
[1205/1] قال أحمد بن منيع: ثنا أبومعاوية، عن هلال بن ميمون، عن عطاء بن يزيد، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : ((إذا صلى الرجل بأرض فلاة فأتم وضوءها وركوعها وسجودها بلغت خمسين درجة".
قلت: رواه أبوداود في سننه بتمامه دون قوله: "وضوءها" قال أبوداود: قال عبدالواحد بن زياد في هذا الحديث: "صلاة الرجل في الفلاة تضاعف على صلاته في الجماعةّ ".

[1205/2] ورواه أبوبكر بن أبي شيبة : ثنا معاوية به.

[1205/3] وعن أبي بكر بن أبي شيبة رواه أبويعلى : وعنه بن حبان في صحيحه ،كلهم بلفظ: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : "صلاة الرجل في الجماعة تزيد على صلاة وحده بخمس وعشرين درجة، فإن صلاها بأرض قِي فأتم ركوعها وسجودها تكتب صلاته بخمسين درجة".
ورواه الحاكم وقال: صحيح على شرطهما.
وصدر حديث ابن حبان عند البخاري وغيره، قال الحافظ المنذري: وقد ذهب بعض العلماء إلى تفضيل الصلاة في الفلاة على الصلاة في الجماعة انتهى.
وبعض العلماء الذي أبهمه الحافظ المنذري هو عبدالواحد بن زياد، صرح به أبوداود في سننه. قوله: "القي " هو بكسر القاف وتشديد الياء هو الفلاة، كما هو مفسر في رواية أبي داود وأحمد بن منيع.

[1206] وقال أبويعلى الموصلي : ثنا أبوخيثمة، حدثنا روح بن عبادة، حدثنا موسى بن عبيدة، حدثني يزيد الرقاشي، عن أنس بن مالك قال: قال رسول

اللّه - صلى الله عليه وسلم - : "ما من بقعة يذكر اللّه عليها بصلاة أو بذكر إلا استشرفت بذلك إلى منتهاها إلى سبع أرضين، وفخرت على ما حولها من البقاع، وما من عبد يقوم بفلاة من الأرض يريد الصلاة إلا تزخرفت له الأرض ".
قلت: ولما تقدم شاهد من حديث سلمان الفارسي رواه عبدالرزاق ولفظه: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : "إذا كان الرجل بأرض قيّ فحانت الصلاة فليتوضأ، فإن لم يجد ماء فليتيمم، فإن أقام صلى معه ملكان، وإن أذن وأقام صلى خلفه من جنود اللّه ما لا يرى طرفاه ".

3- باب فضل صلاة المجاهد وحده أو في جماعة
[1207] قال أبويعلى الموصلي: ثنا داود بن رشيد، ثنا بقية بن الوليد، عن أبي بكر العنسي، حدثني زيد بن رفيع، ثنا ميمون بن مهران، عن أبي أمامة قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : ((صلاة الرجل وحده في سبيل اللّه- عز وجل- بخمسة وعشرين صلاة، وصلاته في رفقته بتسعمائة صلاة، وصلاته في جماعة بتسعة وأربعين ألف صلاة.
هذا إسناد ضعيف، لتدليس بقية بن الوليد.

4- باب ما جاء في ترك حضورالجماعة
[1208/1] قال أحمد بن منيع: ثنا الحسن بن سوار، ثنا هشام بن سعيد، عن حاتم ابن أبي النضر، عن عبادة بن نسي، قال: "كان رجل يقال له: معدان يعلمه أبوالدرداء فافتقده، فلقيه بدابق، فقال: يا معدان، ما فعل القران الذي كان معك؟ قال: علم اللّه منه خيًرا وأحسن، فقال له: أين تسكن؟ القرية أم المدينة؟ قالت: لا، بل قرية قريبة من المدينة قال: يا معدان، إني أحدثك في ذلك حديثًا، قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : ما من خمسة أبيات يجتمعون لا يؤذن فيهم بالصلاة ويقام إلا استحوذ عليهم الشيطان، وإن الذئب يأخذ الشاة من الغنم، فعليك بالمدائن ".

[1208/2] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا محمد بن بكار بن الريان البغدادي، ثنا مروان ابن معاوية، عن زائدة بن قدامة، عن السائب بن حبيش، عن معدان بن أبي طلحة، قال: سألني أبوالدرداء: أين مسكنك؟ قلت:، في قرية دون حمص، قال: سمعت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يقول:، ما من ثلاثة في قرية ولا بدو ولا تقام فيهم الصلاة إلا استحوذ عليهم الشيطان، فعليك بالجماعة فإنما يأكل الذئب القاصية".

[1208/3] ورواه ابن حبان في صحيحه ثنا أبويعلى الموصلي... فذكره.
قلت: رواه أبوداود والنسائي باختصار من طريق معدان بن أبي طلحة به.
ورواه أحمد بن حنبل في مسنده ، وابن خزيمة الصحيح ، والحاكم في المستدرك ورزين في مسنده وزاد: "وإن ذئب الإنسان إذا خلا به أكله ".
[1209] قال أحمد بن منيع: وثنا يوسف بن عطية، عن أبي حمزة، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبداللّه قال: "ما رخص لأحد في ترك الجماعة إلا

خائف أو مريض ". هذا إسناد ضعيف لضعف يوسف.

5- باب ما جاء في فضل الصف الأول وتسوية الصفوف والتراص فيها وإقامتها وميامنها
[1210] قال أبوداود الطيالسي : ثنا الربيع، عن يزيد، عن أنس، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - : "أقيموا صفوفكم وتراصوا، فوالذي نفسي بيده، إني أرى الشياطن بين صفوفكم كأنها غنم عفر".
قلت: يزيد هو ابن أبان الرقاشى ضعيف.
رواه أبوداود في سننه دون قوله: "كأنها غنم عفر" وهو في الصحيحين وغيرهما بغير هذا اللفظ.
[1211] وقال مسدد : ثنا يحيى، عن سفيان، حدثني عثمان، عن عمران، عن سويد بن غفلة قال: "كان بلال يسوي مناكبنا ويضرب أقدامنا لإقامة الصلاة".

[1212/1] قال مسدد: ثنا حميد بن الأسود، ثنا مصعب بن ثابت بن عبداللّه بن الزبير قال: "جئت فقعدت إلى محمد بن مسلم بن خباب قال: جاء أنس فقعد مكانك هذا، ثم قال لنا: أتدرون ما هذا العود؟ قال: قلنا: لا. قال: كان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - إذا قام إلى الصلاة أخذه بيده ثم التفت فقال: اعتدلوا، سووا صفوفكم، ثم أخذه بيساره فقال: اعتدلوا، سووا صفوفكم، فلما هُدم المسجد فُقِدَ، فالتمسه عمر بن الخطاب، فوجده قد أخذه بنو عمرو بن عوف فجعلوه في مسجدهم، فانتزعه فأعاده ".

[1212/2] قلت: رواه ابن حبان في صحيحه : أبنا الفضل بن الحباب، ثنا مسدد بن مسرهد وعلي بن المديني قالا: ثنا حميد بن الأسود،... فذكره.
[1212/3] قال : وثنا ابن خزيمة، ثنا محمود بن غيلان، ثنا بشر بن السري، ثنا مصعب بن ثابت بن عبداللّه بن الزبير، ثنا محمد بن مسلم بن خباب، عن أنس بن مالك "أن عمر لما زاد في المسجد غفلوا عن العود الذي كان في القبلة، قال أنس: أتدرون لأي شيء جُعل ذلك العود؟ فقالوا: لا. قال: كان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - إذا قام إلى الصلاة... " فذكره دون قوله: "فلما هُدم المسجد... " إلى آخره.

[1213/1] وقال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا وكيع، عن المسعودي، عن عمر بن يعلى بن مرة الثقفي، عن يعلى بن مرة قال: "كان النبي - صلى الله عليه وسلم - إذا قام إلى الصلاة مسح وجوه أصحابه قبل أن يكبر، قال: فجئت مرة وقد أصبت شيئًا من خلوق، ثم جئت إلى الصلاة فمسح وجوه أصحابه وتركني، قال: فرجعت فغسلته، جئت إلى الصلاة، فلما رآني مسح وجهي وقال: عاد بخير دينه، اليعلى تاب، واستهلت السماء.
[1213/2] رواه عبد بن حميد، عن عمر بن عبداللّه بن يعلى بن مرة، عن أبيه، عن جده، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - ... فذكره.
قلت: رواه الترمذي والنسائي بغير هذا اللفظ.

[1214/1] قال أبوبكر بن أبي شيبة: وثنا قبيصة، ثنا سفيان، عن أسامة بن زيد، عن عثمان بن عروة، عن عروة، عن عائشة قالت: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : ((إن اللّه وملائكته يصلون على الذين يصلون الصفوف ".

[1214/2] قلت: رواه ابن حبان في صحيحه من طريق أسامة بن زيد... فذكره. ورواه أبوداود وابن ماجه من طريق سفيان به بلفظ: "إن اللّه وملائكته يصلون على ميامن الصفوف ".

[1214/3] وكذا رواه ابن حبان في صحيحه أيضًا: ثنا عمران بن موسى بن مجاشع، ثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا معاوية بن هشام، ثنا سفيان الثوري، عن أسامة بن زيد... فذ كره.

[1215] قال أبوبكر بن أبي شيبة : وثنا ابن فضيل، عن الوليد بن جميع، عمن حدثه، عن ابن عباس قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - ((راصوا الصفوف، فإن (الشيطان يخللكم) كأنها أولاد الحذف .
هذا حديث ضعيف لجهالة التابعي.
له شاهد من حديث البراء بن عازب رواه أبوبكر بن أبي شبية في مصنفه ، والحاكم في المستدرك ، والبيهقي في سننه ولفظه: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : ((تراصوا في الصف، لا يتخللكم أولاد الحذف. قيل: يا رسول اللّه، وما أولاد الحذف؟ قال: ضأن جُرْدُ سود تكون بأرض اليمن " لفظ البيهقي.

[1216] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة : ثنا أبوالنضر، ثنا سفيان- أو الأشجعي عن سفيان- عن إبراهيم، عن عمرو أنه قال: "إن اللّه وملائكته يصلون على مقيم الصف الأول ".

[1217] قال : وثنا عبدالعزيز بن أبان، ثنا زربي مولى خالد، عن أنس ابن مالك قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : ((أعطيت ثلاث خصال: صلاة في الصفوف ".
قلت: هذا طرف من حديث يأتي تمامه في التأمين.

[1218/1] وقال أبويعلى الموصلي : ثنا أبوبكر بن زنجويه، ثنا عبدالرزاق، أبنا معمر، عن عبداللّه بن محمد بن عقيل، عن جابر قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : ((من تمام الصلاة إقامة الصف " .
[1218/2] قلت: رواه أحمد بن حنبل : ثنا عبدالرزاق، ثنا معمر... فذكره.

[1219/1] قال أبويعلى الموصلي: ثنا محمود بن عون، ثنا فرج بن فضالة، عن لقمان بن عامر، عن أبي أمامة قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : "إن اللّه وملائكته يصلون على الصف الأول. قيل: يا رسول اللّه، والثاني؟ قال: إن اللّه وملائكته يصلون على الصف الأول. قيل: وعلى الثاني؟ قال: وعلى الثاني. ثم قال: سووا صفوفكم، وحاذوا بين مناكبكم، ولينوا في أيدي إخوانكم، وسدوا الخلل، فإن الشيطان يدخل فيما بينكم بمنزلة الحذف ".

[1219/2] قال: وثنا محمد بن عبداللّه بن نمير، ثنا عبداللّه بن عبدالحكم، ثنا بكر بن مضر، عن عبيداللّه بن زحر، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : "لتسون الصفوف أو تطمسن الوجوه، ولتغضن الأبصار أو لتخطفن " .

[1219/3] قلت: رواه أحمد بن حنبل في مسنده : ثنا هاشم، ثنا الفرج ابن فضالة، ثنا لقمان... فذكره.

[1219/4] قال: وثنا قتيبة بن سعيد، ثنا بكر بن مضر... فذكره.
وله شاهد من حديث البراء بن عازب، وقد تقدم في كتاب الإمامة في باب تسوية الصفوف.
قوله: "الخلل " هوبفتح الخاء المعجمة واللام أيضا، هو ما يكون بين الاثنين من الاتساع عند عدم التراص.
وقوله: "الحذف " هو بفتح الحاء المهملة والذال المعجمة وبعدهما فاء.

6- باب في خير الصفوف وشرِّها
[1220/1] قال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا حسين بن علي، عن زائدة، عن عبداللّه بن محمد بن عقيل، عن جابر، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "خير صفوف الرجال المقدم، وشرها المؤخر، وشر صفوف النساء المقدم، وخيرها المؤخر، ثم قال: يا معشر النساء، إذا سجد الرجال فاغضضن أبصاركن، لا ترين عورات الرجال من ضيق الأُزُر ".
[1220/2] رواه أحمد بن منيع: ثنا أبوأحمد الزبيري، ثنا سفيان، عن عبداللّه بن محمد ابن عقيل... فذكره دون قوله: "يا معشر النساء... " إلى آخره.

[1220/3] وكذا رواه ابن ماجه في سننه عن علي بن محمد، عن وكيع، عن سفيان به. وهو إسناد حسن كما بينته في الكلام على زوائد ابن ماجه.

[1221/1] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة : ثنا يحيى بن أبي بكير، ثنا زهير بن محمد، عن عبداللّه بن محمد بن عقيل، عن سعيد بن المسيب، عن أبي سعيد الخدري أنه سمع النبي - صلى الله عليه وسلم - يقول: "ألا أدلكم على ما يكفر اللّه به الخطايا ويزيد به في الحسنات؟ قالوا: بلى يا رسول اللّه. قال: إسباغ الوضوء عند المكاره، وكثرة الخطا إلى هذه المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، ما من مؤمن يخرج من بيته متطهرًا يصلي مع المسلمين صلاة الجماعة، ثم يقعد في المسجد ينتظر الصلاة الأخرى إلا الملائكة تقول: اللهم اغفر له اللهم ارحمه. فإذا قمتم إلى الصلاة فاعدلوا صفوفكم وأقيموها، وسدُّوا الفرج، فإني أراكم من وراء ظهري، فإذا قال إمامكم: اللّه أكبر، فقولوا: اللّه أكبر، وإذا قال: سمع اللّه لمن حمده، فقولوا: اللهم ربنا لك الحمد. إن خير صفوف الرجال المقدَّم، وشرها المؤخَّر، وخير صفوف النساء المؤخَّر، وشرها المقدَّم، يا معشر النساء، إذا سجد الرجال فاغضضن أبصاركن لا تَرَيْنَ عورات الرجال من ضيق الأُزُر" .

[1221/2] رواه أبويعلى الموصلي : ثنا زهير، ثنا يحيى بن أبي بكير... فذكره.

[1221/3] قال : وثنا عمرو بن الضحاك بن مخلد، حدثني أبي، عن سفيان الثوري، عن عبداللّه بن أبي بكر، عن سعيد بن المسيب، عن أبي سعيد قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : "خير صفوف الرجال المقدم، وشرها المؤخر، وخير صفوف النساء المؤخر، وشرها المقدم ".
قلت: رواه ابن ماجه في سننه إلى قوله: "وانتظار الصلاة بعد الصلاة" حسبمن طريق سعيد بن المسيب به.
ورواه أحمد بن حنبل والدارمي في مسنديهما وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما من طريق سعيد بن المسيب، وقد تقدم بطرقه في كتاب الطهارة في باب إسباغ الوضوء.

[1222] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة : وثنا الخليل بن زكريا، ثنا مجالد بن سعيد، ثنا عامر الشعبي، عن فاطمة بنت قيس قالت: سمعت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يقول: "خير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها، وخير صفوف النساء آخرها، وشرها أولها". قلت: مجالد ضعيف، ولما تقدم شاهد من حديث أبي هريرة رواه مسلم في صحيحه وأصحاب السنن الأربعة، وقد روي هذا الحديث عن جماعة من الصحابة منهم عمر بن الخطاب، وجابر بن عبداللّه، وابن عباس، وأبوسعيد الخدري، وأبوأمامة، وأنس وغيرهم.

7- باب ما جاء فيمن يلي الإمام
[1223/1] قال أبوداود الطيالسي : ثنا شعبة، أخبرني أبوجمرة، سمعت إياس بن قتادة، عن قيس بن عباد قال: "قدمت المدينة للقاء أصحاب محمد - صلى الله عليه وسلم - فلم يكن فيهم أحد أحب إلي لقاء من أبي بن كعب، فقمت في الصف الأول، وخرج عمر معه أصحاب محمد - صلى الله عليه وسلم - فجاء رجل فنظر في وجوه القوم فعرفهم غيري، فنحاني وقام في مكاني، فما عقلت صلاتي، فلما فرغت صلاتي قال: يا فتى، لا يسوءك اللّه، فإني لم آت الذي أتيته بجهالة، ولكن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - قال لنا: كونوا في الصف الذي يليني، وإني نظرت في وجوه القوم فعرفتهم غيرك. ثم حدث: في رأيت الرجال متحت أعناقها إلى شيء متوحها إليه. فسمعته يقول: هلك أهل العقدة، ورب الكعبة- قالها ثلاثا- هلكوا وأهلكوا، أما إني لا آسى عليهم، ولكني آسى على من يهلكون من المسلمين، فإذا الرجل أبي بن كعب ".
قال أبوداود: أهل العقدة، ما أهراق عليه الدماء واعتصبه ثم اعتقده.
ورواه أبوبكر بن أبي شيبة وأحمد بن منيع وعبد بن حميد.
ورواه النسائي في الصغرى باختصار.
وله شاهد من حديث عبداللّه بن مسعود رواه الترمذي وغيره.

[1223/2] قلت: رواه ابن حبان في صحيحه: أبنا ابن خزيمة، ثنا محمد بن عمر بن علي بن مقدم، ثنا يوسف بن يعقوب السدوسي، ثنا سليمان التيمي، عن أبي مجلز عن قيس بن عباد قال: "بينا أنا بالمدينة في المسجد في الصف المقدم قائم أصلي، فجذبني رجل عن خلفي جذبة فنحاني وقام، فواللّه ما عقلت صلاتي، فلما انصرف إذا هو أبي بن كعب، قال: يا ابن أخي، لا يسوءك اللّه، إن هذا عهد من النبي - صلى الله عليه وسلم - إلينا أن نليه، ثم استقبل

القبلة وقال: هلك أهل العقد ورب الكعبة- ثلاثًا- ثم قال: واللّه ما عليهم آسى، ولكن آسى على من أضلوا، قال: قلت: من تعني بهذا؟ قال: الأمراء ".
وقد تقدم هذا الحديث في كتاب الإمامة في باب من يلي الإمام.

8- باب تأخير النساء خلف الرجال والصبيان
[1224] قال مسدد : ثنا أبومعاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن أبي معمر، عن عبداللّه قال: "كانت نساء بني إسرائيل يصلين مع الرجال في الصف، فاتخذن قوالب يتطاولن بها، (تنظرن) إحداهن إلى صديقها، فألقي عليهن المحيض، فَأُخِّرْن. قال عبدالله: فأخروهن من حيث أخرهن اللّه- عز وجل ".
هذا إسناد رجاله ثقات.

[1225] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة ثنا أبوالنضر، ثنا أبومعاوية- يعني: شيبان، - عن ليث، عن شهر بن حوشب، عن عبدالرحمن بن غنم، عن أبي مالك الأشعري، عن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - "أنه كان يسوي، بين الأربع ركعات في القيام والقراءة، ويجعل الركعة الأولى هي أطولهن لكي يثوب إليه الناس، ويجعل الرجال قدام الغلمان، والغلمان خلفهم، والنساء خلف الغلمان، ويكبر كلما سجد وكلما رفع، ويكبر إذا نهض بين الركعتين إذا كان جالسًا".
قلت: روى أبوداود منه: "فصف الرجال وصفَّ الغلمان خلفهم " حسب، من طريق بديل، عن شهر به.

9- باب في السواك وتأكده عند كل صلاة
[1226/1] قال إسحاق بن راهويه: ثنا أبوخالد الأحمر، عن حرام بن عثمان، عن أبي عتيق، عن جابر قال: "كان يستاك إذا أخذ مضجعه، وإذا قام من الليل، وإذا خرج إلى الصلاة، قال: فقلت: قد شققت على نفسك بهذا السواك. فقال: أخبرني أسامة- رضي اللّه عنه- أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - كان يستاك هذا السواك " .

[1226/2] رواه أبوبكر بن أبي شيبة : ثنا أبوخالد الأحمر، عن حرام بن عثمان... فذكره.

[1226/3] ورواه أحمد بن منيع : ثنا الهيثم بن خارجة، ثنا حفص بن ميسرة، عن حرام بن عثمان، عن عبدالرحمن بن جابر قال: "كان يستن... " فذكره.
وزاد قال: سمعت النبي - صلى الله عليه وسلم - : "لولا أن أشق على أمتي لجعلت السواك عليهم عزمة".
[1227/1] وقال مسدد : ثنا محمد بن جابر، عن سليمان، عن أبي حبيب، عن شيخ من أهل الحجاز، عن عبداللّه بن الزبير، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة" .

[1227/2] رواه أبوبكر بن أبي شيبة : ثنا معاوية بن هشام، ثنا سليمان بن

قرم، عن أبي حبيب، عن رجل من أهل الحجاز، عن عبداللّه بن الزبير، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - ... فذكره.
[1228/1] وقال أبويعلى الموصلي : ثنا أبوخيثمة، ثنا يعقوب بن إبراهيم، ثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني محمد بن طلحة، عن سالم بن عبداللّه، عن أبي الجراح مولى أم حبيبة، عن أم حبيبة سمعت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يقول: "لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة كما يتوضئون " .

[1228/2] قال: وثنا روح بن عبدالمؤمن المقرئ، ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم العوفي، ... فذكره.

[1228/3] قلت: رواه أحمد بن حنبل : ثنا يعقوب بن إبراهيم... فذكره.
وقد تقدم هذا الحديث مع جملة أحاديث من هذا النوع في كتاب الطهارة في باب السواك.

10- باب فضل الصلاة بالسواك على غيرها
[1229/1] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة : ثنا محمد بن عمر، ثنا عبداللّه بن أبي يحيى، عن أبي الأسود، عن عروة، عن عائشة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "ركعتان بعد السواك أحب إلى اللّه من سبعين ركعة قبل السواك " .

[1229/2] رواه أبويعلى الموصلي : ثنا أبوهشام الرفاعي، ثنا أبوإسحاق ثنا معاوية، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: "كان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يفضل الصلاة التي بسواك على الصلاة التي لا سواك لها سبعين ضعفًا".
قلت: محمد بن عمر هو الواقدي ضعيف.
رواه أحمد بن حنبل والبزار في مسنديهما، وابن خزيمة في صحيحه وقال: في القلب من هذا
الخبرشيء فإني أخاف أن يكون محمد بن إسحاق لم يسمعه من الزهري.
ورواه الحاكم وقال صحيح على شرط مسلم. وتعقبه الحافظ المنذري بأن قال:
محمد بن إسحاق لم يسمع من الزهري. انتهى. ولم ينفرد به محمد بن إسحاق عن الزهري كما تقدم.

11- باب ما ينهى عن التسويك به
[1230] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة : ثنا الحكم بن موسى، ثنا عيسى بن يونس، ثنا أبوبكر بن عبداللّه بن أبي مريم الغساني، عن ضمرة بن حبيب قال: "نهى رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - عن السواك بعود الريحان، وقال: إنه يحرك عرق الجذام " .
هذا إسناد ضعيف لضعف أبي بكر بن عبداللّه بن أبي مريم.

12- باب تحريم الصلاة التكبير وتحليلها التسليم
[1231] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة : ثنا محمد بن عمر، ثنا يعقوب بن محمد بن أبي صعصعة، عن أيوب بن عبدالرحمن بن أبي صعصعة، عن عباد

بن تميم، عن عبداللّه بن زيد، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "افتتاح الصلاة الطهور، وتحريمها التكبير، وتحليلها التسليم .
قلت: محمد بن عمر هو الواقدي، ضعيف.

وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري، وقد تقدم في كتاب الطهارة بطرقه في باب الوضوء وإسباغه، رواه الترمذي في الجامع قال: والعمل عليه عند أهل العلم من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - ومن بعدهم، وبه يقول سفيان الثوري، وابن المبارك والشافعي، وأحمد، وإسحاق: بأن تحريم الصلاة التكبير، ولا يكون الرجل داخلًا في الصلاة إلا بالتكبير، قال: وسمعت محمد بن أبان مستملي وكيع يقول: سمعت عبدالرحمن يقول: لو افتتح رجل الصلاة بسبعين اسماً من أسماء اللّه- تعالى- ولم يكبر لم تجزئه، وإن أحدث قبل أن يسلم أمرته أن يتوضأ ثم يرجع إلى مكانه فيسلِّم، وإنما الأمر على وجهه.
انتهى.
ورواه البيهقي في سننه عن الحاكم من قول عبداللّه بن مسعود "مفتاح الصلاة التكبير، وانقضاؤها التسليم ".

13- باب تكبيرة الإحرام وصفة رفع اليدين ومتى يكبر وما جاء فيمن كبر ثم بان أنه كان جنبًا
[1232/1] وقال أبوبكر بن أبي شيبة : ثنا أبوأسامة، عن أبي فروة يزيد بن سنان، ثنا أبوعبيد الحاجب، سمعت شيخًا فى المسجد الحرام يقول: قال أبوالدرداء: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : ((إن لكل شيء أنفَةً، وإن أنفَةَ الصلاة التكبيرة الأولى، فحافظوا عليها.
قال أبوعبيد: فحدثت به رجاء بن حيوة فقال: حدثتني أم الدرداء، عن أبي الدرداء هذا إسناد حسن.

[1232/2] رواه البزار : ثنا إبراهيم- هو أبوهانئ- ثنا سعيد بن سليمان، ثنا حماد بن أسامة، عن يزيد بن سنان... فذكره.
وقال: لا نعلمه يروى إلا بهذا الإسناد.

[1233/1] قال أبوبكر بن أبي شَيبة: وثنا شبابة، عن ابن أبي ذئب، حدثني سعيد بن سمعان مولى الزرقيين قالت: "دخل علينا أبوهريرة المسجد فقال: ثلاث كان يعمل بها نبي اللّه - صلى الله عليه وسلم - تركهن الناس: كان إذا قال في الصلاة رفع يديه مدًّا، وكان يقف قبل القراءة هنية ليسأل اللّه من فضله، وكان يكبر كلما رفع رأسه وكلما ركع وكلما سجد".
[1233/2] رواه أبوداود الطيالسي : ثنا ابن أبي ذئب، عن سعيد بن سمعان قال: "دخل علينا أبوهريرة مسجد الزرقيين فقال: تُرِكَ ثلاثة مما كان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يعمل كان إذا دخل الصلاة رفع يديه مدًّا، ثم سكت هنية يسأل اللّه- عز وجل- من فضله، وكان يكبر إذا خفض وإذا ركع ".
هذا إسناد رجاله ثقات.
[1234/1] قال أبوبكر بن أبي شيبة: وثنا شبابة، عن ابن أبي ذئب، حدثني

محمد بن عمرو بن عطاء، عن محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان، عن أبي هريرة أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - كان إذا قام إلى الصلاة رفع يديه مدًّا".
تقدم.
[1234/2] رواه أبوداود الطيالسي : ثنا ابن أبي ذئب، عن محمد بن عمرو بن عطاء... فذكره.
هذا إسناد رجاله ثقات.
[1235] وقال أبويعلى الموصلي : ثنا سويد بن سعيد، ثنا الحسن بن السكن البصري، عن الأعمش، عن أبو ظبيان، عن أبي هريرة قال، قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لكل شيء صفوة، وصفوة الصلاة التكبيرة الأولى.
هذا إسناد ضعيف لضعف الحسن بن السكن.

[1236] قال : وثنا موسى بن محمد بن حيان، ثنا الحجاج بن فروخ- شيخ واسطي - ثنا العوام بن حوشب، عن عبداللّه بن أبي أوفى قال: "كان بلال إذا قال: قد قامت الصلاة نهض رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - فكبَّر"
هذا إسناد ضعيف لضعف الحجاج. وتقدم في كتاب الأذان.

[1237] قال: وثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، ثنا محمد بن جابر، عن حماد، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبداللّه قال: "صليت مع رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - وأبي بكر وعمر فلم يرفعوا أيديهم إلا عند افتتاح الصلاة. وقد قال محمد: فلم يرفعوا أيديهم بعد التكبيرة الأولى" .
قلت: الذي في السنن من حديثه: "ألا أصلي بكم صلاة رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - ؟ فلم يرفع يديه إلا عند التكبيرة الأولى".
محمد بن جابر ضعيف.
[1238/1] قال أبو يعلى : وثنا أبو بكر، ثنا عبدالوهاب الثقفي، عن حميد، عن أنس قال: "رأيت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يرفع يديه إذا افتتح الصلاة وإذا ركع، وإذا رفع رأسه من الركوع والسجود".

[1238/2] وبه عن النبي - صلى الله عليه وسلم - : ((كان يرفع يديه في الركوع والسجود".

[1238/3] قلت: رواه ابن ماجه في سننه : عن محمد بن بشار، عن عبدالوهاب دون قوله: "وإذا رفع رأسه من الركوع والسجود".
وإسناد رجاله رجال الصحيحين، إلا أن الدارقطني أعله بالوقف، ورواه ابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما، والدارقطني في سننه .

[1239] وقال مسدد: ثنا عبدالعزيز بن المختار، عن أيوب السختياني، حدثني سليمان ابن يسار، عن الشريد قال: "صلى بنا عمر بن الخطاب صلاة الصبح فاستتبعته إلى أرض له، قال: فبينما نحن قاعدين يجري بيننا الربيع، إذ رأى أثر جنابة في ثوبه فغسله، ثم اغتسل فأعاد الصلاة. قال: وقال: لا أبا لك، خُولِطَ- أو خُرِطَ- علينا الاحتلام منذ أصبنا الدسم " .

[1240] وقال أحمد بن منيع: ثنا يزيد، أبنا حماد بن سلمة، عن زياد الأعلم، عن الحسن، عن أبي بكرة: "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - افتتح الصلاة فكبر، ثم أومأ لم أن مكانكم، ثم دخل فخرج ورأسه يقطر فصلى بهم، فلما قضى الصلاة قال: إنما أنا بشر، وإني كنت جنبًا".

[1241] قال: وثنا يزيد، ثنا ابن عون وهشام، عن محمد، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - مثله.

[1242/1] قال: وثنا عبدالقدوس بن بكر بن خنيس، أبنا الحجاج، عن عامر بن عبداللّه بن الزبير، عن أبيه قال: "رأيت النبي - صلى الله عليه وسلم - افتتح الصلاة، فرفع يديه حتى تجاوز بهما أذنيه " .

[1242/2] رواه أحمد بن حنبل : ثنا عبدالقدوس... فذكره.

[1242/3] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا أحمد بن منيع... فذكره.
والحجاج ضعيف.

[1243] قال أحمد بن منيع : شهدت سلمة بن صالح يحدث عن محمد بن المنكدر، عن جابر قال: "رأيت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يرفع يديه إذا افتتح الصلاة، وإذا ركع، وإذا رفع رأسه من الركوع ".
هذا إسناد ضعيف، لضعف سلمة بن صالح.

14- باب وضع اليد اليمنى على اليسرى في الصلاة
[1244] قال مسدد : ثنا يحيى، ثنا ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن أبي زياد مولى آل دراج قال: ما رأيت فنسيت فإني لم أنس أن أبا بكر الصديق كان إذا قام في الصلاة قام هكذا- وأخذ بكفه اليمنى على ذراعه اليسرى لازقًا بالكوع ".
[1245/1] وقال أبوبكر بن أبي شيبة : ثنا زيد بن الحباب، ثنا معاوية بن صالح، ثنا يونس بن سيف العنسي، عن الحارث بن غطيف- أو غطيف بن الحارث الكندي. شك معاوية- قال: "مهما نسيت لم أنس أني رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - واضعًا يده اليمنى على يده اليسرى- يعني: في الصلاة" .
قلت: إسناد رجاله ثقات.

[1245/2] رواه أحمد بن حنبل : ثنا عبدالرحمن بن مهدي، ثنا معاوية... فذكره.
له شاهد من حديث قبيصة بن هلب عن أبيه، قال: "رأيت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يأخذ إحدى يديه بالأخرى في الصلاة". رواه أحمد بن منيع في مسنده واللفظ له.
وأبوداود والترمذي ورواه النسائي وابن ماجه من حديث وائل بن حجر.
وأبوداود والنسائي وابن ماجه من حديث ابن مسعود.

15- باب فيما يستفتح به الصلاة من الدعاء
[1246/1] قال أبوداود الطيالسي : ثنا سلام بن سليم، عن أبي إسحاق، عن عبدالجبار بن وائل الطائي، عن أبيه: "أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -

كان يصلي، فدخل رجل فقالت: اللّه أكبر كبيرًا، والحمد للّه كثيًرا، وسبحان اللّه وبحمده بكرة وأصيلا، فلما صلى قال: من القائل هذه الكلمات؟ قال الرجل: أنا يا رسول اللّه، وما أردت بهن إلا خيرًا. فقال رسول اللّه : لقد رأيت أبواب السماء فتحت فما تناهى دونها العرش".

[1246/2] رواه مسدد: ثنا أبو الأحوص... فذكره.
قلت: إسناد رجاله ثقات.
رواه النسائي وابن ماجه باختصار من طريق أبي إسحاق به.

[1246/3] ورواه الطبراني في كتاب الدعاء : ثنا معاذ بن المثنى، ثنا مسدد... فذكره. ثم أورد له طرقًا أخر عن أبي إسحاق.

[1247/1] قال أبوداود الطيالسي : وثنا همام، عن قتادة، عن أنس: "أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - كان يصلي فسمع رجلا يقول: الحمد للّه حمدًا كثيرًا طيبًا مباركًا فيه. فلما قضى صلاته قال: أيكم القائل كلمة كذا وكذا؟ (فأرَمَّ) القوم حتى قالها ثلاثًا، فقال رجل: أنا قلتها يا رسول الله، وما أردت بها إلا الخير، فقال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : رأيت اثني عشر ملكًا ابتدروها حتى رفعوها، فقال تبارك وتعالى: اكتبوها كما قال عبدي. إلا أنهم سألوا ربهم كيف يكتبونها، قال: اكتبوها كما قال عبدي ".

[1247/2] رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا مروان، عن حميد، عن أنس، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "دخل رجل وقد أقيمت الصلاة، فأسرع المشي فحفزه النَّفَس وانبهر، فلما قام في الصلاة قال: الحمد للّه حمدًا كثيرًا... " فذكره إلى قوله: "ابتدروها" وزاد: "أيهم يكتبها" ثم قال: "إذا جاء أحدكم إلى الصلاة فليمش على هينة فليصلِّ ما أدرك وليقض ما سبقه ".

[1247/3] ورواه عبد بن حميد : حدثني أبوالوليد، ثنا همام... فذكره.

[1247/4] ورواه أبو يعلى الموصلي : ثنا زهير، ثنا عبداللّه بن بكر السهمي، أبنا حميد، عن أنس قال: "قام رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - إلىالصلاة، فجاء رجل بعد ما قام النبي - صلى الله عليه وسلم - فأسرع المشي، فانتهى إلى القوم وقد انبهر- أو حفزه النَّفَس فقال حين انتهى الصف: الحمد للّه حمدًا كثيرًا طيبًا مباركًا فيه. فلما قضى النبي - صلى الله عليه وسلم - الصلاة قال: من المتكلم- أو القائل الكلمات؟ فسكت القوم. فقال مثلها، فقال. من هو؟ فإنه لم يقل بأسًا- أو قال: خيراً قال الرجل: جئت يا رسول اللّه فأسرعت المشي فانتهيت إلى الصف وقد- انبهرت أو حفزني النفس فقلت الذي قلت. فقال: رأيت اثني عشر ملكًا يبتدرونها أيهم يرفعها، ثم قال: إذا جاء أحدكم فليمش على هينته فليصلِّ ما أدرك، وليقض ما سبقه ".
هذا حديث صحيح رجاله ثقات، رواه مسلم في صحيحه بنقص ألفاظ،

[1247/5] ورواه الطبراني في كتاب الدعاء : ثنا محمد بن محمد التمار، ثنا حفص بن عمر الحوضي، ثنا همام... فذكره.
وله طرق أخر، والرجل المبهم هو رفاعة بن رافع، وروي أنه حكى ذلك عن غيره، لا أنه جرى له.
وتقدم آخر هذا الحديث في كتاب المساجد في باب المشي إلى الصلاة، وله شاهد من حديث أبي أيوب الأنصاري، وسيأتي في كتاب الذكر.

[1248] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر : ثنا عبدالرزاق، أبنا معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن رجل، عن ابن عمر قال: "أتى رجل والنبي - صلى الله عليه وسلم - في الصلاة، فقال حين وصل إلى الصف: اللّه أكبر كبيًرا، والحمد لله كثيرًا، وسبحان اللّه بكرة وأصيلا. فلما قضى النبي صلاته قال: من صاحب الكلمات؟ فقال الرجل: أنا يا رسول اللّه، وما أردت بهن إلا الخير. فقال: لقد رأيت أبواب السماء تفتح لهن. فقال ابن عمر: فما تركتهن بعدما سمعتهن ".
هذا إسناد ضعيف لجهالة التابعي، لكن لم يتفرد به، فقد رواه الطبراني في كتاب الدعاء من طريق أبي الزبير، عن عون بن عبداللّه بن عتبة، عن ابن عمر قال: "بينما نحن نصلي مع رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - إذ قال رجل من القوم: اللّه أكبر... " فذكره. ورواه مسلم في صحيحه باختصار.

[1249/1] وقال إسحاق بن راهويه : أبنا النضر بن شميل، ثنا شعبة، عن حصين، عن عبداللّه بن شداد: "أنه سمع رفاعة بن رافع- رجلا من أهل بدر- كبرَّ في صلاته فقال: اللّه أكبر، اللهم لك الحمد كله، ولك الملك كله، وإليك يرجع الأمر كله، أسألك من الخير كله، وأعوذ بك من الشر كله ".

[1249/2] قال : وثنا أبوعامر العقدي، ثنا شعبة، عن حصين سمعت عبداللّه بن شداد "أنه سمع رجلا من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - يقال له: رفاعة بن رافع لما دخل في الصلاة فكبر فقال... " فذكر مثله.
قال شيخنا الحافظ أبوالفضل: هذا حديث صحيح، روى البخاري في صحيحه عن آدم، عن شعبة، عن حصين، عن ابن شداد، قال: "رأيت رفاعة بن رافع الأنصاري وكان قد شهد بدرًا... " وبقيه على شرطه، وهو هنا غير مرفوع، وأظن أن حكمه الرفع، انتهى.

[1250] وقال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا عفان، ثنا حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، عن أبيه، عن عبداللّه بن عمرو "أن رجلا دخل في الصلاة فقال: الحمد للّه، وسبح. فقال النبي - صلى الله عليه وسلم - : من قالها؟ فقال الرجل: أنا. فقال: لقد رأيت الملائكة تتلقى بها بعضها بعضًا".
هذا إسناد رجاله ثقات.

[1251] قال : وثنا شاذان بن عامر، ثنا شريك، عن عاصم بن عبيداللّه، عن عبداللّه بن عامر بن ربيعة، عن أبيه قال: "قال رجل خلف النبي - صلى الله عليه وسلم - وهو في الصلاة: الحمد للّه حمدًا كثيرًا طيبًا مباركًا فيه، فلما قضى النبي - صلى الله عليه وسلم - صلاته قال: من القائل الذي قال؟ فقال رجل من القوم: أنا. فقال: لقد رأيت اثني عشر ملكًا يبتدرونها أيهم يكتبها".
هذا إسناد ضعيف، لضعف عاصم.

[1252/1] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة : ثنا عاصم بن علي، ثنا عبيداللّه بن إياد، ثنا إياد، عن عبداللّه بن سعيد، عن عبداللّه بن أبي أوفى قال: "جاء رجل ونحن نصلي مع رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - فدخل في الصف فقال: اللّه أكبر كبيرًا، وسبحان اللّه بكرةً وأصيلا. فرفع المسلمون رءوسهم، واستنكروا الرجل وقالوا: من هذا؟ يرفع صوته فوق صوت النبي - صلى الله عليه وسلم - فلما انصرف النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: من هذا؟ من هذا العالي الصوت؟ قيل: هو هذا. قال: واللّه لقد رأيت كلامك يصعد إلى السماء حتى فتح له باب فدخل فيه ".

[1252/2] قلت: رواه أحمد بن حنبل : ثنا هشام بن عبدالملك، ثنا عبيد اللّه بن إياد ابن لقيط... فذكره.
له شاهد من حديث سلمة بن الأكوع، وسيأتي في كتاب الدعاء- إن شاء اللّه تعالى.

16- باب الاستعاذة في الصلاة
[1253] قال مسدد : ثنا يحيى، عن عوف، عن الحسن قال: "بلغني أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - كان يقول إذا افتتح الصلاة: اللهم إني أعوذ بك من الشيطان الرجيم، من همزه نفثه ونفخه. قيل: ما همزه؟ قال: همزه الموتة التي تأخذ بني آدم، ونفثه الشعر، ونفخه الكبر".
هذا حديث مرسل، لكن له شواهد فمنها ما رواه أبوداود والترمذي والنسائي من حديث أبي سعيد الخدري. ورواه أبوداود ، وابن ماجه من حديث جبير بن مطعم. وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما، وابن ماجه ، والحاكم والبيهقي ، وغيرهم من حديث ابن مسعود.

17- باب ما جاء في قراءة البسملة في الصلاة
[1254/1] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا سفيان، عن حميد، عن أنس قال: "كان النبي - صلى الله عليه وسلم - وأبوبكر وعمر وعثمان يفتتحون القراءة بالحمد للّه رب العالمين. قال سفيان: يخفي بسم اللّه الرحمن الرحيم ويجهر بالحمد".

[1254/2] قال: وثنا سفيان، عن أبان بن أبي عياش، عن أنس مثله.
قلت: الإسناد الأول رجاله ثقات، وهو في الصحيحين وغيرهما دون ما قاله سفيان، وسيأتي في كتاب الحج في باب ما يحصل به البركة في الزاد، من حديث جبير بن مطعم قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : ((أتحب يا جبير إذا خرجت سفرًا... " الحديث، وفيه "وافتح كل سورة ببسم اللّه الرحمن الرحيم... " الحديث.
رواه أبويعلى الموصلي في مسنده .
وله شاهد من حديث ابن عباس، ولفظه قال: "كان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يفتتح صلاته ببسم اللّه الرحمن الرحيم".
رواه الترمذي في الجامع وقال: ليس إسناده بذاك. قال: وقد قال بهذا عدة

من أهل العلم من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - منهم أبوهريرة، وابن عمر، وابن الزبير، ومن بعدهم من التابعين رأوا الجهر ببسم اللّه الرحمن الرحيم، وبه يقول الشافعي. انتهى.
ومن أصرح الدلائل في وجوب البسملة وقراءة الفاتحة ما رواه ابن حبان في صحيحه والدارقطني والحاكم والبيهقي من طريق نعيم المجمر قال: "كنت وراء أبي هريرة فقرأ بسم اللّه الرحمن الرحيم، ثم قرأ بأم القرآن حتى بلغ {ولا الضآلين} قال: آمين. وقال الناس: آمين. ويقول كلما سجد: اللّه أكبر، وإذا قام من الجلوس قال: اللّه أكبر، ويقول إذا سلم: والذي نفسي بيده، إني لأشبهكم صلاة برسول اللّه - صلى الله عليه وسلم -)).
ولهذا الحديث شواهد.

18- باب ترك قراءة البسملة في الصلاة
[1255] قال مسدد: ثنا عبدالوارث، عن عبدالعزيز بن صهيب قال: "سئل الحسن عن الرجل يكثر قراءته : بسم اللّه الرحمن الرحيم في الصلاة، فقال: ما قرأها النبي - صلى الله عليه وسلم - ولا أبو بكر ولا عمر ولا عثمان ولا معاوية حتى كان هذا الأعشية" . قلت: له شاهد في الصحيحين من حديث أنس بن مالك، ورواه الترمذي في الجامع من حديث ابن عبداللّه بن مغفل قال: سمعني أبي وأنا أقول: بسم اللّه الرحمن الرحيم. فقال: أي بني، محدث، إياك والحدث. قال: فلم أر أحدًا من أصحاب رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - كان أبغض إليه الحدث في الإسلام منه قال: وقد صليت مع النبي - صلى الله عليه وسلم - ومع أبي بكر ومع عمر ومع عثمان فلم أسمع أحدًا منهم يقولها، فلا تقلها، إذا أنت صليت فقل: {الحمد للّه رب العالمين}.
قال الترمذي: حديث حسن، والعمل عليه عند أهل العلم من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - منهم أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وغيرهم، ومن بعدهم من التابعين، وبه يقول سفيان الثوري، وابن المبارك، وأحمد، لا يرون أن يجهر ببسم اللّه الرحمن الرحيم، قالوا: ويقولها في نفسه.

19- باب الاقتصار على فاتحة الكتاب في الصلاة وما جاء في قراءتها وسورة في الركعتين الأوليين
فيه حديث أبي سعيد، وقد تقدم في كتاب الطهارة، في باب فضل الوضوء وإسباغه
[1256] قال مسدد : ثنا يحيى، عن عبدالملك، عن عطاء، عن أبي هريرة قال: "من قرأ في المكتوبة بفاتحة الكتاب أجزأ عنه، وإن زاد معها شيئاً فهو أحب إليَّ ".

[1257/1] قال : وثنا عبدالوارث، ثنا حنظلة السدوسي قال: "قلت لعكرمة: إني ربما قرأت في المغرب: {قل أعوذ برب الفلق } و{قل أعوذ برب الناس } وإن ناسًا يعيبون ذلك عليَّ. فقال: سبحان اللّه، اقرأ بهما فإنهما من القرآن. ثم قال: حدثني ابن عباس أن النبي - صلى الله عليه وسلم - خرج فصلى ركعتين فلم يقرأ فيهما إلا بفاتحة الكتاب، لم يزد على ذلك غيره " .
[1257/2] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة : ثنا العباس بن الفضل، ثنا عبد الوارث... فذكره.

[1257/3] ورواه أحمد بن حنبل ثنا عفان، ثنا عبدالوارث... فذكره.

[1257/4] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا زهير، ثنا القاسم بن مالك المزني، عن حنظلةّ بن عبداللّه السدوسي، عن شهر بن حوشب، عَن ابن عباس "أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - صلى ركعتين قرأ فيهما بأم القرآن، لم يزد عليها شيئًا" .

قلت: رواه البيهقي في سننه : من طريق عفان، ثنا عبدالوارث، أبنا حنظلة، عن عكرمة، حدثني عبداللّه بن عباس "أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - صلى ركعتين لم يقرأ فيهما إلا بفاتحة الكتاب ".
وكذلك رواه عبدالملك بن الخطاب، عن حنظلة السدوسي إلا أنه قال: "صلى صلاة لم يقرأ فيها إلا بفاتحة الكتاب ".
رروي عن ابن عباس من قوله في جواز الاقتصار على قراءة فاتحة الكتاب.
وأصله في الصحيحين وغيرهما من حديث عبادة بن الصامت: "لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب ".
قال الترمذي: والعمل عليه عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - منهم عمر بن الخطاب، وجابر بن عبداللّه، وعمران بن الحصين، وغيرهم قالوا: لا تجزئ صلاة إلا بقراءة فاتحة الكتاب، وبه يقول ابن المبارك والشافعي وأحمد وإسحاق.

[1258] وقال إسحاق بن راهويه : ثنا يحيى بن آدم، ثنا مندل العنزي، ثنا محمد بن إسحاق، عن علي بن يحيى بن خلاد، عن عمه قال: "كان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يقرأ في الركعتين الأوليين بفاتحة الكتاب وسورة، وفي الأخيرتين بفاتحة الكتاب ".
هذا إسناد ضعيف لتدليس ابن إسحاق وضعف مندل، لكن له شاهد من حديث جابر بن عبداللّه، رواه ابن ماجه ، والبيهقي في سننه وقال: وروينا ما دل على هذا عن علي بن أبي طالب وابن مسعود وعائشة.

20- باب في التأمين وما جاء فيمن لم يؤمن
فيه حديث أبي هريرة، وتقدم في باب قراءة البسملة.
[1259] قال مسدد : ثنا أبوالأحوص، ثنا منصور بن المعتمر، عن مجاهد "أن يهوديًّا مَرّ بأهل مسجد وهم يقولون: آمين. قال اليهودي: والذي علمكم آمين إنكم لعلى الحق ".
هذا إسناد رجاله ثقات.

[1260] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة : ثنا عبدالعزيز بن أبان، ثنا زربي مولى خالد، ثنا أنس بن مالك قال: قال رسول اللّه : ((أعطيت ثلاث خصال: صلاة في الصفوف، وأعطيت السلام وهو تحية أهل الجنة، وأعطيت آمين ولم يعطها أحدٌ ممن كان قبلكم إلا أن يكون اللّه أعطاها هارون، فإن موسى كان يدعو ويؤمن هارون ".
هذا إسناد ضعيف، وزربي بن عبداللّه أبويحيى الأزدي، قال البخاري: فيه نظر.

وقال الترمذي: له أحاديث مناكير عن أنس وغيره. وقال ابن حبان: منكر الحديث على قلته، ويروي عن أنس ما لا أصل له فلا يحتج به.
لكن الحديث رواه ابن خزيمة في صحيحه من طريق زربي مولى آل المهلب، وتردد في ثبوته، فالحديث عنده صحيح .

[1261] وقال أبويعلى الموصلي: ثنا أبوخيثمة، ثنا جرير، عن ليث، عن كعب، عن أبي هريرة قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : "إذا قال الإمام: {غير المغضوب عليهم ولا الضالين } قال الذين خلفه: آمين (التقت) من أهل السماء ومن أهل الأرض آمين غفر اللّه للعبد ما تقدم من ذنبه. قال: ومثل الذي لا يقول آمين كمثل رجل غزا مع قوم فاقترعوا فخرجت، سهامهم ولم يخرج سهمه، فقال: ما لسهمي لم يخرج؟ قال: إنك لم تقل آمين .
قلت: ليث هو ابن أبي سليم ضعيف، وهو في الصحيحين وغيرهما دون قوله: "و مثل الذي لا يؤمن... " إلى آخره.
وله شاهد من حديث أبي هريرة، وتقدم في باب قراءة البسملة.
21- باب قراءة الفاتحة خلف الإمام
[1262/1] قال مسدد: ثنا يزيد بن زريع، ثنا خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن محمد ابن أبي عائشة، عمن شهد ذاك قال: "صلى رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - فلما قضى صلاته قال: أتقرءون والإمام يقرأ؟ قال: فسكتوا. قال: تقرءون والإمام يقرأ؟ قالوا: إنا لنفعل. قال: فلا تفعلوا إلا أن يقرأ أحدكم بأم الكتاب في نفسه ".

[1262/2] رواه محمد بن يحيى بن أبي عمرة ثنا الثقفي، ثنا خالد... فذكره. هذا إسناد جيد.

[1262/3] رواه أحمد بن حنبل في مسنده : ثنا عبداللّه بن الوليد العدني، ثنا سفيان، ثنا خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن محمد بن أبي عائشة، عن رجل من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - :
(لعلكم تقرءون والإمام يقرأ- قالها: ثلاثًا- قالوا: إنا لنفعل... " فذكره .
[1262/4] قال : وثنا عبدالرزاق، ثنا سفيان... فذكره.
وكذا رواه الحافظ أبوعبداللّه الحاكم من طريق سفيان الثوري... عن خالد الحذ اء... فذكره.
ورواه البيهقي في سننه عن الحاكم به، وقد تقدم لهذا الحديث شواهد في كتاب الإمامة.

[1263] قال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا علي بن هاشم، عن ابن أبي ليلى، عن عطاء، عن أبي هريرة قال: "كان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يؤمنا فيجهر ويخافت، فجهرنا فيما جهر، وخافتنا فيما خافت " .

22- باب ترك القراءة خلف الإمام
[1264/1] قال أحمد بن منيع: أبنا إسحاق الأزرق، ثنا سفيان وشريك، عن موسى ابن أبي عائشة، عن عبداللّه بن شداد، عن جابر قال: قال رسول اللّه : ((من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة".

[1264/2] قال: وثنا جرير، عن موسى بن أبي عائشة، عن عبداللّه بن شداد، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - : "من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة" ولم يذكر: عن جابر.

[1264/3] رواه عبد بن حميد : ثنا أبونعيم، ثنا الحسن بن صالح عن جابر، عن أبي الزبير، عن جابر، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - ... فذكره.
قلت: إسناد حديث جابر الأول صحيح على شرط الشيخين، والثاني على شرط مسلم.

[1264/4] رواه ابن ماجه في سننه : بزيادة رجل ضعيف في الإسناد فقال: ثنا علي بن محمد، ثنا عبيداللّه بن موسى، عن الحسن بن صالح، عن جابر- هو الجعفي- عن أبي الزبير... فذكره.

[1264/5] ورواه الحافظ أبوعبداللّه الحاكم: أبنا أبو أحمد بكر بن محمد بن حمدان الصيرفي، ثنا عبد الصمد بن الفضل البلخي، ثنا مكي بن إبراهيم، عن أبي حنيفة، عن موسى بن أبي عائشة، عن عبداللّه بن شداد بن الهاد، عن جابر بن عبداللّه، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - ((أنه صلى فكان من خلفه يقرأ، فجعل رجل من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - ينهاه عن القراءة في الصلاة، فلما انصرف أقبل عليه الرجل فقال: أتنهاني عن القراءة خلف رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - ؟ فتنازعا حتى ذكر ذلك للنبي - صلى الله عليه وسلم - فقال النبي - صلى الله عليه وسلم - : من صلى خلف إمام فإن قراءة الإمام له قراءة".

[1264/6] ورواه البيهقي في سننه عن الحاكم بالإسناد.
هكذا رواه جماعة عن أبي حنيفة موصولا، وقد روي مرسلا دون ذكر جابر، رواه البيهقي في سننه عن الحاكم من طريق عبدان بن عثمان، أبنا عبداللّه بن المبارك، أبنا سفيان وشعبة وأبوحنيفة، عن موسى بن أبي عائشة، عن عبداللّه بن شداد قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : "من كان له إمام فإن قراءة الإمام له قراءة".
قال البيهقي: وكذلك رواه علي بن الحسن بن شقيق، عن ابن المبارك، وكذلك رواه غيره عن سفيان بن سعيد الثوري وشعبة بن الحجاج، وكذلك رواه منصور بن المعتمر، وسفيان بن عيينة، وإسرائيل بن يونس، وأبوعوانة، وأبوالأحوص، وجرير بن عبدالحميد وغيرهم من الثقات الأثبات.
قال: ورواه الحسن بن عمارة عن موسى موصولا، والحسن بن عمارة متروك.
قلت: الحسن بن عمارة وإن كذبه ابن معين، ونسبه شعبة وابن المديني إلى وضع الحديث، ونقل الساجي إجماع أهل الحديث على ترك حديثه فلم ينفرد بوصل الحديث عن موسى بن أبي عائشة كما تقدم في أول الباب من مسندي أحمد بن منيع وعبد بن حميد.

23- باب في تخفيف الصلاة والقراءة بأقصر السور

[1265] قال أبوداود الطيالسي : ثنا شعبة، عن حيَّان البارقي قال: "قيل لابن عمر أو قال له رجل-: إني أصلي خلف فلان، وانه يطيل الصلاة. فقال: إن ركعتين من صلاة رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - كانتا أخف من ركعة من صلاة فلان، أو كانتا مثل صلاة فلان، أو مثل ركعة من صلاة فلان ".
هذا إسناد صحيح، حيَّان بن إياس البارقي أحد رجال مسند أحمد بن حنبل، ذكره ابن حبان في الثقات، وباقي رجال الإسناد رجال الصحيح.

[1266/1] وقال أبوبكر بن أبي شيبة : ثنا شريك بن عبداللّه، عن أبي هارون- فيما نعلم- عن أبي سعيد "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - صلى بهم الفجر، فقرأ بهم بأقصر سورتين من القرآن - أو أوجز- قال: فلما قضى الصلاة قال له أبوسعيد الخدري- أو معاذ-: يا رسول اللّه، رأيتك صليت صلاة ما رأيتك صليت مثلها قط قال: أما سمعت بكاء الصبي خلفي في صف النساء؟ أردت أن أفرغ له أمه ".

[1266/2] رواه عبد بن حميد : ثنا أبونعيم، ثنا سفيان، عن أبي هارون العبدي، سمعت أبا سعيد الخدري يقول: "صلى بنا رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - ... " فذكره.
قلت: أبوهارون متروك واسمه عمارة بن جوين العبدي، لكن له شاهد في الصحيحين وغيرهما من حديث أنس.
ورواه البخاري وغيره من حديث أبي قتادة.

[1267] وقال أبوبكر بن أبي شيبة : وثنا الحسين بن علي، عن زائدة، عن ابن خثيم، حدثني داود بن أبي عاصم الثقفي، عن عثمان بن أبي العاص قال: "آخر كلام كلمني به رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - حين استعملني على الطائف قال: خفف الصلاة على الناس. حتى وقت لي اقرأ بسبح اسم ربك الأعلى الذي خلق... وأشباهها من القر آن ".
قلت: رواه مسلم في صحيحه من طريق سعيد بن المسيب، عن عثمان بن أبي العاص به دون قوله: "حتى وقت لي... " إلى آخره.

[1268] وقال أحمد بن منيع: ثنا أبوأحمد، ثنا عبيداللّه بن موهب، سمعت أنس بن مالك يقول: "لقد كنا نصلي مع رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - صلاة لو صلاها أحدكم لأعابوها عليه. فقال: شريك بن مسلم بن أبي نمر: أفلا تذكر ذلك لأميرنا- والأمير يومئذ عمر بن عبدالعزيز-؟ قال: قد فعلت ".
له شواهد وقد تقدم في كتاب الإمامة في باب تخفيف صلاة الإمام.

24- باب الجهر بالقراءة في الصلاة والنهي عن رفع الصوت بالقراءة عند المصلي وما جاء فيمن مرَّ على آية سجدة

[1269] قال مسدد: ثنا يحيى، ثنا أبو يونس حاتم، حدثني قاص أهل مكة "أن أعرابيًّا قالت له أمه: خذ بجاديك وائت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم -

لعل اللّه- عز وجل- ينفعك برسوله - صلى الله عليه وسلم - . قال: فقدم المدينة فكان إذا صلى جهر بصوته في قراءته ودعائه، فشكا ذلك أبوذر إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: دعه فإنه أواه. قال: فرجع أبوذر يلوم نفسه، ما كان له من يشكوه غيرك، فلبث أيامًا، فلما كان ذات ليلة خرجت إلى البقيع لحاجتي فإذا مصباح وسط المقابر. فقلت: هذا رجل يدفن، فانتهيت إليه فإذا رسول اللّه في القبور وهو يقول: هاتاه، أدنياه. حتى وضعه، فقلت: من هذا؟ قالوا: هذا ذو البجادين الذي كنت تشكو".
هذا إسناد ضعيف لجهالة التابعي.

[1270] قال: وثنا يحيى، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان "أن رجلا كان إذا صلى جهر بقراءته، وأن معاذ بن جبل فقده، فقال: أين الذي كان يوقظ الوسنان، ويوحش الشيطان؟ قالوا: اشتكى. فخرج يعوده ومعه رجل، فكان معاذ إذا مرَّ بأذى في الطريق تناوله فأخذه، وكان الرجل يسبق معاذاً إذا رأى الأذى فيأخذه فينحيه عن الطريق. فقال له معاذ: ما حملك على ما تصنع؟ قال: الذي رأيتك تصنع. قال: فقال له معاذ: من أماط أذى عن الطريق كتب له حسنة، ومن كتب له حسنة دخل الجنة"
هذا إسناد رجاله ثقات، وستأتي أحاديث من هذا النوع في كتاب النوافل.

[1271/1] قال: وثنا خالد بن عبداللّه، ثنا مطرف، عن أبي إسحاق الهمداني، عن الحارث، عن علي قال: "نهى رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - أن يرفع الرجل صوته بالقراءة قبل العتمة وبعدها يغلط أصحابه في الصلاة".

[1271/2] رواه أبو يعلى الموصلي : ثنا وهب بن بقية الواسطي، ثنا خالد، عن مطرف... فذكره.
وسيأتي بطرقه مع أحاديث أخرى في كتاب النوافل- إن شاء اللّه- في باب الجهر بالقراءة.

[1272] وقال إسحاق بن راهويه : أبنا النضر بن شميل، ثنا شعبة، عن أبي إسحاق، سمعت الأسود يحدث عن عبداللّه "أنه كان يقول في السورة يكون في آخرها السجود قال: اقرأ واسجد، ثم قم فاقرأ واركع، وإن شئت فاركع في الأعراف والنجم واقرأ باسم ربك وأشباههنَّ ".
هذا إسناد صحيح موقوف.

25- باب القراءة في الظهر والعصر
[1273/1] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا وكيع، ثنا كثير بن زيد، عن المطلب بن عبداللّه بن حنطب قال: "سئل زيد بن ثابت عن القراءة في الظهر والعصر، فقال: كان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يطيل القراءة ويحرك شفتيه .
[1273/2] رواه أبوبكر بن أبي شيبة : ثنا وكيع... فذكره.
[1273/3] ورواه أحمد بن منيع: ثنا أبوأحمد، ثنا كثير بن زيد، عن المطلب بن حنطب قال: "تماروا في القراءة في الظهر والعصر، فأرسلوا إلى خارجة بن زيد بن ثابت فقال: قال أبي: قام رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - فأطال القيام، وكان يحرك شفتيه. فقد أعلم أن ذلك لم يكن إلا لقراءة، وأنا أفعله ".
[1273/4] ورواه عبد بن حميد حدثني أبوبكر بن أبي شيبة... فذكره.

[1274] وقال أبوبكر بن أبي شيبة : ثنا عبدالسلام بن حرب، عن ليث، عن شهر، عن أبي مالك "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يقرأ في كلهن الأربع من الظهر والعصر".

[1275] قال : وثنا وكيع، عن سفيان، عن سلمة بن كهيل، عن الحسن العرني، عن ابن عباس قال: "ما أدري أكان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يقرأ في الظهر والعصر أم لا، ولكنا نقرأ" .
هذا إسناد رجاله رجال الصحيح.

[1276/1] قال: وثنا سعيد بن سليمان، ثنا عبادة بن سفيان بن حسين، أبنا أبوعبيدة، عن أنس "أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - كان يقرأ في الظهر بـ{سبح اسم ربك الأعلى} ".

[1276/2] رواه البزار بإسناد صحيح ولفظه: "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يقرأ في الظهر والعصر بـ {سبح اسم ربك الأعلى} و{هل أتاك حديث الغاشية}.

[1277/1] قال : وثنا وكيع، عن سفيان، عن أبي الزعراء، عن أبي الأحوص، عمن سمع النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "كانوا يعرفون قراءته في الظهر والعصر باضطراب لحيته ".
[1277/2] قلت: رواه أحمد بن حنبل : ثنا عبدالرحمن بن مهدي، ثنا سفيان، عن أبي الزعراء، عن أبي الأحوص، عن بعض أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "كانت تعرف قراءة النبي - صلى الله عليه وسلم - في الظهر بتحرك لحيته) .
هذا إسناد رجاله ثقات، وأبوالزعراء عمرو بن عمرو.

[1278] وقال أبويعلى الموصلي : ثنا إبراهيم بن الحجاج السامي، ثنا سكين ثنا المثنى القطان حدثني عبدالعزيز- يعني: أبا سكين- قال: "أتيت أنس بن مالك فقلت: أخبرني عن صلاة رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - فأمَّ أهل بيته فصلى بنا الظهر والعصر، فقرأ بنا قراءة همسًا، فقرأ بالمرسلات والنازعات وعمَّ يتساءلون ونحوها من السور" .

[1279] قال : وثنا محمد بن بكار مولى بني هاشم، ثنا يحيى بن عقبة بن أبي العيزار، ثنا أبوإسحاق، عن البراء قال: "سجدنا مع رسول اللّه في الظهر فظننا أنه قرأ: تنزيل السجدة" .

26- باب القراءة في المغرب
[1280] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا المقرئ، ثنا حيوة، ثنا جعفر بن ربيعة، عن الأعرج أن معاوية بن عبداللّه حدث عن عبداللّه بن مسعود "أن

رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - قرأ في المغرب حم التي يذكر فيها الدخان ".
رواه النسائي في الصغرى من طريق عبداللّه بن عتبة بن مسعود مرسلا.

[1281] وقال أبوبكر بن أبي شيبة : ثنا وكيع وعبدة، عن هشام، عن أبيه، عن أبي أيوب أوزيد بن ثابت أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قرأ في المغرب بالأعراف في ركعتين " .
قلت: رواه أبوداود والنسائي دون قوله: "في الركعتين " من طريق مروان بن الحكم قال: قال لي زيد بن ثابت... فذكره.
وله شاهد من حديث عائشة رواه النسائي وقال فيه: "فرقها في الركعتين ".

[1282/1] قال : وثنا وكيع، عن إسرائيل، عن جابر، عن عامر، عن عبداللّه بن يزيد "أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - قرأ في المغرب بـ {التين والزيتون} ".

[1282/2] رواه عبد بن حميد ثنا أبونعيم، ثنا إسرائيل، عن جابر... فذكره.
قلت: جابر هو الجعفي ضعيف.

27- باب القراءة في العشاء
[1283] قال إسحاق بن إبراهيم بن راهويه : أبنا عبدالرزاق، أبنا معمر، عن رجل، عن الحسن، عن عبادة بن الصامت "أن رسول اللّه قرأ في العشاء في السفر بـ {التين وا لزيتون} ".
هذا إسناد منقطع في موضعين، وله شاهد من حديث البراء بن عازب رواه أصحاب الكتب الستة .

28- باب فيمن سمَّى العشاء عتمة وما جاء في النوم قبلها والحديث بعدها
[1284/1] قال أبوداود الطيالسي : ثنا شعبة، أخبرني منصور، سمعت خيثمة بن عبدالرحمن يحدث عن عبداللّه، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "لا سمر بعد الصلاة إلا لأحد رجلين: لمسافر، أو مصلٍّ ".

[1284/2] رواه مسدد: ثنا أبوعوانة، عن منصور، عن خيثمة، عن رجل عن ابن مسعود قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : (الا سمر إلا لرجلين: مصلٍّ ، أو مسافر".

[1284/3] قال: وثنا يحيى، عن سفيان، حدثني منصور، عن خيثمة، عن رجل، عن عبداللّه قال: "قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - ... " فذكره.

[1284/4] ورواه محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا سفيان، عن منصور، عن خيثمة، عن رجل، عن ابن مسعود أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "لا يصلح سمر إلا لرجلين: مصلٍّ ، أو مسافر يذكر اللّه. قال سفيان: ونرجو أن يكون من ذكر اللّه فهو في صلاة".

[1284/5] قال: ثنا الفضيل بن عياض، عن منصور، عن خيثمة... فذكر حديث مسدد.

[1284/6] ورواه أحمد بن منيع: ثنا حسين بن محمد، ثنا شيبان، عن منصور... فذكره، إلا أنه قال: "لا سمر بعد الصلاة".

[1284/7] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة : ثنا سعيد بن الربيع، ثنا شعبة... فذكره.

[1284/8] ورواه أبويعلى الموصلي : ثنا أبوخيثمة، ثنا جرير بن عبدالحميد، عن منصور، عن خيثمة، عن رجل من قومه، عن عبداللّه قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : (الا سمر إلا لأحد رجلين: مصلٍّ أو مسافر" .
[1284/9] قال: وثنا محمد، ثنا مؤمل، عن سفيان، عن منصور، عن خيثمة، أخبرني من سمع عبداللّه يقول: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : (الا سمر بعد صلاة العشاء إلا لمصلٍّ أو مسافر".

[1284/10] قلت: ورواه أحمد بن حنبل : ثنا جرير، عن منصور، عن خيثمة، عن رجل، عن عبدالله قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - ... فذكره.

[1284/11] قال : وثنا عفان، ثنا شعبة... فذكره .

[1285] وقال مسدد: ثنا يحيى بن سعيد، عن ابن حرملة، حدثني أبوسلمة بن عبدالرحمن أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "لا يغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم، فإنما هي العشاء، ولكنهم يسمونها العتمة لإعتامهم بالإبل".
قلت: رواه النسائي في الصغرى من طريق عبداللّه بن أبي لبيد، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن ابن عمر مرفوعًا... فذكره، دون قوله: "ولكنهم يسمونها العتمة"
[1286/1] قال : وحدثني إبراهيم بن عقبة سمعت كبشة بنت كعب قالت: "كنت أبيت قبل العتمة، فإذا سمعت الإقامة قمت فصليت، فبلغني أنه يكره، فسألت أنس بن مالك فقصصت عليه القصة، فكرهه وقال: لا تنامي قبلها".

[1286/2] رواه أبوبكر بن أبي شيبة : ثنا ابن إدريس، عن أبي، عن رجل، عن أنس قال: "نهى رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - عن النوم قبلها، وعن السمر بعدها- يعني: العشاء الآخرة " .
وله شاهد في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي برزة، رواه مسلم وغيره من حديث ابن عمر.

[1287/1] قال مسدد : وثنا يحيى بن سعيد، عن عبدالعزيز بن أبي رواد، حدثني رجل من أهل الطائف، عن غيلان بن شرحبيل، عن عبدالرحمن ابن عوف، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "لا تغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم فإنها في كتاب اللّه- تعالى- العشاء، قال اللّه: {ومن بعد صلاة العشاء

ثلاث عورات لكم} إنما تسميها الأعراب: العتمة، من أجل إبلهم وحلابها" .

[1287/2]رواه أبو يعلى الموصلي : ثنا أبوخيثمة، ثنا عثمان بن عمر، عن عبدالعزيز بن أبي رواد، عن رجل من أهل الطائف... فذكره.
قلت: مدار حديث عبدالرحمن بن عوف على شيخ عبدالعزيز بن أبي رواد وهو مجهول.
[1288/1]وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر : ثنا يحيى بن سليم، عن هشام بن عروة سمعت أبي يقول: "سمعت عائشة أم المؤمنين كلامي بعد العشاء التي تسميها الأعراب: العتمة- قال: وكنا في حجرة بيننا وبينها سعف- فقالت: يا عرية- أو يا عروة- ما هذا السمر؟ إني ما رأيت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - نائماً قبل هذه الصلاة ولا متحدثًا بعدها، إما نائماً فيسلم، وإما مصليًّا فيغنم " .

[1288/2] رواه أبويعلى الموصلي : ثنا هارون بن معروف، ثنا ابن وهب، ثنا معاوية بن صالح، حدثني أبوحمزة، عن عائشة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - قالت: "ما رأيت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - نائماً قبل العشاء ولا لاغياً بعدها، إما ذاكرًا فيغنم، وإما نائماً فيسلم " .

[1288/3] قال معاوية : وحدثني أبوعبداللّه الأنصاري، عن عائشة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - قالت: "السمر لثلاثة: لعروس، أو مسافر، أو متهجد بالليل ".

[1288/4] رواه ابن ماجه في سننه من طريق القاسم، عن عائشة قالت: "ما نام رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - قبل العشاء ولا سمر بعدها".

[1288/5] وأصله في الصحيحين وغيرهما بلفظ: "كان يكره النوم قبلها والحديث بعدها".

[1289] وقال أبوبكر بن أبي شيبة : ثنا عبيداللّه، أبنا عمر بن واصل، عن أبيه، عن عائشة قالت: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم -: ((من نام قبل العشاء فلا نام ".

[1290/1] قال: وثنا عفان، ثنا أبوهلال، ثنا قتادة، عن أبي حسان، عن عمران بن حصين قال: "كان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يحدثنا عامة ليله عن بني إسرائيل لا يقوم إلا لعظم صلاته ".

[1290/2] رواه أحمد بن منيع: ثنا الحسن بن موسى، ثنا أبوهلال... فذكره. إلا أنه قال: "لعظم صلاته "- يعني: الفريضة.

29- باب فيمن قرض بيت شعر بعد العشاء
[1291/1] قال مسدد: ثنا قزعة بن سويد، عن أبي عاصم، عن أبي الشعثاء الصنعاني، عن شداد بن أوس قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم -: "من قرض بيت شِعْر بعد العشاء لم تُقبل له تلك الليلة صلاة".

[1291/2] رواه أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا يزيد بن هارون، عن قزعة بن سويد... فذكره.

[1291/3] ورواه أحمد بن منيع: ثنا يزيد بن هارون، أبنا قزعة بن سويد، عن عاصم بن مخلد، عن أبي الشعثاء... فذكره.

[1291/4] ورواه أبويعلى الموصلي: ثنا أبوبكر بن أبي شيبة... فذكره.
هذا حديث حسن.
قال صاحب الغريب: كانوا يتقارضون أي: يتناشدون القريض، وهو الشعر.

30- باب في تقديم الأكل والشرب على الصلاة
[1292/1] قال أبويعلى الموصلي: ثنا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق البلخي، سمعت أبي، أبنا الحسين، عن أبي غالب، عن أبي أمامة قال: "أقيمت الصلاة والإناء في يد عمر، فقال: أشربها يا رسول اللّه؟ فقال: نعم. فشربها".

[1292/2] قال: وثنا إسماعيل بن عبداللّه بن أبي خالد القرشي، ثنا معاوية بن معروف، سمعت الحسين بن واقد... فذكره بتمامه.

[1293] قال مسدد: وثنا يحيى، عن حميد: "أخبرني مؤذن النبي - صلى الله عليه وسلم - وقد حضر العشاء، فبدأ بالعشاء".

[1294/1] وقال أبوبكر بن أبي شيبة : ثنا شبابة بن سوار، عن أيوب بن عتبة عن إياس بن سلمة، عن أبيه، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - : "إذا حضرت الصلاة والعَشاء فابدءوا بالعَشاء".

[1294/2] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة : ثنا عاصم بن علي، ثنا أيوب بن عتبة، عن إياس بن سلمة بن الأكوع... فذكره.
هذا إسناد ضعيف لضعف أيوب بن عتبة قاضي اليمامة، ضعفه ابن المديني والجوزجاني وابن عمار والفلاس وأبوزرعة والبخاري ومسلم والنسائي وعلي بن الجنيد وغيرهم.

[1294/3]وقال أحمد بن منيع وأحمد بن حنبل : ثنا حماد بن خالد، عن أيوب... فذكره.

[1295/1] وقال أحمد بن منيع: ثنا يزيد، أبنا محمد بن إسحاق، عن عبداللّه بن رافع قال: حدثتنا أم سلمة، أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - قال: "إذا حضرت الصلاة والعَشاء فابدءوا بالعَشاء" .

[1295/2] رواه أحمد بن حنبل: ثنا إسماعيل، حدثني محمد بن إسحاق، حدثني عبداللّه بن رافع، ... فذكره.

[1295/3] ورواه أبويعلى الموصلي ثنا أبوخيثمة، ثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن محمد بن إسحاق، عن عبداللّه بن رافع... فذكره.
هذا إسناد رواته ثقات.

وله شواهد منها حديث ابن عمر في الصحيحين وغيرهما، وفي مسلم من حديث عائشة، وفي مسلم أيضًا والترمذي من حديث أنس.
قال الترمذي: وفي الباب عن عائشة وابن عمر وسلمة بن الأكوع وأم سلمة، والعمل عليه عند بعض أهل العلم من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - منهم: أبوبكر، وعمر، وابن عمر، وبه يقول أحمد وإسحاق يقولان: يبدأ بالعَشاء وإن فاتته الصلاة في الجماعة. وقال وكيع: يبدأ بالعَشاء إذا كان الطعام يخاف فساده. قال: والذي ذهب إليه بعض أهل العلم من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - وغيرهم أشبه بالاتباع، وإنما أرادوا ألا يقوم الرجل إلى الصلاة وقلبه مشغول بسبب شيء، وقد روي عن ابن عباس أنه قال: "لا نقوم إلى الصلاة، وفي أنفسنا شيء.

31- باب في فضل صلاة الصبح ومايقرأ فيها
[1296] قال مسدد ثنا يحيى، عن ثور، حدثني خالد بن معدان، عن عبداللّه بن عبيد الثمالي، وكان من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - وعن الحجاج بن عامر الثمالي، وكان من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - ((أنهما صليا مع عمر بن الخطاب الصبح فقرأ: "إذا السماء انشقت " فسجد فيها".
هذا إسناد رجاله ثقات.
[1297] قال : وثنا يزيد، ثنا شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن عبداللّه بن ثعلبة قال: "صليت مع عمر- رضي اللّه عنه- صلاة فقرأ فيها "الحج " فسجد فيها سجدتين. قلت: الصبح؟ قال: الصبح ".
هذا إسناد رجاله ثقات، وسعد بن إبراهيم هو ابن عبدالرحمن بن عوف، احتج به الشيخان، والباقي مشهورون.

[1298] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة : ثنا محمد بن عمر، ثنا علي بن عبداللّه، عن أبي يحيى الأسلمي، عن بكير بن عبداللّه بن الأشج، عن حميد بن عبدالرحمن بن عوف، عن أبي أيوب أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قرأ في الصبح: "تبارك الذي بيده الملك ".
هذا إسناد ضعيف، محمد بن عمر هو الواقدي ضعيف.

[1299] قال : وثنا محمد بن عمر، ثنا داود بن خالد بن دينار، عن يزيد بن قسيط، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس قال: "أمرني رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - أن أقرأ في الصبح بـ "الليل إذا يغشى"، "والشمس وضحاها".
قلت: محمد بن عمر شيخ الحارث في هذا الإسناد والذي قبله هو الواقدي، متروك، ونسبه بعضهم لوضع الحديث.

[1300] وقال أبويعلى الموصلي : ثنا خليفة بن خياط أبوعمرو، ثنا محمد بن عثمان، ثنا مغلس الخراساني، عن أيوب بن يزيد، عن أبي رزين، عن عمرو بن عبسة: "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قرأ في الصبح: "قل أعوذ برب الفلق " و"قل أعوذ برب الناس " وقال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - :

الفلق: جهنم ".

[1301] قال : وثنا أحمد بن عيسى التستري، ثنا ابن وهب، عن سعيد ابن أبي أيوب، عن خالد بن يزيد، عن أبي رافع أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - قال: "سلوا حوائجكم إليه في صلاة الصبح ".
هذا إسناد رجاله ثقات.

[1302] وقال أحمد بن منيع : ثنا معاوية بن صالح، ثنا سعد بن طريف، عن عمير ابن مأمون ، عن الحسن بن علي قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : "من صلى الفجر ثم جلس حتى تطلع الشمس، ثم صلى ركعتن حرمه اللّه على النار أن تطعمه أو تلفحه ".
قلت: سعد بن طريف الإسكاف الحنظلي، الكوفي شيعي واهٍ ضعفوه، وقال ابن حبان: كان يضع الحديث.

32- باب فى التكبير عند الركوع
[1303] قال أبوداود الطيالسي : ثنا زمعة، عن عمرو بن دينار، عن جابر بن عبداللّه قال: "كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يكبر إذا ركع وإذا خفض " .
هذا إسناد ضعيف لضعف زمعة بن صالح، وإن أخرج له مسلم فإنما روى له مقروناً بغيره.
ورواه البزار من طريق زمعة وقال: تفرد به.
[1304] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر ثنا بشر بن السري، ثنا إسرائيل، عن ثوير عن أبيه، عن عبداللّه قال: "أول من نقص التكبير الوليد بن عقبة، فقال عبداللّه: نقصوها نقصهم اللّه، ولقد رأيت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يكبر كلما ركع، وكلما سجد، وكلما رفع رأسه.

33- باب إذا كبر قائمًا ركع قائمًا وإذا كبر جالسًا ركع جالسًا
[1305/1] قال مسدد: ثنا المعتمر، سمعت ليثًا يحدث عن عبدالرحمن بن القاسم عن القاسم عن عائشة قالت: "إن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان إذا كبّر قائماً ركع قائماً، هذا كبّر جالسًا ركع جالسًا".

[1305/2] رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا وكيع، ثنا يزيد التستري، عن ابن سيرين، عن عائشة قالت: "كان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يصلي قائماً وقاعدًا فإذا افتتح الصلاة قائماً ركع قائماً، إذا صلى قاعدًا ركع قاعدًا .
قلت: رواه مسلم في صحيحه ، وابن ماجه في سننه ، وابن أبي عمر في مسنده أيضًا من طريق حميد، عن عبداللّه بن شقيق، عن عائشة مرفوعًا: "كان إذا قرأ قائماً ركع قائماً، وإذا قرأ قاعدًا ركع قاعدًا".

34- باب منه
[1306/1] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة : ثنا أبوالنضر، ثنا أبومعاوية-

يعني: شيبان عن ليث عن عبدالرحمن العبدي، عن أنس بن مالك قال: "رأيت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يكبر كلما سجد وكلما رفع، ورأيت أبا بكر يكبر كلما سجد وكلما رفع، ورأيت عمر وعثمان يفعلان ذلك "
[1306/2] رواه أبويعلى الموصلي : ثنا أبوخيثمة، ثنا وكيع، عن سفيان، عن عبدالرحمن الأصم قال: سمعت أنس بن مالك يقول: "كان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - وأبوبكر وعمر لا ينقصون التكبير".

[1306/3] قال : وثنا زهير، ثنا عبدالرحمن، عن سفيان، عن عبدالرحمن الأصم، عن أنس بن مالك "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - وأبا بكر وعمر وعثمان كانوا يتمون التكبير إذا رفعوا وإذا وضعوا".

قلت: رواه أبوبكر بن أبي شيبة ، وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما، وابن ماجه كلهم من طريق عبدالوهاب، عن حميد، عن أنس به مختصرًا،
والدارقطني من هذا الوجه وقال: لم يروه عن حميد مرفوعًا غير عبدالوهاب، والصواب من فعل أنس.

35- باب رفع اليدين عند الركوع وتركه
[1307] قال أبوداود الطيالسي : ثنا شعبة، أخبرني عمرو بن مرة، سمعت أبا البختري، يحدث عن عبدالرحمن أبن اليحصبي، عن وائل الحضرمي "أنه صلى مع رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - فكان يكبر إذا خفض وإذا رفع، ويرفع يديه عند التكبير، ويسلم عن يمينه وعن يساره ".
قال شعبة: قال لي أبان بن تغلب: إن في ذا الحديث: "حتى يبدو وضح وجهه " فذكرت ذلك لعمرو: في هذا الحديث "حتى يبدو وضح وجهه "؟ فقال عمرو: نحو ذلك. قلت: رواه مسلم في صحيحه من طريق علقمة بن وائل، وأبوداود من طريق وائل بن علقمة، كلاهما عن وائل بن حجر بغير هذا اللفظ، وبنقص ألفاظ عما سقته.
[1308] وقال أبوبكر بن أبي شيبة : ثنا وكيع، عن حماد، عن بشر ابن حرب سمع ابن عمر يقول: "و اللّه إن رفعكم أيديكم في الصلاة لبدعة، واللّه ما زال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - على هكذا- يعني: بأصبعيه ".قلت: الترمذي بشر بن حرب ضعيف، وله شاهد من حديث ابن مسعود، رواه وقال: لم يثبت.

36- باب في الركوع وصفة وضع اليدين على الركبتين
[1309] قال مسدد : ثنا يحيى، عن ابن عجلان، عن مسلم بن سمعان، عن أبي هريرة "أنه رأى رجلا- أو امرأة- يسجد ولا يركع، فقال: كذبت، لا سجود إلا بركوع ".

[1310] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر ثنا وكيع، ثنا إسماعيل بن رافع، عن رجل، عن أنس بن مالك أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال لرجل: "إذا ركعت فضع يديك على ركبتيك، وفرج بين أصابعك ".
هذا إسناد ضعيف لجهالة التابعي، وسيأتي في آخر كتاب المواعظ من حديث أنس الطويل: "يا بني، إذا ركعت فأمكن كفيك من ركبتيك، وأفرج بين أصابعك، وارفع مرفقيك عن جنبيك ".

[1311] وقال أبويعلى الموصلي: ثنا زهير، ثنا جرير، عن عطاء بن السائب، عن سالم البراد، قال: "أتينا عقبة بن عمرو أبا مسعود، فقلنا له: حدثنا عن صلاة رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - فقام بين أيدينا في مسجدٍ فكبر، فلما ركع وضع يديه على ركبتيه وجعل أصابعه أسفل ذلك، وجافى مرفقيه حتى استقر كل شيء منه، ثم قال: سمع اللّه لمن حمده، فقام حتى استقر كل شيء منه، ثم كبر ووضع يديه على الأرض وجافى مرفقيه حتى استقر كل شيء منه، ثم رفع رأسه فجلس حتى استقر كل شيء منه، ففعل مثل ذلك أيضًا، ثم صلى أربع ركعات مثل هذه الركعة فقضى صلاته، ثم قال: هكذا رأينا رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يصلي " .

37- باب التسبيح في الركوع والسجود

[1312/1] قال أحمد بن منيع : ثنا يزيد، أبنا حميد الطويل قال: "صلى بنا الحسن إحدى صلاتي العشاء فأطال فرأيت اضطراب لحيته، فلما انصرف قلت له: أكنت تقرأ؟ فقال: إن عامته تسبيح ودعاء، ثم قال: حدثنا جابر بن عبداللّه قال: كنا ند عو... " فذكره.

[1312/2] رواه مسدد في مسنده وأبو داود في سننه من طريق يحيى، عن حميد، عن الحسن، عن جابر قال: "كنا ندعو قياماً وقعودا، ونسبح ركوعاً وسجوداً ولم يذكر فعل الحسن

[1313/1] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا وكيع، ثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن عبداللّه قال: "لما أنزل اللّه- عز وجل- على النبي - صلى الله عليه وسلم - {إذا جاء نصر اللّه والفتح} كان يكثر، إذا قرأها وركع أن يقول: سبحانك اللهم و بحمدك، اللهم اغفر لي إنك أنت التواب الغفور- ثلاثًا"

[1313/2] رواه أبو يعلى الموصلي : ثنا سفيان بن وكيع، ثنا أبي، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن عبداللّه قال: "لما أنزلت {إذا جاء نصر اللّه والفتح } كان (يكثر) إذا قرأها وركع أن يقول: سبحانك اللهم ربنا وبحمدك، اللهم اغفر لي إنك أنت التواب الرحيم "

[1313/2] ورواه الطبراني في كتاب الدعاء من طريق عون بن عبداللّه بن عتبة، عن ابن مسمعود "أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - قال: إذا ركع أحدكم فقال: سبحان ربي العظيم - ثلاث مرات- فقد تم ركوعه وذلك أدناه ".

[1313/3] قال أبويعلى الموصلي: وثنا عبدالرحمن بن سلام، ثنا إبراهيم ابن طهمان، عن أبي إسحاق... فذكره. ولم يذكر الركوع.

[1314/1] قال أبويعلى : وثنا عبدالأعلى، ثنا المعتمر بن سليمان، ، سمعت محمد ابن عثيم أبا ذر الحضرمي، حدثني عثيم، عن عثمان بن عطاء

الخراساني، عن أبيه، عن عائشة قالت: "كانت ليلتي من رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - فانسل، فظننت أنه انسل إلى بعض نسائه، فخرجت غيرى، فإذا أنا به ساجد كالثوب الطريح، فسمعته يقوله: سجد لك سوادي وخيالي، وآمن بك فؤادي، رب هذه يدي وما جنيت على نفسي، يا عظيم يرجى لكل عظيم فاغفر الذنب العظيم. قالت: فرفع رأسه فقال: ما أخرجك؟ قالت: ظنًّا ظننته. قال: إن بعض الظن إثم، فاستغفري اللّه، إن جبريل أتاني فأمرني أن أقوله هذه الكلمات التي سمعت، فقوليها في سجودك فإنه من قالها لم يرفع رأسه حتى يُغفر- أظنه قال: له " .
قلت: صدره في صحيح مسلم دون باقيه.

[1314/2] ورواه الطبراني في كتاب الدعاء من طريق شعبة ومعمر وهمام كلهم عن قتادة، عن مطرف بن عبداللّه، عن عائشة "أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - كان يقول في ركوعه: سبوح قدوس رب الملائكة والروح ".
قلت: وسيأتي بطرقه في باب ما يقوله في سجوده.

[1315/1] قال : وثنا عبيداللّه بن عمر، ثنا عبدالواحد بن زياد، ثنا عبدالرحمن بن إسحاق، عن النعمان بن سعد، عن علي بن أبي طالب "أنه نهى أن يقرأ الرجل القرآن وهو راكع، وقال: إذا ركعتم فعظموا الرب، وإذا سجدتم فادعوا، فقمن أن يستجاب لكم "

[1315/2] قال: وثنا مسروق بن المرزبان، ثنا يحيى بن زكريا، ثنا عبدالرحمن بن إسحاق.، فذكره.
قلت: كذا روي موقوفًا، وهو مرفوع في صحيح مسلم وغيره دون قوله: "وإذا ركعتم... " إلى آخره.

[1315/3] وقد روي بتمامه مرفوعًا في كتاب الدعاء للطبراني : ثنا معاذ بن المثنى، ثنا عبيداللّه بن محمد بن عائشة التيمي، ثنا عبدالواحد بن زياد، ثنا عبدالرحمن بن إسحاق، ثنا النعمان بن سعد، سمعت علي بن أبي طالب يقول: "قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : إذا ركعتم فعظموا اللّه- عز وجل- وإذا سجدتم فاجتهدوا في الدعاء، فقمن أن يستجاب لكم ". قال ابن عائشة: قَمَنَ وقَمِنَ لغتان.
قوله: "قَمَن " بالفتح: أي جدير، وهو مصدر لا يثنى ولا يجمع. فإن قلت: قَمِنَ وقَمِن، ثنيت وجمعت.
وله شاهد من حديث ابن عباس رواه النسائي وغيره.

38- باب النهي عن القراءة في الركوع والسجود
فيه حديث علي بن أبي طالب في الباب قبله.
[1316] قال مسدد : ثنا يحيى، عن سفيان، حدثني الأعمش، عن مالك بن الحارث، عن أبي خالد قال: "جاء رجل إلى عبداللّه فقال: إن فلانًا يقرأ وهو راكع. فقال: إن رجالًا يقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم، فإذا رسخ في القلب نفع لا للصدقة إلا من أطاقها".

[1317] وقال أحمد بن منيع : ثنا أبويوسف، ثنا الحجاج، عن أبي بكر بن حفص، عن ابن عباس، عن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - "أنه نهى أن

يقرأ الرجل القرآن وهو راكع أو ساجد" . وله شاهد من حديث علي بن أبي طالب رواه مسلم في صحيحه
39- باب فيمن لا يتم ركوعه ولا سجوده
[1318/1] أبوداود الطيالسي : ثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن سعيد بن المسيب، عن أبي سعيد قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : "إن أسوأ الناس سرقة الذي يسرق صلاته. قالوا: يا رسول اللّه، وكيف يسرق صلاته؟ قال: لا يتم ركوعها ولا سجودها " .
[1318/2] رواه أبوبكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل قالا: ثنا عفان، ثنا حماد بن سلمة... فذكره.

[1318/3] ورواه عبد بن حميد : ثنا الحسن بن موسى، ثنا حماد بن سلمة... فذكره.

[1318/4] ورواه أبويعلى الموصلي ثنا زهير، ثنا عفان، ثنا حماد بن سلمة، أبنا علي ابن زيد... فذكره.

[1318/5] قال: وثنا إبراهيم السامي، ثنا حماد... فذكره.
قلت: مدار أسانيد حديث أبي سعيد الخدري على عليّ بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف، لكن له شواهد وستأتي.
[1319/1] وقال مسدد: ثنا عبدالوارث، عن أبي عبداللّه الشقري، عن عمر بن جابر، عن عبداللّه بن بدر، عن عبدالرحمن بن علي، عن علي، سمعت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يقول: "لا ينظر اللّه إلى رجل لا يقيم صلبه في ركوعه وسجوده ".

[1319/2] رواه أبويعلى الموصلي: ثنا أبوخيثمة، ثنا عبدالصمد، حدثني أبي، ثنا أبوعبداللّه الشقري، ثنا عمر بن جابر، عن عبداللّه بن بدر، عن عبدالرحمن بن علي، عن أبيه، سمعت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يقول: "لا ينظر اللّه إلى رجل... " فذكره. قلت: رواه ابن ماجه في سننه بسندٍ صحيح، وابن حبان في صحيحه والبيهقي في الكبرى كلهم من طريق ملازم بن عمرو، عن عبداللّه بن بدر، وسيأتي مطولاً في باب لا صلاة لفرد خلف الصف.

[1320/1] قال مسدد: وثنا زهير، ثنا وكيع، عن عكرمة بن عمار، عن عبداللّه بن بدر، عن طلق بن علي الحنفي قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : ((ولا ينظر اللّه إلى صلاة عبد لا يقيم فيها صلبه بين ركوعها، وسجودها .

[1320/2] قلت: رواه أحمد بن حنبل في مسنده : ثنا وكيع، ثنا عكرمة بن عمار، عن عبداللّه بن زيد- أو بدر، أنا أشك- عن طلق بن علي قال: "قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - ... " فذكره وقال: بين ركوعها، وسجودها".

ورواه الطبراني في الكبير بإسناد وجاله ثقات.
وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه أحمد بن حنبلَ في مسنده .

[1321/1] وقال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا زيد بن الحباب، عن موسى بن عبيدة، أخبرني إبراهيم بن عبداللّه بن حنين، عن أبيه، عن علي- رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : "يا علي، مثل من لا يتم صلاته مثل حُبلى حملت، فلما أن دنا نفاسها أسقطت، فلا هي ذات حمل ولا هي ذات ولد، ومثل المصلي مثل التاجر لا يخلص له ربحه حتى يخلص له رأس ماله، وكذلك المصلي لا تقبل له نافلة حتى يؤدي الفريضة".

[1321/2] رواه أبويعلى الموصلي : ثنا عبداللّه بن عمر، ثنا أسباط بن محمد، ثنا موسى بن عبيدة الربذي، عن عبداللّه بن حنين ، عن أبيه- وكان أبوه من كتَّاب علي- قال: "نهاني رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - أن أقرأ وأنا راكع، وقال: يا علي، مثل الذي لا يقيم صلبه في صلاته كمثل حبلى حملت، فلما دنا نفاسها أسقطت، فلا هي ذات حمل، ولا هي ذات ولد" .

[1321/3] قلت: ورواه الأصبهاني من طريق موسى بن عبيدة كما رواه ابن أبي شيبة سواء وزاد: "مثل المصلي كمثل تاجر لا يخلص له ربحه حتى يخلص له رأس ماله، كذلك المصلي لا تقبل نافلته حتى يؤدي الفريضة".
ومدار هذا الحديث على موسى بن عبيدة، وهو ضعيف.

[1322/1] قال أبوبكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل : وثنا الحسن بن موسى الأشيب، ثنا ابن لهيعة، ثنا الحارث بن يزيد الحضرمي، عن البراء بن عثمان الأنصاري، عن هانئ بن معاوية الصدفي حدثه قال: "حججت زمن عثمان فجلست في مسجد النبي - صلى الله عليه وسلم - فإذا رجل يحدثهم قال: كنا عند رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يوماً، فأقبل رجل فصلى إلى هذا العمود، فعجل قبل أن يتم صلاته، ثم خرج فقال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : إن هذا لو مات لمات وليس من الدين على شيء، إن الرجل ليخف الصلاة ويتمها. فسألت عن الرجل من هو؟ فقيل لي: عثمان بن حنيف " .

[1322/2] رواه أبويعلى الموصلي: ثنا أبوخيثمة، ثنا الحسن بن موسى الأشيب، ثنا عبداللّه بن لهيعة، ثنا الحارث بن يزيد، ثنا البراء بن عثمان الأنصاري... فذكره.

[1322/3] ورواه أحمد بن منيع: ثنا الحسن بن موسى، ثنا ابن لهيعة، عن الحارث بن يزيد، عن البراء بن عثمان، عن هانئ بن معاوية "أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - رأى رجلًا يصلي فعجل قبل أن يتم الصلاة، فقال: لو مات هذا لم يمت من الدين على شيء، ثم قال: إن الرجل ليخف الصلاة ويتمها".
قلت: مدار هذه الطرق على ابن لهيعة، وهو ضعيف.

[1323/1] وقال أحمد بن منيع: ثنا هشيم، ثنا يحيى بن عبيداللّه، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - : "إن شر الناس سرقة الذي يسرق صلاته. قالوا: يا رسول اللّه، كيف يسرق صلاته؟ قال: لا يتم ركوعها ولا

سجودها ولا خشوعها" . قلت: رواه ابن حبان في صحيحه : من طريق أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - ... فذكره.

[1323/2] ورواه أحمد بن حنبل : ثنا يحيى بن آدم، ثنا عامر بن يساف، ثنا يحيى بن أبي كثير، عن عبداللّه بن بدر الحنفي، عن أبي هريرة مرفوعًا... فذكره.
ورواه البيهقي من طريق الأوزاعي، ثنا يحيى بن أبي كثير، حدثني أبوسلمة، ثنا أبوهريرة قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - ... فذكره.

[1323/3] وقال أبو يعلى الموصلي : ثنا الحكم بن موسى، ثنا الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبداللّه بن أبي قتادة، عن أبيه قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : ((أسوأ الناس سرقة الذي يسرق صلاته. قالوا: يا رسول اللّه، كيف يسرقها؟ قال: لا يتم ركوعها ولا سجودها" .
قلت: الوليد بن مسلم مدلس، وقد رواه بالعنعنة، رواه أحمد بن حنبل في مسنده ، والطبراني ، وابن خزيمة في صحيحه والحاكم وصححه.

[1324] قال أبو يعلى الموصلي : وثنا داود، ثنا الوليد بن مسلم، عن ابن الأحنف- هو شيبة بن الأحنف- سمع أبا سلام يقول: أخبرني أبوصالح الأشعري أن أبا عبداللّه الأشعري حدثه "أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - مرَّ برجل لا ركوعه ولا سجوده قال: لو مات هذا على ما هو عليه لمات على غير ملة محمد - صلى الله عليه وسلم - فأتموا الركوع والسجود فإن مثل الذي يصلي ولا يتم ركوعه ولا سجوده كمثل الجائع الذي لا يأكل إلا التمرة والتمرتين لا تغنيان عنه شيئًا".
قال أبوصالح: فلقيت أبا عبداللّه فقلت: من حدَّثك هذا الحديث، أنت سمعته من رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - ؟ فقال: حدثني أمراء الأجناد: خالد بن الوليد، وشرحبيل بن حسنة، وعمرو بن العاص أنهم سمعوه من رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - .
قلت: حكم هذا الإسناد حكم الذي قبله، وحسَّن الحافظ المنذري هذا الإسناد.
ورواه الطبراني في الكبير وابن خزيمة في صحيحه .
وسيأتي كتاب المواعظ في باب الإيجاز في الوعظ من حديث سعد بن أبي وقاص وابن عمر وأبي أيوب الأنصاري "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - أتاه رجل فقال: عظني وأوجز. فقال: إذا قمت في صلاتك فصل صلاة مودع... " الحديث.
رواه أحمد بن منيع، والطبراني، والحاكم وصححه، والبيهقي.
وسيأتي في كتاب المواعظ أيضًا من حديث أنس الطويل: "يا بني، إذا ركعت فأمكن كفيك من ركبتيك، وفرج بين أصابعك، وارفع مرفقيك عن جنبيك، ويا بني، إذا رفعت رأسك من الركوع فأمكن كل عضو منك موضعه فإن اللّه لا ينظر يوم القيامة إلى من لا يقيم صلبه من ركوعد وسجوده... الحديث بطوله.

40- باب فيمن أدرك القوم روعاً
[1325] قال مسدد : ثنا أبوعوانة، عن محمد بن إسحاق، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: "من أدرك القوم ركوعًا فلا يعتد بتلك الركعة".
هذا إسناد ضعيف لتدليس محمد بن إسحاق.
قلت: رواه مسلم في صحيحه ، والترمذي والنسائي وابن ماجه من حديث أبي هريرة مرفوعًا بلفظ: "من أدرك من الصلاة ركعة فقد أدرك الصلاة".
[1326] قال مسدد : ثنا يحيى، عن ابن عجلان، حدثني عبدالرحمن الأعرج، عن أبي هريرة "في الرجل يدخل المسجد والقوم ركوع يكبر ؟ قال: لا، حتى تأخذ مقامك في الصف " .

[1327] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر : ثنا يوسف بن خالد البصري، عن جويبر، عن الضحاك، عن حذيفة بن اليمان "أنه دخل والنبي - صلى الله عليه وسلم - راكع فركع دون الصف، فذكروا صُنْعَهُ للنبي - صلى الله عليه وسلم - فقال النبي : أحسن حذيفة وأجمل ".
هذا إسناد ضعيف ة لضعف جويبر بن سعيد البجلي.

41 - باب رفع اليدين عند الرفع من الركوع وما يقوله بعد الرفع من الركوع
[1328/1] قال أبوبكر بن أبي شيبة : ثنا يحيى بن أبي بكير، عن شريك، عن أبي عمر، سمعت أبا جحيفة قال: "تذاكروا الجدود عند رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - فقيل: جد فلان في الإبل، وجد فلان في الخيل، وجد فلان في الغنم، وجد فلان في الرقيق. قال: لا أدري أنه ورد في ذكر ما شاء اللّه أن يذكر، والنبي - صلى الله عليه وسلم - ساكت. فلما قام في الصلاة فرفع رأسه من الركوع قال: سمع اللّه لمن حمده، اللهم ربنا لك الحمد ملء السموات وملء الأرض، وملء ما شئت من شيء بعد، لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد- يمد بها صوته لا ينفع ذا الجد منك الجد".
[1328/2] رواه أحمد بن منيع: ثنا أبوالنضر، ثنا شريك، عن أبي عمر، شيخ من بني منبه، سمعت أبا جحيفة يقول: "تذاكروا الجدود عند رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - ... فذكره.
قلت: رواه ابن ماجه في سننه وأبويعلى الموصلي في مسنده عن إسماعيل بن موسى، ثنا شريك... فذكره دون قوله: "و ذكر ما شاء اللّه أن يذكر والنبي - صلى الله عليه وسلم - ساكت، فلما قام في الصلاة وفي ابن ماجه: أن قولهم هذا كان في الصلاة.

[1328/3] ورواه الطبراني في كتاب الدعاء قال: ثنا أبوزرعة عبدالرحمن بن عمرو الدمشقي، ثنا آدم بن أبي إياس.
[1328/4] وحدثنا عبيد بن غنام، ثنا علي بن حكيم الأودي قالا: ثنا شريك، عن أبي عمر، عن أبي جحيفة قال: "ذكرت الجدود عند النبي - صلى الله عليه وسلم - فقالوا: جد فلان في الخيل، وجد فلان في الإبل، فرأيت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - لما رفع رأسه من الركوع قال: اللهم ربنا لك الحمد ملء السموات وملء الأرض وملء ما شئت من شيء بعد، لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد" انتهى. ومدار أسانيد حديث أبي جحيفة على أبي عمر، وهو مجهول لا يعرف.
وفي الباب عن علي بن أبي طالب، وعبداللّه بن مسعود، وابن عباس، وأبي

سعيد الخدري، وعبداللّه بن أبي أوفى، وعبداللّه بن مسلمة، وابن عمر، وأبي هريرة، وأنس بن مالك، وعائشة، وكل ذلك في كتاب الدعاء للطبراني .

[1329] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة : ثنا أبوالنضر، ثنا سليمان، عن حميد، حدثني من سمع الأعرابي قال: "رأيت النبي - صلى الله عليه وسلم - يصلي، قال: فرفع رأسه من الركوع، ورفع كفيه حتى حاذتا- أو بلغتا- فروع أذنيه كأنهما مروحتان ".
هذا إسناد ضعيف لجهالة التابعي.

42- باب في القنوت
[1330/1] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر : ثنا وكيع، ثنا سفيان، عن أبان، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبداللّه "أنه بات عند النبي - صلى الله عليه وسلم - فقنت قبل الركعة، ثم أرسلت أمي من القابلة فأخبرتني مثل ذلك ".

[1330/2] رواه أحمد بن منيع : ثنا يزيد، أبنا أبان بن أبي عياش، عن إبراهيم النخعي، عن علقمة، عن عبداللّه قال: "بت مع رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - لأنظر كيف يقنت في وتره، فقنت قبل الركوع، ثم بعثت أمي أم عبداللّه فقلت: بيتي مع نسائه فانظري كيف يقنت في وتره؟ فأخبرتني أنه قنت قبل الركوع "
[1330/3] وقال أبوبكر بن أبي شيبة : ثنا مالك بن إسماعيل، عن شريك، عن أبي حمزة، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبداللّه قال: "لم يقنت النبي - صلى الله عليه وسلم - إلا شهراً، لم يقنت قبله ولا بعده "
[1330/4] رواه البزار : ثنا يوسف بن موسى، ثنا مالك... فذكره.

[1330/5] ورواه أبويعلى الموصلي : ثنا بشر، ثنا شريك، عن أبي حمزة الأعور عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبداللّه قال: "قنت رسول اللّه شهرًا يدعو على عصية وذكوان، فلما ظهر عليهم ترك القنوت ".

[1330/6] ثم رواه : عن يوسف بن يزيد- يعني: أبا معشر- ثنا أبوحمزة ... فذكره.
ورواه الحاكم من طريق أبي غسان، ثنا شريك... فذكره.
ورواه البيهقي عن الحاكم به.
[1331] قال أبوبكر بن أبي شيبة : وثنا يعقوب أبو يوسف، عن يزيد ابن أبي زياد، عن (أبي يحنس) عن سعيد بن زيد قال: "قنت النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: اللهم العن رعلاً وذكواناً وعضلاً، وعصية عصت اللّه ورسوله ".

[1332 /1] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا العباس بن الفضل، ثنا عبدالوارث، عن حنظلة، عن أنس قال: "صلى بنا رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - صلاة قنت قبل الركوع، فكان من دعائه: اللهم عذب كفرة أهل الكتاب الذين يحادون رسلك ويصدون عن سبيلك، وألق بينهم العداوة والبغضاء" .

[1332/2] رواه أبو يعلى الموصلي : ثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، ثنا حماد بن زيد، عن حنظلة بن عبداللّه، عن أنس: "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قنت في صلاة الصبح بعد الركوع، قال: فسمعته يقول يدعو في قنوته على الكفرة، قال: وسمعته يقول: واجعل قلوبهم كقلوب نساء كوافر" ..

[1333] قال الحارث : وثنا السكن بن نافع، ثنا عمران بن حدير قال: "ذكر لأبي مجلز القنوت في صلاة الغداة فقال: إن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - بعث رجلًا إلى بني فلان، فقال: انظر، فإن كانوا أسلموا فجاوزهم إلى بني فلان. فلما أتاهم فسألهم قال: فدخل رجل فلبس لأمته- يعني: سلاحه- ثم خرج رسولُ رسولِ اللّه - صلى الله عليه وسلم - فطعنه فصرعه، فقال رسولُ رسولِ اللّه - صلى الله عليه وسلم - : اللهم إني رسول رسولك، فكن أنت رسولي إلى رسولك، اقرأ على رسولك مني السلام. قال: فقال رسولُ اللّه : وعليك السلام. فقال القوم: يا رسول اللّه، ما رأينا من أحد. فقال: إن فلانًا قتل فأرسل هذا السلام. قال: فقام بهم شهرًا في آخر صلاة الفجر يقول: اللهم عليك ببني عصية عصوا ربهم، وعليك ببني ذكوان. قال: ثم تركه لم يكن غيره ".

[1334] قال الحارث : وثنا يحيى بن هاشم، ثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: "كان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يقنت في صلاة الفجر قبل الركعة، وقال: إنما أقنت بكم لتدعوا ربكم وتسألوه حاجتكم

43- باب ترك القنوت
[1335] وقال أحمد بن منيع : ثنا يزيد، أبنا سليمان التيمي، عن أبي مجلز قال: قلت لابن عمر وابن عباس: "الكِبَرُ يمنعكما من القنوت؟ قالا: لم نأخذه عن أصحابنا".
هذا إسناد رجاله ثقاتء
قلت: له شاهد من حديمث أبي مالك الأشجعي، عن أبيه مرفوعًا رواه أبوداود الطيالسي ، ومسدد، وأبوبكر بن أبي شيبة ، وأحمد بن منيع في مسانيدهم، وأبوداود والترمذي والنسائي في سننهم، وابن حبان في صحيحه ، ورواه ابن ماجه في سننه من حديث أم سلمة.

44- باب في صفة السجود وتأخر سجود المأموم عن الإمام
[1336/1] قال أبوداود الطيالسي : ثنا أبوعتبة، عن عبدالعزيز بن عبيداللّه، بن حمزة بن صهيب قال: رأيت وهب بن كيسان يسجد على قصاص الشعر، قال: فسألته عن ذلك فقال: حدثني جابر أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - كان يفعله ".

[1336/2] رواه أبوبكر بن أبي شيبة : ثنا إسماعيل، عن عبدالعزيز بن عبيداللّه، قال: "قلت لوهب بن كيسان: يا أبا نعيم، ما لك لا تمكن جبهتك وأنفك من الأرض؟ قال: ذلك أني سمعت جابر بن عبداللّه يقول: رأيت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يسجد على أعلى جبهته على قصاص الشعر".

[1336/3] ورواه أبويعلى الموصلي : ثنا محمد بن إسماعيل بن أبي سمينة، ثنا مبشر بن إسماعيل، ثنا أبوبكر الغساني، عن حكيم بن عمير، عن جابر بن عبداللّه "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يسجد على جبهته مع قصاص الشعر" .
قلت: عبدالعزيز ضعيف.

[1337/1] قال أبوداود الطيالسي: وثنا ابن أبي ذئب، عن شعبة مولى ابن عباس قال: "جاء رجل إلى ابن عباس فقال: إن مولاك إذا سجد ضمَّ يديه إلى جنبيه فقال ابن عباس: تلك ربضة الكلب، قد رأيت بياض إبط رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - وهو ساجد".

[1337/2] رواه أبوبكر بن أبي شيبة : ثنا وكيع، عن ابن أبي ذئب، فذكر المرفوع منه دون باقيه.
قلت: حديث ابن عباس رجاله ثقات.
رواه أبوداود في سننه بلفظ: "أتيت النبي - صلى الله عليه وسلم - من خلفه، فرأيت بياض إبطيه وهو مجَخٍّ فروج يديه ".
قوله: "جَخٍّ " هو بفتح الجيم وتشديد الخاء المعجمة، قال صاحب الغريب: كان إذا سجد جخَّ وجخَّى أي: مال وتنحى عن الأرض حتى يرى ظهره بارزًا فيه تقويس، وا لأصل: جخخ، فأبدل، والمُجَخِّي: المائل، وجخَّى: مال.

[1338] قال أبوداود الطيالسي : ثنا أيوب بن جابر، عن أبي إسحاق، عن البراء قال: "رأيت بياض إبط رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - وهو ساجد".
هذا إسناد فيه أيوب بن جابر اليماني، وهو ضعيف.

[1339] وقال مسدد : ثنا عبدالواحد، ثنا عبداللّه بن عبداللّه بن الأصم، عن عمه يزيد بن الأصم، عن أبي هريرة "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان إذا سجد رئي وضح إبطيه ".
قلت: له شاهد من حديث عمرو بن الحارث رواه مسلم في صحيحه وغيره.

[1340/1] وقال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا محمد بن عمر، عن عبداللّه بن جعفر، عن إسماعيل بن محمد، عن عامر بن سعد، عن أبيه قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : "إذا سجد العبد سجد على سبعة آراب: وجهه، وكفيه، وركبتيه، وقدميه، فما لم يضع فقد انتقص ".

[1340/2] رواه عبد بن حميد : حدثني أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

[1340/3] ورواه أبويعلى الموصلي : ثنا موسى بن حيان، ثنا محمد بن أبي الوزير أبوالمطرف، عن عبداللّه بن جعفر، عن إسماعيل بن محمد، عن عامر بن سعد، عن أبيه قال: "أمر العبد أن يسجد على سبعة آراب منه: وجهه، أوكفيه وركبتيه وقدميه أيها لم يضع فقد انتقص " .
قلت: له شاهد من حديث ابن عباس، رواه الترمذي وصححه.

[1341] قال أبوبكر بن أبي شيبة : وثنا هشيم وحفص بن غياث، عن حجاج، عن عبدالجبار بن وائل، عن أبيه قال: "رأيت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - ساجدًا واضعًا جبهته وأنفه ".
[1342] قال: وثنا يزيد بن هارون، ثنا المسعودي، عن عبد الجبار بن وائل ابن حجر، عن أبيه قال: "كان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يسجد بين كفيه ".
هذا إسناد رجاله ثقات إلا أن المسعودي- واسمه عبدالرحمن بن عبداللّه بن عتبة بن عبداللّه بن مسعود- اختلط بأخرة، وممن روى عنه بعد الاختلاط يزيد بن هارون، قاله ابن نمير كما أوضحته في تمييز حال المختلطين.

[1343] وقال أبويعلى الموصلي: ثنا محمد بن إسماعيل بن أبي سمينة البصري، ثنا معتمر بن سليمان قال: قرأت على فضيل، عن أبي حريز، عن قيس بن أبي حازم، عن عدي بن عمير "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان إذا سجد جافى حتى يرى بياض إبطيه، وكان يسلم عن يمينه وعن يساره: السلام عليكم، السلام عليكم ".

[1344] وقال مسدد: ثنا معتمر، سمعت أبي يحدث عن رجل حدثه، عن أنس قال: "كنا إذا رفعنا رءوسنا من الركوع خلف النبي - صلى الله عليه وسلم - لم نزل قيامًا، حتى نرى النبي - صلى الله عليه وسلم - قد سجد وأمكن وجهه من الأرض، ثم نسجد بعد ذلك ".
هذا إسناد ضعيف لجهالة التابعي، وقد تقدم بطرقها في كتاب الإمامة في باب مبادرة الإمام.
قلت: له شاهد من حديث البراء بن عازب رواه الترمذي في الجامع وقال: حسن صحيح.

45- باب ما يقوله في سجوده
[1345/1] قال أبوداود : ثنا طلحة، عن عطاء بن أبي رباح، عن عائشة قالت: "فقدت النبي - صلى الله عليه وسلم - من مضجعه ليلة، فظننت أنه أتى بعض نسائه، فانتهيت وهو ساجد، فسمعته يقول: سبوحًا قدوسًا رب الملائكة والروح، سبقت رحمة ربنا غضبه ".

[1345/2] رواه أبويعلى الموصلي : ثنا عبدالأعلى، ثنا معتمر بن سليمان، سمعت محمد بن عثيم أبا ذر الحضرمي يقول: حدثني عثيم، عن عثمان بن عطاء الخراساني، عن أبيه، عن عائشة قالت: "كانت ليلتي من رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - فانسل، فظننت أنه إنما انسل إلى بعض نسائه، فخرجت غيرى لا أذهل، فإذا أنا به ساجدًا كالثوب الطريح، سمعته يقول: سجد لك سوادي وخيالي، وآمن بك فؤادي، رب هذه يدي وما جنيت على نفسي، يا عظيم وترجى لكل عظيم فاغفر الذنب العظيم. قالت: فرفع رأسه، وقال: ما أخرجك؟ قلت: ظنًّا ظننته. قال: إن بعض الظن إثم فاستغفري اللّه، إن جبريل- عليه السلام- أتاني فأمرني أن أقول هذه الكلمات التى سمعت،

فقوليها في سجودك فإنه من قالها لم يرفع رأسه حتى يغفر- أظنه قال: له " .
قلت: تقدم هذا الحديث مع أحاديث أخر من هذا النوع في باب التسبيح في الركوع، وهو في صحيح مسلم مختصرًا، وتقدم فيه من حديث علي بن أبي طالب: "وإذا ركعتم فعظموا الرب، واذا سجدتم فادعوا، فقمن أن يستجاب لكم ".

46- باب في الإيماء
[1346] قال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا زيد بن الحباب، عن يحيى بن الوليد بن المسير الطائي، أخبرني محل الطائي، عن عدي بن حاتم قال: "من أمنا فليتم الركوع والسجود فإن فينا الضعيف والكبير والمريض والعابر سبيل وذا الحاجة وكذا كنا نصلي مع رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - .
هذا إسناد فيه مقال، محل هو ابن خليفة الطائي، ويحيى بن الوليد بن المسير أبوالزعراء الطائي قال النسائي: ليس به بأس. وذكره ابن حبان في الثقات.

[1347] وقال أحمد بن منيع : ثنا قران بن تمام، عن عبداللّه بن عامر الأسلمي، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : ((من استطاع أن يسجد فليسجد، ومن لم يستطع فلا يرفعن إلى وجهه شيئًا، وليكن سجوده ركوعًا، وليكن ركوعه أن يومئ برأسه ".
قلت: رواه البيهقي في سننه من طريق مالك، عن نافع، عن ابن عمر موقوفًا. وعبداللّه بن عامر الأسلمي ضعيف.

[1348/1] وقال أبويعلى الموصلي : ثنا أبوالربيع، ثنا حفص بن أبي داود، عن محمد ابن عبدالرحمن، عن عطاء، عن جابر بن عبداللّه قال: "عاد رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - مريضا وأنا معه، فرآه يصلي ويسجد على وسادة فنهاه وقال: إن استطعت أن تسجد على الأرض فاسجد، وإلا فأومئ إيماءً، واجعل السجود أخفض من الركوع " .

[1348/2] رواه البيهقي في سننه : من طريق سفيان الثوري، عن أبي الزبير، عن جابر "أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - عاد مريضًا فرآه يصلي على وسادة، فأخذها فرمى بها، فأخذ عودًا ليصلي عليه، فأخذه فرمى به، وقال: صلِّ على الأرض إن استطعت وإلا فأومئ... " فذ كره.
ورواه البزار من طريق الثوري به... فذكره.

[1349] قال أبو يعلى : وثنا محمد بن بكار، ثنا حفص بن عمر، ثنا مختار بن فلفل، عن أنس بن مالك "أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - صلى على الأرض في المكتوبة قاعدًا، وقعد في التسبيح في الأرض فأومأ إيماءً" .

[1350] قال: وثنا عبدان، ثنا سفيان، عن عمرو بن دينار "أن جابر بن زيد أومأ في ماء وطين ".

47- باب فيمن يترب وجهه في الصلاة
[1351/1] قال مسدد: ثنا عبدالوارث بن سعيد، عن ميمون أبي حمزة، عن أبي صالح مولىأم، سلمة قال: "دخلت على أم سلمة فدخل عليها شاب من أهلها فجعل يصلي، فنفخ في صلاته، فقالت: مه سمعت رسول اللّه - صلى

الله عليه وسلم - يقول لغلامه رباح: يا رباح، تَرِّب وجهك ".
هذا إسناد ضعيف لضعف ميمون أبي حمزة.

[1351/2] رواه أبويعلى الموصلي: ثنا كامل، ثنا حماد، عن عاصم، عن أبي صالح - كذا في كتاب أبي يعلى: عاصم.

[1351/3]قال: وثنا إبراهيم بن الحجاج، ثنا حماد، عن أبي حمزة، عن أبي صالح، عن أم سلمة "أنها رأت نسيبًا لها ينفخ إذا أراد أن يسجد، فقالت: إن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - قال لغلام لنا يقال له رباح: يا رباح، تربَّ وجهك " .
قلت: رواه الزمذي في الجامع من طريق عباد بن العوام، عن ميمون أبي حمزة... فذكره باختصار وقال بدل رباح: أفلح.

[1351/4] ورواه الحاكم من طريق زائدة، عن أبي حمزة، عن أبي صالح قال: "كنت عند أم سلمة فدخل عليها ذو قرابة لها ذو جمة، فقام يصلي ونفخ، فقالت: يا بني، لا تنفخ فإني سمعت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يقول لعبد لنا أسود: أي رباح، تَرِّب وجهك ".
وعن الحاكم رواه البيهقي في سننه ، وقال: لم أكتبه إلا من حديث ميمون، وهو ضعيف. قلت: ضعَّفه أحمد وابن معين وأبوحاتم والنسائي والدارقطني وأبوأحمد الحاكم والخطيب وغيرهم، لكن: تابعه طلق بن غنام، عن سعيد بن أبي عثمان الوراق، عن أبي صالح به.

48- باب في تسوية أركان الصلاة
[1352] قال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا غندر، عن شعبة، عن الحكم "أن مطر بن ناجية لما ظهر على الكوفة أمر أبا عبيدة أن يصلي بالناس، فكان إذا رفع رأسه أطال القيام قدر ما يقول: اللهم ربنا لك الحمد. مثل قول عبداللّه. فقال الحكم: فَحُدِّثَ به ابن أبي ليلى، فَحَدَّثَ أن البراء قال: كان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - إذا صلى فركع، وإذا رفع رأسه من الركوع، وإذا سجد، وإذا رفع رأسه من السجود، وبن السجدتين قريبًا من السواء" .

49- باب فيمن أدرك الإمام ساجدًا
[1353] قال مسدد ثنا يحيى، عن سفيان، حدثني عبدالعزيز بن رفيع، عن شيخ من الأنصار "أن رجلاً دخل المسجد، فسمع رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - خفق نعليه، فلما سلم رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - قال: كيف أدركتنا؟ قال: سجودًا، فسجدت. قال: كذلك فافعل، ولا تعتدُّوا بالسجدة ما لم تدركوا الركعة، فإذا رأيتم الإمام قائماً فقوموا، وراكعًا فاركعوا، وساجدًا فاسجدوا، وجالسًا فاجلسوا" .
قلت: رواه البيهقي في سننه من طريق يعلى بن عبيد، ثنا سفيان... فذكره.
وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه أبوداود في سننه وغيره.
50- بابُ الاعتماد في السجود على المرافق وما جاء فيمن وطئ على عنق

رجل وهو ساجد
[1354] قال مسدد : ثنا يحيى، عن سفيان، ثنا سمي، عن النعمان بن أبي عياش قال: "شكا أصحاب رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - إلى رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - الاعتماد في السجود، فرخص لهم أن يعتمدوا بمرافقهم على ركبهم في الصلاة".
هذا إسناد رجاله ثقات.

[1355] قال : وثنا يحيى، عن شعبة، ثنا عبدالملك بن ميسرة، عن أبي الأحوص قال: "أمرنا عبداللّه بن مسعود إذا سجدنا أن نضع مرافقنا وسواعدنا على الأرض. فذكرت ذلك لطاوس، فقال: كذب ".
هذا إسناد رجاله ثقات.

[1356] قال مسدد : وثنا يحيى، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن عبداللّه قال: "وطىء رجل على عنق رجل وهو ساجد فقال: أوطئت على عنقي وأنا ساجد والله لا يغفر اللّه لك. فقال: تألَى على اللّه، فغفر له ". هذا إسناد رجاله ثقات.
51- باب التكبير عند الرفع من السجود
[1357] قال مسدد: ثنا عبدالعزيز بن المختار، ثنا عبداللّه الداناج، حدثني أبوسلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "إن الشمس والقمر ثوران مكوران في النار يوم القيامة".
قالت: فقال له الحسن: ما ذنبهما؟ قال: إني لأحدث عن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - . قال: فسكت الحسن، والحسن القائل لأبي سلمة.

[1358] قال: وحدثني عكرمة قال: "صلى بنا أبوهريرة، فكان يكبر إذا رفع وإذا وضع. قال: فأتيت ابن عباس فأخبرته، فقال: لا أم لك، أو ليس ذلك سنة أبي القاسم - صلى الله عليه وسلم - ؟ ".

[1359] "وسئل عكرمة عن هذه الآية: {قل لا أسألكم عليه أجراً إلا المودة في القربى} قال: يحفظوا قرابتي منكم ".
[1360] قال : وحدثني طلق بن حبيب العنزي قال: سمعت جابر بن عبداللّه يقول: "لقد رأيت الدخان في مسجد الضرار حيث انهار".
قلت: روى البخاري منه قصة الشمس والقمر دون باقيه عن مسدد به.
ولصدره شاهد من حديث أنس بن مالك، وسيأتي في باب صفة النار- إن شاء اللّه تعالى.

52- باب فرضى التشهد
[1361/1] قال مسدد: ثنا يحيى، عن شعبة، عن مسلم بن عبداللّه، عن حملة بن عبدالرحمن قال: قال عمر- رضي اللّه عنه-: "لا صلاة إلا بتشهد، وقال: من لم يتشهد فلا صلاة له ".
قلت: حملة- بفتح الحاء المهملة والميم- والراوي عنه قال ابن خزيمة: لست أعرفهما. وذكر ابن حبان حملة في الثقات.

[1361/2] رواه الحافظ أبوعبداللّه الحاكم: أبنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أبنا عبداللّه بن محمد، ثنا محمد بن بشار، ثنا محمد بن جعفر وعبدالرحمن بن

مهدي قالا: ثنا شعبة قال: سمعت مسلماً أبا النضر، سمعت حملة بن عبدالرحمن، سمعت عمر بن الخطاب يقول: "لا تجوز صلاة إلا بتشهد".

[1361/3]وعن الحاكم رواه البيهقي وقال: روينا عن ابن مسعود: "لا صلاة إلا بتشهد" قال: والذي روي عن علي من قوله: "إذا جلس مقدار التشهد ثم أحدث ". لا يصح.
ثم روى عن الحاكم قال: أبنا أبوبكر بن إسحاق الفقيه قال: قال أبوعبداللّه- يعني: محمد ابن نصر-: حدثني علي بن سعيد قال: سألت أحمد بن حنبل عمن ترك التشهد. قال: يعيد. قلت: فحديث علي: "من قعد مقدار التشهد"؟ فقال: لا يصح.

53- باب في تعليم التشهد
[1362] قال أبو داود الطيالسي : ثنا زهير، عن أبي إسحاق "أتيت الأسود بن يزيد- وكان لي أخًا وصديقًا- فقلت له: إن أبا الأحوص يزيد في التشهد عن عبداللّه: المباركات. فقال: ائته فانهه عن هذا، وقل له: إن عبداللّه علم علقمة التشهد يعقدهن في يده " .
[1363/1] وقال مسدد : ثنا هشيم، عن عبدالرحمن بن إسحاق، ثنا محارب بن دثار، سمعت ابن عمر يقول: "كان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يعلمنا التشهد كما يعلم المكتب الولدان ".

[1363/2] قال : وثنا عبدالواحد، ثنا عبدالرحمن بن إسحاق... فذكره بلفظ: "كان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يعلم الناس التشهد على المنبر كما يعلم المكتب الغلمان ".
هذا حديث رجاله ثقات، وهشيم هو ابن بشير.

[1363/3] قال مسدد : وثنا يحيي، عن سفيان عن زيد العمي، عن أبي الصديق، عن ابن عمر قال: "كان أبوبكر يعلمنا التشهد على المنبر كما يعلم المعلم الغلمان في المكتب ".
قلت: زيد ضعيف.

[1364/1] وقال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا هشيم، عن عبدالرحمن بن إسحاق، عن أبي بردة، عن أبي موسى- رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم -: "أعطيت فواتح الكلام وجوامعه وخواتمه. قال: فقلنا: علمنا مما علمك اللّه. فعلمنا التشهد" .

[1364/2] رواه أبويعلى : ثنا إسحاق الهروي، ثنا هشيم... فذكره
[1365] وقال أحمد بن منيع : ثنا هشيم، ثنا جويبر، عن الضحاك، عن ابن مسعود قال: "ما كنا نكتب في عهد رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - شيئا من الأحاديث إلا التشهد والاستخارة".
هذا إسناد فيه جويبر بن سعيد البجلي، وهو ضعيف، ضعفه ابن معين وابن

المديني والنسائي وعلي بن الجنيد والدارقطني وابن عدي وأبوأحمد الحاكم والحاكم أبوعبداللّه وغيرهم.

[1366] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر : ثنا عبدالرزاق، أبنا معمر، عن خصيف قال: "رأيت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - في النوم، فقلت: يا رسول اللّه، اختلف علينا في التشهد فقال فلان كذا، وقال فلان كذا، وقال ابن مسعود كذا. قال النبي - صلى الله عليه وسلم -: نِعْمَ السنة سنة ابن مسعود" .
هذا إسناد صحيح.
54- باب التشهد والجلوس له وما جاء في الطمأنينة
[1367/1] قال أبويعلى الموصلي: ثنا عمرو بن محمد، ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد، ثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، عن عمران بن أبي أنس- أحد بني عامر بن لؤي وكان ثقة- عن أبي القاسم مقسم مولى عبداللّه بن الحارث بن نوفل، حدثني رجل من أهل المدينة قال: "صليت في مسجد بني غفار قال: فلما جلست في صلاتي افترشت فخذي اليسرى، وجلست على وركي اليسرى، ووضعت يدي اليسرى على فخذي اليسرى، ونصبت صدور قدمي اليمنى ووضعت يدي اليمنى على فخذي اليمنى، ونصبت أصبعي السبابة. قال: فرآني خفاف بن إيماء بن رحضة الغفاري- وكانت له صحبة مع رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - وأنا أصنع ذلك، فلما انصرفت من صلاتي قال لي: أي بني، لم نصبت أصبعك هكذا؟ قلت له: رأيت الناس يصنعون ذلك. قال: فإنك قد أصبت، إن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - كان إذا صلى يصنع ذلك، وكان المشركون يقولون: إنما يصنع هذا محمدٌ - صلى الله عليه وسلم - بأصبعه يسحر بها، وكذبوا، إنما كان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يصنع بها يوحد بها ربه- عز وجل ".
هذا إسناد ضعيف لجهالة بعض رواته وتدليس ابن إسحاق.

[1367/2] قال : وثنا هارون بن معروف (ثنا شبابة) ثنا ابن وهب قال: وأخبرني يزيد بن عياض، عن عمران بن أبي أنس، عن أبي القاسم مولى بني ربيعة، عن الحارث قال: "صليت في مسجد بني غفار، فلما جلست جعلت أدعو وأشير بأصبع واحدة، فدخل عليَّ خفاف بن إيماء الغفاري فقال: ما تريد بهذا حين تشير بأصبع واحدة؟ قال: قلت: أدعو اللّه وأسأله. قال: نِعْمَ ما صنعت، إن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - كان يفعل ذلك، فقال المشركون: إنما يسحر بها. كذب المشركون، إنما ذلك للإخلاص ".

[1368] وقال مسدد : ثنا يحيى، عن ابن عجلان، حدثني سعيد المقبري قال: "صليت إلى جنب أبي هريرة فانتصبت على صدور قدمي وركبتي، فضرب فخذي حتى اطمأننت ". هذا إسناد رجاله ثقات.

55- باب التخفيف في التشهد الأول
[1369] قال أبويعلى الموصلي: ثنا أبومعمر إسماعيل بن إبراهيم، ثنا عبدالسلام بن حرب، عن بديل بن ميسرة، عن أبي الجوزاء عن عائشة- رضي اللّه عنها- "أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - كان لا يزيد في الركعتين على التشهد" .
قلت: له شاهد من حديث عبداللّه بن مسعود رواه أبوداود ، والنسائي وا

لترمذي .

56- باب الإشارة بالمسبحة والدعاء في التشهد
[1370] قال أبوداود الطيالسي : ثنا قيس، عن عائذ بن نصيب، عن جابر بن سمرة: "رأيت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يشير بأصبعه في الصلاة، فلما سلم سمعته يقول: اللهم إني أسألك من الخير كله، ما علمت منه وما لم أعلم، وأعوذ بك من الشر كله، ما علمت منه وما لم أعلم ".

[1371] وقال مسدد: ثنا يحيى، عن سفيان، عن منصور، عن أبي سعيد الخزاعي، عن عبدالرحمن بن أبزى "أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - كان يدعو في الصلاة هكذا- وأشار يحيى بأصبعه السبابة".

[1372/1] وقال أحمد بن منيع: ثنا أبوأحمد الزبيري، ثنا كثير بن زيد، عن نافع قال: "كان ابن عمر إذا جلس في الصلاة وضع يديه على ركبتيه، وأشار بأصبعه، وأتبعها بصره، ثم قال: لهي أشد على الشيطان من الحديد- يعني: السبابة" .

[1372/2] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري، ثنا أبوأحمد الزبيري... فذكره.
قلت: رواه الطبراني في كتاب الدعاء من طريق إسحاق بن راهويه ومحمد بن عبادة الواسطي قالا: وثنا أبوأحمد الزبيري... فذكره.

[1372/3] ورواه الحاكم من طريق الواقدي، عن كثير بن زيد به بلفظ: "تحريك الأصبع في الصلاة مذعرة للشيطان ".
ورواه البيهقي عن الحاكم وقال: تفرد به الواقدي. وليس كما زعم.

وروى الطبراني في الدعاء من حديث أبي هريرة: "إن جزءًا من سبعين جزءًا من النبوة، إشارة الرجل بأصبعه في الصلاة... " الحديث، وفي إسناده عمر بن راشد، وهو مجمع على ضعفه.

[1373] وقال عبد بن حميد : ثنا أبونعيم، ثنا البراء بن عبداللّه، حدثني أبونضرة "أن ابن عباس كان على منبر البصرة يوم الجمعة، فقال في خطبته: إن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - كان يتعوذ في دبر صلاته من أربع يقول: أعوذ باللّه من عذاب القبر، وأعوذ باللّه من عذاب النار، وأعوذ باللّه من الفتن ما ظهر منها وما بطن، وأعوذ باللّه من الأعور الكذاب ". هذا إسناد حسن، البراء بن عبدالله مختلف فيه، وباقي رجال الإسناد ثقات.

[1374/1] وقال أبويعلى الموصلي: ثنا مجاهد بن موسى، ثنا سعيد بن حريث، ثنا عصام بن قدامة الجدلي، ثنا مالك بن نمير الخزاعي، عن رجل من أهل البصرة، أن أباه حدثه: "أنه رأى رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - في الصلاة واضعًا اليمنى على فخذه اليمنى، واضعًا أصبعه السبابة قد حناها وهو

يدعو".
قلت: هكذا رواه أبويعلى فقال: عن رجل من أهل البصرة.

[1374/2] ورواه النسائي في الصغرى عن أحمد بن يحيى الصوفي، ثنا أبونعيم، ثنا عصام بن قدامة، حدثني مالك بن نمير الخزاعي من أهل البصرة، أن أباه حدثه دا أنه رأى النبي - صلى الله عليه وسلم - ... " فذكره.

[1375]قال أبو يعلى : وثنا شباب، ثنا محمد بن حمران، ثنا صفوان ، عن عاصم بن كليب، عن أبيه، عن جده قال: "دخلت المسجد ورسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - في الصلاة واضع يده اليمنى على فخذه اليمنى يشير بالسبابة، وهو يقول: يا مقلب القلوب، ثبت قلبي على دينك ".

قلت: رواه الترمذي في الجامع دون قوله: "دخلت المسجد" من طريق عبداللّه بن معدان عن عاصم به.

57- باب الاعتماد بيديه على الأرض إذا نهض
[1376/1] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا أبومعاوية، ثنا عبدالرحمن بن إسحاق، عن زياد بن زياد، عن أبي جحيفة، عن علي- رضي اللّه عنه- قال: "إن من السنة في الصلاة المكتوبة إذا نهض الرجل في الركعتن الأولتين ألا يعتمد على الأرض إلا أن يكون شيخًا كبيراً لا يستطيع ".
هذا إسناد ضعيف.

[1376/2] رواه أبوبكر بن أبي شيبة في مصنفه عن أبي معاوية... فذكره.

[1376/3] ورواه الحاكم: ثنا محمد بن يعقوب الأصم، عن أحمد بن عبدالجبار، ثنا أبومعاوية... فذكره.
[1376/4] ورواه البيهقي في سننه عن الحاكم، وأبي سعيد بن أبي عمر، عن محمد بن يعقوب... فذكره.
قال: وعبدالرحمن بن إسحاق الواسطي أبوشيبة ضعفه أحمد بن حنبل وابن معين وغيرهما، يرويه تارةّ هكذإ، وتارة عن النعمان بن سعد، عن علي.

[1377/1] وقال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا محمد بن عبداللّه الأسدي، عن هشام بن سعد، عن نافع، عن ابن عمر "أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - رأى رجلًا ساقطًا يده في الصلاة، فقال: لا تجلس هكذا، هذه جلسة الذين يعذبون ".

[1377/2] قلت: رواه أبوداود في سننه موقوفًا من طريق هشام بن سعد، عن نافع قال: "رأى ابن عمر رجلًا يتكىء على يده اليسرى وهو قاعد في الصلاة... " الحديث.
[1377/3] ورواه البيهقي في سننه من طريق جعفر بن عون، عن هشام بن سعد، سمعت نافعًا يقول: "رأى عبداللّه بن عمر رجلًا يصلي ساقطًا على ركبتيه متكئًا على يده اليسرى، فقال: لا تصلِّ هكذا، إنما يجلس هكذا الذين يعذبون ".

58- باب تحليل الصلاة التسليم

[1378] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة : ثنا محمد بن عمر، ثنا يعقوب بن محمد بن أبي صعصعة، عن أيوب بن عبدالرحمن بن أبي صعصعة، عن عباد بن تميم، عن عبداللّه بن زيد، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "افتتاح الصلاة الطهور، وتحريمها التكبير، وتحليلها التسليم ".
هذا إسناد فيه محمد بن عمر الواقدي وهو ضعيف، لكن المتن له شاهد صحيح من حديث عائشة، رواه مسلم في صحيحه وغيره.
ورواه الترمذي في الجامع من حديث أبي سعيد الخدري، وقد تقدم في كتاب الطهارة بطرقه في باب الوضوء وإسباغه.

قال الترمذي: والعمل عليه عند أهل العلم من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - ومن بعدهم، وبه يقول سفيان الثوري وابن المبارك والشافعي وأحمد وإسحاق، أن تحريم الصلاة التكبير، ولا يكون الرجل داخلًا في الصلاة إلا بالتكبير. قال: وسمعت محمد بن أبان - مستملي وكيع- يقول: سمعت عبدالرحمن يقول: لو افتتح رجل الصلاة بسبعين اسماً من أسماء اللّه- تعالى- ولم يكبر لم تجزئه، وإن أحدث قبل السلام أمرته أن يتوضأ، ثم يرجع إلى مكانه فيسلم، إنما الأمر على وجهه انتهى.
وروى الحاكم من قول ابن مسعود: "مفتاح الصلاة التكبير، وانقضاؤها التسليم ".
ورواه البيهقي في سننه عن الحاكم بسنده.

[1379] وقال مسدد : ثنا يحيى، عن شعبة، حدثني أبوإسحاق، عن حارثة بن مضرب قال: "كان عمار علينا أميراً سنة، فما صلى بنا صلاة إلا سلم عن يمينه وعن يساره: السلام عليكم ورحمة اللّه، السلام عليكم ورحمة اللّه " .
هكذا روي موقوفًا، ووقع هذا الحديث في بعض نسخ ابن ماجه عن صلة بن زفر، عن عمار بن ياسر قال: "كان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يسلم عن يمينه وعن يساره حتى يرى بياض خده: السلام عليكم ورحمة اللّه، السلام عليكم ورحمة اللّه ". وفي بعضها عن صلة بن زفر، عن حذيفة. وطريق حذيفة أخرجها المزي، ويؤيد كونه عن عمار أن الدارقطني رواه من هذا الوجه فقال: عن عمار.

[1380/1] وقال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا أبوبكر بن عياش، عن أبي إسحاق، عن بريد بن أبي مريم، عن أبي موسى قال: "صلى بنا علي رضي اللّه عنه- يوم الجمل صلاة ذكرنا بها صلاة رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - فإما أن نكون نسيناها، وإما أن نكون تركناها عمدًا، يكبر في كل خفض ورفع وقيام وجلوس، ويسلم عن يمينه وعن شماله ".

[1380/2] قلت رواه ابن ماجه في سننه : ثنا عبداللّه بن عامر بن زرارة قال: ثنا أبوبكر بن عياش... فذكره دون قوله: "يكبر في كل خفض ورفع وقيام وجلوس ".
[1380/3] ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه أيضًا: ثنا أبوأسامة، عن الأعمش،

عن أبي رزين، عن علي أنه سلم عن يمينه وعن يساره ثم قام ".
ورواه الحاكم من طريق شعبة، عن الأعمش... فذكره.
وعن الحاكم رواه البيهقي قال: ورواه مغيرة عن أبي رزين وزاد: "سلام عليكم، سلام عليكم ".

[1381] قال أبوبكر بن أبي شيبة : وثنا وكيع، عن حريث، عن الشعبي، عن البراء "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يسلم عن يمينه وعن شماله: السلام عليكم ورحمة اللّه، حتى يرى بياض خده ".
قلت: رواه البيهقي في سننه من طريق عبيداللّه بن موسى، ثنا حريث... فذكره. وحريث هو ابن أبي مطر الحناط، ضعيف.
وله شاهد من حديث عدي بن عميرة، وتقدم في باب صفة السجود.

[1382] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة : ثنا محمد بن عمر، ثنا عبداللّه بن سليمان، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن أبي سعاد الجهني، عن عقبة بن عامر قال: "رأيت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يسلم عن يمينه وعن يساره: السلام عليكم ورحمة اللّه، السلام عليكم ورحمة اللّه ".

[1383] وقال : وثنا محمد بن عمر، ثنا سعيد برع عطاء بن مروان الأسلمي، عن أبيه، عن جده قال: "صليت خلف عمر وخلف علي وخلف أبي ذر فكلهم رأيته يسلم عن يمينه وعن يساره ".
قلت: محمد بن عمر شيخ الحارث في هذا الإسناد والذي قبله هو الواقدي، وهو ضعيف.
59- باب جواز الاقتصار على تسليمة واحدة
[1384] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا محمد بن عمر، ثنا سعيد بن مسلم ابن بانك، عن أبي مالك الحميري، عن عطاء بن يسار "أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - سلم عن يمينه تسليمة واحدة".

[1385] قال : وثنا محمد بن عمر، ثنا داود بن خالد وابن أبي سبرة وسليمان بن بلال وعلي بن عمر بن عطاء جميعًا، عن عمر بن عطاء، عن عكرمة، عن ابن عباس "أنه سلم واحدة تجاه القبلة".

[1386] قال : وثنا محمد بن عمر، ثنا عبدالرحمن بن عبدالعزيز سمع الزهري يقول: "رأيت قبيصة بن ذؤيب إذا سلم سلم واحدة تجاه القبلة. قال الزهري: فذكرت ذلك لعبداللّه بن موهب قال: سألت قبيصة عن ذلك فقال: رأيت زيد بن ثابت يسلم واحدة تجاه القبلة".
هذه الأسانيد الثلاثة ضعيفة لضعف محمد بن عمر الواقدي.
ولهم شاهد من حديث عائشة، رواه الترمذي في الجامع وضعفه قال وقد قال به بعض أهل العلم في التسليم في الصلاة. قال: وأصح الروايات عن النبي - صلى الله عليه وسلم - تسليمتين، وعليه أكثر أهل العلم من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - والتابعين ومن بعدهم، ورأى قوم من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - والتابعين وغيرهم تسليمة واحدة في المكتوبة. قال الشافعي: إن شاء سلم تسليمة، وإن شاء سلم تسليمتين.

60- باب حذف السلام

[1387] قال مسدد: ثنا يحيى، عن سفيان، حدثني نسير بن ذعلوق، عن خليد، سمعت عمارًا يقول: "احذفوا هذه الصلاة قبل وسوسة الشيطان ".

هذا إسناد رجاله ثقات. خليد هو ابن عبداللّه العصري روى له مسلم في صحيحه، وذكره ابن حبان في الثقات. ونسير بن ذعلوق وثقه ابن معين ويعقوب بن سفيان وابن عبدالبر وذكره ابن حبان في الثقات، وباقي رجال الإسناد رجال الصحيح.
وله شاهد من حديث أبي هريرة قال: "حذف السلام سنة". رواه الترمذي موقوفا وقال: حسن صحيح. وهو الذي يستحبُّه أهل العلم. قال: قال علي بن حجر: قال عبداللّه بن المبارك يعني: ألا تمده مدًّا. قال: ورُوِيَ عن إبراهيم النخعي أنه قال: "التكبير جزم، والسلام جزم .
61- باب ما يقوله بعد السلام
[1388/1] قال أبوداود الطيالسي : ثنا شعبة، أخبرني عاصم، عن عوسجة، عن ابن أبي الهذيل "أن ابن مسعود كان يقول إذا سلم: اللهم أنت السلام ومنك السلام، تباركت يا ذا الجلال والإكرام " لم يرفعه شعبة، ورفعه غيره.
[1388/2] رواه أبوبكر بن أبي شيبة : ثنا أبومعاوية، عن عاصم الأحول، عن عوسجة بن الرماح، عن ابن أبي الهذيل، عن عبداللّه بن مسعود قال: "كان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - إذا سلم لم يجلس إلا مقدار ما يقول: اللهم أنت السلام... " فذكره.

[1388/3] ورواه أبو يعلى الموصلي : ثنا عبدالأعلى، ثنا خالد بن عبداللّه، عن أبي سنان، عن عبداللّه بن أبي الهذيل قال: "كانوا يحبون إذا قضى الرجل الصلاة أن يقول: اللهم أنت السلام... " فذكره.
[1388/4]رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة : ثنا أبوالنضر، ثنا أبومعاوية، ثنا أبوحجية، عن عبداللّه بن أبي الهذيل، عن عبداللّه بن مسعود قال: "كان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - إذا سلم... " فذكره.

[1388/5] ورواه الطبراني في كتاب الدعاء : ثنا علي بن عبدالعزيز، ثنا معلى بن أسد العمي، ثنا عبدالعزيز بن المختار، عن عاصم الأحول، عن عوسجة بن الرماح، عن عبداللّه بن أبي الهذيل، عن عبداللّه بن مسعود "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان إذا قضى صلاته قال... " فذكره.
قلت: ورواه النسائي في عمل اليوم والليلة من طريق إسرائيل وأبي معاوية، كلاهما عن عاصم الأحول به مرفوعًا. ورواه عن بندار، عن غندر، عن شعبة موقوفًا.
وله شاهد من حديث عائشة رواه أصحاب السنن الأربعة .

[1389/1] وقال مسدد : ثنا عبدالواحد بن زياد، ثنا العلاء بن المسيب، عن عمرو بن مرة قال: "صلى رجل إلى جنب عبداللّه بن عمر، فلما قضى صلاته قعد يدعو: اللهم أنت السلام ومنك السلام، تباركت يا ذا الجلال والإكرام. قال: ثم صلى إلى جنب عبداللّه بن عمرو، فلا قضى صلاته قال مثلها. قال: فقال له

الرجل: هذا دعاء سمعته من أخيك عبداللّه بن عمر، فقال: إن هذا دعاء كان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يدعو به إذا قضى صلاته " .

[1389/2] رواه أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا عبداللّه بن نمير، ثنا الأعمش، عن عمرو بن مرة، حدثني شيخ، عن صلة بن زفر "سمعت عبداللّه بن عمرو في دبر الصلاة يقول: اللهم أنت السلام... " فذكره بتمامه.

[1389/3] رواه الطبراني في كتاب الدعاء: ثنا العباس بن محمد المجاشعي، ثنا محمد بن أبي يعقوب الكرماني، ثنا يوسف بن خالد السمتي، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن صلة بن زفر، عن عبدالله بن عمر: "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان ل في دبر الصلاة: اللهم أنت السلام ومنك السلام، تباركت يا ذا الجلال والإكرام ".
قلت: وله شاهد من حديث ثوبان وعائشة، ورواه مسلم في صحيحه .

[1390/1] وقال أبوبكر بن أبي شيبة : ثنا هشيم، ثنا أبوهارون العبدي عن أبي سعيد الخدري سمعت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - غير مرة يقول في آخر صلاته عند انصرافه: "سبحان ربك رب العزة عما يصفون، وسلام على المرسلين، والحمد للّه رب العالمين ".

[1390/2] رواه عبد بن حميد : أبنا عبيداللّه بن موسى، عن سفيان، عن أبي هارون العبدي، عن أبي سعيد الخدري قال: "كان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يقول في دبر كل الصلاة - لا أدري بعد التسليم أو قبل التسليم-: سبحان ربك رب العزة عما يصفون... فذكره ".

[1390/3] وثنا علي بن عا عم، عن أبي هارون، عن أبي سعيد الخدري قال: "كان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - إذا سلم من الصلاة قال: سبحان ربك رب العزة... " فذكره.
[1390/4] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة : ثنا أبوالنضر، ثنا سفيان- أو الأشجعي- عن سفيان، عن أبي هارون... فذكره.

[1390/5] ورواه أبويعلى الموصلي: ثنا إسحاق، ثنا حماد، عن أبي هارون... فذكره.
قلت: مدار حديث أبي سعيد الخدري على أبي هارون، وهو ضعيف، واسمه عمارة ابن جوين.

62- باب في الذكر والتسبيح والدعاء بعد الصلاة
[1391] قال مسدد : وثنا حفص بن سليمان، عن محمد بن جحادة، عن الحكم بن عتيبة، عن رجل من بني دارم قال: "تزوج الحسن بن علي امرأة منا فسكن فينا، فصنع رجل من الحي طعامًا فدعا الحي ودعا الحسن، قال: فلم أر أن الحسن أجابه. قال: فرأيت الحسن يشير إلى مولى له، قال: فلما قام

الحسن فانصرف جئت لأسأل مولاه عما بطأ به عن الدعوة، وعما كان يشير إليه، قال: فلقيت الحسن فسلمت عليه، فردَّ عليَّ وحيَّاني وقال: ما جاء بك يا فلان، ألك حاجة؟ قلت: يا ابن رسول اللّه جئت لأسأل مولاك عما بطأ بك عن الدعوة، وعما كنت تشير إليه. قال الحسن أنا أحدثك ذاك، أما الذي بطأني عنها فكنت صائماً، وأما الذي كنت أشير إليه فكنت أسأل أطلعت الشمس أم لا، ثم حدث الحسن قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : من صلى الصبح ثم جلس يذكر اللّه- عز وجل- حتى تطلع الشمس كان له سترًا- أو حجابًا- من النار" .

[1392/1] وقال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا بكر بن عبدالرحمن، حدثني عيسى، عن محمد، عن العوفي، عن أبي سعيد، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: "من قال في دبر صلاة الغداة: لا إله إلا اللّه وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، يحيي ويميت، بيده الخير وهو على كل شيء قدير- مرة- كان كعتاق رقبة من ولد إسماعيل ".
هذا إسناد فيه عطية بن سعد العوفي أبوالحسن، وهو ضعيف، ضعفه أحمد وابن معين وأبوزرعة وأبوحاتم والنسائي وابن عدي وغيرهم.

[1392/2] رواه ابن ماجه في سننه عن أبي بكر بن أبي شيبة... فذكره دون قوله: "يحيي ويميت ".

[1393] قال أبوبكر بن أبي شيبة : وثنا مصعب بن المقدام، ثنا محمد بن إبراهيم، عن أبي حازم "أنه جلس إلى جنب إياس بن سهل الأنصاري- من بني ساعدة- في مسجدهم فقال: أقبل عليَّ. فأقبلت عليه، فقال: يا أبا حازم، ألا أحدثك عن أبي، عن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - ؟ قال: لأن أصلي الصبح ثم أجلس في مجلس أذكر اللّه حتى تطلع الشمس أحب إليَّ من شد على جياد الخيل في سبيل اللّه من حين أصلي الصبح إلى أن تطلع الشمس ".

[1394/1] قال : وثنا ابن فضيل وابن إدريس، عن حصين، عن هلال بن يساف، عن زاذان، ثنا رجل من الأنصار قال: سمعت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يقول في دبر الصلاة: اللهم اغفر لي وتب عليَّ، إنك أنت التواب الغفور- مائة مرة".

[1394/2] قلت: رواه النسائي في اليوم والليلة عن أحمد بن حرب، عن ابن فضيل به.

[1395] قال أبوبكر بن أبي شيبة وثنا ابن فضيل، عن عطاء بن السائب، عن يحيى بن جعدة، عن رجل حدثه، عن أم مالك الأنصارية قالت: "جاءت أم مالك بعكة سمن إلى رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - فأمر رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - بلالاً فعصرها، ثم دفعها إليها، فرجعت فإذا هي مملوءة، فأتيت فقلت: نزل فيَّ شيء يا رسول اللّه؟ قال: وماذاك يا أم مالك؟ قالت: رددت عليَّ هديتي. قال: فدعا بلالا فسأله عن ذاك، فقال: والذي بعثك بالحق لقد عصرتها حتى استحييت. فقال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم -: هنيئًا لك يا أم مالك، هذه بركة عَجَّل اللّه لك ثوابها. ثم علمها أن تقول في دبر كل صلاة: سبحان اللّه عشرًا، والحمد للّه عشرًا، واللّه أكبر عشرًا".

هذا إسناد ضعيف لجهالة التابعى.

[1396] وقال أحمد بن منيع: ثنا أبوأحمد الزبيري، ثنا إسرائيل، عن عطاء بن السائب قال: "صليت الغداة، ثم أتيت أبا عبدالرحمن فوجدته جالسًا في مصلاه، فقلت: لو قمت إلى فراشك كان أوطأ لك قال: إني سمعت عليًّا يقول: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم -: إن العبد إذا جلس في مصلاه صلت عليه الملائكة، وصلاتهم عليه: اللهم اغفر له، اللهم ارحمه ".

[1397/1] قال: وثنا هاشم بن القاسم أبوالنضر، ثنا شعبة، عن الحكم، أبي عمر الصيني، عن أبي الدرداء "أنه كان إذا نزل به ضيف قالت: "مقيم فنسرح أو ظاعن فنعلف. فإذا قال: إني ظاعن قال: ما أجد لك شيئًا خيًرا من شيء أمرنا به رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - قلنا: يا رسول اللّه ذهب الأغنياء بالأجر يجاهدون ولا نجاهد، ويحجون ولا نحج، ويفعلون ويفعلون فقال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : ألا أدلكم على شيء إن أخذتم به جئتم بأفضل مما جيء به أحد منهم؟ تكبر أربعًا وثلاثاً وتسبح ثلاثًا وثلاثين، وتحمد ثلاثًا وثلاثين في دبر كل صلاة".

[1397/2] قال: وثنا حسين، ثنا شعبة... فذكره.

[1398/1] قال: وثنا أبوأحمد الزبيري، ثنا سفيان، عن عبدالعزيز بن رفيع، عن أبي عمر الصيني عن أبي الدرداء قال: "قلنا: يا رسول اللّه، ذهب أهل الأموال بالدنيا والآخرة، يصلون كما نصلي، ويصومون كما نصوم، ويجاهدون كما نجاهد، ويتصدقون ولا نتصدق. قال: أفلا أدلك على ما إذا فعلته أدركت من سبقك، ولم يدركك من بعدك إلا من فعل كما فعلت؟ سبح اللّه دبر كل صلاة ثلاثًا وثلاثين، وتحمده ثلاثًا وثلاثين، وتكبره ثلاثًا وثلاثين ".

[1398/2] رواه أبويعلي الموصلي: ثنا زهير، ثنا جرير بن عبدالحميد، عن عبدالعزيز بن رفيع، عن أبي صالح، عن أبي الدرداء قال: "نزل به ضيف فقال: أمنطلق فنعلف أو مقيم فنسرح؟ قال: منطلق، قال: ألا أخبرك ما أضيفك به؟ أخبرني رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - قال: قلت: يا رسول الله، ذهب أصحاب الأموال بالدنيا والآخرة، يصلون كما نصلي، ويذكرون كما نذكر، ويجاهدون كما نجاهد، ولا نجد ما نتصدق به قال: ألا أخبرك بما إذا فعلته أدركت من كان قبلك، ولم يلحقك من كان بعدك إلا من قال بمثل ذلك؟ تسبح في دبر كل صلاة ثلاثًا وثلاثين، وتحمد ثلاثًا وثلاثين تحميدة، وتكبر اللّه أربعًا وثلاثين تكبيرة، فإنك إذا فعلت ذلك أدركت من سبقك، ولم يدركك من كان بعدك إلا من قال مثل ذلك ".

[1399/1] قال: وثنا أبوخيثمة، ثنا يحيى بن أبي بكير، أبنا شعبة، عن الحكم، عن أبي عمر الصيني، عن أبي الدرداء "أنه كان إذ نزل به ضيف قال: أمقيم فنسرح أم ظاعن فنعلف؟ فإذا قال: ظاعن قال: لا أجد لك خيًرا من شيء

أمرنا به رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - قلنا: يا رسول اللّه، ذهب الأغنياء بالأجر، يجاهدون ولا نجاهد، ويحجون ولا نحج، ويفعلون ويفعلون ونحو هذا قال: أفلا أدلكم على ما إن أخذتم به جئتم بأفضل مما يجيء به أحدهم؟ تكبر ثلاثًا وثلاثين، وتسبح ثلاثًا وثلاثين، وتحمد اللّه ثلاثًا وثلاثين في دبر كل صلاة".

[1399/2] قلت: رواه البخاري تعليقًا فقال: وقال جرير، عن عبدالعزيز بن رفيع، عن أبي صالح، عن أبي الدرداء، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - ... فذكره.

[1399/3] ورواه النسائي في اليوم والليلة ، عن إسحاق بن إبراهيم، عن جرير... فذكره.
وله شاهد في الصحيحين وغيرهما من حديث سليمان التيمي والأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

[1400] وقال أبويعلى الموصلي : ثنا عمرو بن حفص، ثنا سعيد بن راشد، عن الحسن بن ذكوان، عن أبي إسحاق، عن البراء قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : "من استغفر اللّه في دبر كل صلاة ثلاث مرارٍ فقال: أستغفر اللّه الذي لا إله إلا اللّه. هو الحي القيوم وأتوب إليه، غفرت له ذنوبه، وإن كان فر من الزحف .
قلت: رواه الطبراني في الصغير والأوسط .
وله شاهد من حديث معاذ بن جبل رواه ابن السني في كتابه.

63- باب صفة الانصراف من الصلاة وما يقوله عند الانصراف منها وما جاء فيمن ينصرف قبل الإمام
[1401] قال أبوداود الطيالسي: ثنا قيس، عن عمير بن عبداللّه، عن عبدالملك بن المغيرة الطائفي، عن أوس الثقفي قال: "قدمنا على رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - في وفد ثقيف، فأقمنا عنده نصف شهر، فرأيته ينفتل عن يمينه وعن يساره ".

[1402/1] وقال الحميدي : ثنا سفيان، عن عبدالملك بن عمير، سمعت رجلًا يقول: سمعت أبا هريرة يقول: "رأيت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يصلي قائماً وقاعدًا وحافيًا وناعلًا، ورأيته ينفتل عن يمينه وعن شماله. قال سفيان: قالوا: هو أبو الأوبر".

[1402/2] رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا سفيان، عن عبدالملك بن عمير، عن أبي الأوبر، عن أبي هريرة قال: "رأيت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - ... " فذكره.
هذا إسناد فيه مقال، أبو الأوبر- واسمه زياد الكوفي- لم أر من ذكره بعدالة ولا جرح، وباقي رجال الإسناد ثقات.

[1402/3] ورواه البيهقي في سننه : أبنا أبوعبداللّه محمد بن يوسف، أبنا أبوسعد بن الأعرابي، ثنا سعدان بن نصر، ثنا سفيان، عن عبدالملك بن عمير، عن أبي الأوبر... فذكره.

[1403] وقال أحمد بن منيع: ثنا معاوية بن عمرو، ثنا زائدة، ثنا المختار بن فلفل، عن أنس قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : "والذي نفسى بيده، لو رأيتم ما رأيت لضحكتم قليلًا ولبكيتم كثيًرا. قالوا: وما رأيت يا رسول اللّه؟ قال: رأيت الجنة والنار. وحضهم على الصلاة، ونهاهم أن يسبقوه إذا كان يؤمهم بالركوع والسجود، وأن ينصرفوا قبل انصرافه من الصلاة، وقال لهم: إني أراكم من أمامي ومن خلفي ".
قلت: رجال الإسناد ثقات.
روى أبوداود منه: "و حضهم على الصلاة... " إلى آخره من طريق زائدة، إلا أنه لم يقل: "إني أراكم من أمامي ومن خلفي ".

[1404] وقال أبويعلى الموصلي : ثنا زهير، ثنا يزيد بن هارون، أبنا يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى ابن حبان، أن عمه واسع بن حبان أخبره"أنه كان قائماً يصلي في المسجد، وابن عمر مستقبله مسند ظهره إلى قبلة المسجد، فلما انصرف واسع انصرف عن يساره إلى ابن عمر فجلس إليه، فقال له ابن عمر: ما يمنعك أن تنصرف عن يمينك؟ قال: لا، إني رأيتك فانصرفت إليك. قال: فقال ابن عمر: إنك قد أحسنت، إن ناساً يقولون: إذا كنت تصلي فانصرفت فانصرف عن يمينك. قال ابن عمر: إذا كنت تصلي فانصرفت فانصرف إن شئت عن يمينك، وإن شئت عن يسارك ".
هذا إسناد رجاله ثقات.

قلت: قال البيهقى في سننه: قال الشافعى: فإن لم يكن له حاجة في ناحية وكان يتوجه ما شاء، أحببت أن يكون توجهه عن يّمينه، لما كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يحب التيامن من غير ضيق عليه في شيء من ذلك.
[1405/1] قال أبويعلى الموصلي: وثنا سويد، ثنا حفص، عن موسى بن عقبة، عن عطاء بن أبي مروان، عن أبيه "أن كعبًا حلف له بالذي فلق البحر لموسى، إنا لنجد في التوراة أن داود النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يدعو بهؤلاء الكلمات عند انصرافه من الصلاة: اللهم أصلح لي ديني الذي جعلته لي عصمة أمري، وأصلح لي دنياي التي جعلت فيها معاشي، اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك، وبعفوك من نقمتك، وأعوذ بك منك، اللهم لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد، قال كعب: وحدثني صهيب أن محمدًا - صلى الله عليه وسلم - كان يقولهن عند انصرافه من الصلاة " .
[1405/2] قلت: رواه ابن حبان في صحيحه : ثنا الحسن بن قتيبة، ثنا ابن أبي المسري قال: قرئ على حفص بن ميسرة وأنا أسمع قال: حدثني موسى بن عقبة... فذكره. وله شاهد من حديث معاوية بن أبي سفيان، رواه أبوداود الطيالسي ومسدد وأحمد بن منيع، وتقدم في كتاب العلم.

64- باب ما أدركه المسبوق فهو أول صلاته ثم يصلي ما فاته
[1406] قال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا بكر بن عبداللّه، ثنا عيسى بن المختار، عن محمد بن أبي ليلى، عن عموو بن مرة الجملي، عن عبدالرحمن- يعني: ابن أبي ليلى- عن معاذ قال: "كان الرجل إذا جاء إلى القوم وهم يصلون

سألهم كم صليتم؟ فيشيرون إليه بما صلوا. فيصلي ما سبقه، ثم يلحق الإمام فيصلي معه ما أدرك، حتى جاء معاذ ذات يوم وهم يصلون، فأشاروا إليه بما صلوا، فأبى أن يصلي ما سبقوه، ودخل في صلاتهم كما هو، فصلى مع النبي - صلى الله عليه وسلم - حتى إذا سلم وفرغ قام معاذ فقضى ما سبقوه، فلما سلم معاذ كلموه في ذلك، فسمعهم رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - فقال: قد سن لكم معاذ، فاصنعوا كما صنع ".
هذا إسناد ضعيف لضعف محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى.
وقد ورد أن عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وأبا الدرداء قالوا: "ما أدركت من آخر صلاة الإمام فاجعله أول صلاتك ".

65- باب لا صلاة لفرد خلف الصف
[1407/1] قال مسدد: ثنا ملازم بن عمرو الحنفي، ثنا عبداللّه بن بدر، عن عبدالرحمن بن علي، عن أبيه علي بن شيبان الحنفي- قال: وكان أحد الوفد الستة- قال: "قدمنا على نبي اللّه - صلى الله عليه وسلم - فصلينا معه، فلمح بمؤخرة عينه إلى رجل لا يقيم صلبه في الركوع والسجود، فلما قضى نبي اللّه - صلى الله عليه وسلم - الصلاة قال: يا معشر المسلمين، لا صلاة لامرئ لا يقيم صلبه في الركوع والسجود. ثم صلينا وراءه صلاة أخرى ورجل فرد يصلي خلف الصف، فوقف عليه نبي اللّه - صلى الله عليه وسلم - حتى قضى الرجل صلاته، ثم قال له نبي اللّه : استقبل
صلاتك فإنه لا صلاة لفرد خلف الصف

[1407/2] رواه أبويعلى الموصلي: ثنا أبوخيثمة، ثنا عبدالصمد، حدثني أبي، ثنا أبوعبداللّه الشقري، ثنا عمر بن جابر، عن عبداللّه بن بدر به مختصرًا
[1407/3] قلت: رواه ابن ماجه في سننه ، عن أبي بكر بن أبي شيبة عن ملازم... فذكره دون قوله: "ثم صلينا وراءه صلاة أخرى... " إلى آخره.
وهو إسناد صحيح كما بينته في الكلام على زوائد ابن ماجه.

[1407/4] وكذا رواه ابن حبان في صحيحه عن ابن قتيبة، عن محمد بن أبي السري عن ملازم به.

[1407/5] ورواه البيهقي في سننه من طريق سليمان بن حرب وأبي النعمان والحسن ابن الربيع قالوا: أبنا ملازم بن عمرو، ثنا عبداللّه بن بدر، عن عبدالرحمن بن علي بن شيبان، عن أبيه- وكان أحد الوفد الذين وفدوا إلى رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - من بني سحيم- قال: "صلينا... " فذكره بتمامه.
وقد تقدم في باب من لا يتم ركوعه ولا سجوده.

[1408] وقال أبويعلى الموصلي ثنا أبوعبيدة بن الفضيل بن عياض، ثنا مالك بن سعيد، ثنا السري بن إسماعيل، عن الشعبي، عن وابصة بن معبد قال: "انصرف رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - ورجل يصلي خلف القوم، فقال: يا أيها المصلي وحده، ألا تكون وصلته صفًّا فدخلت معهم، أو اجتررت رجلا إليك أن ضاق بكم المكان؟ أعد صلاتك فإنه لا صلاة لك " .
قلت: رواه أبوداود والترمذي وابن ماجه بغير هذه السياقة، و ليس له طريق مثل هذه- واللّه أعلم- ورواه ابن حبان في صحيحه .

66- باب فيمن صلى ثم وجد من يصلي
[1409] قال مسدد : ثنا المعتمر، سمعت ليثًا يحدث، عن نعيم بن أبي هند، عن ربعي بن حراش، عن صلة قال: "استلحقني حذيفة فصلينا الظهر، فأتينا على قوم يصلون الظهر فصلينا معهم، ثم صلينا العصر، فأتينا على قوم يصلون العصر فصلينا معهم، ثم صلينا المغرب، فأتينا على قوم يصلون المغرب فصلينا معهم، فلما قمت في الثالثة احتبسني ".

[1410] وقال : وثنا يحيى، عن مسعر، عن عبدالملك بن ميسرة، عن النزال بن سبرة قال: "صلى الوليد بن عقبة بالناس، فأعاد عبداللّه بالناس، وأعاد الصلاة".

[1411/1] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا بشر بن السري، ثنا أبوعوانة، عن يعلى بن عطاء، عن جابر بن يزيد، عن يزيد بن الأسود السوائي قال: "حججنا مع رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - حجة الوداع، فصلى صلاة الصبح، فانحرف فاستقبل الناس بوجهه غدا فإذا هو برجلين من وراء الناس لم يصليا مع الناس، فقال: ائتوني بهذين الرجلين. فأتي بهما ترعد فرائصهما، فقال: ما منعكما أن تصليا مع الناس؟ قالا: يا رسول اللّه، إنا قد صلينا في الرحال. قال: فلا تفعلا، إذا صلى أحدكم في رحله ثم أدرك الصلاة مع الإمام فليصلها معه فإنها له نافلة. قال أحدهما: يا رسول اللّه، استغفر لي. قال: اللهم اغفر له. قال: فنهض الناس إلى رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - ونهضت معهم، وأنا يومئذٍ أشد الرجال أوأجلدهم، فزاحمت عليه حتى أخذت بيده، فإما وضعتها على وجهي وإما على صدري، فما رأيت شيئًا قط أطيب ولا أبرد من يد رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - وهو يومئذٍ في مسجد الخيف - صلى الله عليه وسلم -)).

[1411/2] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا محمد بن الصباح الدولابي، ثنا هشيم، ثنا يعلى بن عطاء... فذكره.

[1411/3] قال: وثنا الفضل بن الحباب، ثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا شعبة، ثنا يعلى بن عطاء... فذكره.
قلت: رواه أبوداود والنسائي والترمذي وصححه من طريق يعلى بن عطاء به دون قوله: "حججنا مع رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - حجة الوداع " ولم يذكروا: "قال أحدهما: يا رسول اللّه، استغفر لي... " إلى آخره.

[1411/4] ورواه ابن حبان في صحيحه : ثنا أبويعلى الموصلي... فذكره.
وقد ورد في إعادة الصلاة، ما يخالفها من حديث عبداللّه بن عمر مرفوعًا: "لا تصلوا في يوم مرتين " رواه أبوداود ، والنسائي .
67- باب لا تفريط على من نام عن صلاةٍ أو نسيها حتى ذهب وقتها وعليه قضاؤها إذا ذكرها لا كفارة لها إلا ذلك

[1412/1] قال أبوداود الطيالسي : ثنا شعبة والمسعودي، عن جامع بن شداد، عن عبدالرحمن بن أبي علقمة القاري- من بني القاري عن عبداللّه بن مسعود قال: وحديث المسعودي أحسن- قال: "كنا مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مرجعه من الحديبية، فعرسنا فقال: من يحرسنا لصلاتنا؟- وقال شعبة: من يكلؤنا؟- فقال بلال: أنا- قال المسعودي في حديثه: إنك تنام- قال: من يحرسنا لصلاتنا؟ فقال ابن مسعود:، فقلت أنا. فقال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم -: إنك تنام. فحرستهم حتى إذا كان في وجه الصبح أدركني ما قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - فنمت، فما استيقظنا إلا بالشمس، فقام رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - فصنع ما كان يصنع ثم قال: إن اللّه لو أراد ألا تناموا عنها لم تناموا، ولكن أراد أن يكون لمن بعدكم، فهكذا فافعلوا أمر من كان منكم. وقال شعبة في حديثه: فهكذا فافعلوا، امرئ نام منكم أو نسي. وقال المسعودي في حديثه- وليس في حديث شعبة-: إن راحلة رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - أضلت، فطلبناها فوجدناها عند شجرة قد تعلق خطامها بالشجرة، فقلت: يا رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - ما كانت لتحلها الأيدي ".

[1412/2] رواه أبويعلى الموصلي : ثنا أبوخيثمة، ثنا عبدالرحمن حدثنا المسعودي، عن جامع بن شداد، عن عبدالرحمن بن أبي علقمة، عن عبداللّه قال: "لما رجع رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - من الحديبية نزل منزلًا فعرس فيها فقال: من يحرسنا؟ فقال عبداللّه: فقلت: أنا. فقال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم -: إنك تنام- يقول ذلك مرتين أو ثلاثًا- ثم قال: إنك إذاً. فحرستهم حتى إذا كان في وجه الصبح أخذني ما قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - فلم أستيقظ إلا بحر الشمس في ظهورنا، فقام رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - فصنع ما كان يصنع، ثم صلى الصبح، ثم قال: إن اللّه لو شاء لم تناموا عنها، ولكن كان لمن بعدكم، فهكذا لمن نام أو نسي ".
قلت: إسناد حديث عبداللّه بن مسعود رجاله ثقات.
رواه أبوداود في سننه من طريق شعبة باختصار، والنسائي في الكبرى من طريق شعبة والمسعودي به.

[1412/3] ورواه البيهقي في سننه الكبرى : ثنا أبو بكر بن محمد بن فورك، أبنا عبداللّه بن جعفر، ثنا يونس بن حبيب، عن أبي داود الطيالسي... فذكره.
وأصله في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي قتادة، ورواه مالك في الموطأ من طريق زيد بن أسلم مرسلًا.

[1413/1] قال يونس: ثنا أبوداود الطيالسي ، وثنا أبوحرة، عن الحسن "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان في سفر فناموا، فما استيقظوا حتى طلعت الشمس، فصلوا وقالوا: يا رسول اللّه، ألا تزيد في صلاتنا؟ فقال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - ينهاكم اللّه عن الربا ويتقبله منكم " .

قال يونس: ويروى هذا الحديث عن هشام بن حسان، عن الحسن، عن عمران بن حصين، عن النبي - صلى الله عليه وسلم -.

[1413/2] رواه أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا أبوأسامة، عن هشام، عن الحسن، عن عمران قال: "أسرينا مع رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - ليلة، ثم عرس بنا من آخر الليل، فاستيقظنا وقد طلعت الشمس، قال: فجعل الرجل منا يثور إلى ظهره دهشًا، قال: فقال النبي - صلى الله عليه وسلم -: ارتحلوا. قال: فارتحلنا، حتى إذا ارتفعت الشمس نزلنا، فقضينا من حوائجنا وتوضأنا، ثم أمر بلالًا فأذن، وصلى ركعتين، ثم أقام بلال، فقال: صلى بنا رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - قال فقلنا: يا رسول اللّه، أنقضيها لميقاتها من الغد؟ فقال: لا ينهاكم اللّه عن الربا ويأخذه منكم " .

[1414/1] وقال أبوبكر بن أبي شيبة : ثنا الفضل بن دكين، عن عبدالجبار بن عباس، عن عون بن أبي جحيفة، عن أبيه قال: "كان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - في سفره الذي ناموا فيه إذ طلعت الشمس، فقال: إنكم كنتم أمواتًا فردَّ اللّه إليكم أرواحكم، فمن نام عن صلاة فليصلها إذا استيقظ، ومن نسي صلاة فليصلها إذا ذكر".

[1414/2] رواه أبويعلى الموصلي : ثنا أبوخيثمة، ثنا الفضل بن دكين، أبنا عبد الجبار... فذكره .
هذا إسناد حسن، عبدالجبار بن عباس مختلف في توثيقه، وباقي رجال الإسناد محتج بهم في الصحيح.

[1415] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا زهير، ثنا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن عامر - قال أبوخيثمة:الأحول عن الحسن عن أبي سعيد عن النبي - صلى الله عليه وسلم - فيمن نسي الصلاة قال: "يصليها، إذا ذكرها".

[1416] قال : وثنا أبوبكر، ثنا عبيدة بن حميد، عن يزيد بن أبي زياد، عن تميم بن سلمة، عن مسروق، عن ابن عباس قال: "خرج رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فأعرس من الليل، فلم يستيقظ إلا بالشمس، فأمر رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - بلالاً فأذن، ثم صلى ركعتين. قال ابن عباس: فما يسرني به الدنيا وما فيها- يعني: الرخصة" .
68- باب صفة قضاء الصلوات
[1417/1] قال أبوداود الطيالسي : ثنا ابن أبي ذئب، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، حدثني عبدالرحمن بن أبي سعيد، عن أبيه قال: "كنا مع رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يوم الخندق فشغلنا عن صلوات، فأمر رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - بلالًا فأقام لكل صلاة إقامة، وذلك قبل أن ينزل عليه {فإن خفتم فرجالاً أو ركبانًا}.

[1417/2] رواه مسدد: ثنا يحيى، عن ابن أبي ذئب، حدثني سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن عبدالرحمن بن أبي سعيد الخدري، عن أبيه قال: "احُبسنا يوم الخندق عن الصلوات حتى كان بعد المغرب هوينا قبل أن ينزل في القتال ما نزل، فلما كُفينا القتال وذلك قوله عز وجل: {وكفى اللّه المؤمنين القتال وكان اللّه قويًّا عزيزًا} أمر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بلالًا فأقام

للظهر وصلاها كما كان يصليها في وقتها، ثم أقام للعصر فصلاها كما كان يصليها في وقتها، ثم أقام للمغرب فصلاها كما كان يصليها في وقتها".

[1417/3] ورواه أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا يزيد بن هارون، أبنا ابن أبي ذئب، عن المغيرة، عن عبدالرحمن بن أبي سعيد الخدري، عن أبيه قال: "حبسنا يوم الخندق عن الظهر والعصر والمغرب والعشاء حتى كفينا ذلك، وذلك قول اللّه- عز وجل-: {وكفى اللّه المؤمنين القتال وكان اللّه قويًّا عزيزًا}فقام رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - فأمر بلالًا فأقام الظهر، فصلى كما كان يصليها قبل ذلك، ثم أقام العصر، فصلاها كما كان يصليها قبل ذلك، ثم أقام المغرب، فصلاها كما كان يصليها قبل ذلك، ثم صلى العشاء فصلاها كما كان يصليها قبل ذلك، وذلك قبل أن ينزل: {فإن خفتم فرجالاً أو ركبانا}.

[1417/4] ورواه أحمد بن منيع: ثنا يزيد، أبنا ابن أبي ذئب، عن المقبري عن عبدالرحمن بن أبي سعيد الخدري... فذكره.
قلت: ورواه النسائي في الكبرى من طريق ابن أبي ذئب، عن المقبري... فذكره.

[1417/5] ورواه ابن حبان في صحيحه : ثنا محمد بن إسحاق بن خزيمة، ثنا محمد بن بشار، ثنا يحيى بن سعيد، ثنا ابن أبي ذئب، ثنا سعيد المقبري... فذكر حديث مسدد.
وله شاهد من حديث عبداللّه بن مسعود، وقد تقدم في كتاب الأذان.

[1418] وقال أبويعلى الموصلي : ثنا أبو إبراهيم الترجماني، ثنا سعيد بن عبدالرحمن الجمحي، عن عبيداللّه، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : "من نسي صلاة فلم يذكرها إلا وهو مع الإمام فليصلِّ مع الإمام، فإذا فرغ من صلاته فليعد الصلاة التي نسي، ثم ليعد الصلاة التي صلاها مع الإمام ".

69- باب في الخشوع وترك الالتفات
[1419/1] قال مسدد: ثنا حماد بن زيد، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي حازم مولى للأنصار قال: "كان الناس يصلون في رمضان عُصبًا عُصبًا، قال: وكان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - معتكفاً في قبة على بابها حصير، فلما كان ذات ليلة رفع النبي - صلى الله عليه وسلم - الحصير واطلع ينظر، فلما رأى النبي - صلى الله عليه وسلم - ذاك أنصِتُوا، فقال: ألا إن المصلي يناجي ربه- عز وجل- فلينظر أحدكم بما يناجي به ربه- عز وجل- ولا يجهر بعضكم على بعض بالقرآن ". هذا إسناد رجاله ثقات.

[1419/2] رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا الدراوردي، عن ابن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن عطاء بن يسار، عن رجل من بني بياضه "أنه سمع رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - وهو مجاور في المسجد، فوعظ الناس

وحذر الناس ورغَّبهم، ثم قال: إنه ليس مصلٍّ يصلي إلا وهو يناجي ربه- عز وجل- فلينظر أحدكم بما يناجي ربه، ولا يجهر بعضكم على بعض بالقرآن ".
[1419/3] قال: وثنا الدراوردي، عن ابن الهاد، عن محمد بن إبراهيم أن أبا حازم مولى للغفاريين حدث بهذا الحديث عن البياضي.

[1420/1] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة : ثنا محمد بن عمر، ثنا نافع بن ثابت بن عبدالله بن الزبير، عن يزيد بن رومان، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "إذا قام أحدكم إلى صلاته فليقبل عليها حتى يفرغْ منها، وإياكم والالتفات في الصلاة، فإنما أحدكم يناجي ربه ما دام في الصلاة". هذا إسناد ضعيف لضعف الواقدي.

[1420/2] رواه أبو يعلى الموصلي : فقال: قرئ على بشر بن الوليد، أخبركم أبويوسف، عن محمد بن عبيدالله، عن عطاء، عن أبي هريرة قال: "نهاني خليلي - صلى الله عليه وسلم - عن ثلاث، وأمرني بثلاث: نهاني أن أنقر نقر الديك، وأن ألتفت التفات الثعلب، أو أقعي إقعاء السبع.

[1420/3] قلت: ورواه أحمد بن حنبل في مسنده : ثنا محمد بن فضيل، ثنا يزيد بن أبي زياد، حدثني من سمع أبا هريرة يقول: "أوصاني خليلي بثلاث، ونهاني عن ثلاث... " فذكره.

[1420/4] قال: وثنا يحيى بن آدم، ثنا شريك، عن يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد، عن أبي هريرة قال: "أمرني رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - بثلاث، ونهاني عن ثلاث... " فذكره.
ورواه البزار في مسنده، وابن أبي شيبة وقال: "كإقعاء القرد" مكان "الكلب ". الإقعاء- بالكسر- في الصلاة: هو قعود الرجل على أليتيه ناصبًا ساقيه على الأرض، والفقهاء يجعلونه أن يضع على عقبيه بين السجدتين، وهذا إنما هو عقب الشيطان.
[1421] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة : ثنا عبدالعزيز بن أبان، ثنا هشام، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث، أن رجلًا حدثه قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : "لا يزال اللّه مقبلًا على العبد في صلاته ما لم يلتفت. قال: فكان ذلك الرجل الذي حدثني بهذا الحديث إذا قام في صلاته كأنه وتد".

[1422] قلت: وسيأتي في آخر كتاب المواعظ من حديث أنس الطويل: "يا بني، إذا سجدت فأمكن جبهتك وكفيك من الأرض، ولا تنقر نقر الديك، ولا تقع إقعاء الكلب- أو قال: الثعلب- إياك والالتفات في الصلاة، فإن الالتفات في الصلاة هلكة، فإن كان لابد ففي النافلة لا في الفريضة".

70- باب صفة رد السلام فيِ الصلاة
[1423/1] قال أبو يعلى الموصلي : ثنا محمد بن الصباح الدولابي، حدثني سفيان ابن عيينة، عن زيد بن أسلم، عن ابن عمر قال: "صلى رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - في مسجد قباء، فجاء ناس من الأنصار يسلمون عليه، وكان في الصلاة، وكان معه صهيب، فسألته كيف كان يرد عليهم؟ قال: كان يشير إليهم " .

هذا إسناد رجاله ثقات.
[1423/2] قال: وثنا مبارك، ثنا ابن عيينة، ثنا زيد بن أسلم، عن ابن عمر قال: "دخل رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - مسجد قباء وهو مسجد بني عمرو بن عوف- فصلى فيه، فدخلتْ عليه رجال الأنصار فسلموا عليه وهو في الصلاة، فسألت صهيبًا وكان داخلًا معه: كيف كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يصنع إذا سُلِّم عليه؟ قال: كان يشير بيده ".
قلت: رواه أبوداود في سننه من حديث ابن عمر عن صهيب به.
ورواه ابن حبان في صحيحه من طريق زيد بن أسلم، عن ابن عمر، عن النبي - صلى الله عليه وسلم -. ورواه البيهقي في سننه الكبرى موقوفًا من طريق عبيداللّه بن عمر، عن نافع عن ابن عمر "أنه سلم على رجل وهو يصلي فردَّ الرجل عليه كلامًا، فقال: إذا سُلم على أحدكم وهو يصلي فلا يتكلم، ولكن يشير بيده ".
ورواه ابن ماجه في سننه من حديث عبداللّه بن مسعود.

71- باب مسح الحصى في الصلاة
[1424] قال أبوداود الطيالسي: ثنا حماد بن سلمة، عن عمرو بن دينار، عن أبي بصرة الغفاري، عن أبي ذر، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "مسح الحصى واحدة، ألا أفعلها أحب إليَّ من مائة ناقة سود الحدق .

[1425/1] قال : وثنا سفيان بن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن أبي ذر قال: "سألت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - عن كل شيء حتى عن مسح الحصى، فقال: واحدة".
[1425/2] قال سفيان: عن الأعمش، عن ابن أبي نجيح عن مجاهد، عن ابن أبي ليلى، عن أبي ذر، عن النبي - صلى الله عليه وسلم -.
قلت: رواه أبوداود ، والنسائي ، وابن ماجه ، والزمذي
وحسنه بلفظ: "إذا قام أحدكم في الصلاة فلا يمسح الحصى ة فإن الرحمة تواجهه ". رواه ابن خزيمة ، وابن حبان في صحيحيهما، ولفظ ابن خزيمة: "إذا قام أحدكم في الصلاة فإن الرحمة تواجهه، فلا تحركوا الحصى".
رووه كلهم من رواية (عن) أبي الأحوص، عن أبي ذر عن النبي - صلى الله عليه وسلم -.

[1425/3] ورواه البيهقي في سننه الكبرى : أبنا أبوبكر بن فورك، أبنا عبداللّه بن جعفر بن أحمد، ثنا يونس بن حبيب، ثنا أبوداود الطيالسي... فذكره.
قال: ورواه مجاهد، عن أبي ذر، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - في مسح الحصى واحدة. قال: وقيل: عن مجاهد، عن أبي وائل، عن أبي ذر. قال: وروينا عن عثمان بن عفان "أنه كان يسوي الحصى بنعليه قبل الدخول في الصلاة".

[1426] وقال مسدد: ثنا عبثر بن القاسم أبوزيد، عن ليث، عن مجاهد، عن أبي هريرة قال: "رخص رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - في مسحة واحدة على الحصى".

قلت: له شاهد في الصحيحين وغيرهما من حديث معيقيب.

[1427/1] وقال عبد بن حميد : ثنا عبيداللّه بن موسى، عن ابن أبي ذئب، عن شرحبيل قال: قال جابر بن عبداللّه: سمعت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يقول: "لأن يمسك أحدكم يده عن الحصى خير له من مائة ناقة سود الحدقة، فإن غلب أحدكم الشيطان فليمسح مسحة واحدة" .

[1427/2] رواه أبويعلى الموصلي: ثنا محمد بن الخطاب، ثنا محمد بن عبدالملك، ثنا ابن أبي ذئب، ثنا شرحبيل، عن جابر بن عبداللّه أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "لأن يمسك أحدكم عن الحصى خير له من أن يكون له مائة ناقة كلها أسود الحدق ".

[1427/3] قلت: ورواه أحمد بن حنبل في مسنده : ثنا وكيع، ثنا ابن أبي ذئب، عن شرحبيل... فذكره .

[1427/4] قال : وثنا أبو النضر وابن أبي بكير وهاشم بن القاسم قالوا: ثنا ابن أبي ذئب... فذكره.
ورواه ابن خزيمة في صحيحه .

[1428/1] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا العباس بن الوليد النرسي، ثنا يوسف بن خالد، عن الأعمش، عن أنس بن مالك "أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - رأى رجلًا يحرك الحصى وهو في الصلاة، فلما انصرف قال للرجل: هو حظك من صلاتك ".
هذا إسناد ضعيف، يوسف بن خالد السمتي ضعفوه، والأعمش اسمه سليمان بن مهران، لم يسمع من أنس بن مالك، إنما رآه رؤية بمكة يصلي خلف المقام، فأما طرق الأعمش عن أنس فإنما يرويها عن يزيد الرقاشى عن أنس، قاله ابن المديني.

[1428/2] رواه البزار : ثنا خالد بن يوسف، ثنا أبي، عن الأعمش... فذكره.

72- باب في مس الرأس واللحية في الصلاة
[1429] قال أبويعلى الموصلي : ثنا أبومعمر، ثنا عبدالرحمن بن محمد، عن ليث، عن مجاهد، عن ابن عباس : أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - كان يمس رأسه في الصلاة".

[1430] قال : وثنا أبومعمر، ثنا عبدالسلام، عن يزيد الدالاني، عن الحسن "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يمس رأسه ولحيته في الصلاة" .

[1431] قال : وثنا محمد بن الخطاب، ثنا مؤمل، ثنا شعبة، ثنا حصين، عن عبد الملك بن عمير، عن عمرو بن حريث قال: "كان النبي - صلى الله عليه وسلم - ربما مس لحيته في الصلاة.
قلت: رواه الحاكم من طريق عمرو بن مرزوق، عن شعبة... فذكره.
ورواه البيهقي في سننه عن الحاكم.
وله شاهد من حديث ابن عمر رواه البيهقي في سننه ولفظه: "كان رسول اللّه

- صلى الله عليه وسلم - ربما يضع يده على-لحيته في الصلاة من غير عبث ".

73- باب البكاء في الصلاة
[1432] قال أبويعلى الموصلي: ثنا داود بن عمرو بن زهير، ثنا صالح بن عمر، عن مطرف، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة قالت: "كان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يبيت فيناديه بلال بالأذان، فيقوم فيغتسل، وإني لأرى الماء يتحدر على جلده وشعره، ثم يخرج فيصلي، فأسمع بكاءه " .

74- باب التبسم في الصلاة
[1433/1] قال أحمد بن منيع : ثنا علي بن ثابت، ثنا الوازع بن نافع ، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن بن عوف، عن جابر بن عبداللّه قال: "بينما النبي يصلي العصر في غزاة بدر إذ تبسم في الصلاة، فلما قضى الصلاة قالوا: يا رسول اللّه، تبسمت وأنت في الصلاة فقال: إن ميكائيل مرَّ بي وهو راجع من طلب القوم وعلى جناحه غبار، فضحك إلي، فتبسمت إليه ".

[1433/2] رواه أبويعلى الموصلي : أبنا عمرو الناقد، ثنا علي بن ثابت الجزري، ثنا الوازع بن نافع، عن أبي سلمة، عن جابر قال: "كنا نصلي مع رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - في غزوة إذ تبسم في صلاته... " فذكره. هذا إسناد ضعيف .

[1433/3]رواه البيهقي في سننه : أبنا أبوسعد أحمد بن محمد الصوفي، أبنا أبوأحمد عبداللّه بن عدي الحافظ، ثنا أبويعلى... فذكره.
قال البيهقي: الوازع بن نافع العقيلي تكلموا فيه.
قلت: ضعفه أحمد وابن معين وأبوحاتم والبخاري والنسائي، وقال الحاكم وأبوسعيد النقاش: روى أحاديث موضوعة.

75- باب فيما يعرض للمصلي في صلاته
[1434/1] قال مسدد: ثنا فضيل بن عياض، عن منصور، عن الحارث بن قيس قال: إذا كنت في أمر من أمر الدنيا فترخ، وإذا كنت في أمر من أمر الآخرة فتمكن ما استطعت، وإذا هممت بخير فلا تؤخره، وإذا أتاك الشيطان وأنت في الصلاة فقال: إنك مراء فأطلها".

[1434/2] رواه النسائي في الكبرى عن سويد بن نصر، عن عبداللّه وقال: عن سفيان، عن الأعمش، عن خيثمة بن عبدالرحمن عنه به.

[1435/1] وقال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا عبداللّه، عن إسرائيل، عن سماك أنه سمع جابر بن سمرة يقول: "صلى بنا رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - صلاة الفجر فجعل يهوي بيده قدامه في الصلاة، فسأله القوم حين انصرف، فقال: إن الشيطان كان يلقي علي شرار النار ليفتني عن الصلاة فتناولته، ولو أخذته ما انفلت مني حتى يناط بسارية من سواري المسجد، فينظر إليه ولدان

أهل المدينة" .

[1435/2] قال: وثنا الحسن بن موسى، ثنا زهير، ثنا سماك بن حرب... فذكره.
هذا إسناد حسن.

[1435/3] رواه أحمد بن حنبل : ثنا حسن بن موسى... فذكره.

76- باب قتل العقرب في الصلاة
[1436] قال أبويعلى الموصلي : ثنا أبوهشام الرفاعي، ثنا إسحاق بن سليمان الرازي، عن معاوية بن يحيى الصدفي، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: "كان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يصلي في بيتي، فأقبل علي بن أبي طالب فقام إلى جنبه وعن يمينه، فأقبلت عقرب نحو النبي - صلى الله عليه وسلم - فلما دنت منه صُدّت عنه، ثم أقبلت نحو عليَ، فأخذ النعل فقتلها وهو يصلي، فلما قضى صلاته قال: قاتلها اللّه، أقبلت نحو النبي - صلى الله عليه وسلم - ثم صُدَّت عنه، ثم أقبلت إليَّ تريدني، فلم يرَ رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - بقتلها في الصلاة بأسًا" .
هذا إسناد ضعيف لضعف معاوية بن يحيى الصدفي، لكن لم ينفرد به معاوية بن يحيى، فقد رواه الحاكم من طريق الأوزاعي، عن أم كلثوم بنت أبي بكر الصديق، عن عائشة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - قالت: "كان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يصلي في البيت، فجاء عليُّ بن أبي طالب، فجاءت عقرب... " فذكره.
ورواه البيهقي في سننه عن الحاكم به. وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه الترمذي ، وقال: حسن صحيح، والعمل على هذا عند بعض أهل العلم من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - وغيرهم، وبه يقول أحمد وإسحاق.
وكره بعض أهل العلم قتل الحية والعقرب في الصلاة قال: وقال إبراهيم: إن في الصلاة لشغلًا. والقول الأول أصح.

77- باب حمل الصغير في الصلاة
[1437] قال مسدد: ثنا عبدالواحد، ثنا أبوعميس عتبة بن عبداللّه، عن عامر بن عبداللّه بن الزبير، عن رجل من بني زريق قال: "خرج رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - إلى الصلاة وهو حامل أمامة بنت زينب على عنقه- أو عاتقه- فإذا ركع وضعها، وإذا رفع رأسه من السجود حملها".
هذا إسناد رجاله ثقات. وله شاهد في الصحيحين من حديث أبي قتادة.

[1438] وقال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا (بكر، ثنا عيسى) ، عن محمد، عن عطية، عن أبي سعيد قالت: "جاء الحسين إلى رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - وهو ساجد، فركب على ظهره، فأخذ رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - بيده فقام وهو على ظهره، ثم ركع، ثم أرسله، فذهب ".
هذا إسناد ضعيف لضعف عطية العوفي.

78- باب الصلاة في القسي والسيوف وجواز تحويل الرجل خاتمه في الصلاة
[1439/1] قال إسحاق بن راهويه : أبنا عقبة بن خالد السكوني، حدثني موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبيه أنه حدثه، عن سلمة بن الأكوع

"أنه سأل رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - عن الصلاة في القوس فقال: صلِّ في القوس، واطرح القرن ".
قال إسحاق: فكان عيسى بن يونس ثنا به عن عقبة بن خالد. وفسره عيسى قال: القرن: الجعبة الصغيرة تكون مع الصيادين.
[1439/2] قال : وثنا عبداللّه بن نافع الصائغ، عن موسى... فذكره.
[1439/3] رواه أبوبكر بن أبي شيبة : ثنا عقبة بن خالد السكوني... فذكره.
[1439/4] ورواه أبويعلى الموصلي: ثنا أبوبكر بن أبي شيبة...

[1440] وقال أحمد بن منيع : ثنا يوسف، عن العلاء، عن مكحول، عن واثلة قال: "كنا إذا كنا مع رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - في العسكر وأقيمت الصلاة وثبنا إلى قسينا وسيوفنا فصلينا فيها بمنزلة الرداء".

[1441] قال مسدد : ثنا أبوعوانة، عن الأعمش، عمن حدثه، عن عائشة أيضًا "لم تكن ترى بأسًا أن يحرك الرجل خاتمه في أصابعه يتحفظ به الصلاة". هذا إسناد ضعيف لجهالة التابعي.

[1442] قال مسدد: وثنا أبوعوانة، عن سليمان بن أبي عتيق، عن أبي معشر، عن إبراهيم "أنه لم يكن يرى بأسًا أن يحرك الرجل خاتمه يتحفظ به في الصلاة".

79- باب ما يجتنب في الصلاة وغير ذلك مما يذكر
[1443] قال مسدد: وثنا يحيى، عن سفيان، ثنا صالح مولى التوءمة، سمعت أبا هريرة يقول: "يكره أن يأكل الرجل وهو معتمد على يده اليسرى في الصلاة".
هذا إسناد رجاله ثقات، إلا أن صالح بن نبهان مولى التوءمة اختلط بأخرة، وسفيان روى عنه بعد الاختلاط كما أوضحته في تبيين حال المختلطين.
[1444] قال مسدد: ثنا عبداللّه بن داود، ثنا هشام بن عروة، عن أبيه قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : ((إذا أحدث أحدكم في الصلاة فليأخذ بأنفه ثم ليخرج ".
هكذا رواه مسدد مرسلًا. ورواه ابن ماجه وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما والدارقطني وابن الجارود والحاكم كلهم من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة مرفوعًا، وهو الصواب.
[1445] وقال أبوبكر بن أبي شيبة : ثنا الفضل بن دكين، ثنا عبدالسلام، عن إسحاق بن أبي فروة، عن عامر بن عبداللّه بن الزبير، عن ابن عمر قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : "إذا وجد أحدكم في بطنه رِزًّا أو شيئًا وهو في الصلاة فليضع يده على أنفه وليخرج ".
هذا إسناد رجاله ثقات، وعبدالسلام هو ابن أبي حازم.
[1446/1] قال: وثنا عبداللّه بن نمير، عن أبي جعفر الرازي، ثنا ربيع بن أنس، عن جديه زيد وزياد، وكانا يختلفان إلى أبي موسى بالبصرة يقرئهما القرآن- عن أبي موسى قال: سمعت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يقول: "لا

تقبل صلاة رجل ما دام في جلده أو جسده منه شيء- يعني: الصفرة).
[1446/2] رواه أبو يعلى الموصلي : ثنا أبوبكر بن أبي شيبة... فذكره.
[1446/3] قال أبويعلى: وثنا ابن أبي بكر، ثنا محمد بن عبداللّه بن الزبير، ثنا أبوجعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، عن جديه قالا: سمعنا أبا موسى يقول: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : (لا تقبل صلاة رجل في جسده شيء من خلوق " .
[1447] وقال عبد بن حميد : أبنا الأسود بن عامر، ثنا بقية الدمشقي الحمصي، عن عثمان بن زفر، عن ابن عمر قال: "من اشترى ثوبًا بعشرة دراهم وفيه درهم حرام لم يقبل اللّه له صلاة ما كان عليه، ثم أدخل أصبعيه في أذنيه ثم قال: صمتا إن لم يكن النبي - صلى الله عليه وسلم - سمعناه يقوله ".
هذا إسناد ضعيف لتدليس بقية بن الوليد، وجهلة التابعي.
[1448] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة : ثنا داود بن المحبر، ثنا معاذ، عن قتادة أن عمر بن الخطاب قال: "لا تدافعوا الأذى من البول والغائط في الصلاة". هذا إسناد ضعيف ومنقطع موقوف، قلت: قتادة لم يسمع من عمر، وداود بن المحبر ضعيف.
[1449] قال الحارث: وثنا يعلى، حدثني عبدالحكم، عن أنس بن مالك أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - قال: "لا يبزقنَّ أحدكم في صلاته بين يديه ولا عن يمينه، ولكن عن يساره وتحت قدمه اليسرى").
قلت: له شواهد وقد تقدمت في كتاب المساجد باب النهي عن البصاق في المسجد، وأصله في 000
[1450] وقال أبويعلى الموصلي : ثنا سويد، ثنا معتمر بن سليمان، عن حميد، عن أنس "أن نساء النبي - صلى الله عليه وسلم - كان بينهن شيء، فجعل ينهاهن فاحتبس عن الصلاة، فناداه أبوبكر: يا رسول اللّه، احث في وجوههن التراب، واخرج إلى الصلاة" .

13- كتاب السهو

[1451/1] قال أبوداود الطيالسي : ثنا حماد بن زيد، عن عسل بن سفيان التميمي، عن عطاء بن أبي رباح قال: "صلى بنا ابن الزبير فسلم في الركعتين من المغرب، ثم استلم الركن، فقيل له في ذلك، فرجع وركع ركعة أخرى وسجد سجدتين، فذكر لابن عباس صنيع ابن الزبير فقال: ما ماط عن سنة رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم -)).
[1451/2] رواه مسدد: ثنا حماد، عن عسل بن سفيان قال: " (صلى بنا عطاء) قال: صلى بنا عبداللّه بن الزبير فسلم من الركعتين من المغرب، فانطلق إلى الركن فاستلمه، فرأى القوم جلوسًا فسبحوا به، قال: فصلى ركعة، وسجد سجدتين بعدما سلم. قال: فذكرت ذلك لابن عباس فقال: هي هي للّه أبوك. قال: فعاد الحديث فقال: ما أماط عن سنة نبيه - صلى الله عليه وسلم -)).

[1451/3] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة : ثنا عبداللّه بن بكر السهمي، ثنا هشام بن حسان، عن عسل بن سفيان، عن عطاء قال: "صلى بنا ابن الزبير المغرب فسلم في الركعتين، ثم قام إلى الحجر يستلمه، فسبحنا، فالتفت إلينا فقال: أتممنا الصلاة؟ فقلنا برءوسنا: سبحان اللّه- أي لا- فرجع فصلى الركعة، ثم سلم، ثم سجد سجدتين وهو جالس، قال عطاء: فلم أدر ما ذاك، فخرجت من فوري فدخلت على ابن عباس فأخبرته بصنيعه فقال: ما أماط عن سنة نبيه - صلى الله عليه وسلم -)).

[1451/4] ورواه أبوبكر بن أبي شيبة: عن حفص، عن أشعث، عن عطاء... فذكر نحو حديث الحارث.
[1451/5] ورواه أحمد بن حنبل: ثنا عبد الأعلى، ثنا سعيد، عن مطرف عن عطاء... فذكره.
قلت: مدار هذه الأسانيد على عسل بن سفيان، وهو ضعيف، ضعفه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وأبوحاتم والبخاري والنسائي وابن عدي وغيرهم.

[1452] وعن أبي حمزة قال ابن عباس: "إن استطعت ألا تصلي صلاة إلا سجدت بعدها سجدتين فافعل ".
رواه مسدد بسند صحيح.
قال شيخنا شيخ الإسلام أبو الفضل: وكأن المراد بالسجدتين الركعتان، وبالصلاة: المفروضة، ويحتمل أن يكون يرى السجود للسهو وإن لم يسه احتياطًا لأن يكون سها، فاللّه أعلم. انتهى. وسيأتي في الحديث بعده ما يؤكده، .
[1453]وقال مسدد : ثنا حماد بن زيد، عن حميد بن طرخان قال: "صلى بنا عبداللّه بن شقيق صلاة العصر، فسجد بنا سجدتين وما رأينا وهماً فلما سلم ذكروا ذلك له، قالوا: ما رأينا وهمًا. قال: إني حدثت نفسي ".
هذا إسناد رجاله ثقات.

[1454] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا المقرئ، ثنا حيوة، أخبرني يزيد بن أبي حبيب، حدثني عبدالرحمن بن شماسة وقال: "صلى عمرو بن العاص بالناس فقام عن تشهده، فصاح به الناس فقالوا: سبحالن اللّه، فصلى كما هو، فلما تم صلاته سجد سجدتين، ثم قال: يا أيها الناس، إنه لم يخف عليَّ الذي أردتم، ولم يمنعني من الجلوس إلا الذي صنعت من السنة".

[1455] قال: وثنا مروان بن معاوية، عن أبي سعيد الأعور، عن ثابت بن عبيد الأنصاري قال: "صلى بنا المغيرة بن شعبة فقام في الركعتين، فسبح به القوم، فلم يجلس حتى أتم الصلاة، ثم سجد بعدها سجدتين، ثم قال: هكذا رأيت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يفعل)).

[1456/1] وقال أحمد بن منيع : ثنا أبومعاوية، ثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن سعد "أنه نهض في الركعتين، فسبحوا به فاستتم قائماً، ثم سجد سجدتي السهو حين انصرف قال: كنتم تروني أجلس؟ إني صنعت كما رأيت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يصنع)).

[1456/2] رواه أبويعلى الموصلي : ثنا عمرو بن محمد، ثنا أبومعاوية.قال

عمرو: ولم أسمع أحدًا رفعه غير أبي معاوية.

[1456/3] قال : ثنا عمرو، ثنا وكيع بن الجراح، ثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم قال: "صلى بنا سعد بن مالك... " فذكر نحو حديث أبي معاوية، ولم يذكر النبي - صلى الله عليه وسلم -.

[1456/4] ورواه البزار : ثنا أبوكريب، ثنا أبومعاوية، عن إسماعيل... فذكره. قال البزار: ورواه غير واحد عن إسماعيل، عن قيس، عن سعد موقوفًا. ورواه المغيرة بن شبل، عن قيس، عن المغيرة بن شعبة.

[1457] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا يونس بن محمد المؤدب، ثنا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، أن عبدالرحمن بن شماسة حدثه "أن عقبة بن عامر قام في صلاته وعليه جلوس، فقال الناس: سبحان اللّه، سبحان اللّه. فعرف الذي يريدون، فلما أتم صلاته سجد سجدتين وهو جالس، وقال: إني سمعت قولكم وهذه السنة" .

[1458] وعن ضمضم بن جَوْس قال: "دخلت على أبي هريرة وعبداللّه بن حنظلة وهما قاعدان في المسجد حين زالت الشمس، فقال عبداللّه بن حنظلة: صلى بنا عمر بن الخطاب صلاة المغرب فلم يقرأ في الركعة الأولى شيئًا فسها فلما قام في الركعة الثانية قرأ بأم القرآن وسورة، ثم عاد فقرأ بأم القرآن وسورة، ثم مضى فصلى حتى قضى صلاته، ثم سجد سجدتي السهو".
رواه الحارث ، ورجاله ثقات.

[1459] والبزار بسند صحيح ولفظه عن أبي هريرة "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - صلى بهم صلاة الظهر أو العصر، فقام في الركعتين فسبَّحوا به، فمضى في صلاته، فلما قضى الصلاة سجد سجدتين ثم سلم " .

[1460] وعن صلة أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - قال: "من صلى صلاة لا يذكر فيها شيئًا من أمر الدنيا لم يسأل اللّه- عز وجل- فيها شيئًا إلا أعطاه إياه ".
رواه الحارث مرسلاً ورجاله ثقات.

[1461] وعن معاوية بن علي قال: "صلى بنا معاوية بن أبي سفيان المغرب ثلاثًا فقام في ركعتين فسبَّحوا به، فأومأ إليهم أن قوموا فلما قضى صلاته وسلَّم انصرف فخطبهم ثم قال: رأيت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - فعل كالذي رأيتموني فعلت، ولولا أني رأيته فعله لم فعله ".
رواه أبو يعلى .

[1462] وعن عائشة- رضي اللّه عنها- قالت: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم -: "سجدتا السهو تجزئان من كل زيادة ونقص " .

رواه أبو يعلى بسند ضعيف لضعف حكيم بن نافع.

[1463] وعن أبي وسعيد الخدري- رضي الله عنه- قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : "التسبيح للرجال، والتصفيق للنساء".
رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند ضعيف لضعف أبي هارون العبدي.

[1464] وعن جابر- رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم -: ((التسبيح للرجال، والتصفيق للنساء".
رواه ابن أبي شيبة ، وفي سنده محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى، لكن المتن له شاهد في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي هريرة، ومن حديث سهل بن سعد.

[1465] وعن أبي أمامة- رضي اللّه عنه- قال: "كنت استأذن على النبي - صلى الله عليه وسلم - فإن كان في الصلاة سبح، وإن كان في غير صلاة أذن لي ".
رواه أبو يعلى من طريق عبيداللّه بن زحر، عن علي بن يزيد، عن القاسم عنه به.

14- كتاب الجمعة

1- باب فضل يوم الجمعة وما جاء في ساعتها
فيه حديث عبداللّه بن سلام، وسيأتي في القيامة وفي البعث.

[1466] وعن ابن عباس- رضي اللّه عنهما- "أنَّه سُئل عن الساعة التي في يوم الجمعة فقال: اللّه أعلم، إن اللّه خلق آدم يوم الجمعة بعد العصر، فخلقه من قبضة قبضها من أديم الأرض كلها، ألا ترى أن من ذريته الأحمر والآسود، والخبيث والطيب، ثم عهد إليه فنسي، فمن ثمَّ سمي الإنسان، فباللّه، ما غابت الشمس من ذلك اليوم حتى هبط إلى الدنيا".
رواه مسدد موقوفًا، ورجاله ثقات.

[1467] وعن أبي سعيد الخدري- رضي اللّه عنه- عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "من تطهر فأحسن الطهور ثم أتى الجمعة فلم يله ولم يجهل كان كفارة لما بينها وبين الجمعة الأخرى، والصلوات الخمس كفارة لما بينهن، وفي الجمعة ساعة لا يوافقها عبد مسلم فيسأل اللّه فيها خيًرا إلا أعطاه " .
رواه أبو بكر بن أبي شيبة وعنه أبو يعلى الموصلي بسند ضعيف لضعف عطية العوفي والراوي عنه، ورواه الطبراني في كتاب الدعاء من هذا الوجه، لكن المتن له شاهد من حديث أبي هريرة رواه مسلم وغيره.

[1468/1] وعن أنس بن مالك- رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم -: "جاءني جبريل- عليه السلام- بمرآة بيضاء فيها نكتة سوداء،

فقلت: ما هذه؟ قال: هذه الجمعة فيها ساعة.
رواه أبو بكر بن أبي شيبة ، وفي سنده يزيد الرقاشى .

[1468/2] وعنه قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : "عرضت علي الأيام منها يوم الجمعة، فإذا هي كالمرآة الحسناء وإذا في وسطها نكتة سوداء، فقلت: ما هذا السواد؟ فقال: هذه الساعة". رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند حسن.

[1468/3] وعنه قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم -: "أتاني جبريل- عليه السلام- بالجمعة وهي كالمرآة البيضاء فيها كالنكتة السوداء، فقلت: يا جبريل، ما هذه؟ قال: هذه الجمعة. قال: قلت: وما الجمعة؟ قال: لكم فيها خير. قال: قلت: وما لنا فيها؟ قال: تكون عيدًا لك ولقومك من بعدك، ويكون اليهود والنصارى تبعًا لك. قال: قلت: وما لنا فيها؟ قال: لكم فيها ساعة لا يوافقها عبد مسلم يسأل اللّه فيها شيئًا من أمر الدنيا والآخرة هو له قسم إلا أعطاه إياه، أو ليس له بقسم إلا ادَّخر له عنده ما هو أعظم منه، أو يتعوذ به من شر هو عليه مكتوب إلا صرف عنه من البلاء ما هو أعظم منه قال: قلت: وما هذه النكتة فيها؟ قال: هي الساعة تقوم يوم الجمعة وهو عندنا سيد الأيام، ونحن ندعوه يوم القيامة ويوم المزيد قال: قلت: لم ذاك؟ قال: لأن ربك- تبارك وتعالى- اتخذ في الجنة واديًا من مسك أبيض، فإذا كان يوم القيامة هبط من عليين على كرسيه تبارك وتعالى، ثم حفَّ الكرسي بمنابر من ذهب مكللة بالجوهر ثم جيء بالنبيين فيجلسون عليها، ثم تحف المنابر بكراسي من نور ثم يجيء بالشهداء حتى يجلسوا عليه، وينزل أهل الغرف فيحلسون على ذلك الكثيب، ثم يتجلى لهم ربهم- تبارك وتعالى- ثم يقول: سلوني أعطكم فيسألونه الرضا. فيقول: رضائي أحلكم داري وأنالكم كرامتي، فسلوني أعطكم. فيسألونه الرضا، فيشهدهم أنه قد رضي عنهم. قال فيفتح لهم ما لم تر عين، ولم تسمع أذن ولم يخطر على قلب بشر. قال: وذلكم مقدار انصرافكم من الجمعة. قال: ثم يرتفع ويرتفع معه النبيون والصديقون والشهداء. قال: ويرجع أهل الغرف إلى غرفهم: وهي درة بيضاء ليس فيها قصم ولا فصم، أو درة حمراء، أو زبرجدة خضراء فيها غرفها، وأبوابها مطردة، رفيعًا أنهارها، وثمارها متدلية، قال: فليسوا على شيء بأحوج منهم إلى يوم الجمعة ليزدادوا إلى ربهم نظرًا، ويزدادوا منه كرامة" .
رواه أبو بكر بن أبي شيبةّ والحارث ، وأبو يعلى والطبراني مختصرًا بسند جيد.

[1468/4]ورواه أبو يعلي أيضًا بسند صحيح، ولفظه: إن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - قال: "أتاني جبريل بمثل المرآة البيضاء فيها نكتة سوداء فقلت: يا جبريل، ما هذا؟ قال: هذه الجمعة، جعلها اللّه- تعالى- عيدًا لك ولأمتك، فأنتم قبل اليهود والنصارى، فيها ساعة لا يوافقها عبد يسأل اللّه- عز وجل- فيها خيًرا إلا أعطاه إياه قال: قلت: ما هذه النكتة السوداء؟ قال: وهذا، يوم القيامة، تقوم في يوم الجمعة ونحن ندعوه عندنا يوم المزيد. قال: قلت: ما يوم المزيد؟ قال: إن اللّه- عز وجل- جعل في الجنة واديًا أفيح، وجعل فيه كثبانًا من المسك، فإذا كان يوم الجمعة، ينزل اللّه- تعالى- فيه، فَوُضِعَتْ منابر من ذهب للأنبياء، وكراسي من درٍّ للشهداء، وتنزل الحور العين من الغرف فيحمدوا اللّه ويمجدوه. قال: ثم يقول اللّه- عز وجل-: اكسوا عبادي. فيكسون، ويقول: أطعموا عبادي. فيطعمون، ويقول: اسقوا عبادي. فيسقون،

ويقول: طيِّبوا عبادي. فيطيبون، ثم يقول: ماذا تريدون؟ فيقولون: ربنا رضوانك. قال: فيقول: قد رضيت عنكم. ثم يأمرهم فينطلقون، وتصعد الحور العين إلى الغرف من زمردة خضراء أو من ياقوتة حمراء".

ورواه البزار بنحوه.

[1469] وعن سعد بن عبادة- رضي اللّه عنه- "أن رجلا من الأنصار أتى رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - فقال: أخبرنا عن يوم الجمعة ماذا فيه من الخير؟ فقال: فيه خمسة خصال: فيه خلق اللّه آدم، وفيه أهبط آدم، وفيه توفى اللّه آدم، وفيه ساعة لا يسأل اللّهَ العبدُ شيئًا إلا آتاه إياه ما لم يسأل مأثمًا أو قطيعة رحم، وفيه تقوم الساعة، ما ملك مقرب ولا سماء ولا أرض ولا جبال ولا ريح إلا وهن يشفقن من يوم الجمعة".
رواه عبد بن حميد ، وفي سنده عبداللّه بن محمد بن عَقيل.
وله شاهد من حديث أبي هريرة، رواه أبو داود ، والترمذي وصححه.

[1470] وعن أنس بن مالك- رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم -: "الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة كفارات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر. فقال رجل: يا رسول اللّه، وإن الجمعة لتكفر إلى الجمعة؟ قال: نعم، وتزيد ثلاثة أيام. قال: وقال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم -: إن في الجمعة ساعة لا يوافقها عبد مسلم يسأل اللّه فيها خيرًا إلا أعطاه إياه، وعرضت عليَّ الأيام فرأيت يوم الجمعة كأنه في مرآته بهاء ونورًا. وفضلت على سائر الأيام فسرني، ثم رأيت فيه نكتة سوداء كالشاة فقلت: يا جبريل ما هذه النكتة السوداء في هذا البهاء والنور؟ قال: هي الساعة تقوم فيها القيامة".
رواه الحارث عن داود بن المحبر وهو ضعيف.
وصدر الحديث في صحيح مسلم وغيره من حديث أبي هريرة.

[1471] وعن أبي هريرة- رضي اللّه عنه- عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "قيل: يا نبي اللّه، لم سمي يوم الجمعة؟ قال: لأن فيه جمعت طينة أبيك آدم- عليه السلام- وفيه الصعقة، وفيه البعثة، وفي آخر ثلاث ساعات منها ساعة من دعا اللّه - عز وجل- فيها بدعوة استجيب له " .
رواه الحارث وأحمد بن حنبل بسند ضعيف ومنقطع.

[1472] وعن أنس بن مالك- رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم -: ((إن يوم الجمعة وليلة الجمعة أربعة وعشرون ساعة، ليس فيها ساعة إلا وللّه فيها ستمائة عتيق من النار".
قال: فخرجنا من عنده فدخلنا على الحسن فذكرنا له حديث ثابت، فقال: سمعته، وزاد فيه: "كلهم قد استوجب النار" .
رواه أبو يعلى الموصلي ، وفي سنده عبدالواحد بن زيد، قال ابن عبدالبر: أجمعوا على ضعفه.

[1473] وعنه قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم -: "إن للّه في كل يوم جمعة ستمائة ألف عتيق يعتقهم من النار". قال أحدهما في حديثه: "كلهم قد استوجب النار".
رواه أبو يعلى بسند فيه الأزور بن غالب، قال ابن حبان: لا يحتج به إذا انفرد.
قال: ومتن الحديث الذي رواه باطل لا أصل له.

[1474] وعنه قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم -: ((إن للّه- عز وجل- في كل ساعة من ساعات الدنيا ستمائة ألف عتيق يعتقهم من النار، كلهم قد استوجب النار".
رواه أبو يعلى الموصلي والبيهقي بسند ضعيف، لجهالة بعض رواته.

2- باب الاغتسال يوم الجمعة وفضل الغسل
فيه حديث أبي سعيد، وتقدم في الباب قبله، وفيه حديث أبي أيوب، وسيأتي في باب الزينة والطيب، وحديث ابن عمر، وسيأتي في باب فضل الصلاة على الجنازة.

[1475] وعن عبداللّه بن عمرو- رضي اللّه عنهما- عن النبي - صلى الله عليه وسلم -: "من غسل واغتسل، وغدا وابتكر، ودنا فاقترب، واستمع وأنصت كان له بكل خطوة قيام سنة وصيامها" .
رواه الحارث وأبو يعلى بسند الصحيح.
وله شاهد من حديث أوس بن أوس رواه أبو داود الطيالسي، وأصحاب السنن الأربعة ، وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما وغيرهم.
قال الخطابي: قوله : ((غَسَّل واغتسل، وبَكَّر وابتكر" اختلف الناس في معناه: فمنهم من ذهب إلى أنه من الكلام الظاهر الذي يراد به التوكيد، ولم تقع المخالفة بين المعنيين لاختلاف اللفظين، وقال: ألا تراه يقول في هذا الحديث: "ومشى ولم يركب " ومعناهما واحد، وإلى هذا ذهب الأثرم صاحب أحمد.
وقال بعضهم: "غَسَّل " معناه: غسل الرأس خاصة، وذلك لأن العرب لهم لمم وشعور، وفي غسلها مؤنة، فأراد غسل الرأس من أجل ذلك، وإلى هذا ذهب مكحول. وقوله: "واغتسل " معناه: غسل سائر الجسد.
وزعم بعضهم أن قوله: "غَسَّل " معناه: أصاب أهله قبل خروجه إلى الجمعة، ليكون أملك لنفسه وأحفظ في طريقه لبصره.
وقوله: "بَكَّر وابتكر" زعم بعضهم أن قوله: "بَكَّر" أدرك باكورة الخطبة وهي أولها، ومعنى "وابتكر": قدم في الوقت. وقال ابن الأنباري: معنى "بَكَّر": تصدق قبل خروجه، وتأول في ذلك ما روي في الحديث من قوله عليه السلام: "باكروا بالصدقة، فإن البلاء لا يتخطاها".

وقال الحافظ أبو بكر بن خزيمة: من قال في الخبر: "غَسَّل واغتسل "- يعني بالتشديد- معناه: جامع فأوجب الغسل على زوجته أو أمته واغتسل. ومن قال: "غسَل واغتسل "- يعني: بالتخفيف- أراد غسل رأسه، واغتسل فغسل سائر

الجسد لخبر طاوس عن ابن عباس، ثم روي بإسناده الصحيح إلى طاوس قال: "قلت لابن عباس: زعموا أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: اغتسلوا يوم الجمعة واغسلوا رءوسكم وإن لم تكونوا جنبًا، ومسوا من الطيب. قال ابن عباس: أما الطيب فلا أدري، وأما الغسل فنعم ".

[1476] وعن هشام بن الحارث قال: قال عبداللّه: "إن من السنة الغسل يوم الجمعة".
رواه الطيالسي ، والحارث .

[1477/1] وعن عبداللّه بن وديعة، عن أبي ذر ضي اللّه عنه- عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "من اغتسل يوم الجمعة فأحسن غسله، أو تطهر فأحسن طهوره- شك ابن عجلان- ولبس من صالح ثيابه، ومسَّ ما كتب اللّه له من طيب أهله- أو من دهن أهله شك ابن عجلان- ثم أتى الجمعة فلم يلغ ولم يفرق بين اثنين إلا غفر اللّه له ما بينه وبين الجمعة الأخرى" .
رواه أبو داود الطيالسي ومسدد، وابن خزيمة في صحيحه .

[1477/2] والحميدي : فذكره وزاد في آخره: "غفر له بين الجمعتين وزيادة ثلاثة أيام ". والحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم. وليس كما زعم فلم يخرج مسلم لعبد اللّه بن وديعة شيئًا، ورواه ابن ماجه مختصرًا، ورواه البخاري لكن من رواية عبداللّه بن وديعة عن سلمان.

[1478] وعن زاذان "أن رجلا سأل عليًّا- رضي اللّه عنه- عن الغسل، فقال: اغتسل كل يوم إن شئت. قال: لا، بل الغُسل. قال: اغتسل كل يوم جمعة ويوم الفطر، ويوم النحر، ويوم عرفة".
رواه مسدد ، ورجاله ثقات.

[1479] وعن إبراهيم قال: "كانوا يحبون أن يجامعوا يوم الجمعة ليُوجبوا الغُسل ". رواه مسدد .

[1480] وعن عمر بن الخطاب- رضي اللّه عنه- قال: "أمرنا بالغسل يوم الجمعة. فقلت: أنتم أيها المهاجرون الأولون أم الناس عامة؟ قال: لا أدري ".
رواه أحمد بن منيع، ورجاله ثقات.

[1481] وعن أبي الدرداء- رضي اللّه عنه- قال: "أوصاني خليلي - صلى الله عليه وسلم - بثلاث لا أتركهن حتى أموت: بالغسل يوم الجمعة، وصوم ثلاثة أيام من كل شهر، والوتر قبل النوم ".
رواه أحمد بن منيع، والحارث ، وسيأتي لفظه في كتاب الصوم، ورواه مسلم وأبو داود والنسائي، فجعلوا مكان "غسل الجمعة" "صلاة الضحى".

[1482] وعن أبي هريرة- رضي اللّه عنه- قال: "أوصاني خليلي بثلاث لا أدعهن أبدًا: الوتر قبل أن أنام، وصيام ثلاثة أيام من كل شهر، والغسل يوم الجمعة" .
رواه أحمد بن منيع ومسدد وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو يعلى وأحمد بن حنبل بسند صحيح.

ورواه البخاري ، ومسلم ، وأبو داود ، (والترمذي) ، وا بن خزيمة ، والحارث بن أبي أسامة دون "غسل الجمعة" وجعلوا مكانه "صلاة الضحى".

[1483] وعن أبي سلمة قال: "جاء أبو هريرة- رضي اللّه عنه- فسلم على النبي - صلى الله عليه وسلم - يعوده في شكواه، فأذن له فدخل عليه فسلم وهو قائم فوجد النبي - صلى الله عليه وسلم - متساندًا إلى علي - رضي اللّه عنه- وقد قال علي بيده على صدره ضامه إليه والنبي - صلى الله عليه وسلم - باسط رجليه، فقال النبي - صلى الله عليه وسلم -: ادن يا أبا هريرة. فدنا ثم قال: ادن. فدنا، ثم قال: ادن. فدنا، حتى مَسَّ أطراف أصابع أبي هريرة أطراف أصابع النبي - صلى الله عليه وسلم - ثم قال له: اجلس يا أبا هريرة. فجلس، فقيل له: أدن مني طرف ثوبك. فمد أبو هريرة ثوبه فأمسك بيده وأدناه من وجه النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال له رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم -: أوصيك يا أباهريرة بخصال لا تدعهن ما بقيت. قال: نعم، أوص بما شئت. قال: أوصيك بالغسل يوم الجمعة، والبكور إليها، ولا تلغ ولا تله، أوصيك بثلاثة أيام من كل شهر فإنه صوم الدهر، وأوصيك بركعتي الفجر لا تدعهما وإن صليت الليل كله فإن فيهما الرغائب- قالها ثلاثًا- ضم إليك ثوبك. فضم ثوبه إلى صدره، فقال: يا رسول اللّه، بأبي أنت وأمي، أسر هذا أم أعلنه؟ قال: بل أعلنه يا أبا هريرة- قالها ثلاثًا".
رواه أبو يعلى الموصلي ، وهو في الصحيحين وغيرهما باختصار.

[1484] وعن عبداللّه بن الحارث بن نوف قال: سمعت سعدًا يقول: ما "كنت أحسب أن أحدًا يدع الغسل يوم الجمعة".
رواه أحمد بن منيع .

[1485] وعن عمران بن الحصن وأبي بكر- رضي اللّه عنهما- قالا: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم -: "من اغتسل يوم الجمعة كُفِّرت عنه ذنوبه وخطاياه، فإذا أخذ في المشي إلى الجمعة كان له بكل خطوة عمل عشرين سنة، فإذا فرغ من الجمعة أجيز بعمل مائتي سنة".
رواه إسحاق بن راهويه بسند ضعيف، لتدليس بقية بن الوليد. ورواه الطبراني في الكبير .

[1486] وسيأتي في باب فضل الصلاة على الميت من حديث ابن عمر مرفوعًا بسند ضعيف: "ومن اغتسل يوم الجمعة فكأنما صام يومًا في سبيل اللّه، واليوم بسبعمائة يوم ".

[1487] وعن أبي بكر الصديق- رضي اللّه عنه- "أن أعرابيًّا أتى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: بلغني أنك تقول: الجمعة إلى الجمعة، والصلوات الخمس كفارات لما بينهن إن اجتنبت الكبائر فقال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم -: نعم. ثم زاده فقال: الغسل يوم الجمعة كفارة، والمشي إلى الجمعة كفارة، كل قدم منها كعمل عشرين سنة، فإذا فرغ من صلاة الجمعة أجيز

بعمل مائتي سنة" .
رواه إسحاق ، والطبراني في الأوسط .

[1488] وعن هشيم قال: "قلت ليزيد: هل من غسل غير يوم الجمعة؟ قال: نعم، يوم عرفة، وعيد الفطر، ويوم أضحى، ويوم الجمعة.
وقال فيه: (ثنا عبدالرحمن) .
رواه أبو يعلى عن هشيم به.

3- باب الرخصة في ترك غسل يوم الجمعة وما جاء فيمن اغتسل للجنابة والجمعة
[1489] عن عبد الرحمن بن سمرة- رضي اللّه عنه- ولا أعلمه إلا عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "من توضأ فبها ونعمت، ومن اغتسل فالغسل أفضل ".
رواه أبو داود الطيالسي بإسناد حسن.

[1490] وعن أنس رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم -: "من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت، وهو يجزئ عنه الفريضة، ومن اغتسل فالغسل أفضل، وهو من السنة. رواه أحمد بن منيع واللفظ له بسند ضعيف لضعف يزيد الرقاشى، ورواه أبو داود الطيالسي والبزار من هذا الوجه دون قوله: "وهو من السُّنة".
ورواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن خزيمة وابن الجارود من حديث سمرة بن جندب، وأبو داود من حديث عائشة، والبزار من حديث جابر وأبي سعيد.

[1491] وعن عبداللّه بن أبي قتادة قال: "دخل عليَّ أبي وأنا أغتسل يوم الجمعة فقال: غسلك من جنابة أو من جمعة؟ قلت: من جنابة. قال أعد غسلا آخر، فإني سمعت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يقول: من اغتسل يوم الجمعة كان في طهارة إلى الجمعة الأخرى" .
رواه أبو يعلى، وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما، والحاكم وقال: صحيح عل شرطهما. قلت: كلا، هارون بن مسلم العجلي لم يخرج له في الصحيحين ولا في أحدهما، بل ولا له رواية في شىء من الكتب الستة.

4- باب فيمن جمع ومن لم يجمع والضرير إذا لم يجد قائدًا والأمر بالحضور للجمعة والرواح إليها وفي كم تؤتى الجمعة والزجر عن التخلف عنها من غير عذر
[1492] عن حميد قال: "كان أنس في قصره فأحيانًا يجمع وأحيانًا لا يجمع ".
رواه مسدد ، ورجاله ثقات.

[1493] وعن أبي هريرة- رضي اللّه عنه- قال: "كتبنا إلى عمر نسأله عن الجمعة بالبحرين، فكتب إلينا أن جمعوا حيثما كنتم ".
رواه مسدد .

[1494] وعن ابن عون قال: "كان أبو المليح على الأُبُلَّة- ولم يكن من عُمالَّ الحجاج أتقى من أبي المليح، - فكان إذا كان يوم الجمعة جاء فجمَّع بالبصرة ثم رجع ". رواه مسدد ، ورجاله ثقات.

[1495] وعن كثير مولى لابن سَمُرَةَ قالت: "مررت على عبدالرحمن بن سَمُرة يوم الجمعة وهو قاعد على بابه فقال: ما خطبَ أميركم؟ فقلنا: أوما جمعتَ؟ قال: لا، حَبَسَنا هذا الرّدغ)).
رواه مسدد ورجاله ثقات.

[1496] وعن الحسن قال: "الضرير إذا لم يجد قائدًا فلا جمعة عليه).
رواه مسدد ، ورجاله ثقات.
[1497/1] وعن سمرة- رضي اللّه عنه- قال: "احضروا الجمعة، وادنوا من الإمام، فإن الرجل ليتخلف عن الجمعة وإنه لمن أهلها"
رواه أبو بكر بن أبي شيبة ، والبزار ، والبيهقي ، ومدار أسانيدهم على الحكم بن عبدالملك، وهو ضعيف.

[1497/2]ورواه أبو داود في سننه : بلفظ: "احضروا الذكر، وادنوا من الإمام فإن الرجل لا يزال يتباعد حتى يؤخر في الجنة وإن دخلها".

[1498] وعن أبي سعيد الخدري رضي اللّه عنه- أنه سمع النبي - صلى الله عليه وسلم - يقول: "خمس من عملهن في يوم كتبه اللّه من أهل الجنة: من عاد مريضًا، وصام يوم الجمعة، وراح إلى الجمعة، وشهد جنازة، وأعتق رقبة".
رواه أبو يعلى ، وابن حبان في صحيحه ، وسيأتي في باب عيادة المريض.

[1499] وعن أبي هريرة- رضي اللّه عنه- عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "من علم أن الليل يئويه إلى أهله فليشهد الجمعة".
رواه أبو يعلى بسند ضعيف لضعف عبداللّه بن سعيد المقبري.
ورواه الترمذي دون قوله: " (من علم " فقال: سمعت أحمد بن الحسن يقول: كنا عند أحمد بن حنبل فذكروا على من تجب الجمعة فلم يذكر (أحد) فيه عن النبي - صلى الله عليه وسلم - شيئًا قال أحمد بن الحسن: فقلت لأحمد بن حنبل: فيه عن أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وسلم -. فقال أحمد: عن النبي - صلى الله عليه وسلم - ؟ قلت: نعم. قال أحمد بن الحسين: ثنا... فذكر الحديث المتقدم، قال: فغضب أحمد بن حنبل وقال لي: استغفر ربك، استغفر ربك.
قال الترمذي: إنما فعل أحمد بن حنبل هذا لأنه لم يَعُدَّ هذا الحديث شيئًا، وضعفه لحال إسناده. قال: وإنما يُروى من حديث معارك بن عباد عن عبداللّه بن سعيد المقبري، قال: ولا يصح عن النبي - صلى الله عليه وسلم - شيء في هذا الباب.

واختلف أهل العلم على مَنْ تجب الجمعة؟ قال بعضهم: تجب الجمعة على من آواه الليل إلى منزله. وقال بعضهم: لا تجب الجمعة إلا على من سمع النداء. وبه يقول الشافعي وأحمد وإسحاق.
[1500/1] وعن محمد بن عبدالرحمن بن سعد بن زرارة قالت: سمعت عمي

يحدث عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "من ترك الجمعة ثلاثًا طُبع على قلبه، وجعل قلبه قلب منافق ".
رواه مسدد بسند الصحيح.

[1500/2]وأبو يعلى ولفظه: من سمع النداء يوم الجمعة فلم يأت أو لم يجب، ثم سمع النداء فلم يأت أو لم يجب، ثم سمع النداء فلم يأت أو لم يجب، طبع اللّه - عز وجل- على قلبه، فجعل قلبه قلب منافق " .

[1501] وعن عبداللّه بن أبي قتادة، عن أبيه- رضي اللّه عنه- أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - قال: "من ترك الجمعة ثلاث مرات من غير ضرورة فقد طُبع على قلبه " .
رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل بسند رجاله ثقات.
ورواه ابن ماجه والحاكم وصححه من طريق عبداللّه بن أبي قتادة، عن جابر.
وله شاهد من حديث أبي الجعد الضمري، رواه أصحاب السنن الأربعة .

[1502] وعن حارثة بن النعمان- رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم -: "يخرج الرجل في غنيمته إلى حاشية القرية فيشهد الصلاة، ويئوب إلى أهله حتى إذا أكل ما حوله وتعذرت عليه الأرض قال: لو ارتفعت إلى رَدْهَة هي أعفى من هذه. فيرتفع حتى لا يشهد من الصلاة إلا الجمعة، حتى إذا أكل ما حوله وتعذرت عليه الأرض قال: لو ارتفعت إلى ردهة هي أعفى من هذه، فيرتفع حتى لا يشهد جمعة، ولا يدري ما يوم الجمعة، حتى يطبع على قلبه " .
رواه مسدد وأبو يعلى واللفظ لهما بسند حسن، وأحمد بن حنبل والبيهقي في الكبرى .
قوله: "رَدْهَة" هي بفتح الراء والطاء بينهما دال مهملة ساكنة: نقرة في الجبل، والجمع رداهٌ .

[1503/1] وعن جابر- رضي اللّه عنه- قال: "قام رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - خطيبًا يوم الجمعة فقال: عسى رجل تحضره الجمعة وهو على قدر ميل من المدينة فلا يحضر الجمعة. قال: ثم قال في الثانية: عسى رجل تحضره الجمعة وهو على قدر ميلين من المدينة فلا يحضرها. وقال في الثالثة: عسى يكون على قدر ثلاثة أميال من المدينة فلا يحضر الجمعة ويطبع اللّه على قلبه " .
رواه أبو يعلى .

[1503/2] ورواه ابن ماجه والحاكم وصححه بلفظ: "من ترك الجمعة ثلاثًا من غير ضرورة طبع اللّه على قلبه ".
وله شاهد من حديث أبي هريرة، رواه ابن ماجه ، وابن خزيمة في صحيحه .
وتقدم حديث عبداللّه بن عمرو، وحديث عقبة بن عامر في باب الحث على المذاكرة.

[1504/1] وعن ابن عباس- رضي إللّه عنهما-: "من ترك الجمعة ثلاث جُمَع متواليات فقد نبذ الإسلام وراء ظهره ".
رواه أبو يعلى موقوفًا بسند صحيح.

[1504/2] والترمذي بلفظ: "إن ابن عباس سُئل عن رجل يصوم النهار ويقوم الليل ولا يشهد الجماعة ولا الجمعة. فقال: هذا في النار".

5- باب الزينة والطيب والسواك يوم الجمعة
فيه حديث جابر، وسيأتي في صلاة العيدين.
[1505] عن أم الحصين- رضي اللّه عنها- قالت: "رأيت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يخطب وهو (متقنع) ببردة وعضلته ترتج " .
رواه الحميدي بإسناد صحيح.
وله شاهد من حديث جابر بن عبداللّه، وسيأتي في باب لبس الأحمر.

[1506] وعن جابر- رضي اللّه عنه- قال: "نظر رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - إلى الناس يوم الجمعة بادَّة هيئتهم، فقال: ما ضرَّ رجلا لو اتخذ لهذا اليوم ثوبين. فلم تأت الجمعة الأخرى حتى قَدِمَتْ ثياب من البَحْرَين غلاظ جدد الثوبين والنمرة".
رواه ابن أبي شيبة وفي سنده موسى بن عبيدة.
[1507/1] وعن عائشة- رضي اللّه عنها- قالت: "كان لرسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - ثوبان يلبسهما يوم الجمعة فإذا انصرف من الجمعة طواهما ورفعهما".
رواه الحارث عن الواقدي وهو ضعيف.

[1507/2] لكن المتن رواه ابن ماجه بإسناد صحيح، وابن خزيمة وعنه ابن حبان في صحيحه، ولفظهم: "إن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - خطب يوم الجمعة فرأى عليهم ثياب النمار، فقال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : ما على أحدكم إن وجد سعة أن يتخذ ثوبين لجمعته سوى ثوبي مهنته ".
ورواه أبو داود وابن ماجه من حديث عبداللّه بن سلام.

[1508] وعن البراء بن عازب- رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : "من الحق على المسلمين أن يغتسل أحدكم يوم الجمعة، وأن يمس من طيب إن كان عند أهله فإن لم يكن عندهم فإن الماء طيب " .
رواه أحمد بن منيع بإسناد حسن.

[1509]وعن أبي هريرة رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم -: ((من اغتسل يوم الجمعة فأحسن غسله، ولبس من صالح ثيابه ومس من طيب بيته أو دهنه، وغدا وابتكر غفر له ما بينه وبن الجمعة الأخرى وزيادة ثلاثة أيام من التي بعدها" .
رواه أبو يعلى وعنه ابن حبان في صحيحه ، ورواه ابن خزيمة في صحيحه .

[1510]وعن سعد بن أبي وقاص- رضي اللّه عنه-: أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "إن اللّه- تعالى- طيب يحب الطيب، نظيف يحب النظافة، كريم

يحب الكرم، جواد يحب الجود، فنظفوا بيوتكم، ولا تشبهوا باليهود التيي تجمع الأَكْباءَ في دورها" . رواه أبو يعلى بسند ضعيف لضعف خالد بن إياس العدوي.
الأَكْباء: الكناسات، واحدها كبا مقصور، وبالمد والكسر: البخور.

[1511] وعن ابن السباق: "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال في جمعة من الجُمَع: إن هذا يوم عيد جعله اللّه- عز وجل- للمسلمين فاغتسلوا، ومن كان عنده طيب فلا يضره أن يمس منه، وعليكم بالسواك " .
رواه مسدد والبيهقي مرسلًا بسند رجاله ثقات.
ورواه البيهقي مرفوعًا من حديث أبي هريرة ومن حديث أنس وقال: الصحيح أنه مرسل.

[1512] وعن محمد بن عبدالرحمن، عن رجل من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - من الأنصار، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "ثلاثة حق على كل مسلم يوم الجمعة: السواك، والغسل، والطيب إن وجده " .
رواه مسدد ، وأبو يعلى واللفظ له، وأحمد بن حنبل .

[1513] وعن عبداللّه بن عمرو بن حلحلة ورافع بن خديج قالا: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : "السواك واجب، وغسل الجمعة واجب ".
رواه أبو يعلى.

[1514]وعن أبي أيوب رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم -: "يا معشر المسلمين، من جاء منكم الجمعة فليغتسل، وإن وجد طيبًا فلا عليه أن يمس منه، وعليكم بالسواك ".
قال: فحدثت عبداللّه بن عباس بالذي حدثني أبوأيوب قال عبداللّه: "أما الغسل فنعم، وأما الطيب فلا أدري ".
رواه أبو يعلى واللفظ له، وأحمد بن حنبل ، والطبراني ، وابن خزيمة في صحيحه . وله شاهد في الصحيح من حديث عبداللّه بن عباس.

6- باب التبكير والصلاة يوم الجمعة وما جاء في خروج النساء يوم الجمعة من المسجد والنهي أن يقيم الرجل أخاه يوم الجمعة
[1515] وعن أبي عمرو الشيباني قال: "رأيت ابن مسعود- رضي اللّه عنه- يُخرج النساء يوم الجمعة من المسجد".
رواه مسدد ، ورجاله ثقات.

[1516] وعن جابر- رضي اللّه عنه- أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - قال: "لا يقيم أحدكم أخاه يوم الجمعة ثم يخالفه إلى مقعده ولكن تفسحوا" .
رواه أبو يعلى، وفي سنده ابن لهيعة.

[1517] وعن العلاء بن عبدالرحمن بن يعقوب مولى الحرقة قال أبي: "إن لي إليك حاجة. فظننت أنه يريد شيئًا من عرض الدنيا، فقلت: يا أبه، سل ما شئت. قال: فإني أسألك أن تبكر إلى الجمعة، فإني سمعت أبا سعيد يقول: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : الملائكة يوم الجمعة يكتبون الناس: فكالمُهدي بعيرًا، أو كالمهدي بقرة، أو كالمهدي شاة، أو كالمقدم طائرًا، أو كالمقدم بيضة، فإذا قعد الإمام على المنبر طويت الصحف " .

رواه أبو داود الطيالسي ، وأحمد بن حنبل.
وأصله في صحيح مسلم وغيره من حديث أبي هريرة.

[1518/1] وعن علي بن أبي طالب- رضي اللّه عنه- قال: "إذا كان يوم الجمعة جاءت الملائكة إلى أبواب المسجد فكتبوا الناس على قدر منازلهم، وخرجت لشياطين بالربايث يُربِّثون الناس ويذكرونهم الحوائج، فمن أتى الجمعة ودنا واستمع وأنصت ولم يلغ كان له كفلان من الأجر، ومن نأى فاستمع وأنصت ولم يلغ كان له كفل من الأجر، ومن دنا فاستمع ولم ينصت ولغا كان عليه كفلان من الإثم، ومن نأى ولم يسمع ولم ينصت كان عليه كفل من الوزر، سمعته من نبيكم - صلى الله عليه وسلم -)) . رواه أبو بكر بن أبي شيبة.

[1518/2] وأحمد بن حنبل وزاد: "ومن قال: صه فقد تكلم، ومن تكلم فلا جمعة له. ثم قال: هكذا سمعت نبيكم - صلى الله عليه وسلم -)).
ورواه أبو داود في سننه باختصار، وفي إسنادهم راو لم يسم.
الربايث- بالراء والباء الموحدة ثم ألف وياء مثناة تحت بعدها ثاء مثلثة- جمع ربيثة،
وهي الأمر الذي يحبس المرء عما يقصد ويثبطه عنه. ومعناه أن الشياطين تشغلهم وتفندهم عن السعي إلى الجمعة إلى أن تمضي الأوقات الفاضلة.
وقوله: "صه " بسكون الهاء وتكسر منونة- وهي كلمة زجر للمتكلم أي: اسكت. "والكِفل "- بكسر الكاف- هو النصيب من الأجر أو الوزر.

[1519] وعن أبي هريرة- رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : ((إن الملائكة على أبواب المسجد يوم الجمعة يكتبون الناس على منازلهم، جاء فلان الجمعة من الساعة كذا، جاء فلان من الساعة كذا، جاء فلان والإمام يخطب وقد أدرك الصلاة ولم يدرك الجمعة إذًا لم يدرك الجمعة".
رواه الحارث بسند ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان.
ولأبي هريرة حديث في الصحيح وغيره بغير هذه السياقة.

[1520] وعن أبي أمامة- رضي اللّه عنه- سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: "إن الملائكة يقومون على أبواب المسجد فيكتبون الأول فالأول حتى إذا خرج الإمام طويت الصحف " .
ورواه أبو يعلى وأحمد بن حنبل ورجاله ثقات، والطبراني في الكبير .

وتقدم حديث أبي هريرة في الباب قبله.

[1521] وعن الحكم بن الأعرج- أو حصين بن أبي الحر- قال: "رأيت عمران بن الحصين صلى الجمعة ثم صلى بعدها ركعتين فقالوا: أَكْمَلَهَا، أَكْمَلَهَا.
فذكرت ذلك لعمران فقال: لأن تختلف النيازكة في جوفي أحب إليَّ من أن أفعل ذلك. فرمقته في الجمعة الثانية فصلى، ثم احتبى فلم يصل حتى قام إلى العصر"

رواه مسدد ، ورجاله ثقات.
[1522]وعن السائب بن يزيد قال: "كنا نصلي في زمن عمر- رضي اللّه عنه- يوم الجمعة، فإذا خرج عمر وجلس على المنبر قطعنا الصلاة، وكنا نتحدث ويحدثنا، فربما يسأل الرجل الذي يليه عن سوقهم وخدامهم، فإذا سكت المؤذن خطب فلم نتكلم حتى يفرغ من خطبته ".
رواه إسحاق بن راهويه موقوفًا بسند صحيح، والبيهقي في الكبرى.

[1523] وعن أبي هريرة- رضي اللّه عنه- قال: "نهى رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - عن الصلاة نصف النهار إلا يوم الجمعة"
رواه الحارث عن الواقدي وهو ضعيف.
وله شاهد من حديث أبي قتادة رواه مسلم في صحيحه وغيره.

7- باب اتخاذ المنبر وقدره واسم من صنعه وحنين الجذع واتخاذ العصا
[1524/1] وعن أبي سعيد الخدري- رضي اللّه عنه- قال: "كان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يخطب إلى جذع، فأتاه رجل رومي فقال: أصنع لك منبرًا تخطب عليه. فصنع له منبره هذا الذي ترون. قال: فلما قام عليه يخطب حنَّ الجذع حنين الناقة إلى ولدها، فنزل رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - فضمه إليه فسكن، فأمر به أن يدفن ويحفر له ".
ورواه أبو بكر بن أبي شيبة .

[1524/2] وفي رواية له: "إذا رأيتم فلانا يخطب على منبري فاضربوا رأسه.

[1524/3] وعبد بن حميد ولفظه قال "كان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يخطب يوم الجمعة إلى جذع نخلة، فقال له الناس: يا رسول اللّه، قد كثر الناس- يعني: المسلمين- وإنهم ليحبون أن يروك، فلو اتخذت منبرًا تقوم عليه فيراك الناس؟ قال: نعم، من يجعل لنا هذا المنبر؟ فقام إليه رجل فقال: أنا. قال: تجعله؟ قال: نعم. ولم يقل إن شاء اللّه. قال: ما اسمك؟ قال: فلان. قال: اقعد. فقعد، ثم عاد فقال: من يجعل لنا هذا المنبر؟ فقام إليه رجل فقال: أنا. قال: تجعله؟ قال: نعم. ولم يقل إن شاء اللّه. قال: ما اسمك؟ قال: فلان. قال: اقعد. فقعد، ثم عاد فقال: من يجعل لنا هذا المنبر؟ فقام إليه رجل فقال: أنا. فقال: تجعله؟ قال: نعم إن شاء اللّه. قال: ما اسمك؟ قال: إبراهيم قال: اجعله. فلما كان يوم الجمعة اجتمع الناس للنبي - صلى الله عليه وسلم - في آخر المسجد، فلما صعد رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - المنبر واستوى عليه استقبل القبلة حنت النخلة حتى أسمعتني وأنا في آخر المسجد. قال: فنزل رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - عن المنبر فاعتنقها، فلم يزل حتى سكنت ثم عاد إلى المنبر فحمد اللّه وأثنى عليه ثم قال: إن هذه النخلة إنما حنت شوقًا إلى رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - لما فارقها، فواللّه لو لم أنزل إليها فأعتنقها لما سكنت إلى يوم القيامة".

[1524/4] ورواه أبو يعلى ولفظه: "كان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يقوم إلى خشبة يتوكأ عليها يخطب كل جمعة، حتى أتاه رجل من القوم فقال: إن شئت جعلت لك شيئًا إذا قعدت عليه كنت كأنك قائم. قال: نعم. قال: فجعل له المنبر، فلما جلس عليه حنت الخشبة حنين الناقة على ولدها حتى نزل النبي - صلى الله عليه وسلم - فيه فوضع يده عليها، فلما كان من الغد

رأيتها قد حُولت، فقلنا: ما هذا؟ قالوا: جاء النبي - صلى الله عليه وسلم - البارحة وأبو بكر وعمر فحولوها " .

[1524/5] ورواه البزار ولفظه: "كان لرسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - خشبة يقوم إليها، فجاء رجل فأمره أن يجعل له كرسيًّا، فقام النبي - صلى الله عليه وسلم - يخطب عليه، فحنت الخشبة التي كان يقوم عندها حتى سمع أهل المسجد حنينها- قال: فقلت للعوفي: أنت سمعته؟ قال: نعم، سمعته لعمري- فجاء النبي - صلى الله عليه وسلم - حتى احتضنها فسكنت " .
قال البزار: لا نعلمه عن أبي سعيد إلا من وجهين: أحدهما: رواه مجالد عن أبي الوداك. والثاني: محمد بن أبي ليلى عن عطية العوفي.
قلت: رواه ابن أبي شيبة وأبو يعلى من طريق مجالد، والبزار من طريق ابن أبي ليلى، وفات البزار ما رواه عبد بن حميد من طريق أبي نضرة وهي أمثل الطرق الثلاث.

[1525/1] وعن جابررضي اللّه عنه- قال: "كان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يخطب إلى خشبة، فلما جعل المنبر حنت حنين الناقة إلى ولدها، فأتاها فوضع يده عليها فسكنت ". رواه ابن أبي شيبة، ورجاله ثقات

[1525/2] وأبو يعلى ولفظه: قال: "كان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يقوم إلى خشبة يتوكأ عليها يخطب كل جمعة، حتى أتاه رجل من الروم، وقال: إن شئتَ جعلت لك شيئًا إذا قعدت عليه كنت كأنك قائم قال: نعم، قال: فجعل له المنبر، فلما جلس عليه حنت الخشبة حنين الناقة على ولدها، حتى نزل النبي - صلى الله عليه وسلم - فوضع يده عليها، فلما كان من الغد فرأيتها قد حُولت، فقلت: ما هذا؟ قالت: جاء النبي - صلى الله عليه وسلم - وأبو بكر وعمر فحوَّلوها" .
وحديث جابر هذا في الصحيح لكن بغير هذا السياق.

[1526] وعن أبي حازم أخبرني سهل بن سعد- رضي اللّه عنه-: "أن العود الذي كان في المقصورة جُعل لرسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - حين أسنَّ، فكان يتكئ عليه إذا قام، فلما قُبض رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - سرق، فَطُلِب فُوُجِدَ في مسجد بني عمرو بن عوف، فكانت الأرضة قد أصابت منه، فنحِتَتْ له خشبتان جُوفتا ثم أطبقتا عليه ثم شُعِبَتْ الخشبتان عليه، فأنت إذا رأيته رأيت الشَّعَبَ فيه ".
رواه ابن أبي شيبة ، وإسحاق بن راهويه، وسيأتي لفظه في باب معجزات النبوة.

[1527] وعن ابن عباس وأنس بن مالك- رضي اللّه عنهم- "أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - كان يخطب إلى جذع نخلة، فلما اتخذ المنبر تحول إلى المنبر فحنَّ الجذع حتى أتاه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فاحتضنه فسكن، فقال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم -: لولم احتضنه لحنَّ إلى يوم

القيامة).
رواه أحمد بن منيع وعبد بن حميد والحارث بسند رجاله ثقات، ولفظهم واحد، ورواه ابن ماجه مختصرًا بسند صحيح.

[1528] وعن معاذ بن جبل- رضي اللّه عنه- عن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - قال: "إن أتخذ منبرا فقد اتخذ أبي إبراهيم، وإن أتخذ العصا فقد اتخذ أبي إبراهيم العصا".
رواه إسحاق والبزار بسند فيه موسى بن محمد بن إبراهيم، وهو ضعيف.

[1529] وعن جرير رضي اللّه عنه- قال: "خطب النبي - صلى الله عليه وسلم - على منبر صغير فحثنا على الصدقة" .
رواه الطيالسي.

8- باب رفع الصوت بالخطبة والإنصات لها والزجر عن تخطي رقاب الناس والإمام يخطب
[1530] وعن البراء بن عازب- رضي اللّه عنه- قال: "خطبنا رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - حتى أسمع العواتق في بيوتها- أو قال: في خدورها- فقال: يا معشر من آمن بلسانه ولم يدخل الإيمان قلبه، لا تغتابوا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم، فإنه من تتبع عورة أخيه تتبع اللّه عورته، ومن تتبع اللّه عورته يفضحه في جوف بيته.
رواه أبو يعلى الموصلي (ورواه أحمد بن حنبل، والحاكم، والبيهقي في الكبرى.

[1531/1] وعن أبي هريرة- رضي اللّه عنه- قال: "بينما رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يخطب يوم الجمعة إذ قال أبو ذز لأبي بن كعب: متى نزلت هذه السورة؟ فلم يجبه. قال: فلما قضى صلاته قال: ما لك من صلاتك إلا ما لغوت. فأتى أبو ذر النبي - صلى الله عليه وسلم - فذكر ذلك له فقال: صدق أَبَيّ.
رواه أبو داود الطيالسي ، ورجاله ثقات.

[1531/2] وأبو بكر بن أبي شيبة والبزار وأحمد بن منيع ولفظه: "إن النبي - صلى الله عليه وسلم - قرأ سورة على المنبر، فقال أبو ذر لأبي: متى نزلت هذه السورة؟ فأعرض عنه أبي، فلما قضى رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - صلاته قال أبي لأبي ذر: ما لك من صلاتك إلا ما لغوت... " فذكره. قوله: "لغوت ": قيل معناه: خبت من الأجر، وقيل: أخطأت، وقيل ثكلت. وقيل: بطلت فضيلة جمعتك، وقيل: صارت جمعتك ظهرًا. وقيل غير ذلك.

[1532] وعن جابر قال: "قال سعد بن أبي وقاص- رضي اللّه عنهما- لرجل في يوم جمعة: لا جمعة لك. فذكر الرجل ذلك للنبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: يا رسول الله، إن سعداً قال لي: لا جمعة لك. فقال النبي - صلى الله عليه وسلم - لم يا سعد؟ قال: إنه تكلم وأنت تخطب. فقال: صدق سعد.
رواه أبو بكر بن أبي شيبة ، وعبد بن حميد ، والبزار وأبو يعلى الموصلي وعنه ابن حبان في صحيحه ، كلهم من طريق مجالد، وهو ضعيف.

[1533] وعن ابن عباس رضي اللّه عنهما قال: قال رسول اللّه - صلى الله

عليه وسلم - : "من تكلم يوم الجمعة والإمام يخطب فهو كالحمار يحمل أسفارًا، والذي يقول له: أنصت ليس له جمعة" .
(رواه) أبو بكر بن أبي شيبة ، وأحمد بن حنبل ، والبزار ، والطبراني ، كلهم من حديث مجالد، لكن المتن له شواهد كثيرة.
قال الترمذي: والعمل عليه عند أهل العلم، كرهوا للرجل أن يتكلم والإمام يخطب، وقالوا: إن تكلم غيره فلا ينكر عليه إلا بالإشارة، واختلفوا في رد السلام وتشميت العاطس والإمام يخطب، ورخص بعض أهل العلم في رد السلام وتشميت العاطس والإمام يخطب، وهو قول أحمد وإسحاق، وكره بعض أهل العلم من التابعين وغيرهم ذلك، وهو قول الشافعي.

[1534] وعن جابرقال: "دخل عبداللّه بن مسعود- رضي اللّه عنهما- والنبي - صلى الله عليه وسلم - يخطب، فجلس إلى جنبه أبي بن كعب، فسأله عن شيء أو كلَّمه بشيء فلم يرد عليه، فظن ابن مسعود أنها مَوْجِدة، فلما انفتل النبي - صلى الله عليه وسلم - من صلاته قال ابن مسعود: يا أبي، ما منعك أن ترد عليَّ؟ قال: إنك لم تحضر معنا الجمعة. قال: لم؟ قال: تكلمت والنبي - صلى الله عليه وسلم - يخطب. فقام ابن مسعود فدخل على النبي - صلى الله عليه وسلم - فذكر ذلك له، فقال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : صدق أبي، صدق أبي، أطع أبيًّا" .
رواه أبو يعلى الموصلي بسند جيد، وعنه ابن حبان في صحيحه .

[1535] وعن الأرقم بن أبي الأرقم- وكانت له صحبة- رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : "إن الذي يتخطى رقاب الناس يوم الجمعة فيفرق بين الاثنين والإمام يخطب كالجار قُصبه في النار" .
رواه أبو يعلى وأحمد بن حنبل والطبراني في الكبير بسند فيه هشام بن زياد، قال ابن عبدالبر: أجمعوا على ضعفه.
وله شاهد من حديث عبداللّه بن بسر، رواه أحمد بن حنبل ، وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما، وغيرهم .

9- باب الخطبة يوم الجمعة بسورة ((ق) قائمًا وخطبتين وجلستين
[1536/1] عن بنت حارثة بن النعمان الأنصارية- رضي اللّه عنها- قالت: "لقد رأيتنِا وتنورنا وتنور رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - واحد، وما أخذت "ق "- تعني: سورة "ق "- إلا من فِيّ رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - وهو يخطب
رواه الطيالسي عن شعبة، عن خبيب، عن معن، عنها.

[1536/2] وأحمد بن منيع، عن روح بن عبادة، عن شعبة، عن خبيب بن عبدالرحمن، عن معن بن عبداللّه- أو محمد بن عبداللّه بن معن- عن حارثة بن النعمان قال: "لقد رأيتنا وإن تنورنا وتنور رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - واحد، وما تعلمت سورة "ق " إلا من في رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - وهو يخطب بها يوم الجمعة".

هكذا وقع في مسندي الطيالسي وأحمد بن منيع، وصوابه ما رواه مسلم في صحيحه وغيره: أبو داود والنسائي من طريق شعبة، عن خبيب، عن عبداللّه بن محمد بن معن، عن ابنة حارثة بن النعمان قالت: "ما حفظت "ق " إلا من في رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يخطب بها كل جمعة. قالت: وكان تنورنا وتنور رسول الله واحدًا".

[1537/1] وعن ابن عباس- رضي اللّه عنهما- عن النبي - صلى الله عليه وسلم - ((أنه كان يخطب يوم الجمعة قائماً ثم يقعد، ثم يقوم فيخطب " . رواه أبو بكر بن أبي شيبة .

[1537/2] وأبو يعلى وزاد: "فجلس جلوسًا خفيفًا".
ومدار إسنادهما على حجاج بن أرطاة وهو ضعيف، وأصله في الصحيحين وغيرهما من حديث ابن عمر.

[1538] وعن سلمة بن الأكوع وأبي حميد الساعدي وأبي هريرة- رضي اللّه عنهم- عن النبي - صلى الله عليه وسلم - ((أنه كان يخطب خطبتين ويجلس جلستين، يجلس أول ما يصعد ". رواه الحارث بن أبي أسامة عن محمد بن عمر الواقدي وهو ضعيف.

10- باب الخطيب يكلم الرجل في خطبته وما يقرأ في الخطبة
[1539/1] عن علي بن أبي طالب- رضي اللّه عنه- "أنه صعد المنبر يوم الجمعة فخطب فقام إليه الأشعث بن قيس فقال: غلبتنا عليك هذه الحمراء. فقال: من يعذرني من هؤلاء الضياطرة؟ يتخلّف أحدهم يتقلّب على حشاياه، وهؤلاء يُهَجِّرون إلى ذكر اللّه، لئن طردتهم إني إذًا لمن الظالمن، آما واللّه لقد سمعته وهو يقول: ليضربنكم على الدين عودًا كما ضربتموهم عليه بَدْءًا". رواه ابن أبي شيبة .

[1539/2] والحارث ورجاله ثقات، ولفظه: "كان علي يخطب وقد أحدقت به الموالي، فأقبل الأشعث بن قيس يتخطى رقاب الناس حتى دنا منه، فقال: يا أمير المؤمنين، غلبتنا عليك هذه الحمراء على وجهك. قال: فغضب حتى احمرَّ وجهه. فقال عباد: وكان خلفه صعصعة بن صوحان فضرب بيده كتفي- أو منكبي شك أبو معاوية- فقال: إنا للّه وإنا إليه راجعون، ليذكرن اليوم من أمر العرب شيئًا كان يكتمه. قال: فقال علي: من يعذرني من هذه الضياطرة؟ يتمرغ أحدهم على حشاياه، ويهجر قوم لذكر اللّه، فيأمروني أطردهم فأكون من الظالمين، أما والذي فلق الحبة وبرأ النسمة، لقد سمعت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يقول: ليضربنكم على الدين كما ضربتموهم عليه بدءًا".

[1540] وعن ابن عباس- رضي اللّه عنهما-: "أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - قرأ في خطبته "المائدة" وسورة "التوبة) ثم قال النبي - صلى الله عليه وسلم -: أحلوا ما أحل اللّه فيهما، وحرموا ما حرم اللّه فيهما". رواه عبد بن حميد عن إبراهيم بن الحكم بن أبان وهو ضعيف.

11- باب جواز قطع الخطبة وما جاء في الخطباء وما أعد لهم إذا لم يعملوا بما علموا
[1541] عن أبي الأحوص الجشمي قال: "بينا ابن مسعود يخطب ذات يوم فإذا هو بحية تمشي على الجدار، فقطع خطبته ثم ضربها بقضيبه حتى قتلها، ثم قال: سمعت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يقول: من قتل حية فكأنما قتل رجلا مشركًا قد حل دمه " . رواه أبو يعلى وأحمد بن حنبل والبزار ، كلهم من طريق أبي الأعين العبدي، وهو ضعيف، ورواه الطبراني مرفوعًا وموقوفًا، ورواه أبو بكر بن أبي شيبة وأبو دأود الطيالسي ومسدد وأحمد بن منيع.
ورواه أصحاب السنن الأربعة من حديث بريدة بن الحصيب.

[1542/1] وعن أنس بن مالك- رضي اللّه عنه- قال: قال النبي - صلى الله عليه وسلم -: (الما أسري بي أتيت على قوم تقطع شفاههم بمقاريض من نار، قال: قلت: يا جبريل، من هؤلاء؟ قال: هؤلاء الخطباء من أمتك ".
ورواه الطيالسي .
من مسند أحمد ومسند أبي يعلى واللفظ لها.

[1542/2] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن منيع وعبد بن حميد والحارث وأبو يعلى ، كلهم من طريق علي بن زيد بن جدعان، زاد أبو يعلى " هؤلاء خطباء من أهل الدنيا كانوا يأمرون الناس بالبر وينسون أنفسهم وهم يتلون الكتاب أفلا يعقلون " .

[1542/3] وفي رواية لأبي يعلى وابن حبان في صحيحه : "أتيت على سماء الدنيا ليلة أُسري بي فرأيت فيها رجالا تُقطع ألسنتهم وشفاههم بمقارض من نار- أو قال: من حديد- قلت: من هؤلاء؟ قال: خطباء أمتك ".

[1542/4] ورواه البزار بسند ضعيف ولفظه: "مررت ليلة أُسري بي بقوم تُقرض شفاههم، فقلت: من هؤلاء؟ قال: هؤلاء الخطباء من أمتك- أحسبه قال: الذين يقولون ما لا يفعلون ".

12- باب في خطبة كذبها داود بن المحبر على رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - وما جاء في تحية المسجد في أثناء الخطبة
[1543] عن أبي هريرة وابن عباس- رضي اللّه عنهم- قالا: "خطبنا رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - خطبة قبل وفاته، وهي آخر خطبة خطبها بالمدينة حتى لحق باللّه، فوعظنا فيها موعظة ذرفت منها العيون، ووجلت منها القلوب، وتقشعرت منها الجلود، وتقلقلت منها الأحشاء، أمر بلالا فنادى الصلاة جامعة قبل أن يتكلم، فاجتمع الناس إليه، فارتقى المنبر فقال: يا أيها الناس، ادنوا وأوسعوا لمن خلفكم- ثلاث مرات- فدنا الناس وانضم بعضهم إلى بعض، والتفتوا فلم يروا أحدًا، ثم قال: ادنوا وأوسعوا لمن خلفكم. فدنا الناس وانضم بعضهم لبعض والتفتوا فلم يروا أحدًا، ثم قال: ادنوا وأوسعوا لمن خلفكم. فدنوا وانضم بعضهم إلى بعض والتفتوا فلم يروا أحدًا، فقام رجل فقال: لمن نوسع للملائكة؟ قال: لا، إنهم إذا كانوا معكم لم يكونوا بين أيديكم ولا أخلفكم،) ولكن عن يمينكم وشمائلكم. فقال: ولم لا يكونون بين أيدينا ولا خلفنا، أهم

أفضل منا؟ قال: بل أنتم أفضل من الملائكة، اجلس. فجلس، ثم خطب فقال: الحمد للّه أحمده ونستعينه ونستغفره ونؤمن به ونتوكل عليه، ونشهد أن لا إله إلا اللّه وحده لا شريك له، وأن محمدًا عبده ورسوله، ونعوذ باللّه من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده اللّه فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له.
أيها الناس، إنه كائن في هذه الأمة ثلاثون كذابًا، أولهم صاحب اليمامة وصاحب صنعاء.
أيها الناس، إنه من لقي اللّه وهو يشهد أن لا إله إلا اللّه مخلصاً دخل الجنة.
فقام علي بن أبي طالب فقال: بأبي وأمي يا رسول اللّه، كيف يخلص بها لا يفلح معها غيرها، بَينِّ لنا حتى نعرفه؟ فقال: حرصًا على الدنيا وجمعًا لها من غير حلها ورضاً بها، وأقوام يقولون أقاويل الأخيار، ويعملون عمل الفجار، فمن لقي اللّه وليس فيه شيء من هذه الخصال بقوله: لا إله إلا اللّه دخل الجنة، ومن اختار الدنيا على الآخرة فله النار.
ومن تولى خصومة قوم ظلمة أو أعانهم عليها نزل به ملك الموت يبشره بلعنة ونار خالداً فيها وبئس المصير.
ومن خف لسلطان جائر في حاجة فهو قرينه في النار.
ومن دلَّ سلطانًا على جور قُرِنَ مع هامان في النار، وكان هو وذلك السلطان من أشد الناس عذابًا.
ومن عظَم صاحب دنيا ومدحه طمعًا في دنياه سخط اللّه عليه، وكان في درجة قارون في أسفل جهنم.
ومن بنى بناء رياء وسمعة حمله يوم القيامة مع سبع أرضين يطوقه نارًا توقد في عنقه ثم يرمى به النار. فقيل: وكيف يبني بناء رياء وسمعة؟ فقال: يبني فضلا عماّ يكفيه، ويبنيه مباهاة.
ومن ظلم أجيرًا أجرة حبط عمله، وحرم عليه ريح الجنة، وريحها يوجد من مسيرة خمسمائة عام.
ومن خان جاره شبرًا من الأرض طوقه يوم القيامة إلى سبع أرضين نارًا حتى يدخله جهنم.
ومن تعلم القرآن ثم نسيه متعمدًا لقي اللّه مجذومًا مغلولاً، وسلط اللّه عليه بكل آية حية تنهشه في النار.

ومن تعلم القرآن فلم يعمل به وآثر عليه حطام الدنيا وزينتها استوجب سخط اللّه، وكان في درجة اليهود والنصارى الذين نبذوا كتاب اللّه وراء ظهورهم واشتروا به ثمنًا قليلاً. ومن نكح امرأة في دبرها أو رجلا أو صبيّا حُشر يوم القيامة وهو أنتن من الجيفة، يتأذى به الناس حتى يدخل جهنم، وأحبط اللّه أجره، ولا يقبل منه صرفًا ولا عدلا، ويدخل في تابوت من نار وتسلط عليه مسامير من حديد حتى تسلك تلك المسامير في جوفه، فلو وضع عرق من عروقه على أربعمائة أمة لماتوا جميعًا، وهو من أشد أهل النار عذابًا يوم القيامة.
ومن زنى بامرأة مسلمة أو غير مسلمة، حرة أو أمة، فتح عليه في قبره ثلاثمائة ألف باب من النار، يخرج عليه منها حيات وعقارب وشهب من النار فهو يعذب إلى يوم القيامة بتلك النار، مع ما يلقى من تلك الحيات والعقارب،

ويبعث يوم القيامة يتأذى الناس بنتن فرجه، ويعرف بذلك حتى يدخل النار فيتأذى به أهل النار مع ما هم فيه من العذاب، لأن اللّه حرم المحارم، وليس أحد أغير من اللّه، ومن غيرته حرم الفواحش وحد الحدود.
ومن اطلع إلى بيت جاره فرأى عورة رجل أو شعر امرأة أو شيئًا من جسدها كان حقًّا على اللّه أن يدخله النار مع المنافقين الذين كانوا يتحينون عورات النساء، ولا يخرج من الدنيا حتى يفضحه اللّه ويبدي للناظرين عورته يوم القيامة.
ومن سخط رزقه وبثَّ شكواه ولم يصبر لم يرفع له إلى اللّه حسنة، ولقي اللّه وهو عليه ساخط.
ومن لبس ثوبًا فاختال في ثوبه خسف به من شفير جهنم، يتجلجل فيها ما دامت السموات والأرض لأن قارون لبس حلة فاختال فخسف به، فهو يتجلجل فيها إلى يوم القيامة.
ومن نكح امرأة حلالا بمال حلال يريد بذلك الفخر والرياء لم يزده اللّه بذلك إلا ذلًا وهوانا، وأقامه اللّه بقدر ما استمتع منها على شفير جهنم ثم يهوي فيها سبعين خريفًا.
ومن ظلم امرأة مهرها فهو عند اللّه زانٍ ، ويقول اللّه له يوم القيامة: عبدي زوجتك على عهدي فلم توف بعهدي فيتولى اللّه طلب حقها فيستوعب حسناته كلها فما تفي به فيؤمر به إلى النار.
ومن رجع عن شهادة أو كتمها أطعمه اللّه لحمه على رءوس الخلائق، ويدخله النار وهو يلوك لسانه.
ومن كانت له امرأتان فلم يعدل بينهما في القسم من نفسه وماله جاء يوم القيامة مغلولا مائلا شقه حتى يدخل النار.
ومن آذى جاره من غير حق حرم اللّه عليه ريح الجنة ومأواه النار، ألا وان اللّه يسأل الرجل عن جاره كما يسأله عن حق أهل بيته، فمن ضيَّع حق جاره فليس منا.
ومن أهان فقيراً مسلماً من أجل فقره فاستخف به فقد استخف بحق اللّه، ولم يزل في مقت اللّه وسخطه حتى يرضيه.
ومن أكرم فقيراً مسلماً لقي اللّه يوم القيامة وهو يضحك إليه.
ومن عُرضت له الدنيا والآخرة فاختار الدنيا على الآخرة لقي اللّه وليست له حسنة يتقي بها النار، وإن اختار الآخرة على الدنيا لقي اللّه وهو عنه راض.
ومن قدر على امرأة أو جارية حرامًا فتركها مخافة منه أمَّنَه اللّه من الفزع الأكبر، وحرمه على النار وأدخله الجنة وإن واقعها حرامًا حرم اللّه عليه الجنة وأدخله النار.
ومن كسب مالاً حرامًا لم تقبل له صدقة ولا عتق ولا حج ولا عمرة، وكتب اللّه له بقدر ذلك أوزارًا، وما بقي عند موته كان زاده إلى النار.
ومن أصاب من امرأة نظرة حرامًا ملأ اللّه عينيه نارًا ثم أمر به إلى النار، فإن غضَّ بصره عنها أدخل اللّه قلبه محبته ورحمته، وأمر به إلى الجنة.
ومن صافح امرأة حرامًا جاء يوم القيامة مغلولة يداه إلى عنقه، ثم يؤمر به إلى النار وإن فاكهها حُبس بكل كلمة كلمها في الدنيا ألف عام، والمرأة إذا طاوعت الرجل حرامًا فالتزمها أو قبَّلها أو باشرها أو فاكهها أو واقعها فعليها من الوزر مثل ما على الرجل، فإن غلبها الرجل على نفسها كان عليه وزره ووزرها.
ومن غش مسلماً في بيع أو شراء فليس منا، ويحشر يوم القيامة مع اليهود لأنهم أغش الناس للمسلمين.
ومن منع الماعون من جاره إذا احتاج إليه منعه اللّه فضله، ووكله إلى نفسه،

ومن وكله إلى نفسه هلك آخر ما عليها ولا يقبل له عذر.
وأيما امرأة آذت زوجها لم تقبل صلاتها ولاحسنة من عملها حتى تعتبه وترضيه، ولو صامت الدهر وقامته وأعتقت الرقاب وحملت على الجياد في سبيل اللّه لكانت أول من يرد النار إذا لم ترضيه وتعتبه، وقال: وعلى الرجل مثل ذلك من الوزر والعذاب إذا كان لها مؤذيًا ظالماً.
ومن لطم خد مسلم لطمة بدد اللّه عظامه يوم القيامة، ثم تسلط عليه النار، ويبعث حين يبعث مغلولا حتى يرد النار.
ومن بات وفي قلبه غش لأخيه المسلم بات وأصبح في سخط اللّه حتى يتوب ويراجع، فإن مات على ذلك مات على غير الإسلام. ثم قال: ألا إنه من غشنا فليس منا. حتى قال ذلك ثلاثًا.
ومن يعلق سوطًا بين يدي سلطان جائر جعل له اللّه حية طولها سبعون ألف ذراع فتسلط عليه في نار جهنم خالدًا مخلدًا.

ومن اغتاب مسلماً بطل صومه ونُقض وضوءه فإن مات وهو كذلك مات كالمستحل ما حرم اللّه.
ومن مشى بالنميمة بين اثنين سلط اللّه عليه في فيه نارًا تحرقه إلى يوم القيامة ثم يدخله النار.
ومن عفا عن أخيه المسلم وكظم غيظه أعطاه اللّه أجر شهيد.
ومن بغى على أخيه وتطاول عليه واستحقره حشره اللّه يوم القيامة في صورة الذرة تطؤه العباد بأقدامهم، ثم يدخل النار، ولم يزل في سخط اللّه حتى يموت.
ومن يردَّ عن أخيه المسلم غيبة سمعها تُذكر عنه في مجلس رَدَّ اللّه عنه ألف باب من الشر في الدنيا والآخرة، فإن هو لم يرد عنه وأعجبه ما قالوا كان عليه مثل وزرهم. ومن رمى محصنًا أو محصنة حبط عمله، وجُلِدَ يوم القيامة سبعون ألف من بين يديه ومن خلفه، ثم يؤمر به إلى النار.
ومن شرب الخمر في الدنيا سقاه اللّه من سم الأساود وسم العقارب شربة يتساقط لحم وجهه في الإناء قبل أن يشربها، فإذا شربها تفسخ لحمه وجلده كالجيفة، يتأذى به أهل الجمع، ثم يؤمر به إلى النار، ألا وشاربها وعاصرها ومعتصرها وبائعها ومبتاعها وحاملها والمحمولة إليه وآكل ثمنها سواء في إثمها وعارها، ولا يقبل اللّه له صلاة ولا صيامًا ولا حجًّا ولا عمرة حتى يتوب، فإن مات قبل أن يتوب منها كان حقًّا
على اللّه أن يسقيه بكل جرعة شربها في الدنيا شربة من صديد جهنم، ألا وكل مسكر خمر، وكل مسكر حرام.
ومن أكل الربا ملأ اللّه بطنه نارًا بقدر ما أكل وإن كسب منه مالاً لم يقبل اللّه شيئًا من عمله، ولم يزل في لعنة اللّه وملائكته ما دام عنده منه قيراط.
ومن خان أمانة في الدنيا ولم يؤدها إلى أربابها مات على غير دين الإسلام ولقي اللّه وهو عليه غضبان، ثم يؤمر به إلى النار فيهوي من شفيرها أبد الآبدين.
ومن شهد شهادة زور على مسلم أو كافر علق بلسانه يوم القيامة، ثم صُير مع المنافقين في الدرك الأسفل من النار.

ومن قال لمملوكه أو مملوك غيره أو لأحد من المسلمين لا لبيك ولا سعديك انغمس في النار.
ومن أضرَّ بامرأة حتى تفتدي منه لم يرض اللّه له بعقوبة دون النار، لأن اللّه- عز وجل- يغضب للمرأة كما يغضب لليتيم.
ومن سعى بأخيه إلى السلطان أحبط الله عمله كله، فإن وصل إليه مكروه أو أذى جعله الله مع هامان في درجته في النار.
ومن قرأ القرآن رياء وسمعة أو يريد به الدنيا لقي اللّه ووجهه عظم ليس عليه لحم، ودع القرآن في قفاه حتى يقذفه في النار فيهوي فيها مع من هوى، ومن قرأه ولم يعمل به حشره اللّه يوم القيامة أعمى، فيقول: رب لم حشرتني أعمى وقد كنت بصيرا؟ فيقول: كذلك أتتك آياتُنا فنسيتها وَكذلك اليوم تنسى.
ثم يؤمر به إلى النار.
ومن اشترى خيانة وهو يعلم أنها خيانة كان كمن خانها في عارها وإثمها.
ومن قاود بين امرأة ورجل حرامًا حرَّم اللّه عليه الجنة، ومأواه النار وساءت مصيرًا. ومن غش أخاه المسلم نزع اللّه منه رزقه، وأفسد عليه معيشته، ووكله إلى نفسه.
ومن اشترى سرقة وهو يعلم أنها سرقة كان كمن سرقها في عارها وإثمها.
ومن ضارَّ مسلماً فليس منا ولسنا منه في الدنيا والآخرة.
ومن سمع بفاحشة فأفشاها كان كمن أتاها.
ومن سمع بخبر فأفشاه كان كمن عمله.
ومن وصف امرأة لرجل فذكر جمالها وحسنها حتى افتتن بها فأصاب منها فاحشة خرج من الدنيا مغضوبًا عليه، ومن غضب اللّه عليه غضبت عليه السموات السبع والأرضون السبع وكان عليه من الوزر مثل وزر الذي أصابها.
قلنا: فإن تابا وأصلحا؟ قال: قُبِلَ منهما، ولا يقبل من الذي وصفها.
ومن أطعم طعامًا رياء وسمعة أطعمه اللّه من صديد جهنم، وكان ذلك الطعام نارا في بطنه حتى يُقضى بين الناس.
ومن فجر بامرأة ذات بعل انفجر من فرجها واد من صديد مسيرته خمسمائة عام يتأذى به أهل النار من نتن ريحه، وكان من أشد الناس عذابًا يوم القيامة، واشتد غضب اللّه على امرأة ذات بعل ملأت عينها من غير زوجها أو غير ذي محرم منها، فإذا فعلت ذلك أحبط اللّه كل عمل عملته، فإن أوطأت فراشه غيره كان حقّا على اللّه أن يحرقها بالنار من يوم تموت في قبرها.
وأيما امرأة اختلعت من زوجها لم تزل في لعنة اللّه وملائكته وكتبه ورسله والناس أجمعين، فإذا نزل بها ملك الموت قال لها:أبشري بالنار. فإذا كان يوم القيامة قيل لها:، ادخلي النار مع الداخلين. ألا وإن اللّه ورسوله بريئان من المختلعات بغير حق، ألا وإن الله ورسوله بريئان ممن أضرَّ بامرأة حتى تختلع منه.
ومن أمَّ قوما بإذنهم وهم به راضون فاقتصد بهم في حضوره وقراءته وركوعه وسجوده وقعوده فله مثل أجورهم، ومن لم يقتصد بهم في ذلك رُدت عليه صلاته ولم تتجاوز تراقيه، وكان بمنزلة أمير جائر معتدٍ لم يصلح إلى رعيته، ولم يقم فيهم بأمر اللّه.

فقال علي بن أبي طالب: يا رسول اللّه، بأبي أنت وأمي، وما منزلة الأمير الجائر المعتدي الذي لم يصلح لرعيته، ولم يقم فيهم بأمر اللّه؟ قال: هو رابع أربعة، وهو أشد الناس عذابًا يوم القيامة: إبليس، وفرعون، و (قابيل) قاتل النفس، والأمير الجائر رابعهم. ومن احتاج إليه أخوه المسلم في قرض فلم يقرضه وهو عنده حرَّم اللّه عليه الجنة يوم يجزي المحسنين.
ومن صبر على سوء خلق امرأته واحتسب الأجر من اللّه أعطاه اللّه- عز وجل- من الثواب مثل ما أعطى أيوب على بلائه، وكان عليها من الوزر في كل يوم وليلة مثل رمل عالج، فإن ماتت قبل أن تعتبه وترضيه حشرت يوم القيامة منكوسة مع المنافقين في الدرك الأسفل من النار.
ومن كانت له امرأة فلم توافقه وتصبر على ما رزقه اللّه وشقَّت عليه وحمَّلته ما لا يقدر عليه لم تقبل لها حسنة، فإن ماتت على ذلك حشرت مع المغضوب عليهم. ومن أكرم أخاه المسلم فإنما يكرم ربه، فما ظنكم؟
ومن تولى عرافة قوم حُبس على شفير جهنم لكل يوم ألف سنة، ويحشر ويده مغلولة إلى عنقه، فإن كان أقام أمر اللّه فيهم أطلق، وإن كان ظالمًا هوى في جهنم سبعين خريفًا.
ومن تحلم مالم يحلم كان كمن شهد بالزور، وكلف يوم القيامة أن يعقد بين شعيرتين يعذب حتى يعقدهما، ولن يعقدهما.
ومن كان ذا وجهين ولسانين في الدنيا جعل اللّه له وجهين ولسانين في النار.
ومن استنبط حديثًا باطلاً فهو كمن حدَّث به. قيل: وكيف يستنبطه؟ قال: هو الرجل يلقى الرجل فيقول: كان ديت وديت فيفتتحه، فلا يكون أحدكم مفتاحًا للشر والباطل.
ومن مشى في صلح بين اثنين صلَّت عليه الملائكة حتى يرجع، وأُعطي أجر ليلة القدر. ومن مشى في قطيعة بين اثنين كان عليه من الوزر بقدر ما أعطي من أصلح بين اثنين من الأجر، ووجبت عليه اللعنة حتى يدخل جهنم فيضاعف عليه العذاب. ومن مشى في عون أخيه المسلم ومنفعته كان له ثواب المجاهد في سبيل اللّه.
ومن مشى في غيبته وكشف عورته كانت أول قدم يخطوها كأنما وضعها في جهنم وتكشف عورته يوم القيامة على رءوس الخلائق.
ومن مشى إلى ذي قرابة أو ذي رحم يتسلى به أو يسلم عليه أعطاه اللّه أجر مائة شهيد، وإن وصله مع ذلك كان له بكل خطوة أربعون ألف حسنة وحُطَّ عنه بها أربعون ألف ألف سيئة، ويُرفع له بها أربعون ألف ألف درجة وكأنما عَبَدَ اللّه مائة ألف سنة.
ومن مشى في فساد بين القرابات والقطيعة بينهم غضب اللّه عليه في الدنيا ولعنه، وكان عليه كوزر من قطع الرحم.
ومن مشى في تزويج رجل حلالاً حتى يجمع بينهما زوَّجه اللّه ألف امرأة من الحور العين، كل امرأة في قصر من در وياقوت، وكان له بكل خطوة خطاها أو كلمة تكلم بها في ذلك عبادة سنة، قيام ليلها وصيام نهارها.
ومن عمل في فرقة بين امرأة وزوجها كان عليه لعنة اللّه في الدنيا والآخرة، وحرَّم اللّه عليه النظر إلى وجهه.
ومن قاد ضريرًا إلى المسجد أو إلى منزله أو إلى حاجة من حوائجه كتب اللّه له بكل قدم رفعها أو وضعها عتق رقبة، وصلَّت عليه الملائكة حتى يفارقه.
ومن مشى بضرير في حاجة حتى يقضيها أعطاه اللّه براءتين براءة من النار، وبراءة من النفاق، وقُضي له سبعون ألف حاجة من حوائج الدنيا، ولم يزل يخوض في الرحمة حتى يرجع.

ومن قام على مريض يومًا وليلة بعثه اللّه مع خليله إبراهيم حتى يجوز على الصراط كالبرق اللامع.
ومن سعى لمريض في حاجة خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه. فقال رجل من الأنصار: فإن كان المريض قرابته أو بعض أهله؟ قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم -: ومن أعظم أجرًا ممن سعى في حاجة أهله؟
ومن ضيَّع أهله وقطع رحمه حرمه اللّه حسن الجزاء يوم يجزي المحسنين، وصيره مع الهالكين حتى يأتي بالمخرج، وأنى له بالمخرج.
ومن مشى لضعيف في حاجة أو منفعة أعطاه اللّه كتابه بيمينه.
ومن أقرض ملهوفًا فأحسن طلبه فليستأنف العمل، وله عند اللّه بكل درهم ألف قنطار في الجنة.
ومن فرَّج عن أخيه كربة من كرب الدنيا فرَّج اللّه عنه كرب الدنيا والآخرة، ونظر اللّه إليه نظرة رحمة ينال بها الجنة.
ومن مشى في صلح بين امرأة وزوجها كان له أجر ألف شهيد قتلوا في سبيل اللّه حقًّا، وكان له بكل خطوة أوكلمة، عبادة سنة صيامها وقيامها.
ومن أقرض أخاه المسلم فله بكل درهم وزن جبل أحد وحراء وثبير وطور سيناء حسنات، فإن رفق به في طلبه بعد حله جرى عليه بكل يوم صدقة، وجاز على الصراط كالبرق اللامع، لا حساب عليه ولا عذاب.

ومن مطل طالبه وهو يقدر على قضائه فعليه خطيئة عشار. فقام إليه عوف بن مالك الأشجعي فقال: وما خطيئة العشار؟، فقال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم -: خطيئة العشار أن عليه في كل يوم لعنة اللّه والملائكة والناس أجمعين، ومن يلعن اللّه فلن تجد له نصيرًا. ومن اصطنع إلى أخيه المسلم معروفًا ثم منَّ به عليه أحبط أجره وخُيب سعيه. ألا وإن اللّه- جل ثناؤه- حرَّم على المنان والبخيل والمختال والقتات والجواظ والجعظري والعتل والزنيم ومدمن الخمر الجنة.
ومن تصدق بصدقة أعطاه اللّه بوزن كل ذرة منها مثل جبل أُحد من نعيم الجنة. ومن مشى بها إلى مسكين كان له مثل ذلك، ولو تداولها أربعون ألف إنسان حتى تصل إلى المسكن كان لكل واحد منهم مثل ذلك الأجر كاملا، وما عند اللّه خير وأبقى للذين اتقوا وأحسنوا.
ومن بنى للّه مسجدًا أعطاه اللّه بكل شبر- أو قال: بكل ذراع- أربعين ألف ألف مدينة من ذهب وفضة ودر وياقوت وزبرجد ولؤلؤ في كل مدينة أربعون ألف قصر، في كل قصر سبعون ألف ألف دار في كل دار أربعون ألف ألف بيت، في كل بيت أربعون ألف ألف سرير، على كل سرير زوجة من الحور العين، وفي كل بيت أربعون ألف ألف وصيف وأربعون ألف ألف وصيفة، وفي كل بيت أربعون ألف ألف مائدة، على كل مائدة أربعون ألف ألف قصعة، في كل قصعة أربعون ألف ألف لون من الطعام، ويعطي اللّه وليَّه من القوة ما يأتي على تلك الأزواج وذلك الطعام والشراب في يوم واحد.
ومن تولى أذان مسجد من مساجد اللّه يريد بذلك وجه اللّه أعطاه اللّه ثواب أربعين ألف ألف نبي، وأربعين ألف ألف صديق، وأربعين ألف ألف شهيد، ويدخل في شفاعته أربعون ألف ألف أمة، في كل أمة أربعون ألف ألف رجل،

وله في كل جنة من الجنان أربعون ألف ألف مدينة، في كل مدينة أربعون ألف ألف قصر، في كل قصر أربعون ألف ألف دار، في كل دار أربعون ألف ألف بيت، في كل بيت أربعون ألف ألف سرير، على كل سرير زوجة من الحور العين، سعة كل بيت منها سعة الدنيا أربعون ألف ألف مرة، بين يدي كل زوجة أربعون ألف ألف وصيف، وأربعون ألف ألف وصيفة، في كل بيت أربعون ألف ألف مائدة، على كل مائدة أربعون ألف ألف قصعة، في كل قصعة أربعون ألف ألف لون، لو نزل به الثقلان لأوسعهم بأدنى بيت من بيوته بما شاءوا من الطعام والشراب واللباس والطيب والثمار وألوان التحف والطرائف والحلي والحُلل، كل بيت منها مكتفٍ بما فيه من هذه الأشياء عن البيت الآخر، فإذا قال المؤذن: أشهد أن لا إله إلا اللّه اكتنفه سبعون ألف ملك كلهم يصلون عليه ويستغفرون له، وهو في ظل رحمة اللّه حتى يفرغ، ويكتب ثوابه أربعون ألف ألف ملك، ثم يصعدون به إلى اللّه.

ومن مشى إلى مسجد من المساجد فله بكل خطوة يخطوها حتى يرجع إلى منزله عشر حسنات وتمحى عنه بها عشر سيئات، ويرفع له بها عشر درجات.

ومن حافظ على الجماعة حيث كان ومع مَنْ كان مرَّ على الصراط كالبرق اللامع في أول زمرة من السابقين، ووجهه أضوأ من القمر ليلة البدر، وكان له بكل يوم وليلة حافظ عليها ثواب شهيد.

ومن حافظ على الصف المقدم فأدرك أول تكبيرة من غير أن يؤذي مؤمنًا أعطاه اللّه مثل ثواب المؤذن في الدنيا والآخرة.

ومن بنى بناء على ظهر طريق يأوي إليه عابروا السبيل بعثه اللّه يوم القيامة على نجيبة من در، ووجهه يضيء لأهل الجمع حتى يقول أهل الجمع: هذا ملك من الملائكة لم يُر مثله، حتى يزاحم إبراهيم في قبته ويدخل الجنة بشفاعته أربعون ألف رجل.

ومن شفع لأخيه المسلم في حاجة له نظر اللّه إليه، وحق على اللّه ألا يعذب عبدًا بعد نظره إليه إذا كان ذلك بطلب منه إليه أن يشفع له فإذا شفع له من غير طلب كان له مع ذلك أجر سبعين شهيدًا.

ومن صام رمضان وكفَّ عن اللغو والغيبة والكذب والخوض في الباطل، وأمسك لسانه إلا عن ذكر اللّه وكف سمعه وبصره وجميع جوارحه عن محارم اللّه - عز وجل- وعن أذى المسلمين كانت له من القربة عند اللّه أن تمس ركبته ركبة إبراهيم خليله.

ومن احتفر بئرًا حتى ينبسط ماؤها فيبذلها للمسلمين كان له أجر من توضأ منها وصلى، وله بعدد شعر من شرب منها حسنات، إنس أوجن أو بهيمة أو سبع أو طائر أوغير ذلك، وله بكل شعرة من ذلك عتق رقبة، ويرد في شفاعته يوم القيامة حوض القدس عدد نجوم السماء. قيل: يا رسول اللّه، وما حوض القدس؟ قال: حوضي، حوضي، حوضي.

ومن حفر قبرًا لمسلم حرمه اللّه على النار، وبوأه بيتًا في الجنة لو وضع فيه ما بين صنعاء والحبشة لوسعها.

ومن غسل ميتًا وأدَّى الأمانة فيه كان له بكل شعرة منه عتق رقبة، ورفع له بها مائة درجة. فقال عمر بن الخطاب: وكيف يؤدي فيه الأمانة يا رسول اللّه؟ قال: يستر عورته، ويكتم شينه، وإن هو لم يستر عورته ولم يكتم شينه أبدى اللّه عورته على رءوس الخلائق.

ومن صلَّى على ميت صلَّى عليه جبريل ومعه سبعون ألف ملك، وغُفر له ما تقدم من ذنبه، وإن أقام حتى يدفن وحثا عليه من التراب انقلب وله بكل خطوة حتى يرجع إلى منزله قيراط من الأجر، والقيراط مثل أُحد.
ومن ذرفت عيناه من خشية اللّه كان له بكل قطرة من دموعه مثل أُحد في ميزانه، وله بكل قطرة عين في الجنة على حافتيها من المدائن والقصور ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب واصف.
ومن عاد مريضًا فله بكل خطوة خطاها حتى يرجع إلى منزله سبعون ألف حسنة ومحو سبعين ألف سيئة، وترفع له سبعون ألف درجة، ويوكل به سبعون ألف ملك يعودونه ويستغفرون له إلى يوم القيامة.
ومن تبع جنازة فله بكل خطوة يخطوها حتى يرجع مائة ألف حسنة، ومحو مائة ألف سيئة، ويرفع له مائةّ ألف درجة، فإن صلى عليها وُكِّل به سبعون ألف ملك يستغفرون له حتى يرجع، وإن شهد دفنها استغفروا له حتى يبعث من قبره.
ومن خرج حاجًّا أو معتمرًا فله بكل خطوة حتى يرجع ألف ألف حسنة، ومحو ألف ألف سيئة، ورُفع له ألف ألف درجة، وله عند ربه بكل درهم ينفقه ألف ألف درهم، وبكل دينار ألف ألف دينار، وبكل حسنة يعملها ألف ألف حسنة حتى يرجع، وهو في ضمان اللّه، فإن توفاه أدخله الجنة، وإن رجعه رجعه مغفورًا له مستجابًا له، فاغتنموا دعوته إذا قدم قبل أن يصيب الذنوب فإنه يشفع في مائة ألف رجل يوم القيامة.
ومن خلف حاجًّا أو معتمرًا في أهله بخير كان له مثل أجره كاملاً من غير أن ينقص من أجره شيء.
ومن رابط أو جاهد في سبيل اللّه كان له بكل خطوة حتى يرجع سبعمائة ألف ألف حسنة، ومحو سبعمائة ألف ألف سيئة، ورفع له سبعمائة ألف ألف درجة، وكان في ضمان اللّه، فإن توفاه بأي حتف كان، أدخله الجنة، وإن رجعه رجعه مغفورًا له مستجابًا له. ومن زار أخاه المسلم فله بكل خطوة حتى يرجع عتق مائة ألف رقبة، ومحو مائة ألف ألف سيئة، ويكتب له مائة ألف ألف حسنة ويرفع له بها مائة ألف ألف درجة. قال: فقلنا لأبي هريرة:أو ليس قد قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم -: من أعتق رقبة فهي فكاكه من النار؟ قال: بلى ويرفع له سائرهم في كنوز العرش عند ربه.
ومن تعلم القرآن ابتغاء وجه اللّه وتفقهًا في دين اللّه كان له من الثواب مثل جميع ما أعطى الملائكة والأنبياء والرسل.
ومن تعلم القرآن رياء وسمعة ليماري به السفهاء ويباهي به العلماء أو يطلب به الدنيا بدَّد اللّه عظامه يوم القيامة، وكان من أشد أهل النار عذابًا، ولا يبقى فيها نوع من أنواع العذاب إلا عُذب به لشدة غضب اللّه وسخطه عليه، ومن تعلم العلم وتواضع في العلم وعلَّمه عباد اللّه يريد بذلك ما عند اللّه لم يكن في الجنة أفضل ثوابًا ولا أعظم منزلة منه، ولم يكن في الجنة منزلة ولا درجة رفيعة نفيسة إلا وله فيها أوفر نصيب وأوفر المنازل.
ألا وإن العلم أفضل العبادة، وملاك الدين الورع، وإنما العالم من عمل بعلمه وإن كان قليل العلم، فلا تحقرن من المعاصي شيئًا وإن صغر في أعينكم، فإنه لا صغيرة مع الإصرار، ولا كبيرة مع استغفار.
ألا وإن اللّه سائلكم عن أعمالكم حتى عن مسِّ أحدكم ثوب أخيه، فاعلموا عباد اللّه أن العبد يبعث يوم القيامة على ما قد مات عليه، وقد خلق اللّه الجنة والنار، فمن اختار النار على الجنة فأبعده اللّه.

ألا وإن الله- عز وجل- أمرني أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا اللّه فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على اللّه.
ألا وإن الله لم يدع شيئًا مما نهى عنه إلا وقد بيَّنه لكم، ليهلك من هلك عن بينة، ويحيا من حيَّ عن بينة.
ألا وإن اللّه- جل ثناؤه- لا يظلم ولا يجوز عليه ظلم، وهو بالمرصاد ليجزي الذين أساءوا بما عملوا، ويجزي الذين أحسنوا بالحسنى، فمن أحسن فلنفسه، ومن أساء فعليها، وما ربك بظلام للعبيد.
يا أيها الناس إني قد كبرت سني ودق عظمي وانهد جسمي ونُعيت إليَّ نفسي واقترب أجلي واشتقت إلى ربي، ألا وإن هذا آخر العهد مني ومنكم، فما دمت حيًّا فقد تروني فإذا أنا مت فاللّه خليفتي على كل مسلم، والسلام عليكم ورحمة اللّه وبركاته. ثم نزل فابتدره رهط من الأنصار قبل أن ينزل من المنبر وقالوا: جُعِلَتْ أنفسنا فداك يا رسول اللّه، من يقوم بهذه الشدائد؟ وكيف العيش بعد هذا اليوم؟ فقال لهم: وأنتم فداكم أبي وأمي نازلت ربي في أمتي فقال لي: باب التوبة مفتوح حتى ينفخ في الصور. ثم قال: من تاب قبل موته بسنة تاب اللّه عليه. ثم قال: سنة كثير، من تاب قبل موته بشهر تاب اللّه عليه. ثم قال: شهر كثير ومن تاب قبل موته بجمعة تاب اللّه عليه. ثم قال: جمعة كثير من تاب قبل موته بيوم تاب اللّه عليه. ثم قال: يوم كثير. ثم قال: من تاب قبل موته بساعة تاب اللّه عليه. ثم قال: من تاب قبل أن يغرغر بالموت تاب اللّه عليه. ثم نزل فكانت آخر خطبة خطبها - صلى الله عليه وسلم -)).
رواه الحارث بن أبي أسامة .

[1544] وعن حسان بن جعدة قال: "رأيت الحسن بن أبي الحسن دخل مسجد واسط يوم الجمعة وابن هبيرة يخطب على المنبر، فصلى ركعتين ثم جلس ".
رواه الحميدي : حدثنا سفيان، ثنا حسان... فذكره.

13- باب التعجيل بصلاة الجمعة إذا دخل وقتها وما جاء في الكلام بعد نزول الخطيب من المنبر
[1545] عن الزبير بن العوام- رضي اللّه عنه- قال: "كنا نصلي مع رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - الجمعة ثم نبتدر الفيء، فما يكون إلا موضع القدم أو القدمين ".
رواه أبو داود الطيالسي واللفظ له، ورجاله ثقات، وأبو يعلى ، وأحمد بن حنبل ، والبيهقي في الكبرى ، ورواه مسلم في صحيحه وغيره من حديث سلمة بن الأكوع.
[1546] وعن ابن عباس- رضي اللّه عنهما- "أنه راح إلى الجمعة، فلما زالت الشمس خرج عليهم عمر بن الخطاب فجلس على المنبر، فأخذ المؤذن في أذانه، فلما سكت قام فحمد اللّه وأثنى عليه ".
رواه أحمد بن منيع بسند صحيح.
[1547] وعن سعد بن أبي وقاص رضي اللّه عنه- "أن رسول اللّه - صلى الله

عليه وسلم - كان يصلي الجمعة حين تزيغ الشمس ".
رواه الحارث عن الواقدي وهو ضعيف.
[1548] وعن الحكم بن عتيبة "أن الحجاج أَخر الصلاة يوم الجمعة، فقال له شيخ: واللّه، لقد رأيت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يصلي فما رأيته صنع كما تصنع أنت. قال: فلما سمعته يذكر رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - قلت: كيف رأيت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - صنع؟ قال: رأيته خرج حين زالت الشمس. وإذا الرجل أبو جحيفة.
رواه أبو يعلى الموصلي ، ورجاله ثقات.
[1549/1] وعن أنس رضي اللّه عنه- قال: "كانت الصلاة تقام فيكلم الرجل النبي - صلى الله عليه وسلم - في الحاجة تكون له يقوم بينه وبين القبلة، فما يزال النبي - صلى الله عليه وسلم - يكلمه، فربما رأيت بعض القوم ينعس من طول قيام النبي - صلى الله عليه وسلم - ولم يذكر أن ذلك في الجمعة.
رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر بسند الصحيح.
[1549/2] وفي رواية له صحيحة: "كان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - ينزل من المنبر يوم الجمعة فيكلمه الرجل في الحاجة فيكلمه ثم ينتهي إلى مصلاه فيصلي ".
[1549/3] وفي رواية له عن أنس: "أن القوم ذكروا له أن ثابتًا يحتبس عن المؤذن بعد الإقامة بعض الاحتباس، فقال: أقيمت الصلاة وخرج النبي - صلى الله عليه وسلم - إلى المكتوبة، فعرض له رجل فحدثه حتى نعس بعض القوم ".
رواه الطيالسي وأصحاب السنن الأربعة مختصرًا، وصححه الترمذي.

14- باب الزحام يوم الجمعة وفيمن أدرك من الجمعة رقعة وفيمن نام حتى ادت تفوته وفي القيلولة بعد الجمعة
[1550] عن سيار بن المعرور: "سمعت عمر بن الخطاب- رضي اللّه عنه- يخطب وهو يقول: يا أيها الناس، إن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - بنى هذا المسجد ونحن معه والمهاجرون والأنصار، فإذا اشتد الزحام فليسجد الرجل منكم على ظهر أخيه. ورأى قومًا يصلون في الطريق، فقال: صلوا في المسجد".
رواه أبو داود الطيالسي وعنه أحمد بن حنبل ، ورواه ابن أبي شيبة مختصرًا، وسيار قال فيه ابن المديني: مجهول. ووثقه ابن حبان، وباقي رجال الإسناد ثقات. ورواه أصحاب السنن الأربعة من حديث أنس.
[1551] وعن راشد بن سعد قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم -: ((من أدرك من الجمعة ركعة فليصل إليها أخرى".
رواه مسدد مرسل بسند ضعيف لضعف الأحوص بن حكيم.
[1552/1] وعن أبي هريرة رضي اللّه عنه- قال: قال رسوله اللّه - صلى الله عليه وسلم -: ((من أدرك من الجمعة ركعة فليصلِّ إليها أخرى، ومن فاتته الركعتان فليصلِّ أربعاً أو الظهر أو الأولى". رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر بسند فيه ياسين الزيات، وأبو يعلى بسند فيه الحجاج بن أرطاة.
[1552/2] والحاكم بسند فيه صالح بن أبي الأخضر ولفظه: "من أدرك من الجمعة ركعة فليصل إليها أخرها، فإن أدركهم جلوسًا صلى أربعًا".
وعن الحاكم رواه البيهقي في الكبرى .
[1552/3] ورواه مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي بلفظ: "من أدرك من الصلاة ركعة فقد أدرك الصلاة".

[1552/4] وابن ماجه ولفظه: "من أدرك من الجمعة ركعة فليصل إليها أخرى"
[1553]وعن ابن عباس رضي اللّه عنهما- قال: "جاء رجل والنبي - صلى الله عليه وسلم - يخطب يوم الجمعة فقال النبي - صلى الله عليه وسلم -: يلهو أحدكم حتى إذا كادت الجمعة تفوته جاء يتخطى رقاب الناس يؤذيهم فقال: ما فعلت يا نبي اللّه، ولكن كنت راقداً ثم استيقظت فقمت فتوضأت ثم أقبلت. فقال النبي - صلى الله عليه وسلم - أوَيوم وضوء هذا؟ "
رواه ابن أبي عمر ورجاله ثقات.
[1554] وعن مصعب بن سعد قال: "كان سعد- رضي اللّه عنه- يقيل بعد الجمعة".
رواه مسدد موقوفًا بسند الصحيح.

[1555] وعن خبيب بن عبدالرحمن، عن عمته أنيسة- وكانت قد حجت مع رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - فقالت: "كان رجالنا يجمِّعون مع عمر- رضي اللّه عنه- ثم يرجعون وأرديتهم على رءوسهم يتبعون فيء الحيطان ثم يقيلون بعدها".
رواه مسدد بسند صحيح.

15- كتاب قصر الصلاة

1- باب فرض صلاة المسافر
[1556/1] عن جابر بن زيد قال:قالت عائشة: "كان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يصلي بمكة ركعتين- تعني: الفرائض- فلما قدم وفرضت عليه الصلاة أربعًا، وثلاثًا صلى وترك الركعتين اللتين كان يصليهما بمكة تامًّا للمسافر".
رواه أبو داود الطيالسي بسند رجاله ثقات.

[1556/2] ورواه البخاري ومسلم وأبو داود بلفظ: "فرضت الصلاة ركعتين ركعتين في الحضر والسفر، فأقرت صلاة السفر، وزيد في صلاة الحضر".

[1557/1] وعن عمرو بن هرم قال: "سئل جابر بن يزيد عن الصلاة في مواقيتها، قال: زعم أبو هريرة- رضي اللّه عنه- أنه صلى مع رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - إلى مكة في المسير والمقام بمكة إلى أن رجعوا ركعتين ركعتين ".
رواه الطيالسي ورجاله ثقات.

[1557/2] وأبو يعلى بلفظ: كان أبو هريرة يقول: "سافرت مع رسول اللّه -

صلى الله عليه وسلم - ومع أبي بكر وعمر رضي اللّه عنهما- كلهم صلى حين يخرج من المدينة إلى أن يرجع إليها ركعتين في المسير والمقام بمكة" .

[1558/1] وعن سعيد بن شفي، عن ابن عباس رضي اللّه عنهما- قال: "كان النبي - صلى الله عليه وسلم - إذا خرج من بيته مسافرًا صلى ركعتين ركعتين حتى يرجع ".
رواه الطيالسي ورجاله ثقات.

[1558/2] ومسدد وأبو بكر بن أبي شيبة بلفظ: "قلت لابن عباس: إنَّا قوم إذا سافرنا كان معنا من يكفينا الخدمة من غلماننا، فكيف نصلي؟ قال: كان النبي - صلى الله عليه وسلم - إذا سافر صلى ركعتين ركعتين حتى يرجع. فعدت فسألته، فقال بمثل ذلك، ثم عدت فسألته، فقال لي بعض القوم: أما تعقل، أما تسمع ما يقول لك.
[1558/3] وفي رواية لابن أبي شيبة بإسناد صحيح: "صلى رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - حين سافر ركعتين وحين أقام أربعًا. قال: فقال ابن عباس: فمن صلى في السفر أربعًا كمن صلى في الحضر ركعتين ".
ورواه مسلم في صحيحه من حديث أنس.

[1559] وعن السائب بن يزيد قال: "كانت الصلاة فرضت سجدتين سجدتين الظهر والعصر، فكانوا يصلون بعد الظهر ركعتين، وبعد العصر ركعتين، فكُتب عليهم الظهر أربعًا والعصر أربعًا، فتركوا ذلك حين كُتب عليهم، وأُقِرَّتْ صلاةُ السفر ركعتين، وكانت الحضر أربعًا".
رواه إسحاق بن راهويه بإسناد حسن.

[1560] وعن أبي حنظلة قال: "سألت ابن عمر- رضي اللّه عنهما- عن الصلاة في السفر فقال: ركعتين. فقلت: إنا آمنون لا نخاف أحدًا. فقال: سنَّة النبي - صلى الله عليه وسلم - ".
رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند ضعيف لجهالة التابعي.

2- باب متى تقصر الصلاة
[1561] عن أبي سعيد الخدري- رضي اللّه عنه- "أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - كان إذا خرج من المدينة سار فَرْسَخًا ثم قصر الصلاة"
رواه مسدد وأبو بكر بن أبي شيبة ، وأحمد بن منيع ، وعبد بن حميد ، وألفاظهم متقاربة، ومدار أسانيدهم على أبي هارون العبدي، وهو ضعيف.

[1562/1] وعن أبي مَعْبَد قال: "كُنا مع ابن عباس في سفر فغابت الشمس، فقيل له: يا أبا العباس، الصلاة فقال: إنا قوم سفر. ثم سار حتى أتى مر الظهران ثم نزل، وإنَّ بينه وبين حيث قيل له الصلاة حيث غابت الشمس فَرْسَخَيْنِ ".
رواه مسدد .

[1562/2]وفي رواية له : "أن رجلًا سأل ابن عباس: أقصر إلى عرفة؟ قال: لا تقصر الصلاه إلا مسيرة اليوم التام "

[1563] وعن نافع: "أن ابن عمر- رضي اللّه عنهما- كان يخرج إلى الغابة فلا يُفْطِر ولا يَقْصُر"
رواه مسدد ، ورجاله ثقات.

[1564] وعن جابر- رضي اللّه عنه- قال: "خرج رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - من مكة عند غروب الشمس فلم يصلِّ حتى أتى سَرف، وهي تسعة أميال من مكة".
رواه أبو بكر بن أبي شيبة.

3- باب إتمام المغرب في الحضر والسفر وأن لا قصر فيها
[1565/1] عن سوار بن شبيب قال: "سألت عبداللّه بن عمر- رضي اللّه عنهما- عن الصلاة في السفر، فقال: قال رسول اللّه : ركعتين ركعتين إلا المغرب ". رواه الطيالسي واللفظ له.

[1565/2] وعبد بن حميد، ورجاله ثقات، ولفظه: "سُئل ابن عمر عن الصلاة في السفر، فقال: ركعتين ركعتين من خالف السنة كفر" .
ورواه أحمد بن حنبل مطولا، ورواه البيهقي وغيره من حديث أنس.

[1566] وعن عاصم بن ضمرة قال: "صلى علي- رضي اللّه عنه- العصر في السفر ركعتين، ثم دخل فُسطاطَه وصلى ركعتين وأنا أنظر".
رواه مسدد ، ورجاله ثقات.

[1567] وعن علي بن أبي طالب- رضي اللّه عنه- قال: "صليت مع رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - صلاة الخوف ركعتين إلا المغرب ثلاثًا، وصلينا معه صلاة السفر ركعتين ركعتين إلا المغرب ثلاثًا".
رواه مسدد ومحمد بن يحيى بن أبي عمر وابن أبي شيبة وأحمد بن منيع بلفظ واحد، ومدار إسنادهم على الحارث الأعور، وهو ضعيف. وله شاهد من حديث عائشة، رواه أحمد بن حنبل وابن حبان في صحيحه والحاكم والبيهقي.

4- باب الصلاة بمنى وما جاء فيِ القصرِ والإتمام
[1568] عن عثمان بن عفان رضي اللّه عنه- "أنه صلى بأهل منى أربعًا، فأنكر الناس عليه ذلك، فقال: إني تأهلت بأهلي بها لما قدمت، وإني سمعت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يقول: إذا تأهل الرجل في بلد فليصل به صلاة المقيم ".
رواه الحميدي واللفظ له، وابن أبي عمر، وأبو يعلى ، وابن أبي شيبة، وأحمد بن حنبل ، بسند ضعيف لجهالة بعض رواته.

[1569] وعن أنس بن مالك- رضي اللّه عنه- قال: "صليت مع النبي - صلى الله عليه وسلم - بمنى ركعتين، ومع أبي بكر ومع عمر، ومع عثمان صدرًا من إمارته " .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة.

[1570] وعن الأسود قال: "كنت مع عبداللّه بمنى، فلما صلى عثمان بها أربع ركعات قال عبداللّه حين فرغ من صلاته: قد صليت مع رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - في هذا المكان ركعتين، صلى أبو بكر ركعتين، وصلى عمر ركعتين. قال: وأراه قد ذكر ما كان صلى مع عثمان ركعتين، ثم صلى اليوم أربعًا. قال الأسود: فقلت له: يا أبا عبدالرحمن، ألا سلمت في ركعتين وجعلت الركعتين الأخيرتين بَعْدُ تسبيحات؟ قال: فالخلاف شر" .
رواه أبو يعلى الموصلي بسند ضعيف، لجهالة بعض رواته، وهو في الصحيحين بغير هذا اللفظ.

[1571] وعن عائشة- رضي اللّه عنها- قالت: "كلٌ قد فعل رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - قد صام وأفطر، وأتم وقَصر في السفر" .
رواه الحارث واللفظ له، ومسدد ، والبزار .

[1572] وعن القاسم بن عوف، عن رجل قال: "أتينا أبا ذر بالبلدة- وهي منى- فقيل له إن عثمان صلى أربعًا، ثم قام فصلى أربعًا، ثم قال: صليت مع رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - وأبي بكر وعمر فصلوا ركعتين ".
رواه أحمد بن منيع بسند ضعيف لجهالةَ بعض رواته.

5- باب الرخصة في قصر الصلاة في السفر وفي من ترك القصر رغبة عن السُّنة
[1573/1] عن أبي هريرة- رضي اللّه عنه- "أن رجلاً قال للنبي - صلى الله عليه وسلم -: أقصر الصلاة في سفري؟ قال: نعم، إن اللّه يحب أن يؤخذ برخصته كما يحب أن يؤخذ بفريضته. قال: يا رسول اللّه، فما الطهور على الخفين؟ قال: للمقيم يوم وليلة، وللمسافر ثلاثة أيام ولياليهن ".
رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند ضعيف لضعف عمر بن عبداللّه بن أبي خثعم.

[1573/2] ورواه ابن ماجه عن ابن أبي شيبة.
قال المزي في الأطراف : ليس في الرواية، ولم يذكره أبو القاسم.
وله شاهد من حديث عبداللّه بن مسعود، وتقدم في باب المسح على الخفين، ومن حديث عبداللّه بن عمر، وسيأتي في كتاب الصوم.

[1574] وعن الربيع بن نُضَيلة: "خرجنا في سفر ونحن اثنا عشر راكبًا، كلُّهم قد صحب محمدًا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - غيري، قال: فحضرَتِ الصلاة فتقدَّم رجل من القوم فصلّى أربعًا. فقال سلمان: ما لنا وللمربوعة؟ يكفينا نصف المربوعة، نحن إلى التخفيف أفقر"
رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر بسند الصحيح، والبيهقي في الكبرى .

6- باب صلاة القيم والمسافر
[1575/1] عن أبي نضرة قال: "سأل شاب عمران بن حصين- رضي اللّه عنه- عن صلاة رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - السفر فقال: إن هذا الفتى سألني عن صلاة رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - في السفر، فاحفظوهن عني، ما سافرت مع رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - سفراً

قط إلا صلى ركعتين حتى يرجع، وشهدت معه حنينا والطائف فكان يصلي ركعتين ثم حججت معه واعتمرت فصلى ركعتين، ثم قال: يا أهل مكة، أتموا فإنا قوم سفر. ثم حججت مع أبي بكر واعتمرت فصلى ركعتين ثم قال: يا أهل مكة، أتموا فإنا قوم سفر، ثم حججت مع عُمر واعتمرت فصلى ركعتين، ثم قال: يا أهل مكة، أتموا الصلاة فإنا قوم سفر. ثم حججت مع عثمان واعتمرت فصلى ركعتين ركعتين، ثم إن عثمان أتم ".
رواه الطيالسي .

[1575/2] وأحمد بن منيع ولفظه قال: "مرَّ عمران بن حصين بمجلسه، فقام إليه فتى من القوم فسأله عن صلاة رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - في الغزو والحج والعمرة، فجاء فوقف علينا فقال: إن هذا سألني عن شيء فأردت أن تسمعوه. ثم قال: غزوت مع رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - فلم يصل إلا ركعتين حتى رجع إلى المدينة، وحججت معه فلم يصل إلا ركعتين حتى رجع إلى المدينة، وشهدت معه عام الفتح فأقام بمكة ثماني عشرة لا يصلي إلا ركعتين. ثم يقول لأهل البلد: صلوا أربعًا فإنا قوم سفر. وحججت مع أبي بكر وغزوت معه فلم يصل إلا ركعتين حتى رجع إلى المدينة، وحججت مع عمر حجات فلم يصل إلا ركعتين حتى رجع إلى المدينة، وحججت مع عثمان سبع سنين من إمارته لا يصلي إلا ركعتين، ثم صلاهما بمنى أربعًا".
رواه أبو داود والترمذي باختصار، كلهم من طريق علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف.
وله شاهد من حديث عبداللّه بن عمر وغيره، وسيأتي في كتاب الحج.

7- باب الجمع بين الصلاتين في السفر بأذان وإقامة
[1576] عن الهذيل قال: كان النبي - صلى الله عليه وسلم - في سفر فأخَّر الظهر وعجَّل العصر وجمع بينهما، وأخَّر المغرب وعجَّل العشاءَ وجمع بينهما".
لم يقل شعبة فيه: عن عبداللّه. وروي عن ابن أبي ليلى أنه وصله عن عبداللّه عن النبي - صلى الله عليه وسلم -.
رواه الطيالسي ، وسيأتي في آخر الباب.

[1577] وعن الأشعث بن سليم، عن أبيه قال: "أقبلت مع ابن عمر من عرفات إلى المزدلفة فلم يكن يفتر من التكبير والتهليل حتى أتينا المزدلفة فأذن وأقام أو أمر إنسانًا فأذن وأقام، وصلى بنا المغرب ثلاث ركعات، ثم التفت إلينا فقال: الصلاة. فصلى بنا العشاء ركعتين ثم دعا بعشائه " .
رواه مسدد.

[1578] وعن الأعرج "أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - جمع بين الصلاتين في غزوة تبوك ".
رواه مسدد مرسلًا، ورجاله ثقات.

[1579/1] وعن عبداللّه بن مالك قال: "رأيت ابن عمر صلى المغرب

والعشاء بجمع بأذان وإقامة، فقال له مالك بن خالد: ما هذا يا أبا عبدالرحمن؟ قال: صليت مع رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - في هذا الموضع ففعل هكذا" .
رواه مسدد، ورجاله ثقات.

[1579/2] وفي رواية له: "اتفق علي وعبداللّه أن كل صلاة يجمع أو تجمع بأذان وإقامة".

[1579/3] وفي رواية مرسلة: "صلى النبي - صلى الله عليه وسلم - بأذان وإقامة".

[1580/1] وعن عبداللّه بن شقيق العقيلي قال: "قال رجل لابن عباس- رضي اللّه عنهما-: الصلاة. فسكت، ثم قال: الصلاة. فسكت، ثم قال، الصلاة. فسكت ثم قال: لا أم لك، تعلمنا الصلاة، كنا نجمع بين الصلاتين على عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم -)
رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر، ورجاله ثقات.

[1580/2] وأحمد بن منيع بلفظ: "جمع النبي - صلى الله عليه وسلم - الصلاتين جميعًا بجمع بإقامة واحدة المغرب والعشاء".

[1581/1] وعن عائشة- رضي اللّه عنها-: "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يؤخر الظهر ويعجل العصر، ويؤخر المغرب ويُعجل العشاء في السفر".
(رواه ابن أبي عمر، ورجاله ثقات.
[1581/2] وأبو يعلى ولفظه: "كان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - في أسفاره يصوم ويفطر، ويؤخر الظهر ويعجل العصر، ويؤخر المغرب ويعجل العشاء" .

[1582] وعن ابن مسعود- رضي اللّه عنه- قال: "كان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يجمع بين الصلاتين في السفر" .
رواه أبو بكر بن أبي شيبة ، وعنه أبو يعلى بسند فيه محمد بن أبي ليلى، ومن هذا الوجه رواه الطبراني في معاجمه الثلاثة ، والبزار .

[1583] وعن عبد اللّه بن عمرو- رضي اللّه عنهما-: "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - جمع بين الصلاتين حين غزا بني المصطلق " .
رواه أبو بكر بن أبي شيبة ، وأحمد بن حنبل ، وفي سنديهما الحجاج بن أرطاة، وهو في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي أيوب.

8- باب في ذكر الأثر الذي رُوِيَ في أن الجمع بين الصلاتين من غير عذر من الكبائر مع ما دلت عليه أخبار المواقيت وما جاء في التطوع في السفر
[1584/1] عن بكر: "أن عمر كتب إلى أبي موسى: إنَّ جمعًا بين الصلاتين من غير عذر من الكبائر".
رواه مسدد .

[1584/2] ورواه الحاكم وعنه البيهقي ، من طريق أبي العالية عن عمر قال:

"جمع الصلاتين من غير عذر من الكبائر.
قال الشافعي في سنن حرملة: العذر يكون في السفر والمطر، وليس هذا بثابت عن عمر، هو مرسل.
قال البيهقي: هو كما قال الشافعي، أبو العالية لم يسمع من عمر بن الخطاب.

[1584/3] ثم رواه البيهقي من طريق أبي قتادة العدوي: أن عمر كتب إلى عامل له: "ثلاث من الكبائر: الجمع بين الصلاتين إلا من عذر، والفرار من الزحف، والنهبى". قال البيهقي: أبو قتادة العدوي أدرك عمر بن الخطاب، فإن كان شهد كتبه فهو موصول، وإلا فهو إذا انضم إلى الأول صار قويًّا. قال: وقد رُوي فيه حديث موصول عن النبي - صلى الله عليه وسلم - في إسناده من لا يحتج به. انتهى.
وسيأتي ما أشار به في باب كتم الشهادة.

[1585] وعن طلحة بن يحيى، حدثني عمي عيسى بن طلحة قال: "كنت معه في سفر فصليت بعدما صلى هو، فلم يزد على ركعتين، فقال له رجل من قريش: يا أبا محمد، ما لي أراك تركت ابن أخيك يصلي ولم تصل أنت إلا ركعتين؟ قال: إني سايرت ابن عمر بين مكة والمدينة فلم يكن يزد على ركعتين. فقال: لم يصل قبلها ولا بعدها. وقال: أصلي كما رأيت أصحابي يصلون، وما أنا بمانع أحدًا يستزيد من خير أراده ".
رواه مسدد بسند صحيح.

[1586] وعن حفص بن عاصم بن عمر قال: "كنت مع ابن عمر في سفر فصلى بنا ركعتين ثم انصرف، فجاء إلى خشبة رحله فاتكأ عليها، فرأى أناسًا قيامًا وراءه، فقال: ما يصنع هؤلاء؟ قال: يسبحون. فقال: لو كنت مسبحًا لأتممت صلاتي، يا ابن أخي، صحبت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - حتى قبضه اللّه فلم يزد على ركعتين ركعتين، ثم صحبت أبا بكر فلم يزد على ركعتين ركعتين، ثم صحبت عمر فلم يزد على ركعتين ركعتين، ثم صحبت عثمان فلم يزد على ركعتين ركعتين، ثم قال: لقد كان لكم في رسول اللّه أسْوة حسنة".
رواه عبد بن حميد ، ورجاله ثقات، وهو في الصحيحين وأبي داود والنسائي بنقص ألفاظ.

16- كتاب صلاة العيدين

1- باب الغسل والزينة للعيدين
[1587] وعن محمد بن إسحاق قال: "قلت لنافع: كيف كان ابن عمر- رضي اللّه عنهما- يصنع يوم العيد؟ قال: كان يشهد صلاة الفجر مع الإمام، ثم يرجع

إلى بيته فيغتسل غسله من الجنابة، ويلبس أحسن ثيابه، ويتطيب بأحسن ما عنده، ثم يخرج حتى يأتي المصلى، فيجلس فيه حتى يجيء الإمام، فإذا جاء الإمام صلى معه، ثم يرجع فيدخل مسجد النبي - صلى الله عليه وسلم - فيصلي فيه ركعتين، ثم يأتي بيته ".
رواه الحارث بن أبي أسامة ورجاله ثقات، والبيهقي مختصرًا قال: وروينا في ذلك عن سلمة بن الأكوع، ثم عن ابن المسيب وعروة بن الزبير.

[1588] وعن جابر- رضي اللّه عنه- "أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان يلبس برده الأحمر في العيدين والجمعة".
رواه مسدد ، والحاكم، وعنه البيهقي ، وفي سندهم الحجاج بن أرطاة. وسيأتي في باب لباس الأحمر.

2- باب التكبير ووقته وصفته ورفع الصوت به والإكثار منه
[1589] عن ابن عباس- رضي اللّه عنهما- "أنه كان يكبر يوم النفر، ويأمر من حوله أن يكبروا، ولا يريد بذلك إلا قول اللّه- تعالى-: {واذْكُرُوا اللّه فِي أيام معدودَاتٍ} أو{فَإِذَا قَضَيتُم مَّنَاسِكَكُمْ فَاذْكُرُوا اللّهَ}".
رواه مسدد موقوفًا، ورجاله ثقات.
ورواه ابن ماجه مرفوعًا بسند ضعيف من حديث سعد القرظ.

[1590] وعن نافع "أن ابن عمر- رضي اللّه عنهما- كان يغدو إلى العيد من المسجد يرفع صوته بالتكبير حتى يأتي المصلّى، ويكبر حتى يأتي الإمام ".
رواه مسدد موقوفًا، ورجاله ثقات، وأبو داود والترمذي مختصرًا، ورواه الحاكم ، وعنه البيهقي وقال: روى الشافعي بإسناده عن جماعة من التابعين: أنهم كانوا يكبرون ليلة الفطر في المسجد يجهرون به، وعن جماعة منهم جهرهم به عند الغدو إلى المصلى.

[1591] وعن ابن عباس رضي اللّه عنهما- "أنه كان يكبر من غداة عَرَفة إلى آخر أيام التشريق، وكان لا يكبر في المغرب، وكان تكبيره: اللّه أكبر كبيًرا، اللّه أكبر كبيًرا، اللّه أكبر كبيًرا وللّه الحمد اللّه أكبر وأجل، اللّه أكبر على ما هدانا".
رواه مسدد موقوفًا، ورجاله ثقات، وأحمد بن حنبل، والحاكم ، والبيهقي .

3- باب المشي إلى العيدين وما جاء في الأكل والإمساك قبل صلاة الفطر
[1592/1] عن يحيى بن عبدالرحمن بن حاطب قال: "كان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يأتي العيد ماشيًا".

[1592/2] وزاد فيه غيره عن أبيه قال: "رأيت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يأتي العيد ماشياً، يرجع في طريق، ويأخذ في آخر".
رواه إسحاق بسند ضعيف لضعف خالد بن إلياس.
ورواه البخاري من حديث جابر، والترمذي من حديث ابن عمر وأبي هريرة، وابن ماجه من حديث سعد بن القرظ.

[1593/1] وعن نافع قال: "لم يكن ابن عمر يَطْعَم يومَ الفِطر حتى يرجعَ من المصلى".
رواه مسدد موقوفًا بسند الصحيح.

[1593/2] ورواه ابن ماجه مرفوعًا بلفظ: "لا يغدو يوم الفطر حتى يُغدِّي أصحابه من صدقة الفطر".

[1593/3] والحاكم وعنه البيهقي بلفظ "إن ابن عمر كان يوم الأضحى يخرج إلى المصلى ولا يطعم شيئًا".

[1594] وعن أبي سعيد الخدري رضي اللّه عنه- قال: "كان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يطعم يوم الفطر قبل أن يخرج، ولا يصلي قبل الصلاة، فإذا انصرف صلى ركعتين " .
رواه الحارث عن الواقدي وهو ضعيف، وأبو يعلى واللفظ له، وأحمد بن حنبل وفي سنديهما عبداللّه بن محمد بن عقيل.
ورواه البخاري والترمذي من حديث أنس بن مالك.
والترمذي وابن ماجه والبيهقي من حديث بريدة بلفظ: "كان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - إذا كان يوم الفطر لم يخرج حتى يأكل شيئًا، وإذا كان يوم الأضحىلم يأكل شيئًا حتى يرجع، وكان إذا رجع أكل من كبد أضحيته ".

4- باب ترك الأذان والإقامة للنافلة وما جاء في صلاة العيد قبل الخطبة
[1595] عن سليمان بن الربيع العدوي قال: "لقينا عمر بن الخطاب فقلنا له: إن عبداللّه بن عمرو حدثنا بكذا وكذا. فقال عمر: عبداللّه بن عمرو أعلم بما يقول - قالها ثلاثًا- ثم نودي بالصلاة جامعة. فاجتمع الناس إليه فخطبهم عمر، فقال: سمعت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يقول: لا تزال طائفة من أمتي على الحق حتى يأتي أمر اللّه. رواه أبو داود الطيالسي، ورواه مسلم في صحيحه من حديث جابر بن عبداللّه، ومن حديث جابر بن سمرة.

[1596] وعن رجل: "أن أبا بكر وعمر- رضي اللّه عنهما- كانا يصليان العيد قبل الخُطبة".
رواه مسدد ، وأصله في صحيح مسلم من حديث ابن عباس.

[1597] وعن أنس بن مالك- رضي اللّه عنه- قال: "كانت الصلاة في العيدين قبل الخُطبة".
رواه أحمد بن منيع بسند الصحيح.

[1598] وعن أبي إسحاق حدثني رجل "أنه رأى النبي - صلى الله عليه وسلم - يصلي يوم الفطر بين الحجرين " وقد نعتهما أبو إسحاق، حيث يباع الطعام.
رواه أبو بكر بن أبي شيبة .

5- باب التكبير في صلاة العيد والقراءة فيها وما جاء في الصلاة قبلها وبعدها
[1599/1] عن ابن عباس- رضي اللّه عنهما- قال: "التكبير في الفطر يكبر واحدة يفتتح بها الصلاة، ثم يكبر خمسًا، ثم يقرأ، ثم يكبر فيركع، ثم يقوم فيكبر

خمسًا، ثم يقرأ، ثم يكبر فيركع ".
رواه مسدد موقوفًا، ورجاله ثقات.

[1599/2] ورواه الحارث من طريق عطاء وعمار بن أبي عمار، عن ابن عباس، قال أحدهما: "كان يكبر في العيد ثلاث عشرة تكبيرة: سبعًا في الأولى، وستاً في الآخرة". وقال الآخر: "كان يكبر ثنتي عشرة تكبيرة: سبعًا في الأولى، وخمسًا في الآخرة".

[1599/3] ورواه الحاكم من طريق عطاء قال: "كان ابن عباس يكبر في العيدين ثنتي عشرة تكبيرة: سبع في الأولى، وخمس في الآخرة".

[1599/4] ومن طريق عمار مولى بني هاشم عن ابن عباس "أنه كبَّر في العيدين في الركعة الأولى سبعًا ثم قرأ، وكبر في الثانية خمسًا".
وروى البيهقي في سننه الطريقين عن الحاكم هكذا.

[1600] وعن ابن عمر- رضي اللّه عنهما- "أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - كان يكبر فى العيد سبع تكبيرات في الأولى، وخمسًا في الآخرة".
رواه الحارث بسند ضعيف لضعف عبداللّه بن عامر الأسلمي.
وله شاهد من حديث سعد القرظ رواه الدارمي وابن ماجه والحاكم، ورواه أبو داود وابن ماجه من حديث عائشة، وابن الجارود من حديث عبداللّه بن عمرو، والترمذي وحسنه من حديث عمرو بن عوف.
قال: والعمل على هذا عند بعض أهل العلم من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - وغيرهم. قال: وهكذا رُوي عن أبي هريرة "أنه صلى بالمدينة نحو هذه الصلاة" وهو قول أهل المدينة، وبه يقول مالك بن أنس والشافعي وأحمد وإسحاق، وروي عن عبداللّه بن مسعود "أنه قال في التكبير في العيدين: تسع تكبيرات: في الركعة الأولى خمسًا قبل القراءة، وفي الركعة الثانية يبدأ بالقراءة ثم يكبر أربعًا مع تكبيرة الركوع " قال: وقد روي عن غير واحد من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - نحو هذا، وهو قول أهل الكوفة، وبه يقول سفيان الثوري.

[1601] وعن عمارة بن زاذان قال: "كنا عند ثابت البناني وعنده شيخ فذكرنا ما يقرأ في العيدين، فقال الشيخ: صحبت أنس بن مالك إلى الزاوية يوم عيد وإذا مولى لهم يصلي بهم فقرأ بـ {سبح اسم ربك الأعلى}{والليل إذا يغشى} قال أنس: لقد قرأ بالسورتين اللتين قرأ بهما رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - في العيد".
رواه الطيالسي وأبو يعلى بسند ضعيف لجهالة التابعي.

[1602] وعن سمرة بن جندب- رضي اللّه عنه- قال: "كان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يقرأ في العيدين بـ{سبح اسم ربك الأعلى} و{هل أتاك حديث الغاشية}.
رواه مسدد وأحمد بن حنبل ، ورجاله ثقات، وأبو داود وابن ماجه إلا أنهما جعلا بدل العيدين الجمعة.
ورواه الحاكم وعنه البيهقي وقال: ليس هذا مع حديث أبي واقد من اختلاف الحديث، ولكن هذا يحكي قراءة كانت في عيد، وهذا يحكي قراءة كانت في

عيد غيره، وقد كانت أعياد على عهد رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - ، فيكون هذا صادقًا أنه قرأ بما ذكر في العيد، ويكون هذا صادقًا أنه قرأ بما ذكر في العيد. قاله الشافعي- رحمه اللّه- في رواية حرملة.
[1603] وعن ابن عباس- رضي اللّه عنهما- قال: "كان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يقرأ في العيدين في الركعة الأولى بفاتحة الكتاب و{سبح اسم ربك الأعلى} وفي الثانية بفاتحة الكتاب و{هل أتاك حديث الغاشية}.
رواه عبد بن حميد ومحمد بن يحيى بن أبي عمر، وأبو بكر بن أبي شيبة، وابن ماجه ، من طريق موسى بن عبيدة الربذي، إلا أن ابن ماجه لم يذكر فاتحة الكتاب. لكن المتن له شاهد من حديث النعمان بن بشير، رواه مسلم في صحيحه وأصحاب السنن الأربعة .

[1604] وعن سعد بن إبراهيم، عن عمه قال: "خرجت مع كعب بن عُجرة يوم العيد فلم يُصل قبلها، فلما صلينا رأى الناس عنقًا واحدًا ينطلقون إلى المسجد فقال: ما يصنع هؤلاء؟ قلت: ينطلقون إلى المسجد. فقال: إن هذا لبدعة وترك للسنة".
رواه أبو داود الطيالسي بسند ضعيف، وفي إسناده راوٍ لم يسم.

[1605] وعن عطاء بن السائب: "أن ميسرة كان يصلي قبل الإمام يوم العيد، فقلت: أليس كان علي- رضي اللّه عنه- يكره الصلاة قبلها؟ قال: بلى" .
رواه مسدد ، ورجاله ثقات.

[1606] وعن العلاء بن بدر قال: "خرج عليٌّ - رضي اللّه عنه- في يوم عيد فرأى ناسًا يصلون فقال: يا أيها الناس، قد شهدنا نبي اللّه - صلى الله عليه وسلم - في مثل هذا اليوم فلم يكون أحد يصلي قبل العيد- أو قبل النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال رجل: يا أمير المؤمنين، ألا تنهى الناس أن يصلوا قبل خروج الإمام؟ فقال: لا أريد أن أنهى عبدًا إذا صلى، ولكن نحدثهم بما شهدنا من النبي - صلى الله عليه وسلم - أو كما قال " .
رواه إسحاق بن راهويه واللفظ له، والبزار وسياقه أتم وقال: فيه من لا نعرفه.

[1607] وعن أيوب قال: "رأيت أنس بن مالك والحسن- رضي اللّه عنهما- يصليان يوم العيد قبل خروج الإمام. قال: ورأيت محمد بن سيرين جاء فجلس ولم يصل " .
رواه أبو يعلى.
قال البيهقي في سننه : روينا عن سعيد بن المسيب "أنه كان يصلي يوم العيد قبل أن يصلي الإمام " وعن عروة بن الزبير "أنه كان يصلي يوم الفطر قبل الصلاة وبعدها في المسجد" وعن القاسم بن محمد "أنه كان يصلي قبل أن يغدو إلى المصلى أربع ركعات " وعن محمد بن سيرين "أنه كان يصلي بعد العيد ثمان ركعات " وكره الصلاة قبلها وبعدها جماعة، وكرهها قبلها ولم يكرهها بعدها بعضهم وكرهها بعضهم في المصلى ولم يكرهها في المسجد وفي بيته ويوم العيد كسائر الأيام، والصلاة مباحة إذا ارتفعت الشمس حيث

كان المصلِّي، وباللّه التوفيق.

6- باب الخطبة يوم العيد على الراحلة وما يخطب به
[1608] عن أبي سعيد الخدري- رضي اللّه عنه- "أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - خطب يوم العيد على راحلته " .
رواه أبو يعلى ، ورجاله ثقات، وأصله في الصحيح من حديث جابر، وابن عباس ، وأبي بكرة وغيرهم.
ومن حديث المغيرة بن شعبة رواه الحاكم وعنه البيهقي وقال: روينا، عن أبي جميلة "أنه رأى عثمان بن عفان وعليًّا، والمغيرة بن شعبة خطب يوم العيد على راحلته ".
[1609/1] وعن شداد مولى عياض، عن وابصة، قال أبو عثمان عمرو:- يعني: ابن معبد إن شاء اللّه-: "إنه كان يقوم في الناس يوم الأضحى- أو يوم الفطر- فيقول: إني شهدت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - في حجة الوداع وهو يقول: أي يوم هذا؟ قال الناس: يوم النحر. قال: وأي شهر هذا؟ ثم قال: أي بلد هذا؟ قالوا: هذه البلدة. قال: فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام عليكم حرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا إلى يوم القيامة، قال: اللهم هل بلغت، يبلغ الشاهد الغائب. قال وابصة: نشهد عليكم كما أشهد علينا".
[1609/2] قال عمرو بن محمد الناقد: ثنا أبو سلمة الخزاعي أن جعفر بن برقان حدثهم في هذا الحديث "أن سالم بن وابصة قام على نهر بالرقة... " فذكر حديث وابصة هذا، فقال وابصة: "نشهد عليكم كما أشهد علينا، فأوعيتم ونحن نُبلِّغكم ".
رواه أبو يعلى .
وله شاهد من حديث ابن عمر وغيره، وسيأتي في كتاب الحج.

7- باب خروج النساء إلى العيد وما يفعل إذا اجتمع عيد وجمعة في يوم واحد وفضل ذلك
[1610] عن طلحة بن مصرف اليامي عن امرأة من عبد القيس، عن أخت عبداللّه بن رواحة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "وجب الخروج على كل ذات نطاق- يعني: في العيدين " .
رواه أبو داود الطيالسي، ومسدد، وأبو يعلى ، وأحمد بن حنبل، والحاكم، والبيهقي ، وأصله في الصحيحين وغيرهما من حديث أم عطية، ورواه ابن أبي شيبة وأحمد بن منيع والترمذي وصححه والنسائي ، وابن ماجه من حديث ابن عباس. قال الترمذي: وقد ذهب بعض أهل العلم إلى هذا الحديث ورخَّص للنساء في الخروج إلى العيدين، وكرهه بعضهم، ورُوي عن عبداللّه بن المبارك أنه قال: أكره اليوم الخروج للنساء في، العيدين، فإن أبت المرأة إلا أن تخرج فليأذن لها زوجها أن تخرج في أطمارها ولا تزين، فإن أبت أن تخرج كذلك فللزوج أن يمنعها عن الخروج. ويُروى عن عائشة قالت: "لو رأى رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - ما أحدث النساء لمنعهنَّ المسجد كما مُنعت نساء بني إسرائيل " ويروى عن سفيان الثوري أنه كره اليوم الخروج للنساء إلى العيد.
[1611] وعن وهب بن كيسان قال: "اجتمع عيدان على عهد ابن الزبير قال: فأخَّر الخروج حتى تعالى النهار، ثم خرج فخطب فأطال، ثم نزل فصلى ركعتين ولم يصل للناس الجمعة، فعاب ذلك عليه ناس من بني أمية بن عبد شمس، فذكر ذلك لابن عباس، فقال: أصاب السنة. فذكروا ذلك لابن الزبير، فقال:

رأيت عمر بن الخطاب إذا اجتمع على عهده عيدان صنع هكذا".
رواه مسدد، ورجاله ثقات، ورواه النسائي في الصغرى باختصار، ورواه ابن ماجه من حديث ابن عباس وابن عمر، والنسائي من حديث زيد بن أرقم، والحاكم وصححه من حديث عبداللّه بن السائب، والبيهقي من حديث عثمان بن عفان.
[1612/1] وعن عبدالرحمن بن عثمان التيمي- رضي اللّه عنه- قال: "رأيت النبي - صلى الله عليه وسلم - يوم عيد قائمًا في السوق ينظر إليه الناس.
رواه أبو يعلى.
[1612/2] وأحمد بن حنبل وزاد: "والناس يمرون ".
وإسنادهما حسن.
[1613] وعن حنش قال: "قيل لعلي: إن ناسًا لا يستطيعون الخروج منهم من به علة، ومنهم من يبعد عليه المسجد. فقال:صلوها هنا، وفي المسجد صلوا أربعًا: ركعتين للسنة، وركعتين للخروج ".
رواه أحمد بن منيع ، وحنش ضعيف.

17- كتاب صلاة الكسوف

1- باب انكساف الشمس والقمر وصفة صلاتهما
[1614] عن أبي قلابة قال: "انكسفت الشمس على عهد رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - فقال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم -: صلوا كأحدث صلاة صليتموها من المكتوبة).
رواه مسدد مرسلا.

[1615] وعن عبدالرحمن بن أبي ليلى، حدثني فلان وفلان، عن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - قال: "إن الشمس والقمر آيتان من آيات اللّه فإذا رأيتم ذلك فافزعوا إلى الصلاة". رواه أبو بكر بن أبي شيبة ، ورواه أحمد بن حنبل من حديث محمود بن لبيد.

[1616]وعن علي بن أبي طالب- رضي اللّه عنه- قال: "كسفت الشمس، فصلى علي للناس، بدأ فقرأ "يس " أو نحوها ثم كبر نحوًا من قدر السورة، ثم رفع رأسه فقال: سمع اللّه لمن حمده. ثم قام قدر السورة يدعو ويكبر، ثم ركع قدر قراءته أيضًا، ثم قال: سمع اللّه لمن حمده. ثم قام أيضًا قدر السورة، ثم ركع قدر ذلك أيضًا، حتى ركع أربع ركعات، ثم قال: سمع اللّه لمن حمده. ثم سجد، ثم قام في الركعة الثانية ففعل كفعله في الركعة الأولى، ثم جلس يدعو ويرغب حتى انكشفت الشمس، ثم حدثهم أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - كذلك فعل ".
رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل والبيهقي وقال: من أصحابنا من ذهب إلى تصحيح الأخبار الواردة في هذه الأعداد، وأن النبي - صلى الله عليه وسلم - فعلها مرات: مرة ركوعين في كل ركعة، ومرة ثلاث ركوعات في كل ركعة، ومرة أربع ركوعات في كل ركعة، فأدَّى كل منهم ما حفظ، وأن الجميع

جائز، وأنه رضي اللّه عنه كان يزيد في الركوع إذا لم ير الشمس قد تجلت، ذهب إلى هذا إسحاق بن راهويه، ومن بعده محمد بن إسحاق بن خزيمة وأبو بكر أحمد بن إسحاق بن أيوب الصبغي وأبو سليمان الخطابي، واستحسنه أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر صاحب الخلافيات، والذي اختاره الشافعي من الترجيح أصح، واللّه أعلم.

[1617] وعن أبي شريح الخزاعي قال: "كسفت الشمس في عهد عثمان بن عفان وبالمدينة عبداللّه بن مسعود، فخرج عثمان فصلى بالناس تلك الصلاة ركعتين وسجدتين في كل ركعة، ثم انصرف عثمان ودخل داره، وجلس عبداللّه بن مسعود إلى حجرة عائشة وجلسنا إليه، فقال: إن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - كان يأمرنا بالصلاة عند كسوف الشمس أو القمر، فإذا رأيتموه قد أصابهما فافزعوا إلى الصلاة، فإنها إن كانت التي تحذرون كانت وأنتم على غير غفلة، وإن لم تكن كنتم أصبتم خيًرا أو كسبتموه ".
رواه أبو يعلى ، وأحمد بن حنبل ، والبيهقي .

2- باب الجهر والإسرار بالقراءة في صلاة الكسوف والخطبة بعدها
[1618] عن عبدالرحمن بن سمرة- رضي اللّه عنه- قال: "بينما أنا أرمي بأسهم في حياة رسول اللّه كسفت الشمس، فنبذتهن وقلت: لأنظر ما أحدث لرسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - لكسوف الشمس اليوم فانتهيت إليه وهو رافع يديه يسبح ويحمد ويهلل ويكبر ويدعو حتى حسر عن الشمس فقرأ سورتين وركع ركعتين ".
رواه مسدد، والنسائي في الصغرى مختصرًا، ورجاله ثقات.
وأصله في صحيح البخاري من حديث عائشة.

[1619] وعن ابن عباس- رضي اللّه عنهما- قال: "صليت خلف رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - الكسوف فلم أسمع منه فيها حرفًا" .
رواه أبو يعلى والبيهقي بسند فيه ابن لهيعة.

[1620] وعن ثعلبة بن عباد، عن سمرة بن جندب قال: "قام يومًا خطيبًا فذكر في خطبته حديثًا عن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - قال: بينما أنا وغلام من الأنصار نرمي غرضين لنا على عهد رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - إذ طلعت الشمس فكانت في عين الناظر قيد رمح أو رمحين من الأفق، فاسودت حتى أضاءت كأنها تَنُّومة، قال: فقال أحدنا لصاحبه: انطلق إلى مسجد رسول اللّه ليحدثنَّ له شأن هذه الشمس اليوم في أمته حديثًا.
قال: فدفعنا إلى المسجد فوافقنا رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - حين خرج للناس، قال: فاستقام فصلى بنا كأطول ما قام في صلاة قط، ما نسمع له صوتًا، ثم ركع، ثم سجد بنا كأطول ما سجد بنا في صلاة، ما نسمع له صوتًا، ثم قام ففعل مثل ذلك في الركعة الثانية، ثم جلس فوافق جلوسه تجلي الشمس فسلَّم وانصرف، وحمد اللّه وأثنى عليه، وشهد أن لا إله إلا اللّه، وشهد أن محمدًا عبده ورسوله، ثم قال: يا أيها الناس، إنما أنا بشر رسول، أذكركم

اللّه إن كنتم تعلمون أني قصَّرت عن شيء من تبليغ رسالات ربي لما أخبرتموني. فقال الناس: نشهد أنك قد بلغت رسالات ربك، ونصحت لأمتك، وقضيت الذي عليك. ثم قال: أما بعد، فإن رجالا يزعمون أن كسوف هذه الشمس، وكسوف هذا القمر، وزوال هذه النجوم عن مطالعها لموت رجال عظماء من أهل الأرض، وإنهم قد كذبوا، ولكنها آيات اللّه- عز وجل- يعتبر بها عباده لينظر من يُحدث له منهم توبة، وإني واللّه لقد رأيت ما أنتم لاقون من أمر دنياكم وآخرتكم منذ قمت أصلي، وإنه واللّه ما تقوم الساعة حتى يخرج ثلاثون كذابًا أحدهم الأعور الدجال ممسوح عين اليسرى كأنها عين أبي تحْي، - شيخ من الأنصار، بينه وبين حجرة عائشة (حينئذ) - وإنه متى يخرج فإنه سوف يزعم أنه اللّه ، فمن آمن به وصدقه واتبعه فليس ينفعه عمل صالح من عمل سلف، وإنه سيظهر على الأرض كلها غير الحرم وبيت المقدس، وإنه يسوق المسلمين إلى بيت المقدس فيحصرون حصرًا شديدًا، ويزلزلوا زلزالا شديدًا. قال الأسود : ظني أنه حدثني أن عيسى ابن مريم يصيح فيهم، فيهزمه اللّه- عز وجل- وجنوده حتى إنَّ أصل الحائط أو جذْم الشجر لينادي: يا مؤمن، هذا كافر مستتر بي، تعال فاقتله. ولن يكون ذَلك كذلك حتى تروا أمورًا عظامًا يتفاقم شأنها في أنفسكم، تسَّاءلون بينكم هل كان نبيكم- عليه السلام- ذكر لكم منها ذكرًا، حتى تزول جبال عن مراتبها. قال ثم على إثر ذلك القبض، ثم قبض أصابعه. ثم قال مرة أخرى: وقد حفظت ما قال، فذكر هذا فما قدَّم كلمة على منزلتها ولا أخَّر أخرى" .
رواه أبو يعلى، وروى أصحاب السنن الأربعة قصة الكسوف فقط، ورواه بتمامه أحمد بن حنبل ، وابن حبان في صحيحه ، والحاكم وعنه البيهقي .

18- كتاب صلاة الإستسقاء

1- باب الإمام يخرج متبذلا متواضعاً متضرعًا والدليل على أن السُنَّة في صلاة الاستسقاء السُنِّة في صلاة العيد وأنه يصليها ركعتين كما يصلي في العيد بلا أذان ولا إقامة في وقت صلاة العيد وما جاء في دعاء الإستسقاء

[1621] عن عبداللّه بن كنانة قال: "أرسلني أمير من الأمراء إلى ابن عباس أسأله عن صلاة الاستسقاء، فقال: خرج رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - متبذلاً متمسكناً ، متضرِّعًا- أو قال: متواضعًا، أو قالهما جميعًا- ولم يخطب خطبتكم هذه، وصلى ركعتين كما كان يصلي في العيد".
رواه مسدد، والبيهقي ، وأبو يعلى وعنه ابن حبان في صحيحه. قال الذهبي حديث عبد الله بن كنانة مضطرب .
ورواه أصحاب السنن الأربعة باختصار، وله شاهد في الصحيحين من حديث عبداللّه بن زيد.
[1622/1] وعن سالم بن أبي الجعد قال: قال كعب بن مرة: سمعت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يقول وجاءه رجل فقال: "استنصر اللّه لمضر. فقال: ألمضَر؟ إنك لجريء. فقال: يا رسول اللّه، استنصرت اللّه فنصرك، ودعوت اللّه فأجابك. فرفع رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يديه فقال:

اللهم اسقنا غيثًا (مُرْبعًا) طبقًا عاجلا غير رائث، نافعًا غير ضارٍّ فأُجيبوا فما لبثوا أن أتوه فشكوا إليه كثرة المطر، وقالوا، : تهدمت البيوت. فرفع يديه فقال: اللهم حوالينا ولا علينا. فجعل السحاب ينقطع يمينًا وشمالا".
رواه أحمد بن منيع، ورجاله ثقات إلا أنه منقطع.

[1622/2] وعبد بن حميد متصلا من طريق سالم بن أبي الجعد، ثنا شرحبيل بن السمط قال: قال مرة بن كعب- أو كعب بن مرة-: "دعا رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - على مُضَر، فقلت: يا رسول اللّه، قد أعطاك اللّه واستجاب لك، وإن قومك قد هلكوا فادعُ اللّه لهم، فأعرض عني (فقلت: يا رسول اللّه، قد أعطاك اللّه واستجاب لك، وإن قومك قد هلكوا) فادعُ اللّه لهم أن يسقيهم. فقال: اللهم اسقنا غيثًا مُرْبعًا مريئًا غدقًا، طبقًا غزير رائث، نافعًا غير ضارٍّ . فما كانت إلا جمعة أو نحوها حتى مطرنا".

[1622/63] قال: وقال لمُرة بن كعب- أو كعب بن مُرة-: حدثنا حديثاً سمعته من رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - للّه أبوك واحذر. قالت: سمعت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يقول: أيما رجل مسلم أعتق رقبة مسلمة إلا كانت فكاكه من النار، يجزئ مكان كل عظم من عظامه عظماً من عظامه، وأيما رجل مسلم أعتق امرأتين مسلمتين إلا كانتا فكاكه من النار، يجزئ مكان كل عظم من عظامهما عظماً من عظامه، وأيما امرأة مسلمة أعتقت امرأة مسلمة كانت فكاكها من النار، يجزئ كل عظم منها عظماً منها".

[1622/4] رواه الحاكم وعنه البيهقي من طريق عبد بن حميد.
ورواه أبو داود والنسائي وابن ماجه بنقص ألفاظ، وتقدم بعضه في كتاب الطهارة، وسيأتي بعضه في كتاب العتق.

[1623] وعن أنس رضي اللّه عنه- قال: "إني لقائم عند المنبر والنبي - صلى الله عليه وسلم - يخطب إذ قال بعض أهل المسجد: يا رسول اللّه، حُبس المطر وهلكت المواشي فادع اللّه أن يسقينا. فرفع رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يده وما نرى في السماء من سحاب، فألّف اللّه بين السحاب فوثبنا حتى رأيت الرجل الشديد تهمه نفسه أن يأتي أهله. قال: فمطرنا سبعًا لا ننقطع حتى الجمعة الثانية ورسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يخطب، فقال بعض القوم: يا رسول اللّه، تهدمت البيوت وحُبس السفار فادع اللّه أن يرفعها عنا. فرفع يديه يقول: اللهم حوالينا ولا علينا. فتفرق ما فوق رءوسنا منها حتى كان في الليل يمطر ما حولنا ولا نمطر".
رواه أحمد بن منيع، ورواه مسلم في صحيحه والنسائي مختصرًا.

2- باب ما يقال عند رؤية المطر وما جاء في طلب الإجابة عند نزول الغيث وكشف غير العورة
[1624/1] عن شريح بن هانئ أن عائشة- رضي اللّه عنها- أخبرته "أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - كان إذا رأى سحابًا مقبلاً من أفق من الأفاق ترك ماهو فيه وإن كان في صلاته حتى يستقبله، فيقول: اللهم، إنا نعوذ بك من شر ماأرسل به. فإن أمطر قال: اللهم سيبًا نافعًا- مرتين أو ثلاثة- وإن كشفه اللّه ولم يمطر حمد اللّه على ذلك " .
رواه أبو بكر بن أبي شيبة ورجاله ثقات.

[1624/2] ورواه النسائي في الصغرى مختصرًا، والبخاري في صحيحه ولفظه: "كان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - إذا رأى المطر قال: اللهم صيبًا نافعًا".
وكذا رواه ابن حبان في صحيحه ، وهو مستدرك على شيخنا أبي الحسن رحمه اللّه.

[1625] وعن أبي أُمامة- رضي اللّه عنه- عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "تفتح أبواب السماء ويستجاب الدعاء في أربعة مواطن: عند التقاء الصفوف في سبيل اللّه - عز وجل- وعند نزول الغيث، وعند إقامة الصلاة، وعند رؤية الكعبة" .
رواه أبو يعلى والبيهقي بسند ضعيف لضعف عفير بن معدان، وتدليس الوليد بن مسلم.

[1626] وعن أنس رضي اللّه عنه- "أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - كان يتمطر في أول مطرة، فينزع ثيابه إلا الإزار".
رواه أبو يعلى بسند فيه يزيد الرقاشى.

3- باب كراهة الاستسقاء بالأنواء
[1627] وعن معاوية بن معاوية الليثي- رضي اللّه عنه- أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - قال: "يصبح الناس مجدبين فيأتيهم اللّه برزق من عنده فيصبحون مشركين، فيقولون: مطرنا بنوء كذا وكذا".
رواه الطيالسي وعنه أحمد بن حنبل بمسند حسن.

[1628/1] وعن أبي هريرة- رضي اللّه عنه- أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - قال: "إن اللّه- عز وجل- ليصبح القوم بالنعمة ويمسيهم فيصبح طائفة منهم بها كافرين، يقولون: مطرنا بنوء كذا وكذا" .
رواه الحميدي ، ورجاله ثقات.

[1628/2] والبيهقي في الكبرى ولفظه: "إن اللّه- عز وجل- ليُبيت القوم بالنعمة، ثم يصبحون وأكثرهم بها كافر، يقولون: مطرنا بنوء كذا وكذا".

[1629] وعن جابر بن سمرة- رضي اللّه عنه- سمعت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يقول: "ثلاث أخاف على أمتي: الاستسقاء بالأنواء، وحَيفُ السلطان، وتكذيب بالقدر" .
رواه أحمد بن حنبل، وابن أبي شيبة ، وعنه أبو يعلى الموصلي .

[1630] وعن أبي سعيد الخدري- رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم -: لو أن اللّه حبس القطر عن الناس سبع سنين ثم أرسله أصبح طائفة به كافرين، يقولون: مطرنا بنوء المجدح ".
رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وابن حبان في صحيحه من طريقه، ورواه النسائي

إلا أنه قال: "خمس سنين".

4- باب الخروج من المظالم وغير ذلك مما يذكر
[1631/1] عن أبي هريرة- رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم -: "قال ربكم - عز وجل-: لو أن عبادي أطاعوني لأسقيتهم المطر بالليل، ولأطلعت عليهم الشمس بالنهار، ولما أسمعتهم صوت الرعد".
رواه أبو داود الطيالسي وعنه أحمد بن حنبل .

[1631/2] وعبد بن حميد : وزاد في آخر: وقال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم -: "جددوا إيمانكم. قالوا: يا رسول اللّه، وكيف نُجدد إيماننا؟ قال: أكثروا من قول لا إله إلا اللّه ".
وما زاد عبد بن حميد رواه الحاكم من طريق صدقة بن موسى الدقيقي، ومدار أسانيدهم عليه، وهو ضعيف، وقال الحاكم: صحيح الإسناد- كذا- ورواه الطبراني بالزيادة.

[1632] وعن ابن عباس- رضي اللّه عنهما- قال: "رأيت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - في يوم مطير وهو يتقي بكساء عليه الطين إذا سجد".
رواه أبو يعلى الموصلي بسند ضعيف لتدليس محمد بن إسحاق.

19- كتاب صلاة الخوف

[1633] عن حُذيفة- رضي اللّه عنه- قال: "صلاة الخوف ركعتان وأربع سَجَدات، فإن أعجله أمرٌ فقد حَل لك القتال والكلام ".
رواه أبو داود الطيالسي موقوفًا بسند رجاله ثقات.

[1634] وعن أبي العالية الرياحي "أن أبا موسى كان بالدار من أصبهان وما كان بها يومئذ كبير خوف ولكن أحب أن يعلمهم دينهم وسُنَّة نبيهم، فجعلهم صَفينِ طائفة معها السلاحُ مُقْبلة على عدوها، وطائفة من ورائه فصلى بالذين يلونه ركعة ثم نكصوا على أدبارهم حتى قاموا مقام الآخرين يتخللونهم حتى قاموا وراءه فصلى بهم ركعة أخرى ثم سلم، فقام الذين يلونه والآخرون فصلوا ركعة ركعة، ثم سلم بعضهم على بعض، فتمت للإمام ركعتان في جماعة وللناس ركعة ركعة".
رواه أبو بكر بن أبي شيبة ، ورجاله ثقات إلا أنه منقطع بين أبي العالية وبين أبي موسى.

20- كتاب النوافل

1- باب فيمن صلى في يوم وليلة ثنتي عشرة ركعة
[1635/1] عن أبي بردة رفع الحديث إلى النبي- صلى الله عليه وسلم - قال: "من صلى ثنتي عشرة ركعة في يوم بنى اللّه- أو بني- له بيتًا في الجنة". رواه مسدد مرسلا، ورجاله ثقات.

[1635/2] ورواه أحمد بن حنبل مرفوعًا من هذا الوجه، ولفظه: عن أبي بردة بن أبي موسى، عن أبيه- رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم -: "من صلى في يوم وليلة ثنتي عشرة ركعة سوى الفريضة بنى الله له بيتًا في الجنة" .

[1636] وعن أنس بن مالك- رضي اللّه عنه- سمعت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يقول: "من صلى في يوم اثنتي عشرة ركعة حرَّم اللّه لحمه على النار. وقال: ما تركتهن بعد". رواه أبويعلى ورواه مسلم في صحيحه وأصحاب السنن الأربعة من حديث أم حبيبة، والنسائي وابن ماجه من حديث أبي هريرة، والترمذي
من حديث عائشة، ورواه أبويعلى من حديث علي بن أبي طالب، وسيأتي في باب السو اك.

2- باب فيمن صلى أربع ركعات
[1637] عن أبي أيوب- رضي الله عنه- أن "رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - كان يستاك من الليل مرتين أو ثلاثا، إذا قام من الليل صلى أربع ركعات ولا يتكلم بشيء، ولا يأمر بشيء، ويسلم من كل ركعتين " .
رواه عبد بن حميد وأحمد بن حنبل بسند ضعيف لضعف أبي سورة.
وله شاهد من حديث جابر، وسيأتي في أول باب السواك، وتقدم جملة أحاديث في وحديث علي بن أبي طالب سيأتي في الدعاء في باب الأمر بالتضرع.
[1638] وعن يوسف بن عبداللّه قال: "أتيت أبا الدرداء- رضي اللّه عنه- في مرضه الذي مات فيه، فقال: يا ابن أخي، ما أقدمك إلى هذه البلاد؟ وما عناك إليها؟ فقلت: ما عناني إلا صلة ما بينك وبين والدي. فقال أبوالدرداء: بئس ساعة الكذب هذه، سمعت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يقول، : من توضأ فأحسن الوضوء ثم قام فصلى ركعتين أو أربع ركعات مكتوبة أو غير مكتوبة أتم فيها الركوع والسجود، ثم يستغفر اللّه إلا غفر اللّه له " .
رواه أبو يعلى ، وأحمد بن حنبل ، وإسحاق بن راهويه.

3- باب فيمن صلى ركعتين
[1639] عن ابن مسعود- رضي اللّه عنه- "أنه دخل المسجد فأتى سارية فوقف إليها يصلي ورسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - في المسجد، فقال النبي - صلى الله عليه وسلم -: نابذ يا ابن مسعود. وهو لا يسمعه، فقرأ: "قل يا أيها الكافرون " ثم ركع وسجد، ثم قام في الركعة الثانية فقال النبي - صلى الله عليه وسلم -: أخلص يا ابن مسعود. فقرأ: "قل هو اللّه أحد" ثم ركع وسجد وجلس، فقال النبي - صلى الله عليه وسلم -: ادع يا ابن مسعود تجب، وسل تعطه. وهو في ذلك لا يسمعه. فقال ابن مسعود:اللهم إني أسألك الرفيق الأعلى، والنصيب الأوفى من جنات النعيم، وأسألك الهدى والتقى والعفة والنهى، والبشرى عند انقطاع الدنيا، وأسألك إيمانًا لا يبيد وقرة عين لا تنفد، وفرحًا لا ينقطع، وتوفيق الحمد، ولباس التقوى، وزينة الإيمان، ومرافقة

نبيك محمد - صلى الله عليه وسلم - في أعلى جنة الخلد. قال: فانطلق رجل فبشره ".
رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر، وسيأتي له شاهد في أول قيام الليل.

[1640] وعن مالك بن قيس قال: "قدم عقبة بن عامر على معاوية وهو بإيلياء، فلم يلبث أن خرج، فَطُلِبَ فلم يوجد- أو قال: طلبناه فلم نجده- فأتيناه فإذا هو يصلي ببرازٍ من الأرض. قال: فقال: ما جاء بكم؟ قالوا: جئنا لنحدث بك عهدًا أو نقضي من حقك. قال: فعندي جائزتكم، كنا مع رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - وكان على كل رجل منا رعاية الإبل يومًا فكان يومي الذي أرعى فيه. قال: فروَّحت الإبل، فانتهيت إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - وقد أطاف به أصحابه وهو يحدِّث. قال: فأهملت الإبل وتوجهت نحوه، فانتهيت إليه وهو يقول: من توضأ فأحسن الوضوء، ثم صلى ركعتين... " الحديث بطوله.
رواه أبو يعلى بسند ضعيف، وتقدم في باب فضل الوضوء وإسباغه.

4- باب فيمن سجد للّه سجدة وفيمن استحب الإكثار من الرجوع والسجود وغير ذلك
فيه حديث (000) وسيأتي في (000) .

[1641/1] عن أبي ذر، "أنه كان يركع ويسجد ويرفع ويسجد، فعاب ذلك عليه رجل لا أعرفه. فقال: ما منها سجدة أو ركعة إلا رفعه اللّه بها درجة، وحطَّ عنه بها خطيئة".
رواه مسدد، ورجاله ثقات.

[1641/2] وابن أبي شيبة وأحمد بن حنبل ، والحاكم، والبيهقي بلفظ: عن المخارق قال " مررت بأبي ذر وهو بالربذة وأنا حاج، فدخلت عليه منزله، فرأيته يصلي يخف القيام قدر ما يقرأ: "إنا أعطيناك الكوثر" و"إذا جاء نصر اللّه " ويكثر الركوع والسجود، فلما قضى صلاته قلت: يا أبا ذر، رأيتك تخف القيام وتكثر الركوع والسجود. فقال: إني سمعت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يقول: ما من عبد يسجد للّه سجدة أو يركع له ركعة إلا حطَّ اللّه عنه بها خطيئة، ورفع له بها درجة" .

وسيأتي في آخر كتاب المواعظ من حديث أنس الطويل: "يا أنس، أكثر الصلاة بالليل والنهار تحبك حفظتك ".

[1642] وعن سالم بن أبي الجعد قال: "قيل لثوبان: حدثنا عن رسول اللّه قال: سمعت رسول اللّه يقول: ما من عبد يسجد للّه سجدة إلا رفعه اللّه بها درجة، وحطَّ عنه بها خطيئة".
رواه أبوداود الطيالسي ، ومسدد واللفظ له، ورجاله ثقات إلا أنه منقطع، وهو في صحيح مسلم باختصار.

[1643] وعن زياد بن أبي زياد، عن خادم رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - رجل أو امرأة- قال: كان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يقول: "لك حاجة؟ حتى كان ذات يوم فقال: يا رسول اللّه، حاجتي. قال: وما حاجتك؟ قال: حاجتي أن تشفع لي يوم القيامة. قال: ومن دلك على هذا؟ قال: ربي. قال: فأعني بكثرة السجود" .
رواه مسدد وأحمد بن حنبل و (000) .
وله شاهد من حديث أبي موسى الأشعري، وسيأتي في الأدب في باب.
[1644] وعن أبي فراس الأسلمي- رضي اللّه عنه- قال: "كان فتى منا يلزم رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - ويخف له في حاجته، فخلا به رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - ذات يوم فقال: سلني أعطك. قال: ادع اللّه أن يجعلني معك يوم القيامة. قال: فإني فاعل، فأعني بكثرة السجود". رواه أحمد بن منيع، وفي سنده ابن لهيعة.
ورواه مسلم في صحيحه وأبوداود بغير هذا اللفظ، والطبراني في الكبير .

[1645] وعن أبي العالية، حدثني من سمع رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يقول: "لكل سورة حظها من الركوع والسجود. فقلت له: أنسيت من حدثك؟ قال: لا، وإني لأذكره وأذكر المكان الذي حدثني فيه " .

رواه مسدد، وأبوبكر بن أبي شيبة في مسنده ومصنفه وأحمد ابن حنبل والحاكم، والبيهقي ، ورجاله ثقات.

5- باب صلاة التطوع في البيت وما جاء في صلاة النافلة
فيه حديث عمر بن الخطاب وتقدم في باب صلاة الفريضة في المسجد، وحديث صهيب وسيأتي في السواك، وحديث عمر أيضًا وتقدم في (...).

[1646/1] وعن عروة قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم -: "اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم ".
رواه مسدد مرسلا بسند الصحيح.

[1646/2] ورواه مرفوعًا أحمد بن حنبل عن عروة، عن عائشة- رضي اللّه عنها- أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - كان يقول: "صلوا في بيوتكم، ولا تجعلوها عليكم قبورًا".
وفي سنده ابن لهيعة.

[1647] وعن زيد بن خالد- رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم -: ((صلوا في بيوتكم، ولا تجعلوها قبورًا" .
رواه أبوبكر بن أبي شيبة وعبد بن حميد وأبويعلى وأحمد بن حنبل وأصله في الصحيحين من حديث ابن عمر، وفي مسلم من حديث جابر، وابن خزيمة من حديث أبي سعيد.

[1648] وعن صهيب- رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : "صلاَة الرجل تطوعًا حيث لا يراه الناس تعدل صلاته على أعين الناس خمسًا وعشرين درجة".
رواه أبويعلى، وفيه راوٍ لم يسم.

[1649] وعن الحسن بن علي بن أبي طالب- رضي اللّه عنهما- قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم -: "صلوا في بيوتكم ولا تتخذوها قبورًا، ولا تتخذوا بيتي عيدًا، صلوا عليَّ وسلموا، فإن صلاتكم وسلامكم يبلغني أينما كنتم ".
رواه أبويعلى ، وتقدم حديث عمر في كتاب الحيض.

[1650/1] وعن أبي أمامة- رضي اللّه عنه- قال: "إنما كانت النافلة لرسول اللّه - صلى الله عليه وسلم -)). رواه أبوبكر بن أبي شيبة، ورجاله ثقات.

[1650/2] وأبويعلى مرفوعًا: "من وضع الوضوء مواضعه ثم قعد قعد مغفورًا له، فإن قام إلى الصلاة قام إلى فضيلة. قال رجل: إلى نافلة؟ قال: لا، النافلة للنبي - صلى الله عليه وسلم - خاصة".

[1650/3] ورواه أحمد بن حنبل موقوفًا ولفظه: "إذا وضعت الطهور مواضعه قعدت مغفورًا لك، وإن قام يصلي كان له فضيلة وأجرًا وإن قعد قعد مغفورًا له. فقال له رجل: يا أبا أمامة، إن قام فصلى تكون له نافلة؟ قال: لا، النافلة للنبي - صلى الله عليه وسلم - كيف تكون له نافلة وهو يسعى في الذنوب والخطايا، تكون له فضيلة وأجرًا، " .

6- باب صلاة ركعتي الفجر وفضلها ومتى تصلى ومايقرأ به فيهما وأن لا صلاة بعد طلوع الفجر إلا ركعتي الفجر
فيه حديث عائشة في الباب بعده، وحديث علي بن أبي طالب وتقدم في باب السدل في الصلاة، وحديث أبي هريرة "وتقدم في باب غسل الجمعة.

[1651/1] وعن عائشة- رضي اللّه عنها- قالت: "كان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - إذالم يكن جنبًا توضأ، ثم صلى ركعتين- تعني: ركعتي الفجر- ثم خرج إلى الصلاة".
رواه أبوداود الطيالسي بسند الصحيح.

[1651/2] وابن أبي شيبة، وعنه ابن ماجه بلفظ: "إذا توضأ صلى ركعتين، ثم خرج إلى الصلاة".

[1652] وعن أبي يحيى أنه أتى ابن عباس فقال له: "يا آبا يحيى، ألم تر أني نمت الليلة عن الوتر وأتاني ابن مخرمة وآخر معه فشغلاني عن الوتر، فنمت حتى أصبحت فأيقظتني الجارية، فقلت لها: انظري هل طلعت الشمس؟ فقالت: لا. فركعت ركعتي الفجر، ثم قلت: انظري هل طلعت الشمس؟ قالت، : لا. فصليت صلاة الفجر".
رواه مسدد .

[1653] وعن عبدالحكم قال: حدثنا أنس أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - قال: "عليكم بركعتي الفجر، فإن فيهما الرغائب ".
رواه الحارث ، وله شاهد من حديث ابن عمر رواه أحمد بن حنجل والطبراني في الكبير ، وسيأتي في اللباس في باب جر الإزار.
ورواه أبويعلى من حديث أبي هريرة، وتقدم في باب غسل الجمعة.

[1654/1] وعن علي بن أبي طالب- رضي اللّه عنه-: "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يوتر عند الأذان، ويصلي الركعتين عند الإقامة".
رواه الطيالسي .

[1654/2] ومسدد وابن أبي شيبة إلا أنهما قالا: "عند الأذان الأول ".

[1654/3] والحارث فذكره إلا أنه قال: "ويصلي ركعتي الفجر عند الإقامة".
[1654/4] وابن ماجه بلفظ: "كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يصلي الركعتين عند الإقامة".
ومدار هذه الأسانيد على الحارث الأعور، وهو ضعيف.
[1655/1] وعن أبي محمد قال: "رمقت ابن عمر شهرًا يقرأ في الركعتين قبل الصبح بـ{"قل يا أيها الكافرون } و{قل هو الله أحد} فذكرت ذلك له فقال: رأيت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - شهرًا أو خمسة وعشرين يومًا يقرأ في الركعتين قبل الصبح بـ {قل يا أيها الكافرون } و{قل هو اللّه أحد} فقال: إن إحداهما تعدل ثلث القرآن، والأخرى بربع القرآن: "قل هو اللّه أحد" بثلث القرآن و"قل يا أيها الكافرون " بربع القرآن " .
رواه مسدد، وأبويعلى وعنه ابن حبان في صحيحه .

[1655/2] ورواه ابن أبي عمر، ورجاله ثقات، ولفظه: "قرأ رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - في ركعتين قبل الفجر وركعتين بعد المغرب بضعًا وعشرين مرة أو بضع عشرة مرة: {قل يا أيها الكافرون } و{قل هو اللّه أحد}.

[1655/3] وابن أبي شيبة بلفظ: "سمعت النبي - صلى الله عليه وسلم - أكثر من عشرين مرة يقرأ في الركعتين بعد المغرب والركعتين قبل الفجر بـ {قل يا أيها الكافرون } و{قل هو اللّه أحد}. ورواه الترمذي والنسائي وابن ماجه باختصار.

[1656/1] وعن عائشة- رضي اللّه عنها- قالت: أسر رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - القراءة في الركعتين قبل الفجر، وكان يقرأ فيهما بـ {قل يا أيها الكافرون } و{قل هو اللّه أحد}. رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر ، ورجاله ثقات.

[1656/2] وفي رواية له : "كان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يقوم فيهما قدر ما يقرأ فاتحة الكتاب ".

[1656/3] وفي رواية: "كان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يخففها، قالت: فأظنه كان يقوم فيهما بنحو من {قل يا أيها الكافرون } و{قل هو اللّه

أحد}.
ورواه أبوبكر بن أبي شيبة ، وابن ماجه ، وابن حبان في صحيحه كلهم من طريق الجريري، وقد اختلط بأخرة، وقد قيل: إن يزيد بن هارون إنما سمع منه بعد التغير.
وأصله في صحيح مسلم وغيره من حديث أبي هريرة.

[1657] وعن أبي هريرة- رضي اللّه عنه- قال: "كان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يقرأ في صلاة الفجر في الركعة الأولى: {آمنا باللّه وما أنزل إلينا } وفي الثانية: {ربنا إننا آمنا فاغفرلنا }أو نحو ذا "
رواه أبويعلى بسند ضعيف، لجهالة التابعي.
ورواه أبوداود في سننه وسكت عليه بلفظ آخر.

[1658] وعن ابن عباس- رضي اللّه عنهما- قال: "كان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يقرأ في ركعتي الفجر في الركعة الأولى: {آمن الرسول} حتى يختمها، وفي الركعة الثانية من آل عمران: {قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم } الآية ".
رواه أبويعلى من طريق ابن إسحاق، وقد رواه بالعنعنة.
[1659] وعن عبداللّه بن عمرو- رضي اللّه عنهما- أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - قال: "لا صلاة بعد طلوع الفجر إلا ركعتي الفجر" .
رواه ابن أبي شيبة ، وابن أبي عمر ، وعبد بن حميد ، والبزار ، والطبراني ، والحاكم، والبيهقي ، ومدار أسانيدهم على الأفريقي، وهو ضعيف، وتقدم في باب مواقيت الصلاة. وله شاهد من حديث ابن عمر، رواه الترمذي قال: وفي الباب عن عبداللّه بن عمرو، وحفصة. قال: وهو ما أجمع عليه أهل العلم، كرهوا أن يصلي الرجل بعد طلوع الفجر إلا ركعتي الفجر.

7- باب الصلاة قبل الظهر
[1660/1] عن قابوس بن أبي ظبيان، عن أم جعفر قالت: "سألت عائشة- رضي اللّه عنها- عن صلاة رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - فقالت: كان يصلي أربعًا قبل الظهر يطيل فيهن القيام، ويحسن فيهن الركوع والسجود، فأما مايكن يدع صحيحًا ولا سقيماً ولا غائبًا فالركعتين قبل الفجر".
رواه الطيالسي .

[1660/2] ورواه ابن أبي شيبة وعنه ابن ماجه من طريق قابوس عن أبيه قال: "أرسل أبي إلى عائشة: أي صلاة رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - كان أحب إليه أن يواظب عليها؟ قالت: كان يصلي أربعًا قبل الظهر... " فذكره دون قوله: "فأما ما لم يكن... " إلى آخره.
وأم جعفر ما علمتها، وقابوس مختلف فيه، وكذا قيس بن الربيع، وباقي رجال الإسناد ثقات.

[1661] وعن القاسم بن صفوان الأنصاري، عن أبيه قال: قال رسول اللّه -

صلى الله عليه وسلم - : "من صلى أربعًا قبل الظهر كن له كعدل عتق رقبة من ولد إسماعيل ".
رواه ابن أبي عمر ، وأحمد بن منيع .

[1662/1] وعن يزيد بن البراء عن النبي - صلى الله عليه وسلم - ((أنه كان يصلي أربعًا قبل الظهر". رواه أبوبكر بن أبي شيبة وأبويعلى (مرسلا) ..

[1662/2] ورواه الطبراني في الأوسط مرفوعًا بسند ضعيف ولفظه: "من صلى قبل الظهر أربع ركعات فكأنما تهجد بهن من ليلته، ومن صلاهن بعد العشاء كن كمثلهن من ليلة القدر" .

[1663] وعن حذيفة بن أسيد قال: "رأيت علي بن أبي طالب- رضي اللّه عنهما- إذا زالت الشمس صلى أربعًا طوالا فسألته، فقال: رأيت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يصليها فسألته، فقال: إن أبواب السماء تفتح إذا زالت الشمس فلا ترتج حتى يصلّى الظهر، فأحب أن يُرفع لي إلى اللّه فيه عمل .
رواه أبوبكر بن أبي شيبة بسند ضعيف لجهالة بعض رواته.
لكن له شاهد من حديث (السائب بن يزيد) رواه الترمذي وحسنه.

[1664] وعن أنس- رضي اللّه عنه- قال: "لم يكونوا على شيء أشد محافظة في التطوع منهم على صلاة قبل الظهر".
رواه أحمد بن منيع موقوفًا بسند الصحيح.

[1665] وعن علي بن الصلت، عن أبي أيوب- رضي اللّه عنه-: "أنه رآه يصلي أربع ركعات قبل الظهر، قال: فقلت له: إنك لتديم صلاتهن. قال: فقال: رأيت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يصليهن حين تزول الشمس. قال: فقلت له: إنك لتديم هذه الصلاة - أو قال: فذكرت ذلك له- فقال: إنها ساعة تفتح فيها أبواب السماء، فأحببت أن يرفع لي فيها عمل صالح " .
رواه أبويعلى عن بشر بن الوليد الكندي، وهو ضعيف، والطبراني في الكبير والأوسط ، ورواه أبوداود والترمذي وابن ماجه با ختصار.

8- باب الصلاة قبل العصر
[1666] عن أم حبيبة- رضي اللّه عنها- قالت: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : ((من حافظ على أربع ركعات قبل العصر بنى اللّه- عز وجل- له بيتًا في الجنة" .
رواه أبويعلى وفي سنده محمد بن (سعيد) المؤذن، قال الحافظ المنذري: لا يدرى من هو. قلت: وثقه البيهقي، وباقي رجال الإسناد ثقات.
ورواه أبوداود من وجه آخر عن أم حبيبة بلفظ: "قبل الظهر".

[1667/1] وعن ميمونة بنت الحارث زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - أنها قالت: "كان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يصلي قبل العصر. قالت: وكان إذا صلى صلاة أحب أن يداوم عليها" .
رواه أبو يعلى .

[1667/2] وفي رواية: "كان يصلي قبل العصر ركعتين ".

ومدار إسناد الحديث على حنظلة السدوسي، وهو ضعيف.

[1668] وعن الفرات بن سلمان، قال: قال علي- رضي اللّه عنه-: "ألا يقوم أحدكم فيصلي أربع ركعات قبل العصر فيقول فيهن ما كان رسول اللّه يقول: تمَّ نورك فهديتَ فلك الحمد، عَظُمَ حلمُك فعفوتَ فلك الحمد، بسطت يدك فأعطيت فلك الحمد، ربنا وجهك أكرم الوجوه، وجاهك أعظم الجاه، وعطيتك أفضل العطية وأهنؤها، تُطاع ربنا فتشكر، وتُعصى ربنا فتغفر، تجيب المضطر، وتكشف الضر، وتشفي السقيم، وتغفر الذنب، وتقبل التوبة، ولا يجزي بآلائك أحد، ولا يبلغ مدحتَكَ قولُ قائلٍ ".
رواه أبويعلى .

9- باب الصلاة بعد العصر
فيه حديث سلمة بن الأكوع، وتقدم في المواقيت.
[1669] وعن معبد الجهني قال: "خطبنا معاوية فقال: ما بال أقوام يصلون صلاة، فقد صحبت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - فما رأيناه يصليها، وقد سمعناه ينهى عنها- يعني: الركعتين بعد العصر".
رواه مسدد بسند فيه معبد الجهني.

[1670/1] وعن الأسود: "أن عمر بن الخطاب كان يضرب على الركعتين بعد العصر، فقالت عائشة: ليضرب عليها ما دخل رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - إلا صلاهما".
رواه مسدد ورجاله ثقات.
ورواه محمد بن يحيى بن أبي عمر وابن أبي شيبة وعبد بن حميد والبخاري ومسلم وأبوداود والنسائي دون فعل عمر بن الخطاب.

[1670/2] وما انفرد به مسدد رواه مالك في الموطأ ولفظه: "إن السائب بن يزيد رأى عمر بن الخطاب يضرب المنكدر في الصلاة بعد العصر".

[1671] وعن هشام بن حجير قال: "كان طاوس يصلي بعد العصر فنهاه ابن عباس، فقال طاوس: إنما نهي عنها أن تتخذ سلماً. قال ابن عباس: فإن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - نهى عنها {وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى اللّه ورسوله أمرًا أن يكون لهم الخيرة من أمرهم }... الآية، وقد نهى رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - عن الصلاة بعد العصر، وما أدري أتعذب عليها (أو) تؤجر عليها".

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر ، عن سفيان عنه به.
وروى النسائي في الصغرى منه: "نهى عن الصلاة بعد العصر" فقط.

[1672/1] عن عبيداللّه بن عبداللّه بن عبدالرحمن بن موهب، أخبرني أبوبكر بن الحارث بن هشام قال: " أجمع على العمرة، فلما حضر خروجه قال لي: يا

بني، لو دخلنا على الأمير فودعناه. قلت: ما شئت، فدخلنا على مروان وعنده نفر فيهم عبداللّه بن الزبير، فذكروا الركعتين اللتين يصليهما ابن الزبير بعد العصر، فقال له مروان: عمن أخذتهما يا ابن الزبير؟ فقال: أخبرني أبوهريرة عن عائشة. فأرسل مروان إلى عائشة: ما ركعتين يذكرهما ابن الزبير أن أبا هريرة أخبره عنك أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - كان يصليهما بعد العصر؟ فأرسلت إليه: أخبرتني أم سلمة. فأرسل إلى أم سلمة: ما ركعتان زعمت عائشة أنك أخبرتيها أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - كان يصليهما بعد العصر؟ فقالت: يغفر اللّه لعائشة، لقد وضعت أمري على غير موضعها، صلى رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - الظهر وقد أتي بمال فقعد يقسمه حتى أتاه مؤذن العصر فآذنه بالعصر، فصلى العصر ثم انصرف إليَّ، وكان يومي منه، فركع ركعتين خفيفتين. فقلت: ما هاتين الركعتين يا رسول اللّه؟ أمرت بهما؟ قال: لا، ولكنهما ركعتان كنت أركعهما بعد الظهر فشغلني قسم هذا المال حتى أتاني المؤذن بالعصر فكرهت أن أدعهما. فقال ابن الزبير: اللّه أكبر، أليس قد صلاهما مرة واحدة واللّه لا أدعهما أبدًا. وقالت أم سلمة: ما رأيته صلاهما قبلها ولا بعدها".
رواه أحمد بن منيع.

[1672/2] وفي رواية عن أم سلمة قالت: "صلى رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - العصر، ثم دخل بيتي فصلى ركعتين، فقلت: يارسول اللّه، لقد صليت صلاة لم تكن تصليها فقال: قدم علي مال فشغلني عن ركعتين كنت أصليهما بعد الظهر فصليتهما الآن. فقلت: يا رسول اللّه، أنقضيهما إذا فاتتا؟ قال: لا".
هذا الحديث فيه أربعة من الصحابة في نسق أولهم عبدالله بن الزبير، عن أبي هريرة، عن عائشة، عن أم سلمة.
ووقع لي أربعة من الصحابة في نسق، أولهم نعيم بن همار، عن المقدام بن معد يكرب، عن أبي أيوب، عن عوف بن مالك.
ووقع لي مثل ذلك أربعة من الصحابة في نسق، أولهم زينب بنت أبي سلمة، عن حبيبة، عن أمها أم حبيبة بنت أبي سفيان زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - عن زينب بنت جحش زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - عن النبي - صلى الله عليه وسلم - .

[1672/3] ورواه عبد بن حميد ، ولفظه: قالت: "دخل عليَّ رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - بعد العصر فصلى ركعتين، فقلت: يا رسول اللّه، إن هذه لصلاة ما كنت تصليها قالت: قدم وفد بني تميم فحبسوني عن ركعتين كنت أصليهما بعد الظهر".
ورواه النسائي وابن ماجه باختصار، ورجالهم ثقات، وأصله في الصحيحين .

[1673] وعن وبرة قال: "رأى عمر- رضي اللّه عنه- تميماً الداري يصلي بعد العصر فضربه بالدرة. فقال تميم: يا عمر، لم تضربني على صلاة صليتها مع رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - ؟ فقال عمر: يا تميم، ليس كل الناس يعلم ما تعلم ".
رواه الحارث وأبويعلى بسند رجاله ثقات.
[1674] وعن رجل من أصحاب رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : ((أن النبي - صلى الله عليه وسلم - صلى العصر فقام رجل يصلي فرآه عمر- رضي

اللّه عنه- فقال له: اجلس، فإنما هلك أهل الكتاب بأنه لم يكن لصلاتهم فصل.
فقال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : أحسن ابن الخطاب " .
رواه أبويعلى وأحمد بن حنبل بسند واحد، رجاله ثقات.

[1675] وعن أبي أسيد- رضي اللّه عنه-: "أنه رأى رجلا يصلي بعد العصر فزجره، وقال: لا تصل بعد العصر فإني سمعت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يقول: لا صلاة بعد العصر" .
رواه أبويعلى .

10- باب الصلاة قبل المغرب وبعدها وبعد العشاء وغير ذلك
فيه حديث علي بن أبي طالب، وتقدم في كتاب الصلاة في باب النهي عن السدل.
[1676] عن أنس رضي اللّه عنه- قال: "كان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يخرج علينا وقد نودي بالمغرب ونحن نصلي الركعتين فلم يأمرنا ولم ينهانا".
رواه أبوداود الطيالسي عن طلحة بن عمر، وهو ضعيف.
ورواه أبوداود في سننه مختصرًا، وأصله في صحيح البخاري وابن خزيمة وابن حبان من حديث عبداللّه المزني.

[1677] وعن عبداللّه بن أبي الهذيل قال: "دعوت رجلا من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - إلى منزلي، فلما أذن مؤذن المغرب قام فصلى، فسألته عن ذلك، فقال: كان أبي بن كعب يصليهما".
رواه مسدد ورجاله ثقات.

[1678] وعن راشد بن يسار قال: " أشهد على خمسة من أصحاب رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - ممن بايع تحت الشجرة أنهم كانوا يصلون ركعتين قبل المغرب ".
رواه مسدد والبيهقي في سننه .

[1679] وعن منصور، عن أبيه قال: "ما صلى أبوبكر ولا عمر ولا عثمان- رضي اللّه عنهم- الركعتين قبل المغرب ".
رواه مسدد .

[1680] وعن عبدالرحمن بن عوف أنه كان يصلي في بيته بعد المغرب الركعتين .
رواه مسدد ، ورجاله ثقات.

[1681] وعن علي بن أبي طالب- رضي اللّه عنه- رفعه إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: من صلى ركعتين بعد ركعتي المغرب قرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب و{قل هو اللّه أحد } خمس عشرة مرة جاء يوم القيامة فقيل

له: هذا من الصديقين. فيجوزهم، فيقال: هذا من الشهداء. فيجوزهم، فيقال: هذا من النبيين. فيجوزهم، فيقال: هذا من الملائكة. فيجوزهم، ولا يُحجب حتى ينتهي إلى عرش الرحمن ".
رواه الحارث بن أبي أسامة عن الحسن بن قتيبة، وهو متروك.
وقال شيخنا أبوالفضل : هذا متن موضوع.

[1682] وعن عبيد مولى رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - ((أنه سئل: أكان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يأمر بالصلاة بعد المكتوبة؟ قال: بين المغرب والعشاء" .
رواه مسدد وأحمد بن حنبل والبيهقي في سننه بسند ضعيف لجهالة التابعي.

[1683/1] وعن حذيفة- رضي اللّه عنه- قال: "أتيت النبي - صلى الله عليه وسلم - وهو يصلي بين المغرب والعشاء، فلم يزل يصلي حتى صلى العشاء، فلما انصرف تبعته فقال: من هذا؟ قلت: حذيفة. قال: اللهم اغفر لحذيفة ولأمه " .
رواه أبويعلى

[1683/2] والنسائي بإسناد جيد، ولفظه: "أتيت النبي - صلى الله عليه وسلم - فصليت معه المغرب فصلى إلى العشاء".
وأبوبكر بن أبي شيبة، وسيأتي لفظه في باب (000) .

[1684] وعن إبراهيم قال: "كان يقال: الوتر على أهل القرآن. قال: قلت: ما تأمر به ابنتك؟ قال: آمرها بركعتين بعد العشاء. قال: وكانت ابنة خمس سنين أو ست سنين ".
رواه مسدد .

[1685] وعن المطلب بن أبي وداعة قال: "مرَّ النبي - صلى الله عليه وسلم - برجل يصلي قاعدًا فقال: أما علمت أن صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم؟ قال: فتجشم الناس القيام ".
رواه أبوبكر بن أبي شيبة بسند ضعيف لضعف صالح بن أبي الأخضر. وسيأتي له شاهد من حديث أم سلمة في باب صلاة الضحى.

11- باب قيام الليل وما يفعله من نام وفي نفسه أن يصلي من الليل وما يفعل من أصبح ولم يوتر
فيه حديث أبي أمامة، وتقدم في الطهارة في باب فضل الوضوء، وحديث عبداللّه بن عمرو بن العاص، وسيأتي في صفة الجنة في باب غرف الجنة ومن يسكنها، وحديث أبي هريرة، وسيأتي في باب صلة الرحم، وحديث معاذ، وسيأتي في سورة السجدة.

[1686] وعن أبي عبيدة، عن أبيه- رضي اللّه عنه- قال: "بينما أنا أصلي ذات ليلة إذ مرَّ بي رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - وأبوبكر وعمر- رضي اللّه عنهما- فقال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - سل تعطه. فقال عمر: فاستبقت أنا وأبوبكر وما سابقت أبا بكر إلى خير إلا وجدته قد سبقني إليه. ثم انطلقت فقلت: إن لي دعاء ما أكاد أن أدعه: اللهم إني أسألك إيمانًا لا يرتد،

وقرة عين لا تنقطع- أو قال: لا تبيد- ومرافقة النبي - صلى الله عليه وسلم - في أعلى جنة الخلد". رواه أبوداود الطيالسي والنسائي في اليوم والليلة بسند رجاله ثقات.
وله شاهد من حديث ابن مسعود، وتقدم في باب فيمن صلى ركعتين .

[1687/1] وعن مجاهد، عن جعدة قال: (ذكر للنبي - صلى الله عليه وسلم - مولاة لبني عبدالمطلب تصلي ولا تنام، وتصوم ولا تفطر. قال: أنا أصلي وأنام، وأصوم وأفطر، ولكل عمل شرة، ولكل شرة فترة، فمن تكون فترته إلى سنة فقد اهتدى، ومن تكون إلى غير ذلك فقد ضل .
رواه مسدد ورجاله ثقات.

[1687/2] وأحمد بن منيع من طريق مجاهد قال: "دخلت أنا و (يحيى بن) جعدة على رجل من الأنصار من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: ذكروا عند رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - مولاة لبني عبدالمطلب، فقالوا: إنها قامت الليل وصامت النهار. فقال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - لكني أنام وأصلي، وأصوم وأفطر، فمن اقتدى بي فهو مني، ومن رغب عن سنتي فليس مني، إن لكل عامل شرة... " فذكره.
وتقدم في العلم في باب اتباع الكتاب والسنة.
ورواه البزار من حديث ابن عباس، وابن حبان في صحيحه من حديث عبداللّه بن عمرو.

[1688] وعن عائشة- رضي اللّه عنها- "أنها سمعت النبي - صلى الله عليه وسلم - يقول في ركعة من صلاة الليل: سبحانك لا إله إلا أنت ".
رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر.

[1689] وعن أبي أيوب ضي اللّه عنه- قال: "كان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - إذا تهجد سجد بين كل ركعتين ".
رواه إسحاق بسند ضعيف لضعف أبي سورة.

[1690] وعن عبداللّه بن مسعود- رضي اللّه عنه- عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "عجب ربنا من رجلين: رجل ثار من فراشه ولحافه من بين حبِّه وأهله إلى صلاته، فيقول اللّه - تعالى- لملائكته: يا ملائكتي، انظروا إلى عبدي وشفقته مما عندي. ورجل غزا في سبيل اللّه ففر أصحابه يعلم ما عليه في الفرار وما له في الرجوع، فرجع حتى أهريق دمه، فيقول اللّه لملائكته: يا ملائكتي، انظروا إلى عبدي رجع حتى أهريق دمه رغبة فيما عندي وشفقة مما عندي " .
رواه أبوبكر بن أبي شيبة ، وأبويعلى ، وأحمد بن حنبل ، والطبراني ، وابن حبان في صحيحه ، وروى أبوداود في سننه منه قصة الجهاد فقط.

[1691] وعن حذيفة رضي اللّه عنه- قال: "أتيت رسول اللّه - صلى الله عليه

وسلم - ذات ليلة لأصلي بصلاته، فافتتح الصلاة فقرأ قراءة ليست (بالخفيضة) ولا بالرفيعة، قراءة حسنة يرتل فيها يسمعنا. قال: ثم ركع نحوًا من سورة، ثم رفع رأسه فقال: سمع اللّه لمن حمده، ذو الجبروت والملكوت والكبرياء والعظمة. قال: ثم قيامه نحوًا من سورة، وقال: وسجد نحوًا من ذلك حتى فرغ من الطول وعليه سواد من الليل، قال عبدالملك: وهو تطوع الليل ".
رواه أبوبكر بن أبي شيبة ، وفي سنده راو لم يسم.

[1692/1] وعن مسلم بن مخراق قال: "قلت لعائشة- رضي اللّه عنها-: إن عندنا أقوامًا، يقرءون القرآن مرتين وثلاثة في ليلة. فقالت: أولئك قرءوا ولم يقرءوا، لقد رأيتني وأنا أقوم مع رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - في الليل التمام فلا يمر بآية رجاء إلا سأل ربه ودعا، ولا يمر بآية تخويف إلا دعا ربه واستعاذ" .
رواه أحمد بن منيع .

[1692/2] وأبويعلى كلاهما بسند فيه ابن لهيعة، ولفظه: "إن ناسًا يقرأ أحدهم القرآن في ليلة مرة أو ثلاثًا. قالت: أولئك قرءوا ولم يقرءوا، كان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يقوم الليل التمام يقرأ سورة البقرة وآل عمران والنساء، لا يمر بآية فيها استبشار إلا دعا".

[1693] وعن حذيفة- رضي اللّه عنه- قال: "لقيت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - بعد العتمة فقلت: يا رسول اللّه، ائذن لي أن أتعبد بعبادتك، فذهب وذهبت معه إلى البئر - أو إلى البير- فأخذت ثوبه فسترت عليه ووليته ظهري حتى اغتسل، ثم أخذ ثوبي فستر عليَّ حتى اغتسلت، ثم أتى المسجد فاستقبل القبلة، وأقامني عن يمينه، ثم قرأ فاتحة الكتاب، ثم استفتح سورة البقرة لا يمر بآية رحمة إلا سأل، ولا آية خوف إلا استعاذ، ولا مثل إلا فكر حتى ختمها، ثم كبر فركع، فسمعته يقول في ركوعه: سبحان ربي العظيم. ويردد فيه شفتيه حتى أظن أنه يقول: وبحمده. فمكث في ركوعه قريبا من قيامه، ثم رفع رأسه، ثم كبر فسجد، فسمعته يقول في سجوده: سبحان ربي الأعلى. ويردد شفتيه فأظن أنه يقول: وبحمده. فمكث في سجوده قريبًا من قيامه، ثم نهض حين فرغ من سجدته فقرأ فاتحة الكتاب، ثم استفتح آل عمران لا يمر بآية رحمة إلا سأل، ولا آية خوف إلا استعاذ، ولا مثل إلا فكر حتى ختمها، ثم فعل في الركوع والسجود كفعل الأول، ثم سمعت النداء بالفجر. قال حذيفة: فما تعبدت عبادة كانت أشد علي منها".
رواه الحارث بن أبي أسامة ، وهوأ الصحيح باختصار.
وعن أبي هريرة (000) .

[1694] وعن أبي سعيد الخدري- رضي اللّه عنه- قال: "إذا صلى الرجل من الليل وأيقظ أهله فصلوا ركعتين كتبا من الذاكرين اللّه كثيرًا والذاكرات " .
رواه الحارث بن أبي أسامة موقوفًا.

[1695] وعن جابر- رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : "ما من مسلم ولا مسلمة ذكر ولا أنثى ينام الليل إلا على رأسه جرير معقود، فإن هو استيقظ فذكر اللّه انحلت عقدة، فإن قام فتوضأ وصلى انحلت عقده كلها وأصبح نشيطًا قد أصاب خيرًا، وإن هو نام لا يذكر اللّه أصبح عليه

عقده ثقيلا" .
رواه أبويعلى واللفظ له، وأحمد بن حنبل ، وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما، وأصله في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي هريرة.
ورواه أحمد بن حنبل وابن حبان في صحيحه من حديث عقبة بن عامر.

[1696] وعن ابن عباس- رضي اللّه عنهما- قال: "فذكرت القيام، فقال بعضهم: إن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - قال: نصفه ثلثه، ربعه، فُواق حلب ناقة، فُواق حلب أشاة، " .
رواه أبويعل بسند الصحيح.
فواق الناقة- بضم الفاء- هو ها هنا قدر ما بين رفع يديك عن الضرع وقت الحلب.

[1697] وعن النعمان بن بشير سمعت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يقول: "إذا نام أحدكم وفي نفسه أن يصلي من الليل فليضع قبضة من تراب عنده، فإذا انتبه فليقبض بيمينه قبضة، ثم ليحصب عن شماله ".
رواه أبويعلى بسند ضعيف لضعف أيوب بن عتبة.

[1698] وعن واثلة بن الأسقع- رضي اللّه عنه- عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "عدَّ الآي في التطوع ولا تعدَّه في الفريضة).
رواه أبويعلى .

[1699] وعن سمرة- رضي اللّه عنه- قال: "أمرنا رسول اللّه أن نصلي من الليل بأقل أو أكثر، وأن نجعل ذلك وترًا" .
رواه أبويعلى .

12- باب السواك لصلاة الليل وفضل صلاة التطوع سراً وغير ذلك
[1700] عن جابر بن عبداللّه- رضي اللّه عنهما- قال: "كان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يتسوك من الليل مرتين أو ثلاثًا، كلما رقد واستيقظ استاك وتوضأ أو ركع، ركعتين أو ركعات " .
رواه عبد بن حميد والبزار بسند حسن.
وله شاهد من حديث أبي أيوب، وتقدم أول كتاب الطهارة.

[1701] وعن عائشة- رضي اللّه عنها- قالت: "كنا نضع سواك رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - مع طهوره. قالت: قلت: يا رسول اللّه، ما تدع السواك؟ قال: أجل، لو أني أقدر على أن يكون ذلك عند كل شفع من صلاتي لفعلت " .
رواه أبويعلى الموصلي بسند ضعيف لضعف السري بن إسماعيل.
لكن للمتن شواهد تقدم بعضها في الطهارة والصلاة والجمعة وغير ذلك.

[1702] وعن مغيرة قال: "قلت لإبراهيم: أصلي بالنهار في مسجد قومي

فأرفع صوتي. قال: ذلك بدعة".
رواه مسدد: ثنا أبوعوانة عنه به.

[1703] وعن صهيب رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : "صلاة الرجل تطوعًا حيث لا يراه الناس تعدل صلاته على أعين الناس خمسًا وعشرين درجة ".
رواه أبويعلى، والتابعي لم يسم.
[1704] وعن علي- رضي اللّه عنه- قال: "كان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يصلي من الليل التطوع ثمان ركعات، والنهار ثنتي عشرة ركعة".
رواه أبو يعلى بسند رجاله ثقات.

13- باب النهي عن الجهر بالقراءة إذا تأذى به من حوله
[1705/1] عن علي بن أبي طالب- رضي اللّه عنه- قال: "نهى رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - أن يرفع الرجل صوته بالقراءة قبل العتمة وبعدها، يغلط أصحابه في الصلاة" .
رواه مسدد وأبوبكر بن أبي شيبة بلفظ واحد.

[1705/2] وأحمد بن حنبل ، وأبويعلى إلا أنهما قالا: "يغلط أصحابه والقوم يصلون ".
ومدار أسانيدهم على الحارث الأعور، وهو ضعيف.

[1706] وعن عبيداللّه بن أبي بكر بن أنس قال: "جاء زياد إلى أنس فقال له: اقرأ. فقرأ فرفع صوته، فرفع أنس الخرقة عن وجهه- وكانت على وجهه- صعدًا، فقال أنس: هكذا تصنعون؟ "
فقال حماد: حدثني من شهد الحسن قال: "رفع إنسان صوته بالقرآن عند الحسن، فرفع كفًّا من حصى فضرب وجهه وقال: ما هذا ؟
رواه الحارث بن أبي أسامة ، ورجاله ثقات.

[1707] وعن جابر بن عبداللّه- رضي اللّه عنهما- قال: "خرج علينا رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - في ليلة من رمضان والناس يصلون، فقال: لا يجهر بعضكم على بعض، فإن ذلك يؤذي المصلي ".
رواه الحارث ، وله شاهد في سنن البيهقي وغيره من حديث أبي سعيد الخدري ومن حديث البياضي.

[1708/1] وعن أبي المتوكل "أن امرأة صفوان بن المعطل السلمي أتت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - فقالت: يا رسول اللّه، إن صفوان ينهاني أن أصوم، وإذا أردت أن أصلي ينهاني، وينام عن الصلاة المكتوبة فلا يصليها حتى تفوت. فقال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : لم تنهاها عن الصوم؟ فقال: يا رسول اللّه، إني رجل شَبق، هل لها أن تصوم إلا بإذني؟ فقال: لا تصومي إلا بإذنه. وأما الصلاة فإن معي سورة ومعها سورة غيرها فإذا قمت أصلي قامت تصلي فتقرأ بسورتي فتغلطني. فقال لها: اقرئي بغير تلك السورة. فقال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : ما لك تنام عن المكتوبة؟ قال: إني رجل ثقيل الرأس، تغلبني عيني، فإذا قمت صليت. فقال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : فما عسى أن يصنع؟ ".

رواه الحارث مرسلا، ورجاله ثقات.

[1708/2] والحاكم وصححه ولفظه: "جاءت امرأة إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - ونحن عنده فقالت: يا رسول اللّه، إن زوجي صفوان بن المعطل يضربني إذا صليت، ويفطرني إذا صمت، ولا يصلي صلاة الفجر حتى تطلع الشمس. قال: وصفوان عنده، فسأله عما قالت. فقال: يا رسول اللّه، أما قولها يضربني إذا صليت فإنها تقرأ بسورتين تسهى عنهما، وقلت: لو كان سورة واحدة لكفت الناس، وأما قولها: يفطرني إذا صمت فإنها تنطلق فتصوم وأنا رجل شاب فلا أصبر. فقال رسول اللّه فيما يومئذ: لا تصوم امرأة إلا بإذن زوجها. وأما قولها بأني لا أصلي حتى تطلع الشمس فإنا أهل بيت قد عرف لنا ذاك، لا نكاد نستيقظ حتى تطلع الشمس. قال: فإذا استيقظت فصل ".
وله شاهد من حديث أبي سعيد رواه أبوداود في سننه .

14- باب صلاة رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم -
[1709/1] عن أنس بن مالك- رضي اللّه عنه-: "أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - صلى ذات ليلة في حجرته، فسمع ناس بصلاته، فلما كانت الليلة الثانية جاء ناس فصلوا، فخفف رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - ثم انصرف، فلما أصبحوا قالوا: يا رسول اللّه، صلينا معك ونحن نحب أن تمد في قراءتك. فقال: قد علمت بمكانكم، وعمدًا قد فعلت ذلك " .

رواه أبوبكر بن أبي شيبة وأحمد بن منيع وعبد بن حميد وأبويعلى بلفظ واحد بمسندصحيح.
[1709/2] وفي رواية لابن منيع: "كان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يصلي في رمضان، فجئت فقمت إلى جنبه وجاء رجل فقام حتى كنا رهطاً، دنلما أحس رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - أنا خلفه جعل يتجوز في الصلاة، ثم دخل رحله فصلى صلاة لا يصليها عندنا، فقلنا له حين أصبحنا: أقللت لنا الليلة قال: نعم، ذاك الذي حملني على ما صنعت ".

[1709/3] ورواه الحارث ولفظه: "إن النبي - صلى الله عليه وسلم - خرج في رمضان فخفف، ثم دخل فأطال، ثم خرج فخفف بهم، ثم دخل فأطال، فلما أصبحنا قلنا: يا نبي اللّه، جئنا الليلة فخرجت إلينا فخففت ثم دخلت فأطلت قال: من أجلكم فعلت.

[1709/4] وفي رواية لأبي يعلى والبزار : "قام رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - حتى تورمت قدماه- أو ساقاه- فقيل له: أليس قد غفر اللّه لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر؟ فقال: أفلا أكون عبلا شكورًا" .
قال الهيثمي في المجمع (2/ 274): رواه أبو يعلى والبزار، ورجاله رجال الصحيح.
وأصله في الصحيحين وغيرهما من حديث عائشة ومن حديث (أبي هريرة) .

[1710] وعن عائشة- رضي اللّه عنها- "أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - قسم سورة البقرة في ركعتين " .
رواه أبو يعلى ، ورجاله ثقات.

15- باب أحب الأعمال أدومها وإن قل والنهي أن يتكلف من العبادة ما يثقل عليه
[1711] عن أم سلمة- رضي اللّه عنها- قالت: "كان أحب الأعمال إلى رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - ما دام عليه العبد وإن قل ".
رواه الحارث .

[1712] عن رجل من أهل الكوفة يقال له: جبلة "أن شابًّا تعبد على عهد رسول اللّه لا فانطلق أبوه إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: يا رسول اللّه، إن ابني قد أجهد نفسه في العبادة. قال: مره فليربع على نفسه، فإن تلك شرة العبادة، ولكل عابد فترة، ولكل فترة شرة".
رواه الحارث .

[1713] وعن عبدالرحمن بن أبي عمرة قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : ((إن لكل عمل شرة، ثم تعود الشرة إلى فترة، فين كانت فترتة إلى سنتي فقد أفلح، ومن كانت فترته إلى غير ذلك فقد هلك ".
رواه الحارث مرسلا، وتقدم في باب قيام الليل.

وله شاهد من حديث عبداللّه بن عمرو، وتقدم في باب اتباع الكتاب والسنة.

[1714] وعن محجن بن الأدرع- رضي اللّه عنه- "أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - بلغه أن رجلا في المسجد يطيل الصلاة، فأتاه فأخذ بمنكبه ثم قال: إن اللّه- عز وجل- رضي لهذه الأمة اليسير وكره لها العسير- قالها ثلاث مرات- وإن هذا أخذ بالعسر وترك اليسر. ونشله نشلا، فما رئي بعد ذلك ".
رواه الحارث عن سعيد بن يونس، ولم أقف له على ترجمة، وباقي رجال الإسناد ثقات.

16- باب فيمن غلبه مرض أو نوم وما جاء في الصلاة على الراحلة
[1715] عن عائشة- رضي اللّه عنها- قالت: "كان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - إذا أخذ خلقًا أحب أن يداوم عليه، فإذا غلبه مرض أو نوم صلى من النهار اثنتي عشرة ركعة" .
رواه أبوداود الطيالسي .

[1716] وعن عبداللّه بن مسعود- رضي اللّه عنه- قال: "رفع رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - بصره إلى السماء ثم خفضه، فقلنا: يا رسول اللّه، لم صنعت هذا؟ قال: عجبت لملكين من الملائكة نزلا إلى الأرض يلتمسان عبدًا في مصلاه فلم يجداه، ثم عرجا إلى ربهما، فقالا: يا ربنا كنا نكتب لعبدك المؤمن في يومه وليلته من العمل كذا وكذا، فوجدناه قد حبسته في حبالتك فلم نكتب له شيئًا. فقال تبارك وتعالى: اكتبوا لعبدي عمله في يومه وليلته ولا تنقصوه منه شيئًا عليَّ أجره، احتبسته وله أجر ماكان يعمل.
رواه الطيالسي عن محمد بن أبي حميد، وهو ضعيف.

وله شاهد من حديث أنس وسيأتي في (000) .

[1717] وعن أنس بن مالك- رضي اللّه عنه- "أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - كان إذا كان في سفر فأراد الصلاة للتطوع استقبل القبلة فكبر، ثم صلى حيثما توجهت به راحلته " .
قال عمرو: فحدثت بهذا الحديث مطرًا الوراق قال: حيث اتفقت ".
رواه أبوداود الطيالسي.

[1718] وعن عمر بن عبداللّه بن عروة بن الزبير، سمعت عبداللّه يقول: "قدمت مع الزبير من الشام من غزوة اليرموك، فكنت أراه يصلي على راحلته حيثما توجهت ".
رواه مسدد ، ورجاله ثقات، وله شاهد من حديث سعد بن أبي وقاص، رواه البزار فذكره وزاد: "ولا يفعل ذلك في المكتوبة" .

[1719] وعن قزعة قال: "كنت في مسير مع ابن عمر- رضي اللّه عنهما- فتقدم العير على راحلته ذات ليلة، فجعل يقرأ ويركع ويسجد أينما كان وجهه، فلما أصبح قلت له: رأيتك تنفعل شيئًا لم تكن تفعله قال: وما ذاك؟ قال: رأيتك تقدمت العير على راحلتك وجعلت تقرأ وتسجد أينما كان وجهك. قال: رأيت أبا القاسم - صلى الله عليه وسلم - يفعله ".
رواه مسدد.

17- باب في قيام رمضان وما روي في عدد ركعاته وفيمن استعجم عليه القرآن
[1720] عن ابن عباس- رضي الله عنهما- قال: "استقبل الناس عمر- رضي اللّه عنه- من القيام- قيام رمضان- فقال عمر: ما بقي من الليل أفضل مما مضى منه ".
رواه مسدد ، ورجاله ثقات.
[1721/1] وعن جابر بن عبداللّه قال: "جاء أبي بن كعب إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: يا رسول اللّه، عملت الليلة عملا. قال: ما هو؟ قال: نسوة معي في الدار قلن: إنك تقرأ ولا نقرأ فصلِّ بنا. فصليت بهن ثمان ركعات والوتر قال: فسكت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - قال: فرأينا أن سكوته، رضاً بما كان "
رواه أبويعلى الموصلي وعنه ابن حبان في صحيحه ورواه أبوبكر بن أبي شيبة واللفظ له، وعنه عبداللّه بن أحمد بن حنبل من زياداته على المسند
[1721/2] ورواه الحارث بن أبي أسامة ولفظه : "جاء أبي بن كعب إلى رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - فقال: يا رسول اللّه، إنه كان مني البارحة شيء. قال: وما هو يا أبي ؟ قالت: نسوة معي في الدار قلن لي: نصلي الليلة بصلاتك. قال: فسكت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - . قال: وكان شبه الرضا. قال: وذلك في شهر رمضان ".
ومدار إسناد حديث جابر هذا على يعقوب بن عبداللّه الأشعري، وهو ضعيف.

وتقدم هذا في آخر كتاب الإمامة.

[1722] وعن أبي أمامة الباهلي- رضي اللّه عنه- قال: "أحدثتم قيام رمضان ولم يكتب عليكم، إنما كتب عليكم الصيام فدوموا على القيام إذا فعلتموه، فإن ناسا من بني إسرائيل ابتدعوا بدعة لم يكتبها اللّه عليهم، ابتغوا بها رضوان اللّه فلم يرعوها حق رعايتها، فعابهم اللّه بتركها قال{ورهبانية ابتدعوها} إلى آخر الآية".
رواه أحمد بن منيع، ورجاله ثقات.

[1723] وعن جابر بن عبداللّه- رضى اللّه عنهما- قال: "صلى بنا رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - في شهر رمضان ثمان ركعات وأوتر، فلما كانت الليلة القابلة اجتمعنا في المسجد ورجونا أن يخرج إلينا، فلم نزل فيه حتى أصبحنا، ثم دخلنا فقلنا: يا رسول اللّه، اجتمعنا في المسجد ورجونا أن تصلي. فقال: إني خشيت- أو كرهت- أن تكتب عليكم " .
رواه أبو يعلى وعنه ابن حبان في صحيحه .

[1724] وعن حذيفة- رضي اللّه عنه- قال: "قمت مع النبي - صلى الله عليه وسلم - رمضان وهو يصلي، فقمت عن يمينه.
رواه أبويعلى.

[1725/1] وعن ابن عباس- رضي اللّه عنهما- "أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - كان يصلي في رمضان عشرين ركعة والوتر".
رواه أبوبكر بن أبي شيبة.

[1725/2] وعبد بن حميد ولفظه: "كان يصلي في رمضان عشرين ركعة، ويوتر بثلاث ".

[1725/3] والبيهقي ولفظه: "كان يصلي في شهر رمضان في غير جماعة عشرين ركعة والوتر".
ومدار أسانيدهم على إبراهيم بن عثمان أبي شيبة، وهو ضعيف، ومع ضعفه مخالف لما رواه مسلم في صحيحه من حديث عائشة قالت: "كانت صلاة رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - بالليل في رمضان وغيره ثلاث عشرة ركعة منها ركعتي الفجر.
[1726/1] وعن أبي بن كعب: "أن عمر بن الخطاب أمر أبي بن كعب أن يصلي بالليل في رمضان. فقال: إن الناس يصومون النهار ولا يحسنون أن يقرءوا، فلو قرأت القرآن عليهم بالليل. فقال: يا أمير المؤمنين، هذا شيء لم يكن. فقال: قد علمت ولكنه أحسن. فصلى بهم عشرين ركعة".
رواه أحمد بن منيع واللفظ له، والنسائي في الكبرى.

[1726/2] والبيهقي في سننه ولفظه: "أمر عمر بن الخطاب أبي بن كعب وتميم الداري أن يقوما للناس بإحدى عشرة ركعة، فكان القارئ يقرأ بالمئين حتى كنا نعتمد على العصي من طول القيام، وما كنا ننصرف إلا في (فروع) الفجر".
قال البيهقي: ويمكن الجمع بين الروايتين بأنهم كانوا يقومون بإحدى عشرة ثم

كانوا يقومون بعشرين، ويوترون بثلاث.

[1727] وعن الحسن أن عمر- رضي اللّه عنه- قال: "إذا قام أحدكم من الليل فاستعجم عليه القرآن فلينم ".
رواه مسدد موقوفًا بسند فيه انقطاع، لكن أصله في الصحيحين وغيرهما من حديث عائشة، وفي البخاري وغيره من حديث أنس، وفي مسلم وغيره من حديث أبي هريرة.

18- باب هل الوتر واجب أو مستحب وذكر البيان أن لا فرض في اليوم والليلة من الصلوات أكثر من خمس وأن الوتر تطوع وما جاء فيمن أنكر على من فرق بين الوتر والسنة
[1728/1] وعن عبداللّه بن عمرو- رضي اللّه عنهما- قال: "لما جاء جبريل إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - بالوتر قال: إن اللّه قد زادكم صلاة وهي الوتر، فحافظوا عليها".
رواه مسدد، وأبوبكر بن أبي شيبة ، والحارث بن أبي أسامة واللفظ له.

[1728/2] وأحمد بن حنبل بسند رجاله ثقات وزاد: "فكان عمرو بن شعيب يرى أن يعاد الوتر ولو بعد شهر" .
قال الحافظ المنذري: وهذا الحديث قد روي من حديث معاذ بن جبل وعبداللّه ابن (عُمر) ، وابن عباس، وعقبة بن عامر، وعمرو بن العاص.
قلت: وابنه عبداللّه، وعلي بن أبي طالب ، وجابر، وخارجة بن حذافة، وبريدة ابن الحصيب.

[1729/1] وعن ابن عباس- رضي اللّه عنهما- قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : "ثلاث هن عليَّ فريضة وهي لكم تطوع: الوتر، والنحر، وركعتي الضحى"،
رواه أحمد بن منيع والبيهقي في الكبرى بسند ضعيف لضعف أبي جناب الكلبي.

[1729/2] وعبد بن حميد وفي سنده جابر الجعفي ولفظه: "كتب عليَّ الأضحى ولم يكتب عليكم، وأمرت بصلاة الضحى ولم تؤمروا بها".

[1730] وعن أنس- رضي الله عنه- عن رسوله اللّه - صلى الله عليه وسلم - قال: "أُمرت بالوتر والأضحى ولم يعزم ".
رواه أحمد بن منيع (000) وأصله في الصحيحين من حديث طلحة بن عبيداللّه ، وفي مسلم من حديث أبي هريرة.

[1731] وعن مسلم المقرئ مولى لعبد القيس قال: "سمعت رجلا سأل ابن عمر - رضي اللّه عنهما-: الوتر أسنة هو؟ قال: ما سنة، قد أوتر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - والمسلمون. قال: أسنة هو؟ قال: مه، أتعقل؟ قد أوتر

رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - و المسلمون ".
رواه مسدد وأبوبكر بن أبي شيبة وأبويعلى بلفظ واحد.

[1732] وعن علي بن أبي طالب- رضي اللّه عنه- قال: "ليس الوتر بحتم كالصلاة، ولكنه سنة فلا تدعوه .
رواه عبد بن حميد بسند صحيح، وأصحاب السنن الأربعة ، وابن خزيمة في صحيحه دون قوله: "فلا تدعوه " وقال الترمذي: حديث حسن.

19- باب وقت الوتر
[1733] عن رجل من بني أسد قال: "خرج علينا علي- رضي اللّه عنه- حين ثوب المثوب فقال: إن نبيكم - صلى الله عليه وسلم - أمر بالوتر ووقّت له هذه الساعة. أذن يا ابن النباح- أو أقم يا ابن النباح ".
رواه أبوداود الطيالسي وفي سنده من لم يسم.

[1734] وعن خارجة بن حذافة العدوي قال: "خرج علينا النبي - صلى الله عليه وسلم - لصلاة الغداة ثم قال: لقد أمدكم اللّه الليلة بصلاة هي خير لكم من حمر النعم. قلنا: وما هي يا رسول اللّه؟ قال: الوتر فيما بين صلاة العشاء إلى طلوع الفجر".
رواه أبوبكر بن أبي شيبة بسند ضعيف لتدليس ابن إسحاق.
ورواه أبوداود والترمذي وابن ماجه دون قوله: "لصلاة الغداة".
وقال البخاري: لا يعرف لإسناده سماع بعضهم من بعض.

[1735] وعن عمرو بن العاص- رضي اللّه عنه- حدثني رجل من أصحاب رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - أنه سمع رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يقول : إن اللّه- عز وجل- زادكم صلاة، فصلوها فيما بين صلاة العشاء إلى صلاة الصبح الوتر ألا وإنه أبوبصرة الغفاري. قال أبوتميم: فكنت قاعدًا فأخذ أبو ذر بيدي فانطلق إلى أبي بصرة، فوجدناه عند الباب الذي عند دار عمرو بن العاص قال: فقال أبو ذر: يا أبا بصرة، أنت سمعمت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يقول: إن اللّه- عز وجل- زادكم صلاة، فصلوها فيما بين صلاة العشاء إلى صلاة الصبح الوتر الوتر؟ قال: نعم. قال: أنت سمعته؟ قال: نعم " .
رواه الحارث وأحمد بن حنبل والطبراني بسند فيه ابن لهيعة، ورواه أحمد بن حنبل أيضًا بسند رجاله رجال الصحيح.

20- باب الوتر في أول الليل وأوسطه وآخره
[1736/1] عن أبي هريرة- رضي اللّه عنه- قال: "أوصاني خليلي - صلى الله عليه وسلم - بأربع: بصلاة الضحى، وألا أنام إلا على وتر، وصوم ثلاثة أيام من كل شهر، والغسل يوم الجمعة".
رواه مسدد.

[1736/2] وأحمد بن منيع ولفظه: "أوصاني خليلي بثلاث لا أدعهن: بوتر قبل أن أنام، وصيام ثلاثة أيام من كل شهر، والغسل يوم الجمعة .
وأبوبكر بن أبي شيبة وأبويعلى وأحمد بن حنبل ، ورواه البخاري ومسلم وأبوداود والترمذي والنسائي وابن خزيمة والحارث دون قوله: "والغسل يوم

الجمعة".
وله شاهد من حديث أبي الدرداء، وقد تقدم في باب غسل الجمعة.

[1737/1] وعن أبي مسعود- رضي اللّه عنه- قال: "كان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يوتر أول الليل وأوسطه وآخره " .
رواه أبوداود الطيالسي واللفظ له، وأبوبكر بن أبي شيبة ، وأحمد بن منيع وأحمد بن حنبل والحارث.

[1737/2] وأبويعلى وزاد في آخره: "ليكون سعة للمسلمين، إذا أخذوا به كان لهم سعة".
وأصله في الصحيحين وغيرهما من حديث عائشة، وفي البخاري من حديث ابن عمر، وفي ابن ماجه من حديث علي بن أبي طالب.

[1738/1] وعن غضيف بن الحارث قال: "سألت عائشة- رضي اللّه عنها- أكان نبي اللّه - صلى الله عليه وسلم - يوتر من أول الليل أو من آخره؟ قالت: كل ذلك كان يفعل، كان يوتر من أول الليل، ويوتر من آخره. قلت: اللّه أكبر، الحمد للّه الذي جعل في الأمر سعة، قلت: أكان نبي اللّه - صلى الله عليه وسلم - يغتسل من أول الليل أو من آخره؟ قالت: كل ذلك كان يفعل، كان يغتسل من أول الليل، ويغتسل من آخره. قلت: اللّه أكبر، الحمد للّه الذي جعل في الأمر سعة، قلت: أكان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - أيجهر بقراءته أم يخافت؟ قالت: كل ذلك كان يفعل. قلت: اللّه أكبر، الحمد للّه الذي جعل في الأمر سعة" .

[1738/2] قال: وأتيت عمر بن الخطاب- رضي اللّه عنه- فقلت له: إنا نخرج في الأبنية كل عام ولي بناء فيه صغر فإن صليت فيه كانت المرأة بحذائي، وإن خرجت قررت. قال: اقطع بينكما بثوب ثم صل كيف شئت. قال: وكتب إليه عامله بالشام: إن لنا جيرانًا من السامرة، فهم يقرءون بعض التوراة- أو قال: بعض الإنجيل- ولا يؤمنون بالبعث، فما يرى أمير المؤمنين في ذبائحهم؟ فكتب إليه: إن كانوا يسبتون ويقرءون بعض التوراة أو بعض الإنجيل فذبائحهم كذبائح أهل الكتاب ".
رواه مسدد، ورجاله ثقات، ورواه أصحاب الكتب الستة باختصار.

[1739] وعن عمر بن الخطاب- رضي اللّه عنه- قال: "الأكياس الذين يوترون أول الليل، والأقوياء الذين يوترون آخر الليل .
رواه مسدد موقوفًا، ورجاله ثقات إلا أنه منقطع.

[1740/1] وعن علي بن أبي طالب- رضي اللّه عنه- قال: "أوتر رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - أول الليل وأوسط الليل وآخر الليل، فثبت الوتر واستقر على إدبار النجوم ".
رواه أبوبكر بن أبي شيبة بسند صحيح واللفظ له.

[1740/2] ورواه أبوداود الطيالسي ، وابن ماجه وابن خزيمة في صحيحه دون قوله: "فثبت الوتر... " إلى آخره.

21- باب الوتر بركعة أو بثلاث ركعات ومايقرأ فيه
[1741] عن أم عبداللّه "أنها رأت عائشة ص ضي اللّه عنها- تصلي خلف المقام فأوترت بركعة قرأت فيها بسورة إبراهيم ".
رواه مسدد بسند ضعيف لجهالة بعض رواته.

[1742/1] وعن عبدالرحمن بن عثمان السهمي قال: "رأيت عثمان عند المقام ذات ليلة قد تقدم فقرأ القرآن في ركعة ثم انصرف ".

[1742/2] والبيهقي في الكبرى ولفظه: عن عبدالرحمن بن عثمان قال: "قمت خلف المقام وأنا أريد ألا يغلبني عليه أحد تلك الليلة، فإذا رجل يغمزني فلم ألتفت، ثم غمزني فالتفت، فإذا عثمان بن عفان فتنحيت، فقرأ القرآن في ركعة".
قال البيهقي: وقد روينا عن جماعة من الصحابة- رضي اللّه عنهم- التطوع أو الوتر بركعة واحدة مفصولة عما قبلها منهم : وعمر بن الخطاب، وعثمان بن عفان، وسعد ابن أبي وقاص، وتميم الداري أو أبوموسى الأشعري، وعبداللّه بن عمر بن الخطاب، وعبداللّه بن عباس، وأبوأيوب خالد بن زيد الأنصاري، ومعاذ بن الحارث أبوحليمة القاري- وقد قيل: له صحبة- أو معاوية بن أبي سفيان .

[1743] وعن عمران بن الحصين- رضي اللّه عنه- "أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - كان يوتر بثلاث، يقرأ في الركعة الأولى بـ {سبح اسم ربك الأعلى} وفي الثانية بـ {قل يا أيها الكافرون } وفي الثالثة بـ {اقل هو اللّه أحد}.
رواه الحارث بن أبي أسامة ، ورواه النسائي مختصرًا، ورواه الترمذي من حديث علي بن أبي طالب وقال: قد ذهب قوم من أهل العلم من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - وغيرهم إلى هذا، ورأوا أن يوتر الرجل بثلاث. قال سفيان: إن شئت أوتر بخمس، وإن شئت أوتر بثلاث، وإن شئت أوتر بركعة.

[1744] وعن عبداللّه بن مسعود- رضي اللّه عنه- قال: "كان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يقرأ في الوتر في الركعة الأولى {سبح اسم ربك الأعلى} وفي الثانية {قل يا أيها الكافرون } وفي الثالثة {قل هو اللّه أحد} .
رواه أبويعلى والبزار ، وله شاهد من حديث عائشة، رواه أصحاب السنن الأربعة وابن حبان في صحيحه ، والنسائي من حديث أبي بن كعب وغيره. قال البيهقي : وقد ورد الخبر بالنهي عن الوتر بثلاث ركعات متشبهة بصلاة المغرب، من حديث أبي هريرة قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : "لا توتروا بثلاث تشبهوه بصلاة المغرب، ولكن أوتروا بخمس أو بسبع أو بتسع أو بإحدى عشرة أو أكثر من ذلك.
والحديث الذي أشار إليه البيهقي رواه ابن حبان في صحيحه .

22- باب الوتر بخمس ركعات أو بسبع أو بثلاث عشرة ركعة

[1745/1] عن عائشة- رضي الله عنها- "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يوتر بخمس وقال: نحن أهل بيت نوتر بخمس ".
رواه أبوداود الطيالسي ، ورجاله ثقات.

[1745/2] وابن أبي شيبة ولفظه: عن الحكم، عن مقسم قال: سألته فقلت: "أوتر بثلاث، ثم أخرج إلى الصلاة مخافة أن تفوتني؟ قال: لا يصلح إلا بخمس أو بسبع. فسألته: عمن؟ قال: عن الثقة ميمونة وعائشة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم -)).

[1745/3] ورواه الحارث ولفظه: قال الحكم: "قلت لمقسم: أوتر بثلاث ثم يؤذن المؤذن ثم أخرج إلى لصلاة؟ فقال: لا يصلح إلا بخمس أو بسبع. قال الحكم: فأخبرت مجاهدًا ويحيى بن الجزار فقالا لي: سله عمن هذا؟ فقال: عن الثقة، عن عائشة وميمونة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم -)) .
ورواه أحمد بن حنبل ومسلم والنسائي والترمذي من حديث عائشة - رضي اللّه عنها.

[1746] وعن أبي تميمة قال: "كان أبوموسى- رضي اللّه عنه- إذا صلى بنا الغداة يقرئنا، فأتى عليٌّ فسأله رجل إلى جنبي عن الوتر فقال: ثلاث أحب إليَّ من واحدة، وخمس أحب إليَّ من ثلاث، وسبع أحب إليَّ من خمس ".
رواه مسدد بسند الصحيح.

[1747] وعن أبي أمامة- رضي اللّه عنه- "أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - كان يوتر بتسع حتى إذا بدن وكثر لحمه أوتر بسبع وصلى ركعتين وهو جالس يقرأ فيهما: {إذا زلزلت } و{قل يا أجمها الكافرون } ".
رواه أبويعلى، وأحمد بن حنبل .

[1748] وعن جابر- رضي اللّه عنه- قال: "أقبلنا مع رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - عام الحديبية حتى إذا كنا بالسقيا قال معاذ: من يسقينا في أسقيتنا؟ قال: فخرجت في فتيان معي حتى أتينا الأثاية فأسقينا واستقينا. قال: فلما كان بعد عتمة من الليل إذا رجل ينازعه بعيره الماء. قال: فإذا رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - فأخذت راحلته فأنختها. قال: فتقدم فصلى العشاء وأنا على يمينه، ثم صلى ثلاث عشرة ركعة" . رواه أبوبكر بن أبي شيبة وأبويعلى ، وأصله في الصحيحين وغيرهما من حديث ابن عباس وغيره.

23- باب القنوت في الوتر وما جاء في الوترعلى الدابة

[1749] عن علي بن أبي طالب- رضي اللّه عنه- أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يقول في وتره: "اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك، وبمعافاتك من عقوبتك، وأعوذ بك منك، لا أحصي نعمتك ولا ثناء عليك، أنت كما أثنيت على نفسك ".

رواه أبوداود الطيالسي ، ورواه أصحاب السنن الأربعة دون قوله: "لا أحصي نعمتك ".

[1750] وعن عبداللّه بن مسعود رضي اللّه عنه- قال: "بت مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لأنظر كيف يقنت في وتره، فقنت قبل الركوع، ثم بعثت أمي- أم عبد- فقلت لها: بيتي مع نسائه فانظري كيف يقنت في وتره. فأتتني فأخبرتني أنه قنت قبل الركوع ".
رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر ، وأحمد بن منيع - وتقدم في باب القنوت وتركه- وأبوبكر بن أبي شيبة والحاكم وعنه البيهقي ، ومدار أسانيدهم على أبان ابن أبي عياش وهو متروك، ورواه البيهقي من حديث ابن عباس بسند ضعيف.
[1751] وعن أبي الحوراء قال: قال الحسين بن علي- رضي الله عنهما-: "علمني رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - كلمات أقولهن في قنوت الوتر: رب اهدني فيمن هديت، وعافني فيمن عافيت، وتولني فيمن توليت، وبارك لي فيما أعطيت، وقني شر ما قضيت، فإنك تقضي ولا يُقضى عليك، وإنه لا يذل من واليت، تباركت ربنا وتعاليت ".
رواه أبويعلى وأحمد بن حنبل بسند رجاله ثقات.
وله شاهد من حديث أخيه الحسن بن علي رواه أصحاب السنن الأربعة والحاكم وعنه البيهقي .

[1752] وعن إبراهيم: "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - أوتر على حمار وهو متوجه إلى خيبر.
رواه مسدد معضلا. وله شاهد من حديث ابن عمر، رواه أبوداود ، والنسائي ، والترمذي وصححه. ورواه ابن ماجه من حديث ابن عباس.

24- باب صلاة الضحى
فيه حديث أبي ذر، وتقدم في كتاب العلم بطوله من حديث أبي أمامة، وتقدم في أول كتاب افتتاح الصلاة، وحديث أبي هريرة وتقدم في صلاة الوتر، وحديث أبي الدرداء وتقدم في صوم ثلاثة أيام، وحديث عائذ بن عمرو، وسيأتي في علامات النبوة في باب بركته في الماء.

[1753] وعن علي بن أبي طالب- رضي اللّه عنه- قال: "كان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يصلي الضحى" .
رواه أبوداود الطيالسي وأبويعلى والنسائي في الكبرى بسند رجاله ثقات.

[1754/1] وعن رميثة قالت: رأيت عائشة- رضي اللّه عنها- صلت الضحى ثمان ركعات. قالت: قلت: أرأيت هذه الصلاة أشيء أمرك به رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - أو شيء رأيتيه يصنعه؟ قالت: ما أنا أبمحدثتك، عن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - فتح فيهن شيئًا، ولكن لو نشر لي أبي من القبر على أن أدعهن لم أدعهن ".
رواه مسدد موقوفًا.

[1754/2] وفي رواية له "أن عائشة كانت تصلي الضحى فتطيلها".

[1754/3] وابن حبان في صحيحه ولفظه: عن عائشة قالت: "دخل عليَّ رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - بيتي فصلى الضحى ثماني ركعات ".

[1754/4] وأصله في الصحيح ولفظه: قالت: "ما سبح رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - سبحة الضحى قط، وإني لأسبحها".

[1755] وعن أبي سلمة قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : "لا يحافظ على (صلاة الضحى) إلا أواب ".
رواه مسدد مرسلا، ورجاله ثقات.
وسيأتي في آخر كتاب المواعظ من حديث أنس بن مالك مرفوعًا: "يا أنس، صل صلاة الضحى فإنما هي صلاة الأوابين من قبلك ".

[1756] وعن زاذان أبي عمر، عن رجل من الأنصار قال: "رأيت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يصلي الضحى ذات يوم، فلما فرغ قال: اللهم اغفر لي وتب عليَّ إنك أنت التواب الغفور. حتى قالها مائة مرة أو أكثر من مائة مرة".
رواه مسدد، والنسائي في اليوم والليلة من هذا الوجه.
ورواه النسائي أيضًا من طريق زاذان، عن عائشة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - مثله.

[1757] وعن عمر بن الخطاب رضي اللّه عنه- قال: "ما من امرئ يأتي فضاء من الأرض فيصلي به الضحى ركعتين ثم يقول: اللهم لك الحمد، أصبحت عبدك على عهدك ووعدك، أنت خلقتني ولم أك شيئًا، أستغفرك لذنبي فإنه قد أرهقتني ذنوبي وأحاطت بي إلا أن تغفرها لي يا أرحم الراحمين إلا غفر اللّه له في ذلك المقعد ذنبه وإن كان مثل زبد البحر".
رواه إسحاق بن راهويه بسند فيه أبوقرة الأسدي، قال فيه ابن خزيمة: لا أعرفه بعدالة ولا جرح. وباقي رجال الإسناد رجال الصحيح.

[1758] وعن عبداللّه بن عمرو أنه قال لأبي ذر: "يا عم، اقبسني خيرًا. قال: نعم يا ابن أخي قال لي رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : يا أبا ذر، إنك إذا صليت الضحى ركعتين لم تكتب من الغافلين، وإن صليتها أربعًا كتبت من المحسنين، وإن صليتها ستًّا لم يتبعك ذنب، وإن صليتها عشرًا (000) وإن صليتها ثنتي عشرة بني لك بها بيت في الجنة".
رواه أبويعلى الموصلي وتقدم بطوله في العلم.

[1759] وعن حذيفة بن اليمان- رضي اللّه عنه- قال: "خرج النبي - صلى الله عليه وسلم - إلى حرة بني معاوية واتبعت أثره حتى ظهر عليها، فصلى الضحى ثماني ركعات طوَّل فيهن، فقال: يا حذيفة، طولت عليك؟ قلت: اللّه ورسوله أعلم. قال: إني سألت اللّه- تعالى- فيها ثلاثًا فأعطاني اثنتين ومنعني واحدة: سألته ألا يظهر على أمتي غيرها فأعطانيها، وسألته ألا يهلكهم بالسنين

فأعطانيها، وسألته ألا يجعل بأسها بينها فمنعنيها".
رواه أبوبكر بن أبي شيبة بسند ضعيف لتدليس محمد بن إسحاق.
لكن له شاهد من حديث أنس رواه أحمد بن منيع عنه.

[1760] وعن الحسن والحسين- رضى اللّه عنهما- "أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - كان يصلي الضحى وقال: من صلاها بني له بيت في الجنة.
قال: وأظنه قال: وغفر له ما كان في ساعات النهار من ذنب ".
رواه أحمد بن منيع .

[1761/1] وعن أنس بن سيرين: سمعت أنسًا- رضي اللّه عنه- وقال له فلان بن فلان بن الجارود: "أكان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يصلي الضحى؟ فقال: ما رأيته غير يوم واحد صلى ركعتين ".
رواه أحمد بن منيع بسند صحيح.

[1761/2] وأبويعلى وأحمد بن حنبل بلفظ: "إن أنسًا لم ير رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - صلى الضحى قط إلا أن يخرج في سفر أو يقدم من سفر" .

[1762] وعن ابن عباس- رضي اللّه عنهما- قال: "لقد أتى علينا زمان ما ندري ما وجه هذه الآية: {يسبحن بالعشي والإشراق }حتى رأينا الناس يصلون الضحى".
رواه أحمد بن منيع.

[1763] وعن عبداللّه بن أبي أوفى- رضي اللّه عنه- عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "صلاة الأوابين حين ترمض الفصال ".
رواه عبد بن حميد ورجاله ثقات إلا أنه، معلول، والمحفوظ في هذا عن القاسم بن عوف، عن زيد بن أرقم، كذا رواه مسلم من حديث أيوب ومن حديث قتادة أيضًا عن القاسم به.

[1764] وعن أبي سعيد الخدري رضي اللّه عنه- قال: "ما رأيت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يصلي صلاة الضحى قط. قال عمر بن الحكم: فذكرت ذلك لسعد بن أبي وقاص فقال: إن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - كان يترك العمل كراهية أن يراه الناس فيعمل به خاليًا، اني لأصليها. سعد يقول ذلك ".
رواه الحارث عن الواقدي وهو ضعيف.
[1765] وعن أم هانئ بنت أبي طالب- رضي اللّه عنها- "أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - قام إلى غسله فسترته فاطمة- رضي اللّه عنها- ثم أخذ ثوبه فالتحف به ثم صلى ثمان ركعات سبحة الضحى".
رواه الحارث وابن حبان في صحيحه ، وهو في الصحيح وأبي داود وابن ماجه بنقص ألفاظ.

[1766] وعن نعيم بن (همَّام) الغطفاني- رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : "قال اللّه- عز وجل-: ابن آدم، صلِّ لي ركعتين أول النهار أكفك آخره ".

رواه الحارث ، وابن حبان في صحيحه ، ورواه أبوداود والترمذي
إلا أنهما قالا: "صل لي أربع ركعات ".

[1767] وعن أم سلمة- رضي اللّه عنها- "أنها كانت تصلي الضحى ثمان ركعات قاعدة، قال: صلاة القاعد على نصف أجر صلاة القائم ".
رواه الحارث بسند ضعيف لجهالة التابعي.
وله شاهد من حديث المطلب بن أبي وداعة، وتقدم في باب الصلاة قبل المغرب وبعدها.

[1768/1] وعن عبداللّه بن أبي أوفى- رضي اللّه عنه- "أنه صلى الضحى ركعتين، فقالت له امرأته: ما صليت إلا ركعتين. فقال: إن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - صلى الضحى ركعتين حين بُشر بالفتح وبرأس أبي جهل.
رواه أبويعلى بسند ضعيف لضعف سلمة بن رجاء.

[1768/2] وابن ماجه ولفظه: "إن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - صلى يوم بُشِّر برأس أبي جهل ركعتين ".

[1769] وعن عبداللّه بن عمرو- رضي اللّه عنهما- قال: "بعث رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - سرية فغنموا وأسرعوا الرجعة، فتحدث بقرب مغزاهم وكثرة غنيمتهم وسرعة رجعتهم، فقال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : ألا أدلكم على أقرب منه مغزى، وأكثر غنيمة وأوشك رجعة؟ فقال: من توضأ ثم غدا إلى المسجد لسبحة الضحى فهو أقرب مغزى وأكثر غنيمة وأوشك رجعة".
رواه أبويعلى وأحمد بن حنبل بسند فيه ابن لهيعة، ورواه الطبراني في معجمه بإسناد جيد.
وله شاهد من حديث عمر بن الخطاب ومن حدثحما أبي هريرة، وتقدم كل ذلك في باب فضل الوضوء وإسباغه.

[1770] وعن عقبة بن عامر- رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : ((أتعجز أيا ابن آدم، أن تصلي أربع ركعات من أولى النهار أكفك آخر يومك " .
رواه أبويعلى وأحمد بن حنبل بإسناد صحيح.
[1771] وعن عائشة- رضي اللّه عنها- قالت: سمعت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يقول: "من صلى الفجر- أو قال: الغداة- فقعد في مقعده فلم يلغ بشيء من أمر الدنيا، ويذكر اللّه حتى يصلي الضحى أربع ركعات خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه لا ذنب له " .
رواه أبو يعلى بإسناد حسن.

25- باب صلاة الاستخارة ودعائها وما جاء في تركها
فيه حديث ابن مسعود، وتقدم في التشهد.

[1772] وعن صهيب- رضي اللّه عنه- قال: "كان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - إذا صلى همس شيئًا لا نفهمه ولا يخبرنا به. فقال: أفطنتم لي؟ قلنا: نعم. قال: إني ذكرت نبيًّا من الأنبياء أعطي جنودًا من قومه فقال: من يكافئ هؤلاء- أو من يقوم بهؤلاء؟ أو غيرها من الكلام- فأوحي إليه أن اختر لقومك إحدى ثلاث: إما أن نسلط عليهم عدوا من غيرهم، أو الجوع، أو الموت. فاستشار قومه في ذلك فقالوا: أنت نبي اللّه، نكل ذلك إليك، فخر لنا. فقام إلى الصلاة، وكانوا إذا فزعوا فزعوا إلى الصلاة، فصلى ما شاء اللّه فقال: أي رب، أما عدو من غيرهم فلا، أو الجوع فلا، ولكن الموت، فسلط عليهم الموت ثلاثة أيام، فمات منهم سبعون ألفًا فهمسي الذي ترون أني أقول: اللهم بك أقاتل وبك أصاول، ولا حول ولا قوة إلا باللّه.
رواه أبويعلى الموصلي.

[1773] وعن أبي سعيد الخدري- رضي اللّه عنه- سمعت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يقول: "إذا أراد أحدكم أمرًا فليقل: اللهم إني أستخيرك بعلمك، وأستقدرك بقدرتك، وأسألك من فضلك العظيم، فإنك تقدر ولا أقدر، وتعلم ولا أعلم، وأنت علام الغيوب، اللهم إن كان كذا وكذا- في الأمر الذي يريد- لي خيًرا في ديني ومعيشتي وعاقبة أمري وإلا فاصرفه عني واصرفني عنه ثم قدر لي الخير أينما كان، ولا حول ولا قوة إلا باللّه " .
رواه أبو يعلى وابن حبان في صحيحه ، وأحمد بن حنبل ، والطبراني في كتاب الدعاء ، وله شاهد من حديث جابر بن عبداللّه، رواه البخاري وأصحاب السنن الأربعة وأحمد بن حنبل والطبراني من حديث أبي أيوب، وابن حبان والطبراني من حديث أبي هريرة.

[1774/1] وعن سعد بن أبي وقاص- رضي اللّه عنه- أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - قال: "من سعادة المرء استخارته لربه " .
رواه أبويعلى ، وأحمد بن حنبل ، والبزار ، وأبوالشيخ بن حيان.

[1774/2] والحاكم وزاد: "ومن شقوة ابن آدم تركه استخارة اللّه ".
وقال: صحيح الإسناد. كذا قال.

[1774/3] ورواه الترمذي ولفظه: "من سعادة ابن آدم كثرة استخارة، اللّه- تعالى- ورضاؤه بما قضى اللّه- تعالى- له، ومن شقاوة ابن آدم تركه استخارة اللّه- تعالى- وسخطه بما قضى اللّه- تعالى".
وقال: غريب.
وهذا المتن وإن أخرجه الترمذي فإن في طريقه محمد بن أبي حميد وهو ضعيف، وطريق أبي يعلى أولى منها.

26- باب سجود التلاوة والحث على السجدتين بعد كل صلاة
[1775] عن أبي هريرة- رضي اللّه عنه- عن رجلين كلاهما خير من أبي هريرة: "أن أحدهما سجد في: "إذا السماء انشقت " أو في: "اقرأ باسم ربك الذي خلق " ولم يسجد الآَخر، فكان الذي سجد أفضل من الذي لم يسجد، فإن لم يكن عمر فهو خيرمن عمر".
رواه مسدد موقوفًا بسند صحيح، وأصله في الصحيح وغيره بغير هذا اللفظ.

[1776/1] وعنه قال: "قرأ عمر بن الخطاب- رضي اللّه عنه- "النجم " فسجد، ثم قام فقرأ سورة أخرى".
رواه مسدد موقوفًا بسند الصحيحين.

[1776/2] وأحمد بن حنبل مرفوعًا ولفظه: عن أبي هريرة "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قرأ "النجم " فسجد، وسجد الناس معه إلا رجلين أرادا الشرف ".

[1776/3] والبزار ولفظه: عن أبي هريرة "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كُتبت عنده سورة "النجم " فلما بلغ السجدة سجد وسجدنا معه، وسجدت الدواة والقلم " .

[1777] وعن ابن عباس- رضي اللّه عنهما- قال: "إنما السجدة على من جلس لها".
رواه مسدد موقوفًا.

[1778] وعن عبدالرحمن بن عوف- رضي اللّه عنه- "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - سجد في: "إذا السماء انشقت " عشر مرات " .

رواه أبوبكر بن أبي شيبة وعنه أبويعلى بسند ضعيف لجهالة بعض رواته، والبزار وفي سنده محمد بن أبي ليلى.

[1779] وعن أبي سعيد رضي اللّه عنه- قال: "لقد رأيتني في المنام كأني أكتب سورة "ص " فأتيت على السجدة فسجد كل شيء رأيته: اللوح والدواة والقلم، فأتيت النبي - صلى الله عليه وسلم - فأمر بالسجود فيها" .
رواه الحارث وأحمد بن حنبل بسند الصحيح.

[1780] وعنه قال: "رأيت فيما يرى النائم كأني تحت شجرة وكأن الشجرة تقرأ "ص " فلما أتت على السجدة سجدت، فقالت في سجودها: اللهم اغفر لي بها ذنبًا، اللهم حط عني بها وزرًا، وأحدث لي بها شكرًا، وتقبلها مني كما تقبلت من عبدك داود سجدته. فغدوت على رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - فأخبرته. فقال: سجدت أنت يا أبا سعيد؟ قلت: لا. قال: فإنك أحق بالسجود من الشجرة، ثم قرأ رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - "ص " ثم أتى على السجدة وقال في سجوده ما قالت الشجرة في سجودها، .
رواه أبويعلى والطبراني .

[1781] وعن عمر بن الخطاب- رضي اللّه عنه-: "ليس في المفصل سجود".
رواه مسدد ، ورجاله ثقات.

وسيأتي عن عمر في سورة "ص " أنه صلى بها العشاء فسجد فيها (000) .
[1782] وعن أبي هريرة- رضي اللّه عنه- "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - سجد في "ص " .
رواه أبويعلى ورجاله ثقات.

[1783] وعن ابن عباس- رضي اللّه عنهما- أنه قال: "إن استطعت ألا تصلي صلاة إلا سجدت بعدها سجدتين فافعل ".
رواه مسدد .

27- باب ليلة القدر وما يقال فيها
[1784/1] عن جابر بن سمرة- رضي اللّه عنه- أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - قال: "التمسوا ليلة القدر في العشر الأواخر" .
رواه الطيالسي ورجاله ثقات.

[1784/2] وعبداللّه بن أحمد بن حنبل فذكره وزاد: "من رمضان في وتر، وإني قد رأيتها ثم نسيتها، وهي ليلة مطر وريح- أو قال: قطر وريح ".

[1785] وعن كعب بن مالك الأنصاري- رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - على المنبر: "إني خرجت وأنا أريد أن أخبركم بليلة القدر فأنسيتها، فالتمسوها في العشر الأواخر في الوتر".
رواه الطيالسي بسند ضعيف لضعف بعض رواته.
وسيأتي في ليلة القدر أحاديث في آخر كتاب الصوم.

[1786] وعن عائشة- رضي اللّه عنها- قالت: "قلت: يا رسول اللّه، هذا شهر رمضان، فماذا أقول فيه؟ قال: قولي: اللهم إنك عفو تحب العفو فاعف عني ".
رواه أحمد بن منيع.

28- باب تكفير من ترك الصلاة من غير عذر
[1787] وعن أبي ذر رضي اللّه عنه- عن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - قال: "من ترك الصلاة متعمدًا فقد برئت منه ذمة اللّه ".
قال مكحول: "من برئت منه ذمة اللّه فقد كفر".
رواه إسحاق وفي إسناده راو لم يسم.

[1788] وعن إياد بن أبي حميد قال: "سمعت مكحولا يقول فيمن يقول الصلاة من عند اللّه ولا أصليها، والزكاة من عند اللّه ولا أزكيها. قال: يستتاب فإن تاب وإلا قتل ".
رواه إسحاق ، وإياد هذا مجهول.

[1789] وعن أيوب "فيمن يقول الصلاة من اللّه ولا أصليها: يضرب عنقه أن ها هنا- وأشار إسحاق إلى قفاه- ليس بين الأئمة فيه خلاف ".
رواه إسحاق بن راهويه .
قال البيهقي في الكبرى: روينا عن عمر بن الخطاب أنه قال: "لا حظ في الإسلام لمن ترك الصلاة" وعن علي: "من لم يصل فهو كافر" وعن عبداللّه بن

مسعود: "من لم يصل فلا دين له ".
قلت: ولما تقدم شواهد منها: حديث معاذ في مسند أحمد .
وحديث جابر في الصحيح والسنن الأربعة .
وحديث بريدة في مسند أحمد والسنن الأربعة وابن حبان وا لحاكم .
وحديث أبي الدرداء في ابن ماجه والبيهقي .
وحديث عبداللّه بن شقيق عن الصحابة في الترمذي .
وحديث ابن عباس في مسند أحمد والبزار .
وحديث أنس في ابن ماجه والبيهقي.
وحديث أبي هريرة في البزار .
وحديث ابن عمر في الطبراني .
وحديث أبي أمامة في ابن حبان .
وحديث عمر بن الخطاب في الأصبهاني.
وحديث علي بن أبي طالب في ابن أبي شيبة وتاريخ البخاري .
وحديث عبداللّه بن عمرو في مسند أحمد والطبراني في الكبير و الأوسط .
وحديث سعد بن أبي وقاص في البزار .
وحديث نوفل بن معاوية في الطيالسي وابن حبان .
وحديث أم أيمن في مسند أحمد وعبد بن حميد - وسيأتي في باب الوصية- والبيهقي .

21- كتاب الجنائز

1- باب ما ينبغي لكل مسلم أن يستعمله من حسن الظن وقصر الأمل والاستعداد للموت والصبرعلى جميع ما يصيبه من الأمراض والأوجاع والأحزان لما في ذلك من الكفارات والدرجات

قال اللّه- عز وجل-: {قل متاع الدنيا قليل والآخرة خير لمن اتقى} . وقال: {وما الحياة الدنيا إلا متاع الغرور} . وقال فيمن لا يحمد فعلهم: {ذرهم يأكلوا ويتمتعوا ويلههم الأمل فسوف يعلمون } وقال: {واتقوا يومًا ترجعون فيه إلى اللّه } وقال: {يوم تجد كل نفس ما عملت من خير محضرًا وما عملت من سوء تود لو أن بينها وبينه أمدًا بعيدًا} .

[1790] عن جابر- رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم -: "قال لي جبريل- عليه السلام-: يا محمد، عش ما شئت فإنك ميت، و أحبب من أحببت فإنك مفارقه، واعمل ما شئت فإنك لاقيه ".
رواه الطيالسي عن الحسن بن أبي جعفر وهو ضعيف، وسيأتي في كتاب المواعظ، وله شاهد من حديث ابن عمر، رواه الحاكم وصححه، وستأتي جملة أحاديث من هذا النوع في كتاب المواعظ وكتاب الزهد.

[1791] وعن راشد بن داود الصنعاني، عن أبي الأشعث الصنعاني "أنه راح إلى مسجد دمشق وهجر الرواح، فلقي شداد بن أوس والصنابحي معه فقال:

أين تريدان يرحمكما اللّه؟ قالا: نريد ها هنا إلى أخ لنا مريض نعوده. قال: فانطلقت معهما حتى دخلا على ذلك الرجل، فقالا له: كيف أصبحت؟ قال: أصبحت بنعمة اللّه وفضله. قال: فقال له شداد: أبشر بكفارات السيئات وحط الخطايا، فإني سمعت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يقول: إن اللّه- عز وجل- يقول: إني إذا ابتليت عبداً من عبادي مؤمنًا فحمدني على ما ابتليته فإنه يقوم من مضجعه ذلك كيوم ولدته أمه من الخطايا. ويقول اللّه: إني أنا قيدت عبدي هذا وابتليته فأجروا له ما كنتم تجرون قبل ذلك وهو صحيح ".
رواه أبو يعلى الموصلي .
وله شاهد من حديث ابن مسعود، وسيأتي في كتاب الطب.

[1792] وعن أبي هريرة- رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم -: ((حسن الظن من حسن العبادة".
رواه أبوبكر بن أبي شيبة بإسناد حسن.

2- باب عيادة المريض وفضلها
فيه حديث علي بن أبي طالب، وسيأتي في باب المشي أمام الجنازة.
[1793] وعن أبي سعيد الخدري- رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم -: "عودوا المريض، واتبعوا الجنائز تذكركم الآخرة" .
رواه أبوداود الطيالسي ، وأبوبكر بن أبي شيبة ، وأحمد بن منيع، وعبد بن حميد ، والحارث بن أبي أسامة وأبو يعلى الموصلي ، وأحمد بن حنبل ، والبزار ، وابن حبان في صحيحه ، والبيهقي في الكبرى .
وأصله في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي هريرة وغيره.

[1794] وعنه قال: "كان الرجل إذا ثقل في عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فحضر دعونا رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - حتى يكون عنده، فربما طال ذلك، فقلنا: هذا يشق على رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - فرأينا أن ندعه حتى يموت، ثم ندعو إليه رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - فكنا على ذلك، ثم رأينا أنه أرفق برسوله اللّه - صلى الله عليه وسلم - أن نحمل جنائزنا إليه، ففعلنا، فكان الأمر على ذلك ".
رواه أبوداود الطيالسي بسند صحيح.

[1795] وعن سلم بن عطية الفقيمي قال: "عاد سلمان الفارسي مريضًا فرآه قد اشتد نزعه فقال: يا ملك الموت، ارفق به فإنه مؤمن، . فقال الرجل: إنه يقول: أنا بكل مؤمن رفيق ".
رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر بسند رجاله ثقات.

[1796] وعن قيس أبن أبي حازم، قال: "دخلت على أبي بكر- رضي اللّه عنه- وهو مريض فرأيت أسماء بنت عميس تذب عنه وهي موشومة اليدين ".
رواه أحمد بن منيع ، ورجاله ثقات.

[1797] وعن عبداللّه بن يسار: "أن عمرو بن حريث عاد الحسن بن علي فقال له علي: أتعود الحسن وفي نفسك ما فيها؟ قال: فقال له عمرو: لست بربي تصرف قلبي حيث شئت. فقال له علي: أما ذاك فلا يمنعنا أن نؤدي إليك النصيحة، سمعت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يقول: ما من مسلم عاد

أخاه إلا ابتعث اللّه له سبعين ألف ملك يصلون عليه من أي ساعات النهار كان حتى يمسي، ومن أي ساعات الليل كان حتى يصبح. فقال له عمرو: كيف تقول في المشي مع الجنازة بين يديها أو خلفها؟ فقال له علي: إن فضل المشي خلفها على بين يديها كفضل صلاة المكتوبة في الجماعة على الوحدة. فقال عمرو: فإني رأيت أبا بكر وعمر يمشيان أمام الجنازة. فقال: إنما كرها أن يحرجا الناس " .
رواه أحمد بن منيع والحارث وابن حبان في صحيحه، ورواه أبوداود في سننه مختصرًا، وسيأتي في المشي أمام الجنازة بتمامه.

[1798] وعن عثمان بن عفان- رضي اللّه عنه- "أنه كان يخطب فقال: أما واللّه قد صحبنا رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - في السفر والحضر، فكان يعود مرضانا ويشيع جنائزنا، ويغدو معنا ويواسينا بالقليل والكثير، وإن ناسًا يعلموني به عسى ألا يكون أحدهم رآه قط. قال: فقال له أعين ابن امرأة الفرزدق: يا (نعثل) إنك قد بدلت. فقال: من هذا؟ فقالوا: أعين. قال: بل أنت أيها العبد. قال: فوثب الناس إلى أعين. قال: وجعل رجل من بني ليث يدعهم عنه حتى أدخله الدار" . رواه أبويعلى الموصلي .

[1799] وعن أبي ذر- رضي اللّه عنه- قال: "أرسل إليَّ رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - في مرضه الذي توفي فيه، فأتيته فوجدته نائماً فأكببت عليه، فرفع يديه فالتزمني ".
رواه أبويعلى، وفي سنده راو لم يسم.

[1800/1] وعن أبي سعيد الخدري- رضي اللّه عنه- أنه سمع رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يقول: "من وافق صيامه يوم الجمعة، وعاد مريضًا وشهد جنازة وتصدق وأعتق، وجبت له الجنة".
رواه أبو يعلى.

[1800/2] وابن حبان في صحيحه ولفظه: "خمس من عملهن في يوم كتبه اللّه من أهل الجنة: من عاد مريضًا، وشهد جنازة، وصام يومًا، وراح إلى الجمعة، وأعتق رقبة".

[1801] وعن ابن عباس- رضي اللّه عنهما- قال: "جاء رجل إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: كيف أنتم؟ قال: بخير من قوم لم يعودوا مريضًا ولم يشهدوا جنازة" . رواه أبويعلى .

[1802] وعن معاذ بن جبل- رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم -: "خمس من فعل واحدة منهن كان ضامنًا على اللّه- عز وجل-: من عاد مريضًا، أو خرج مع جنازة، أو خرج غازيًا، أو دخل على إمام يريد تعزيره وتوقيره، أو قعد في بيته فسلم الناس منه وسلم من الناس " .
رواه أبويعلى، وأحمد بن حنبل ، والطبراني واللفظ له، وابن خزيمة، وابن حبان

في صحيحيهما.
ورواه أبوداود في سننه من حديث أبي أمامة.

3- باب في مرض سلمان رضي اللّه عنه
[1803] عن الحسن قال: "لما مرض سلمان- رضي اللّه عنه- مرضه الذي مات فيه أتاه سعد بن أبي وقاص يعوده وهو يومئذ أمير الكوفة، قال: فجعل سلمان يبكي، فقال سعد: ما يبكيك يا أبا عبداللّه أجزعًا من الموت؟ اذكر صحبة رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - واذكر المشاهد الصالحة، واذكر القدم في الإسلام، واذكر، واذكر. فقال سلمان: أما واللّه ما أبكي واحدة من ثنتين: ما أبكي على شيء تركته من الدنيا، ولا كراهة من لقاء ربي. فقال سعد: فما يبكيك إذ لم تبك واحدة من ثنتين: إذلم تبك جزعًا على شيء تركته من الدنيا، ولا كراهية من لقاء ربك؟ قال: يبكيني ذكر عهد عهده إلينا رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - فأخاف أن نكون ضيعنا. قال: وما قال؟ قال: كان رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - عهد إلينا فقال: ألا ليكن بلاغ أحدكم من الدنيا كزاد الراكب. وأما أنت أيها الرجل فاتق اللّه عند همك إذا هممت، وعند يدك إذا قسمت، وعند لسانك إذا حكمت، ارتفع عني. فارتفع عنه ومات سلمان ".
رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر بسند رجاله ثقات، وأبوبكر بن أبي شيبة بسند فيه راوٍ لم يسم، وروى ابن ماجه المرفوع منه بسند صحيح.
وفي صحيح ابن حبان : "إن مال سلمان جُمع فبلغ خمسة عشر درهمًا".
وفي الطبراني : "أن متاع سلمان بيع فبلغ أربعة عشر درهمًا"
وسيأتي بتمامه في الزهد في باب ما يكفي من الدنيا.

4- باب في مرض عائشة رضي اللّه عنها
[1804] عن ذكوان: "أن ابن عباس جاء ليستأذن على عائشة وهي في الموت، قال: فجئت وعند رأسها عبداللّه بن عبدالرحمن بن أبي بكر، فقلت: هذا ابن عباس جاء ليستأذن عليك. قالت: دعني من ابن عباس فلا حاجة لي به ولا بتزكيته. قال: فقال عبداللّه: يا أمتاه، إن عبداللّه بن عباس من صالحي بنيك يريد أن يسلم عليك. قالت: فائذن له إن شئت. قال: فجاء ابن عباس فقعد فقال: أبشري فواللّه ما بينك وبين أن تفارقي كل نصب وتلقي محمدًا - صلى الله عليه وسلم - والأحبة إلا أن تفارق روحك جسدك. فقالت: أيضا يا ابن عباس. قال: كنت أحب نساء رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - إلى رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - ولم يكن يحب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلا طيبًا، سقطت قلادتك ليلة الأبواء فأصبح رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - في المنزل يلتقطها وأصبح الناس ليس معهم ماء، فأنزل اللّه- عز وجل- أن يتيمموا صعيدًا طيبًا، فكان ذلك من سبيل ما أنزل اللّه لهذه الأمة من الرحمة، ثم أنزل اللّه- عز وجل- براءتك من فوق سبع سموات، فأصبح ليس مسجد من مساجد اللّه يذكر اللّه- عز وجل- فيه إلا تتلى فيه براءتك آناء الليل وآناء النهار. قالت: دعني يا ابن عباس، فواللّه لوددت أني كنت نسيًا منسيًّا".
رواه أبويعلى الموصلي.

5- باب إذا أراد اللّه قبض روح عبد بأرض جعل له فيها حاجة وما جاء في وصية الرجل بنيته عند موته

[1805] عن أبي عزة الهذلي- وكانت له صحبة- قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم -: ((إذا أراد اللّه قبض روح عبد بأرض جعل له فيها حاجة، فلم ينته حتى يأتيها، ثم قرأ رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - آخرسورة لقمان، {إن اللّه عنده علم الساعة}إلى آخر الآية". رواه أبو يعلى واللفظ له، ومسدد، ورواه الترمذي مختصرًا.

[1806/1] وعن حكيم بن قيس بن عاصم "أن قيس بن عاصم أوصى بنيه عند موته: أوصيكم بتقوى اللّه، وسودوا أكبركم فإن القوم إذا سودوا أكبرهم خلفوا آباءهم، وإذا سودوا أصغرهم أزري بهم في أكفائهم، وعليكم باصطناع المال فإنه منبهة للكريم، ويستغنى به عن اللئيم، وإياكم والمسألة فإنها آخر كسب الرجل، ولا تنوحوا علي، فإن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - لم ينح عليه، وادفنوني حيث لا يراني بكربن وائل، فإني كنت أغادرهم في الجاهلية".
رواه مسدد ورجاله ثقات.

[1806/2] وكذا أبويعلى ولفظه: عن الحسن بن أبي الحسن، عن قيس بن عاصم قال: "أتيت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - فلما دنوت منه سمعته يقول: هذا سيد أهل الوبر. فسلمت ثم جلست، فقلت: يا رسول اللّه، ما المال الذي لا يكون عليَّ فيه تبعة من ضيف ضافني أو عيال إن كثروا؟ فقال: نعم المال الأربعون من الإبل، والأكثر ستون، وويل لأصحاب المئين إلا من أعطى في رسلها ونجدتها فأفقر ظهرها، وأصدق فحلها، ونحر سمينها، وأطعم القانع والمعتر. قال: قلت: يا رسول اللّه، ما أكرم هذه الأخلاق وأحسنها، إنه لا يحل بالوادي الذي أنا فيه من كثرة إبلي. قال: فكيف تصنع في المنيحة؟ قال: قلت: إني لأمنح في كل عام مائة. قال: فكيف تصنع بالعارية؟ قال: تغدو الإبل ويغدو الناس، فمن أخذ برأس بعير ذهب به. قال: فكيف تصنع بأفقارها؟ قال: إني لأفقر البكرَ الضرع والناب المدبر. قال: فمالك أحب إليك أو مال مولاك؟ قال: قلت: بل مالي. قال: فإنما لك من مالك ما أكلت فأفنيت، ولبست فأبليت، وأعطيت فأمضيت، وما بقي فلمولاك. قلت: لمولاي؟ قال: نعم. قلت: أما واللّه لئن بقيت لأدعن عدتها قليلا. قال الحسن: ففعل رحمه اللّه، فلما حضره الوفاة دعا بنيه. فقالت: يا بَنيَّ، خذوا عني فلا أحد أنصح لكم مني، إذا أنا مت فسودوا كباركم، ولا تسودوا صغاركم فيستسفه الناس كباركم، وتهونوا عليهم، وعليكم باستصلاح المال فإنه منبهة للكريم ويستغنى به عن اللئيم، وإياكم والمسألة فإنها آخر كسب المرء، إن أحدًا لن يسأل إلا ترك كسبه، وإذا أنا مت فكفنوني في ثيابي التي كنت أصلي فيها وأصوم، وإياكم والنياحة عليَّ فإني سمعت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - ينهي عنها، وادفنوني في مكان لا يعلم به أحد، فإنه قد كانت بيننا وبن بكر بن وائل خماشات في الجاهلية فأخاف أن يدخلوها عليكم في الإسلام فيعيبوا عليكم دينكم. قال الحسن: رحمه اللّه، نصحًا في الحياة، ونصحًا في الممات ".
ورواه الحارث بن أبي أسامة عن داود بن المحبر وهو ضعيف، وسيأتي لفظه في كتاب الوصايا، وروى النسائي منه قصة النوح فقط.

[1807] وعن جابر بن عبداللّه- رضي اللّه عنهما- قال: لما حضر قتال أُحد دعاني أبي فقال: إني لا أراني إلا مقتولاً في أول مَنْ يقتل من أصحاب محمد - صلى الله عليه وسلم - وإني واللّه ما أترك أحدًا أعز عليَّ منك بعد نفس رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وإن عليَّ دينًا فاقض ديني واستوص بإخوتك خيرًا. قال: فأصبحنا فكان أول قتيل. قال: فدفنته مع آخر في قبر ثم لم تطب نفسي أن أتركه مع آخر في قبر، فاستخرجته بعد ستة أشهر، فإذا هو كيوم وضعته غير هنيهة عند أذنه ".
رواه مسدد، وروى أبوداود في سننه منه قصة القبر فقط.

[1808] وعن أبي وائل قال: "لما احتضر مسروق بن الأجدع قال: أموت على أمر لم يبينه رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - ولا أبوبكر ولا عمر، أما إني لا أدع صفراء ولا بيضاء إلا ما في سيفي هذا فبيعوه وكفنوني به ".
رواه مسدد .

6- باب كراهة تمني الموت
[1809] وعن جابر بن عبداللّه- رضي اللّه عنهما- قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم -: "لا تتمنوا الموت فإن هول المطلع شديد، وإن سعادة العبد أن يطول عمره ويرزقه اللّه الإنابة" .
رواه أبوبكر بن أبي شيبة، وأحمد بن منيع، وعبد بن حميد، وأبويعلى الموصلي، وأحمد بن حنبل ، والحاكم وصححه، والبيهقي.

[1810] وعن أم الفضل- رضي اللّه عنها- "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - دخل عليهم وعباس عم النبي - صلى الله عليه وسلم - يشتكي، فتمنى عباس- رضي اللّه عنه- الموت، فقال له رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : يا عم رسول اللّه، لا تتمن الموت، فإنك إن كنت محسنًا فإن تؤخر تزدد إحسانًا خيرًا لك، وإن كنت مسيئًا فإن تؤخر حتى تستعتب من إساءتك خير لك فلا تتمن الموت " .
رواه أبوبكر بن أبي شيبة ورجاله ثقات، والحارث ، وأبويعلى وأحمد بن حنبل ، والحا كم وصححه.
ورواه أحمد بن حنبل والبخاري والنسائي من حديث أبي هريرة.

7- باب في الطاعون وغيره
[1811] عن أبي موسى- رضي اللّه عنه- عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "فناء أمتي بالطعن والطاعون. قالوا: يا رسول اللّه، هذا الطعن قد عرفناه فما الطاعون؟ قال: طعن أعدائكم من الجن، وفي كل شهادة" .
رواه أبوداود الطيالسي بسند فيه راوٍ لم يسم، وأبوعوانة ورجاله ثقات، وأبوبكر بن أبي شيبة وأبويعلى الموصلي وأحمد بن حنبل .
(الوَخْز- بفتح الواو، وسكون الخاء المعجمة بعدها زاي- هو الطعن) .

[1812/1] وعن سعد بن مالك- رضي اللّه عنه- "أن النبي - صلى الله عليه

وسلم - قال في الطاعون: إذا كان بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا منها، وإذا كان بأرض ولستم بها فلا تدخلوها".
قال أبوداود: من قال غير هذا فقد (غلط) .
رواه أبوداود الطيالسي ، ورجاله ثقات.

[1812/2] ومسدد بزيادة في أوله ولفظه: أن سعيد بن المسيب قال: "سألت سعد بن مالك عن الطيرة فانتهرني وقال: من حدثك؟ فكرهت أن أحدثه. قال: سمعت رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - يقول: "لا عدوى ولا طيرة ولا هامة، وإن كانت الطيرة في شيء ففي المرأة والدار والفرس، وإذا كان الطاعون بأرض... " فذكره. وهذه الزيادة رواها أبوداود في سننه فذكر الحديث بتمامه دون قوله: "وإذا كان الطاعون بأرض... " إلى آخره.

[1813] وعن القاسم بن محمد، عن عائشة- رضي اللّه عنها- قالت: "الطعين والمجنوب والنفساء والبطن شهادة. فقال له أبي: أعائشة حدثتك هذا عن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - ؟ قال: هكذا حدثتني، وهكذا حفظت ".
رواه أبوداود الطيالسي .

[1814/1] وعن عبادة بن الصامت- رضي اللّه عنه- "أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - عاد ابن رواحة، فقال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - : ما تعدون شهداء أمتي؟ قال: من قتل في سبيل اللّه. فقال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم -: فإن شهداء أمتي إذًا لقليل، القتل شهادة، والطاعون شهادة، والمرأة يقتلها ولدها جُمْعًا شهادة".

رواه أبوداود الطيالسي بسند رجاله ثقات.

[1814/2] وابن أبي شيبة ولفظه: "أن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم - عاد ابن رواحة فما تحول له عن فراشه فقال: تدرون من شهداء أمتي؟ قال: قتل المسلم شهادة. قال: إن شهداء أمتي إذًا لقليل، القتل للمسلم شهادة ، والبطن شهادة، والغرق شهادة، والطاعون شهادة، والمرأة يقتلها ولدها شهادة".

[1815] وعن حفصة قالت: "قال لي أنس بن مالك: بم مات يحيى بن سيرين؟ قالت: قلت: بالبطن. قال: أما إنه للمسلم شهادة".
رواه مسدد موقوفًا بسند صحيح، وكذا هو في الصحيح غير مرفوع، لكن فيه " الطا عون " بدل " البطن".

[1816] وعن القاسم بن عبدالرحمن، عن عبدالرحمن بن عمرو: "أن عمر- رضي اللّه عنه- كتب إلى عماله بالشام: إذا سمعتم بالوباء قد وقع فاكتبوا إليَّ. فجئت وهو نائم وذاك بعد رجوعه من سَرْغ، فسمعته لما قام من نومه يقول: اللهم اغفر لي رجوعي إلى ها هنا من سرغ ".
رواه إسحاق .

[1817] وعن علي بن أبي طالب- رضي اللّه عنه- قال: "دعا نبي على أمته،

فقيل له: أتحب أن يسلط عليها الجوع؟ قال: لا. قيل له: أتحب أن يُلقى بأسهم بينهم؟ قال: لا. قال: فسلط عليهم الطاعون موتًا ذفينًا يحرق القلوب، ويقل العدد". رواه إسحاق.

[1818] وعن أبي بردة بن قيس أخي أبي موسى الأشعري- رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم -: اللهم اجعل فناء أمتي قتلا في سبيلك بالطعن والطاعون " .
رواه أبوبكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل وأبويعلى الموصلي بسند صحيح، والطبراني في الكبير ، والحاكم وصححه.

[1819] وعن جبير بن مطعم- رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم -: ((فناء أمتي بالطعن والطاعون. قالوا: يا رسول اللّه، هذا الطعن قد عرفناه فما الطاعون؟ قال: وخز أعدائكم من الجن، وكل فيه شهادة".
رواه أبوبكر بن أبي شيبة ، وفي سنده راوٍ لم يُسمَّ.
والوخز- بإسكان الخاء المعجمة وآخره زاي-: طعن ليس بنافذ. قاله صاحب الغريب.
[1820] وعن سعد بن أبي وقاص- رضي اللّه عنه- عن رسول اللّه - صلى الله عليه وسلم -: "تستشهدون بالقتل، والطاعون، والغرق، والبطن، وموت المرأة جُمْعًا موتها في نفاسها.
رواه أبوبكر بن أبي شيبة وعنه عبد بن حميد بسند صحيح.

[1821/1]وعن الحارث بن عميرة الزبيدي قال: "وقع الطاعون بالشام. قال: فقام معاذ فخفض فخطبهم فقال: إن هذا الطاعون رحمة ربكم، ودعوة نبيكم، وموت الصالحين قبلكم ".
رواه أبوبكر بن أبي شيبة، والحارث لم أقف على ترجمته ، وباقي رجال الإسناد ثقات.